الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة وهران 2 محمد بن أحمد
كلية الحقوق والعلوم السياسية

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية

تخصص: الإدارة العامة والتنمية المحلية

سيادة القانون في الإدارة العامة ومسألة التنمية المستدامة بالجزائر

إعداد الطالبة:
ختال سهام

تحت إشراف الأستاذ الدكتور:
طيبي مُحَّد بلهاشمي الأمين

أمام لجنـــــــة المناقشـــــــة:

الأستاذ صافو مُحَّد	أستاذ التعليم العالي	جامعة وهـــران 2	رئيـــسا
الأستاذ طيبي مُحَّد بلهاشمي الأمين	أستاذ التعليم العالي	جامعة وهـــران 2	مشرفا ومقـــررا
الأستاذ برابح مُحَّد	أستاذ محاضر(أ)	جامعة وهـــران 2	منـــاقشا
الأستاذ يوبي عبد القادر	أستاذ التعليم العالي	جامعة سيدي بلعباس	منـــاقشا
الأستاذ بن عودة حسكر مراد	أستاذ محاضر(أ)	جامعة تلمسان	منـــاقشا

السنة الجامعية: 1444/1443هـ – 2023/2022م.

[طه: 114]

إهداء

إلى أمي الحبيبة أطال الله في عمرها "بوزيان جنة"

إلى روح والدي الحبيب رحمه الله "ختال الحبيلاني"

إلى أخواتي و إخوتي حفظهم الله

إلى كل أفراد عائلتي الكريمة حفظها الله

إلى كل من ساندني حفظهم الله

إلى كل طالب علم

سهام ختال

شكر وتقدير

أشكر الله تعالى، والحمد لله على إتمام نعمته وتوفيقه

والصلاة والسلام على حامل الرسالة محمد صل الله عليه وسلم

أتقدم بجزيل الشكر والعرفان للأستاذ المشرف الدكتور "**طيبي محمد بلماشمي الأمين**" على قبوله الإشراف على هذا العمل رغم انشغالكم وضيق وقتكم، كما أشكركم على كل التوجيهات والنصائح والتصويبات، فجزاكم الله خير الجزاء وبارك الله فيكم وأسعدكم.

كما أعرب عن خالص الشكر والامتنان للأستاذ الفاضل الدكتور "**عدالة محمد**" الذي لم يبخل في توجيهاته ونصائحه وإرشاداته في إعداد الأطروحة، بالرغم من تقاعده وفخن على مشارف نهاية الأطروحة، فقد حرص على تقديم التوجيهات، فجزاكم الله خير الجزاء وبارك الله فيكم وأسعدكم.

كما أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى رئيس التكوين في الدكتوراه الأستاذ الدكتور "**صافو محمد**"، وكذلك جميع الأستاذة أعضاء لجنة التكوين على النصح والإرشاد والتوجيه، فجزاكم الله خير الجزاء وبارك الله فيكم وأسعدكم.

كما أشكر الاساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مطالعة هذا العمل المتواضع ومناقشته، فجزاكم الله خير الجزاء وبارك الله فيكم وأسعدكم.

كما أود أن أتقدم بجزيل الشكر لجميع أساتذتي الذين مدوا طريق العلم لي طوال مسيرتي العلمية

كما أشكر كل من ساعدني وجزاكم الله خيراً

سهام ختال

مقدمة

مقدمة

تعدّ التنمية المستدامة من أهم الموضوعات التي جذبت اهتمام المفكرين والباحثين على المستويين الدولي والوطني، خاصة مع التطورات التي مسّت حياة الإنسان في جميع المجالات.

إنّ السعي لتحقيق النمو الاقتصاديّ بأسرع ما يمكن، عن طريق إقامة مشاريع تنموية ضخمة، وفي ضوء جهود الدّول لتحقيق التنمية في مختلف مجالاتها للرّفع من المستوى المعيشي للمواطنين وتحقيق الرفاهية؛ حيث كان لذلك أثر كبير على كل من الإنسان والبيئة، ممّا أدّى إلى تفاقم المشكلات البيئية مع مرور الوقت، يعود ذلك لعدم وجود الاعتبارات البيئية والاجتماعية في عملية التنمية، مع عدم مراعاة حقوق الأجيال المستقبلية، من خلال الاستغلال غير الرشيد للموارد الطبيعيّة، وعدم كفاءة المؤسّسات الّتي تعد هي المسؤولة الأولى عن هذه المشاكل المتفاقمة.

مع التطور المتصاعد الذي شمل جميع القطاعات، انتشرت مشاكل ببيئية على كافة بقاع العالم والمتمثلة في تراكم النفايات والاحتباس الحراري والتلوث بكل أشكاله، وغيرها، وكنتيجة لاختلال النظام البيئي، هذا ما جعل الاهتمام العالمي ينصبّ حول كيفية الحد من كل الانتهاكات التي مسّت البشرية واستنزاف الموارد الطبيعيّة، فكان التوجه نحو الملتقيات والمؤتمرات الدولية التي تؤكد على أهمية البعد البيئي وإدراجه في العملية التنموية، ممّا يحقق التنمية المستدامة؛ حيث عقد مؤتمر استوكوهم سنة 1972، الذي اهتم بالبعد البيئي، وبعد ذلك، تقرير برونتلاند "مستقبلنا المشترك" سنة 1987، والذي أعطى تعريفاً واضحاً للتنمية المستدامة، تبلور من خلاله مفهوم التنمية المستدامة، لذلك تمّ تبنّى فكرة الاستغلال العقلاني للموارد الطبيعيّة مع مراعاة الأجيال الحاليّة والمستقبليّة في ظل الانتهاكات التي تلحق بالإنسان والبيئة، وكان لمؤتمر ريو دي جانيرو "قمة الأرض" في عام 1992 في البرازيل التأثير الأكبر؛ حيث تمّ تبنّي تداخل الأبعاد: الاقتصاد، البيئة، المجتمع مع بعضها البعض لتحقيق التنمية المستدامة من خلال جدول أعمال القرن 21، وصولا إلى مؤتمر جوهانسبورغ عام 2002 في جنوب إفريقيا للتنمية المستدامة، ومع جميع الملتقيات والمؤتمرات التي اهتمت بقضايا التنمية المستدامة بجميع أبعادها، بالنظر إلى العلاقة التكامليّة التي تربطها ببعضها البعض؛ بحيث لم يتم تطبيق التنمية المستدامة على نطاق واسع على أرض الواقع.

اهتمت الجزائر كغيرها من دول العالم، والدول النامية بالأخص بقضايا التنمية المستدامة، من خلال تبنّيها لسياسات عامة في مجال التنمية المستدامة بتفعيل آليّات الحوكمة الرشيدة (الشفافية وسيادة القانون والمساءلة والمشاركة والكفاءة والمساواة)، ولا سيما تعزيز سيادة القانون في الإدارات العامة للتنفيذ الفعّال لكافة الاستراتيجيات، والخطط والبرامج المسطرة في مجال التنمية المستدامة بجميع أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والمؤسسية والتكنولوجية والثقافية التي تتكامل فيما بينها، وإيجاد آليات للحد من كافة الانتهاكات التي تمسّ حياة الإنسان وبيئته وتحقيق العدالة والمساواة.

مقدمة

إنّ تجسيد سيادة القانون في الإدارة العامة يعمل على تحقيق التنمية المستدامة، من خلال الرشادة الإدارية، والاستغلال العقلاني للموارد بما يضمن حقوق الأجيال الحالية والمستقبلية، وهذا يحقّق أهداف التنمية المستدامة؛ كما تسعى الجزائر من خلال مؤسّساتها إلى تحقيق التنمية المستدامة وفق اعتمادها على إصلاحات واسعة تضمن تكريس مبدأ سيادة القانون في الإدارات العامة بما يضمن الفاعلية في الأداء، وتطبيق القوانين واحترامها وشفافيتها، وبالتالي تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، فوجود إدارة فاعلة ونظام قضائي صارم، وترسانة قانونية وتشريعية تضمن التطبيق الفعال للسياسات العامة والاستراتيجيات والبرامج والخطط التنموية، بمشاركة جميع الفواعل، فغياب المؤسّسات الفعّالة، وعدم تطبيق القوانين، يحولان دون التطبيق الفعّال لسياسات التنمية العامّة، وبالتّالي الفشل في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

علاوة على ذلك، فإنّ تفعيل سيادة القانون في الإدارات والمؤسّسات العامة يحقّق الأهداف العالميّة للتنمية المستدامة؛ حيث يجب على الجهاز الحكومي أن يجعل مبدأ سيادة القانون دعامة ضرورية لتحقق التنمية المستدامة في الجزائر؛ حيث يرتبط نجاح وفشل السياسات التنموية بمدى تطبيق الإدارات للتشريعات والقوانين لضمان التّنفيذ الفعّال لاستراتيجيات وبرامج وخطط التنمية.

بناءً على ما تقدم ، عملت الدولة الجزائرية من خلال الإدارات العامة على تجسيد سيادة القانون في تنفيذ خطط التنمية، وبما أن الاقتصاد الجزائري قائم على المحروقات، أي أنه اقتصاد ريعي خاضع للارتفاع والانخفاض لأسعار النفط، ولهذا من الضروري عمل الدولة الجزائرية على تنويع اقتصادها تبني سياسات جديدة خارج قطاع المحروقات برؤية مستقبلية واضحة إلا أنه واجه العديد من التحديات من أجل تنفيذ استراتيجيات وخطط وبرامج التنمية. وعليه من الضروري تنويع الاقتصاد والبحث عن بدائل تنموية من خلال تشجيع الاقتصاد المستدام لتحقيق التنمية المستدامة بحلول عام 2030.

1- أهمية الدراسة:

إنّ موضوع الدراسة يكمن أهميته في الدور الجوهري الذي تلعبه سيادة القانون في الإدارة العامة لتحقيق التنمية المستدامة نظرا للتطور التكنولوجي والصناعي المتزايد محلياً ووطنياً وعالمياً، لذلك ركزت هذه الدراسة على تبيان حاجة الإدارات لترشيد العملية الإدارية، والاستغلال العقلاني للموارد بما يضمن حقوق الأجيال الحاضرة والمستقبلية، وهذا يحقق متطلبات التنمية المستدامة وأهدافها ويضمن الاستمرارية؛ إذ تسعى الجزائر من خلال مؤسساتها، إلى تحقيق ذلك وفق إتباعها لاتجاهات إدارية إصلاحية تضمن تجسيد سيادة القانون لتحقيق التنمية المستدامة من خلال اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة؛ حيث نسعى في هذا البحث للوصول إلى نتائج علمية مميزة من خلال إبراز مدى إسهام سيادة القانون في الإدارة العامة لتحقيق الأهداف العالمية للتنمية المستدامة،

باعتبار أنّ الإدارة يجب أن تجعل سيادة القانون إحدى أولوياتها، وركيزة محورية لتحقق التنمية المستدامة بالجزائر.

2- مبرّرات اختيار الموضوع:

إنّ دوافع اختيار موضوع الدراسة، تكمن فيما يلي:

- تبيان دور الإدارة العامة في تحقيق التنمية المستدامة من خلال تطبيق سيادة القانون.
- تحديد السياسات العامة واستراتيجيات وبرامج التنمية المستدامة في الجزائر.
- تحديد الصعوبات والمعوقات التي تعرقل التنمية المستدامة في الجزائر.
- الرغبة الذاتية في تناول هذا الموضوع واهتمامنا بموضوع التنمية المستدامة خاصة في الجزائر.
- تحديد جهود الجزائر في مجال الإدارة الرشيدة للتنمية المستدامة.

3- الإشكالية:

سعت الجزائر من خلال سياساتها وبرامجها العامة المتّبعة الالتزام بمتطلبات التنمية المستدامة، منذ عام 2000، ومن خلال الدراسة يتم تبيان دور الإدارة العامة في تحقيق التنمية المستدامة من خلال تجسيد سيادة القانون.

بناءً على ما تمّ ذكره فإنّ إشكالية الدراسة هي كالآتي:

– كيف يمكن أن تساهم الإدارة العامة في تحقيق التنمية المستدامة في ظل سيادة القانون بالجزائر؟

تندرج تحت هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية تتبلور على النحو الآتي:

- ماذا نقصد بسيادة القانون؟ وما هو مفهوم الإدارة العامة والتنمية المستدامة ؟
- ما هي العلاقة بين الإدارة العامة والتنمية المستدامة في ظل سيادة القانون؟
- ما هو واقع الإدارة الرشيدة لسياسة التنمية المستدامة في الجزائر؟ وماهي الأدوات التي يتم من خلالها تنفيذ السياسات العامة للتنمية المستدامة المدرجة في القوانين الجزائرية ؟
- ما هي مؤشرات قياس التنمية المستدامة في الجزائر؟ وما هي تحدّياتها وآفاق المستقبلية؟

4- الفرضيات:

إنّ أهمّ الفرضيات التي تبنى عليها الدراسة هي كالآتي:

- قد يؤدي وضع الأطر القانونية المناسبة لتجسيد آلية سيادة القانون في الإدارات العامة إلى التنفيذ الفعّال للسياسات العامة المتعلقة بالتنمية المستدامة من أجل تحقيق أهدافها المسطّرة.
- قد تؤدي زيادة كفاءة المؤسسات الإدارية من خلال تبنّي سيادة القانون واعتماد الأساليب الحديثة للإدارة العامة في صنع وتنفيذ السياسات العامة للتنمية المستدامة إلى تحقيق التنمية المستدامة في مختلف الأبعاد، فضلاً عن تقليل الفساد في مختلف الميادين.

- اتبعت الإدارة العامة استراتيجيات فعّالة في مجال التنمية المستدامة في الجزائر، مما أدى إلى تحقيق التوازن والعدالة والانتعاش الاقتصادي والاستدامة.

- يتيح قياس مؤشرات التنمية المستدامة في الجزائر معرفة مدى نجاح وفشل السياسات العامة المرتبطة بالتنمية المستدامة بأبعادها المختلفة؛ فكلّما تمّ التغلب على المزيد من العقبات التي تواجه الادارة العامة في تنفيذ السياسات العامة والبرامج والاستراتيجيات المتعلقة بالتنمية المستدامة، كلما أدى ذلك إلى تحقيق الأهداف المحددة.

5- حدود الدراسة:

- الإطار الزماني:

تغطّي هذه الدراسة بدايةً الاهتمام بمسألة التنمية المستدامة التي تبنّتها الجزائر في استراتيجياتها وسياساتها العامة للفترة الممتدة من 2012 إلى 2020.

- الإطار المكاني:

يعّد موضوع التنمية المستدامة من الموضوعات التي حظيت باهتمام واسع في العالم، شمل جميع الدول، وبناءً عليه ترى الباحثة أنّ الدراسة يجب أن تكون شاملة، فضلاً عن تبيان مسألة التنمية المستدامة في الجزائر.

6- الدراسات السابقة:

كما سنتطرق إلى أهم الدراسات السابقة المتعلقة بموضوعنا والمرافقة لنا في الدراسة:

أ- الدراسات باللغة العربية:

_ دراسة بعنوان: "الضوابط القانونية والتقنية لرخصة الصب(التصريف) "، لـ محمد بلهاشمي الأمين طيبي، مقال في مجلة قانون النقل والنشاطات المينائية، المجلد04، العدد(02)، الجزائر، 2017؛ حيث تناولت الدراسة الضوابط القانونية التي عالجت موضوع رخصة التصريف، مع تحديد النصوص القانونية المتعلقة بها في إطار حماية الساحل في التشريع الجزائري، وكذلك التطرق إلى الضوابط التقنية والإجرائية الخاصة برخصة الصب في الساحل، مع تبيان كيفية تعامل المشرع الجزائري معها، وخلصت الدراسة إلى أن رخصة الصب التي أشار إليها المشرع ماهي إلا صورة من صور الرخص الخاصة بحماية الساحل من التلوث، مثل رخصة البناء أو رخصة التجزئة أو رخصة استغلال الشاطئ، فهي وسيلة قانونية تهدف لمحاربة مصدر من مصادر التلوث الناجم عن التوسع العمراني بتوافر شروط قانونية ذات طابع تقني يجب مراعاتها قبل تسليم الترخيص للمعني بالمشروع، وتبقى النفايات الصلبة بحاجة إلى نصوص تنظيمية من أجل تفعيل تطبيق القانون رقم 01-19.

_ دراسة بعنوان: " حوكمة المدن والتنمية المستدامة"، لـ نور الدين قالقيل، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، جامعة باتنة 1، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2018/2017؛ حيث تناولت هذه الدراسة إلقاء الضوء على آليات التحول من نمط التقليدي إلى التنمية المستدامة، من خلال نموذج التنمية الحضرية القائم على تحسين سبل إدارة التجمعات الحضرية، من خلال تطبيق الحوكمة المحلية التي تقدم مقترحاً جديداً نحو مجتمعات أكثر تطوراً وتنظيماً وفق مبدأ العيش المستدام، ويعتمد هذا الطرح الجديد على المشاركية المجتمعية في صياغة السياسات العامة المحلية بناء على معايير مثل: التمكين والشفافية والمساءلة، وسيادة القانون، العدالة الاجتماعية، الرؤية الاستراتيجية، وإشراك القطاع الخاص والحكومة المحلية والمجتمع المدني في التنمية، وخلصت الدراسة إلى أن الحد من الفقر يعتمد على تضافر جهود فواعل الحكم الراشد، وأن حكم القانون أساس تجسيد المدن المستدامة ومصدر استمرارية النجاح، كما أنّ نجاح تطبيق الحوكمة المحلية الرشيدة مرهون بمدى تطبيق معايير الحكم الراشد والالتزام بها، ومشاركة جميع فواعله في رسم السياسات العامة المحلية، ويعتمد الوصول إلى التنمية المستدامة على التغلب على التحديات الحالية.

– دراسة بعنوان: "تقييم سياسات التنمية المستدامة في الجزائر باستعمال مؤشرات إحصائية"، لـ منى منصوري، يونس بوعصيدة رضا، مقال في مجلة الباحث الاقتصادي، المجلد 06، العدد(01)، الجزائر، 2018؛ حيث تناولت الدراسة واقع وتحديات التنمية المستدامة في الجزائر ومدى نجاعة سياساتها في تحقيق الأهداف المسطرة، والتي بادرت بوضعها منذ سنوات 2000، وتوصلت هذه الدراسة إلى أنّه بالرغم من المجهودات التي بذلتها الجزائر، إلا أنها مازالت بعيدة عن تحقيق أهداف التنمية المستدامة، فهناك عدة تحديات تعرقل مسيرتها التنموية؛ حيث تؤكد الدراسة على أنّ الجزائر تملك إمكانات وموارد تؤهّلها لتحقيق التنمية المستدامة.

– دراسة بعنوان: "سيادة القانون والعدالة والاعتدال طريقنا للسلام والتنمية والاستقرار، لـ عز الدين المحمدي، مقال في مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 8، العدد (عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول الاعتدال في الخطاب الديني والسياسي وأثره في تعزيز التنمية المجتمعية، جامعة الانبار)، العراق، 2018؛ حيث تناولت الدراسة أهمية سيادة القانون والعدالة والاعتدال في مخاطبة الأفراد والمجتمعات لبناء أرضية راسخة وقوية لبناء السلام والاستقرار في العراق بفتح قنوات التنمية المجتمعية والاقتصادية والاجتماعية، وتوصلت الدراسة إلى أنّ احترام سيادة القانون وتحقيق العدالة وضمانات حقوق الإنسان بأبعادها يضمن الاعتدال في الخطاب والسلوك، وتحقيق السلام والاستقرار والتنمية المجتمعية المستدامة في العراق، وأنّ الاعتدال هو نموذج النظام الأمثل، وضعفه يؤدي إلى ضعف الدولة، وانعدام الديمقراطية وشرعية المؤسسات، فجميع الناس متساوون

أمام القانون، وتحقيق السلام له علاقة وطيدة بالإرادة السياسية، فالتنمية الاقتصادية المستدامة ترتبط بسيادة القانون.

_ دراسة بعنوان: " الحكامة المحلية كمقاربة لترشيد القرار وتثمين موارد الجماعات المحلية"، لـ محمد صافو، مقال في مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهران2، المجلد 08، العدد(01)، 2019؛ حيث تناولت الدراسة إمكانية اعتماد الحكامة المحلية كمقاربة تنموية شاملة من أجل تسيير محلي جديد قائم على المشاركة الفاعلة للمواطن والاستغلال العقلاني للموارد المحلية، من خلال إيجاد آليات لترجمة النصوص والأحكام القانونية لواقع يكرس مشاركة المواطن في إدارة الشؤون المحلية، والمساهمة في تحقيق التنمية بتثمين موارد الجماعات المحلية والالتزام بمعايير الرشادة، وخلصت الدراسة إلى أنه يمكن اعتماد الحكامة المحلية كمقاربة تنموية جديدة لتحقيق التنمية محلياً، وذلك عبر دمج المواطن في صنع القرار من خلال الديمقراطية التشاركية وبناء قدرات مختلف الفاعليين المحليين للمشاركة في العملية التنموية؛ حيث مشاركة المواطن تسمح ببناء الثقة بين المواطن والسلطات المحلة، كما يجب على الحركات الجمعوية أن تقوم بدورها كمجتمع مدني في التغيير، والانتقال للمبادرة والتخطيط والمشاركة في تنفيذها.

علاوة على ذلك، فإنّ الرهان الحقيقي هو كيفية دمج القطاع الخاص في بناء اقتصاد محلي يتكامل مع الاقتصاد الوطني، فالحكامة المحلية ليس مشاركة سياسية أو مجرد نصوص قانونية، ولكنها مقاربة شاملة للنهوض بالإقليم، اعتماداً على موارده الذاتية ومن خلال سكانه ومن أجل مصلحتهم.

– دراسة بعنوان: "التنمية المستدامة في الجزائر: قراءة تحليلية في المفهوم والمعوقات"، لـ العربي حجام وسميحة طري، مقال في مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد 06، العدد(02)، الجزائر، 2020؛ حيث تناولت قراءة للتنمية المستدامة في الجزائر من خلال المفهوم، وكذا أهم السياسات المتبعة من طرف الحكومات المتعاقبة، والتطرق إلى المعوقات التي حالت دون تحقيق التنمية المستدامة المرجوة للأجيال القادمة، وتوصلت هذه الدراسة إلى أنّ الجزائر رغم رغبتها في المضي قدما نحو استراتيجية التنمية المستدامة من خلال بعض مؤشراتها إلا أنّ الرغبة غير كافية، والقدرة على التخطيط تأتي في المقدمة من خلال تكثيف سياسات الوعي البيئي، ومحاربة كل أشكال التلوث والفساد بكل أشكاله، ومحاولة سد الفجوة بين التعليم في مختلف مستوياته في المجال البيئي خاصة.

ب– الدراسات باللغة الأجنبية:

- دراسة بعنوان: " , National Sustainable Development Strategies : Features, Challenges and Reflexivity، for James Meadowcroft ، European Environment, Wiley InterScience، (03) 17، 2007؛ حيث تناولت دراسة استراتيجيات التنمية المستدامة الوطنية والسمات والتحديات والتجارب، واستكشاف إلى أي مدى يمكن اعتبار هذه الاستراتيجيات نوعاً ناشئًا

للحوكمة الاحتياطية من النوع المطلوب لتعزيز التنمية المستدامة، وتوصلت الدراسة إلى أنه يوجد إمكانات لاستراتيجيات التنمية المستدامة، مع إمكانية المساهمة في "الإدارة العامة الاستراتيجية" أو "الحوكمة الانعكاسية"

- دراسة بعنوان: " Overview on the rule of law and sustainable development for the post-2015 development agenda، Global dialogue on rule of law and the conference، paper، for Louis-alexandre berg, deval desai ، 2013؛ حيث تناولت الدراسة دور سيادة القانون في خطة ما بعد 2015، مع توضيح العلاقة بين سيادة القانون والتنمية، وإبراز الدروس المستفادة من برمجة تطوير سيادة القانون وتجربة الأهداف الإنمائية للألفية، مع توضيح الخيارات المتعلقة بكيفية دمج سيادة القانون في خطة التنمية لما بعد عام 2015، وتوصلت الدراسة بأنّ سيادة القانون ذات أهمية لخطاب سياسة التنمية، بالنظر إلى أنّ العلاقة بين سيادة القانون والتنمية متعددة الأوجه وتسير عبر مسارات مختلفة، نظرا لالتزام الدول بسيادة القانون في العديد من المحافل الدولية، بما في ذلك الجمعية العامة للأمم المتحدة، وكذلك العديد من الهيئات الإقليمية والدولية والمعاهدات الدولية التي تحدّد مسؤولية الدول لحماية حقوق الإنسان، كما زادت الجهات الفاعلة في المجتمع المدني من الدعوات لمعالجة سيادة القانون كجزء من خطة التنمية لما بعد عام 2015.

- دراسة بعنوان: " How can the rule of law advance sustainable devolopment in a troubled and turbulent world, gonthier memorial lecture" ,for lerne ,2017 khan, 13(2)؛ حيث تناولت الدراسة إمكانية أن تعزز سيادة القانون النهوض بالتنمية المستدامة من خلال تبني خطة التنمية المستدامة 2030؛ حيث تتألف من 17 هدفاً للتنمية المستدامة القابلة للتطبيق عالمياً، والتي تغطي مجموعة شاملة من الأولويات الاقتصادية والاجتماعية والبيئة لجميع دول العالم من خلال السعي إلى مواءمة أهداف القضاء على الفقر والحد من عدم المساواة بين الأجيال الحالية بهدف الحفاظ على النظم البيئة الهشة والموارد الطبيعية المحدودة للأجيال القادمة، وتوصلت الدراسة إلى أنّ سيادة القانون في سياق التنمية المستدامة تدور حول خلق ثقافة العدالة؛ حيث يلعب القضاة والمحامون دورًا كبيرًا في ذلك، وكذلك المشرعون والمواطنون، فيجب حشد الناس لخلق ضغط عام من أجل التغييرات القانونية والمؤسسية، فضلا عن الإرادة السياسية لدعم مبادئ سيادة القانون وحقوق الإنسان.

علاوة على ذلك، فإنّ التنمية المستدامة هي مسألة عدالة، ولهذا السبب يجب السعي لخلق ثقافة العدالة، على أساس سيادة القانون وحقوق الإنسان، بغض النظر عن مدى صعوبة ذلك أو المدة التي يستغرقها.

أما فيما يخص هذه الدراسة، والموسومة بسيادة القانون في الإدارة العامة ومسألة التنمية المستدامة بالجزائر؛ حيث تميزت عن الدراسات السابقة بدمج المتغيرات الثلاثة مع بعضها، وإبراز العلاقة التي تربطها، ودراسة ما مدى مساهمة الإدارة العامة في تنفيذ السياسات العامة للتنمية المستدامة في ظل سيادة القانون بالجزائر، والتحديات التي تواجهها، وكذلك الآفاق المستقبلية للتنمية المستدامة في الجزائر.

7- منهجية الدراسة:

لقد عالجنا موضوع الدراسة بالاعتماد في التحليل على الاقتراب النظمي لتحديد واقع التنمية المستدامة في الجزائر، وكذلك الاقتراب القانوني الذي يدرس الأطر القانونية للإدارات العامة من خلال أهم التشريعات التي أصدرها المشرع الجزائريّ لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، ودراسة مدى تطبيق الجهاز الإداري للقوانين، مما يجسد مبدأ سيادة القانون، وكذلك الاقتراب المؤسسي الذي تطرقنا من خلاله إلى دراسة المؤسسات المسؤولة عن إدارة التنمية المستدامة في الجزائر.

لقد تمّت معالجة موضوع هذه الدراسة بالاعتماد في التحليل على المنهج التاريخي لدراسة التطور التاريخي لمتغيرات الدراسة، والمنهج الوصفي للوصول إلى النتائج بوصف الظاهرة كما هي في الواقع، أيّ لمعرفة واقع وأدوات الإدارة الرشيدة للتنمية المستدامة في الجزائر، وكذلك المنهج التحليلي في معرفة وتحليل جميع السياسات العامة التي يقوم بها الجهاز الحكومي باعتباره المسؤول عن تنفيذ السياسات العامة، والاستراتيجيات والبرامج لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، والمنهج الإحصائي من خلال جمع مؤشرات التنمية المستدامة في الجزائر وقياسها، وكذلك منهج دراسة حالة الجزائر بالانتقال من مقاربة الاستدامة من خلال تشجيع الاقتصاد المستدام، لإيجاد بدائل تنموية خارج قطاع المحروقات، أيّ التنويع الاقتصادي من خلال التطوير المستمر والحاكمة في ظل مقاربة الحكم الراشد.

8- صعوبات الدراسة:

واجهتنا عدة صعوبات في طريق استكمال الدراسة، من أبرزها:

- صعوبة الحصول على الاحصائيات والبيانات المتعلقة بموضوع الدراسة.
- تداعيات جائحة كورونا والحجر الصحي مما أدى إلى صعوبة السفر لاستكمال الدراسات التطبيقية.
- قلة الدراسات المتعلقة بموضوع الدراسة، لا سيما تلك المتعلقة بدراسة المتغيرات الثلاثة معاً في الجزائر (سيادة القانون والادارة العامة والتنمية المستدامة).

9- مفاهيم الدراسة ومصطلحاتها:

أ_ تعريف سيادة القانون:

إنّ مفهوم سيادة القانون "يشير إلى مبدأ للحوكمة يكون فيه جميع الأشخاص والمؤسّسات والكيانات، العامة والخاصة، بما في ذلك الدولة نفسها، مسؤولين أمام قوانين صادرة علناً، وتطبق على الجميع بالتساوي ويحتكم في إطارها إلى قضاء مستقل، وتتفق مع القواعد والمعايير الدّولية لحقوق الإنسان. كما يتطلب هذا المبدأ اتّخاذ تدابير لضمان الالتزام بمبادئ سيادة القانون، والمساواة أمام القانون، والمساءلة أمام القانون، والتطبيق العادل للقانون، والفصل بين السلطات، والمشاركة في صنع القرار، واليقين القانوني، وتجنّب التعسف، والشفافية الإجرائية والقانونية".[1]

وهذا التّعريف يشتمل على العنصر الأساسي لسيادة القانون، ألا وهو مفهوم مسؤولية كافة الأطراف أمام القانون. وهذا التعريف كذلك "يتناول الكثير ممّا يتعلق بكيفية صياغة القوانين"، كما يشتمل التعريف أيضا مجموعة من العناصر الموضوعية: ألا وهي أنّه" يحتوي على شروط بشأن محتوى القوانين".[2] وهذا ما يجعل تجسيد مبدأ سيادة القانون يقوم على المساواة والعدالة بين الجميع، وبالتالي احترام القانون وتطبيقه على الجميع دون تمييز لتحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة بحلول عام 2030.

وفي هذا السّياق يساهم حكم القانون في التنمية البشرية المستدامة كنظام من التنظيم والعدل، ويحكم استخدام السلطة من خلال التمسك العادل والمتساوي للقواعد والقوانين؛ ويركّز على قدرة الفقراء والمهمّشين على تقديم تعويضات للمظالم وإثبات الحقوق المؤسّسات الاجتماعية. [3]

كما إنّ فهم الأمم المتحدة لسيادة القانون هو أيضا ما نتبعه في منظمة قانون التنمية الدوليّة (IDLO). فهو يحتوي على عناصر إجرائية، مثل السيادة القانونية واليقين والإجراءات القانونية الواجبة، ولكنّه يحتوي أيضا على عناصر جوهرية مهمّة تتطلب سلطة قضائية مستقلة، وقوانين تتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ومن خلال هذا الفهم الموضوعي لسيادة القانون، فإنّ طموح خطة عام 2030 المتمثلة في "عدم ترك أحد يتخلّف عن الركب" يمكن أن تتحقق بشكل صحيح.[4] وعطفا عليه، فإن سيادة القانون ركيزة أساسية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول

---

[1] United Nations, Report of the Secretary-General, The rule of law and transitional justice in conflict and post-conflict societies, Security Council, S/2004/616, 23/08/2004, P04.

[2] ليان مكاي، نحو ثقافة سيادة القانون–استكشاف الاستجابات الفعالة للتحديات القائمة أم تطبيق العدالة والأمن– دليل علمي، ط 1، واشنطن: معهد الولايات المتحدة للسلام ، 2015، ص 12.

[3] Louis-alexandre berg, deval desai, conference paper: Overview on the rule of law and sustainable development for the Global dialogue on rule of law and the post-2015 development agenda, Draft, August 2013, p7.

[4] Ierne khan, How can the rule of law advance sustainable devolopment in a troubled and turbulent world, gonthier memorial lecture, montreal, june 23, 2017, vol 13, issue(2), p.p 213- 214.

عام 2030 من خلال سعي جميع الدول للمضي قدماً وتحقيق الأبعاد المختلفة للتنمية المستدامة والمتمثلة في الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية والثقافية والسياسية والمؤسسية والتكنولوجية.

ب_ تعريف التنمية المستدامة:

يرجع أصل مصطلح الاستدامة للعلم الايكولوجي؛ حيث استخدمت الاستدامة للتعبير عن تشكل وتطوّر النظم الديناميكية التي تكون عرضة نتيجة ديناميكيتها لتغيرات هيكلية تؤدّي لحدوث تغير في خصائصها وعناصرها وعلاقاتها ببعضها، وفي المفهوم التنموي استخدم مصطلح الاستدامة للتّعبير عن طبيعة العلاقة بين علم الاقتصاد Economy وعلم الايكولوجي Ecology على اعتبار أنّ العلمين مشتقان من نفس الأصل الإغريقي؛ حيث يبدأ كل منهما بالجذر Eco، الذي يعني في العربية البيت أو المنزل. أمّا في اللغة العربية فقد جاء الفعل استدام الذي جذره (دوم) بمعنى المواظبة على الأمر، وبالتّالي يشير لطلب الاستمرار في الأمر والمحافظة عليه.[1]

عطفا على ما سبق، لقد تعددت تعاريف التنمية المستدامة؛ حيث قام تقرير الموارد العالمية(1992) بحصر العديد من التّعريفات التي أعطيت لموضوع التنمية المستدامة ما يقارب 20 تعريفاً قسّمها إلى أربع مجموعات تتمثّل فيما يلي[2]:

1_ التعريفات ذات الطابع الاقتصادي:

تعني للدّول المتقدمة التّخفيض في استهلاك الطاقة والموارد، أمّا بالنسبة للدّول النامية فتعني التوظيف الأمثل للموارد من أجل رفع مستوى المعيشة.

2_ التعريفات ذات الطابع الإنساني والاجتماعي:

تعني السّعي من أجل تحقيق الاستقرار في النّمو الديموغرافي، ورفع مستوى الخدمات الصحية والتعليمية، خاصّة في المناطق الريفية[3]، مما يوفر لجميع المواطنين خدمات جيدة لضمان حياة أفضل، وبالتالي "قد يساهم في تقليص الهجرة نحو المدن".[4] وجعل المناطق الريفية متوافقة مع تطلعات واحتياجات المواطنين لعيش حياة كريمة يكفلها القانون، وتحسين الظروف المعيشية بما يحقق الرفاهية، ونظراً للدور المهم الذي يلعبه المواطنون في العملية التنمية من خلال إشراكهم في

---

[1] ماجد ألو زنط، عثمان غنيم، التنمية المستديمة: دراسة نظرية في المفهوم والمحتوى، مجلة المنارة، المجلد 12، العدد 1، 2006، ص. ص 154-155.

[2] حامد الريفي، مشكلات البيئة، التنمية الاقتصادية، التنميةالمستدامة (الاسكندرية، دارالتعليم الجامعي، 2015)، ص 254.

[3] أحمد جابر بدران، التنمية الاقتصادية والتنمية المستدامة، ط1(القاهرة، مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، 2014) ص 86.

[4] مصطفى يوسف كافي، اقتصاديات البيئة والعولمة، ط1 (دمشق، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، 2013) ص 71.

صياغة وتنفيذ الاستراتيجيات والخطط والبرامج التنموية، مما يخلق الثقة بين المواطن والدولة ويقلص الفجوة التي تنشأ بين المواطن والدولة من خلال جعله عنصراً فاعلاً في العملية التنموية، وبالتالي "تحقيق أكبر قدر ممكن من المشاركة الشعبيّة في التخطيط للتنمية".[1] بما يضمن تحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة

3_ تعريفات متعلقة بالبيئة:

تعني حماية الموارد الطّبيعية والاستخدام الأمثل لها.

4_ تعريفات متعلّقة بالجانب التّقني:

تعني نقل المجتمع لعصر الصّناعات النّظيفة التي تستخدم تكنولوجيات غير ضارّة بالبيئة.[2] بمعنى آخر، تلعب التكنولوجيات النظيفة دوراً مهماً في حماية البيئة من أيّ تلوث بيئي قد تسببه المؤسسات الاقتصادية، وبالتالي تحقيق الأبعاد المختلفة للتنمية المستدامة.

بناءً على ما سبق، فالتنمية المستدامة هي التنمية التي تأخذ في الاعتبار حقوق الأجيال الحالية والمقبلة من خلال الاستخدام الرشيد والعقلاني للموارد الطبيعية؛ حيث تتعد أبعاد التنمية المستدامة، والتي تتمثل في الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتكنولوجية والبيئية، وتربط هذه الابعاد علاقة تفاعلية ومتكاملة لتحقيق التنمية المستدامة.

ومن خلال ما سبق يؤكّد تقرير الموارد الطبيعيّة أنّ القاسم المشترك لهذه التعريفات التي تنوّعت بين الاقتصادية والإنسانية والاجتماعية والبيئية والتقنية نجد مجموعة من الشّروط الّتي وجب توفّرها لكي تكون تنمية مستدامة هي:

_ يجب أن لا تتجاهل التّنمية الضّوابط والمحدّدات البيئية. ولا تؤدّي لدمار واستنزاف الموارد الطبيعيّة.

_ تؤدّي لتطوير الموارد البشرية والارتقاء بها وتضمن حقوق الإنسان.

_ إحداث تحوّلات في القاعدة الصناعية والثقافية، وتحقّق في النّهاية حياة أفضل للإنسان.[3]

عطفا على ما سبق، وفي ظل هذه الشروط التي يجب توافرها لتحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها، والتي تضمن العدل والمساواة بين الأجيال الحاضرة والمستقبلية، فضلاً عن توفير الظروف

---

[1] رواء زكي الطويل، التنمية المستدامة والأمن الاقتصادي في ظل الديمقراطية وحقوق الانسان، ط1(عمان، دار زهران للنشر والتوزيع، 2010) ص 80.

[2] أحمد جابر بدران، المرجع السابق، ص 86.

[3] قريد سمير، حماية البيئة ومكافحة التلوث ونشر الثقافة البيئية، ط1(الأردن، دار الحامد للنشر والتوزيع،2013، ص 72، و راجع أيضا: حامد الريفي، المرجع السابق، ص 256، وراجع أيضا: مصطفى يوسف الكافي، السياحة البيئية المستدامة(تحدياتها وافاقها المستقبلية (دمشق، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، 2014) ص 71.

الملاءمة للعيش في أمن وسلام، والحد من الفقر والجوع، ومكافحة البطالة من خلال توفير المزيد من فرص العمل والتشغيل، وكذلك الحد من التلوث البيئي والاستغلال الغير عقلاني للموارد الطبيعية، مما يترجم إلى ضرورة تكثيف جهود الجميع لحماية البيئة من أيّ ضرر قد يقع على الانسان والكائنات الحية، وبالتالي تحقيق التنمية المستدامة.

جـ_ تعريف الادارة العامة:

تعرف الإدارة العامة على أنها "الإدارة التي تعنى بتنفيذ السياسة العامة للدولة، بواسطة الأجهزة الحكومية المختلفة عن طريق التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة على جهود العاملين"، في حين عرفها عمار عوابدي على أنّ الإدارة العامة هي "مجموعة العمليات والمبادئ والقواعد والأساليب العلمية والفنية والعملية والقانونية التي تجمع شتات الجهود والوسائل المادية والبشرية والتنظيمية العامة، وتحركا وتوجهها بواسطة عمليات التخطيط والتنظيم والرقابة لتحقيق الأهداف العامة الرسمية المحدد في السياسة العامة للدولة والمطلوب إنجازها".[1] في حين نستطيع أن نقول عن الإدارة العامة أنّه العلم الذي يجعل لنشاط السلطة التنفيذية، والمرافق العامة الإدارية، وفي الموارد البشرية والمادية تحت تصرفها أقصى قدر من الكفاءة في اتخاذ القرارات وتنفيذ السياسة العامة للدولة.[2]

كما قدم شيحا ابراهيم عبد العزيز تعريفاً شاملا للإدارة العامة؛ حيث يرى أن التعريف الصحيح والشامل للإدارة العامة يجب أن يتضمن العناصر الثلاثة التالية:

أولا: الجانب الموضوعي للإدارة: أي العملية الإدارية "النشاط الإداري".

ثانيا: الجانب العضوي للإدارة: أي الجهاز الإداري أو المنظمة العامة التي تقوم بالعملية الإدارية.

ثالثا: هدف الإدارة العامة وهو تحقيق أو تنفيذ السياسة العامة.[3] أيّ أنّ هدفها هو تنفيذ السياسة العامة التي تقرها وتقوم بصياغتها الدولة.

ومن ثم، فإنّ تعريف الإدارة العامة يتم تقديمه على أنّه "مجموعة الأنماط المتشابكة المتعلقة بصنع القرارات الإدارية (العملية الإدارية) والتي يقوم بها منظمة عامة (جهاز إداري) تحقيقاً للسياسة العامة التي تستهدفها الدولة(هدف الدولة)." وهذا التعريف له ميزة الجمع بين المعيار الموضوعي والمعيار العضوي للإدارة، فضلا عن إبرازه لهدف الادارة العامة وهو تنفيذ السياسة العامة.[4]

---

[1] عمار عوابدي، القانون الإداري، الجزء الأول: النظام الإداري، ط3 (الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005)، ص. ص 10- 12.

[2] مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، الإدارة العامة : الإطار العام لدراسة الإدارة العامة فن الحكم والإدارة في السياسة والإسلام العملية الإدارية، (مصر: الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2003)، ص18.

[3] شيحا ابراهيم عبد العزيز، اصول الادارة العامة (الاسكندرية، منشأة المعارف، 2004)، ص. ص 47-48.

[4] شيحا ابراهيم عبد العزيز، المرجع نفسه، ص 48.

بناءً على التعريف، فإنّه يتسم بالشمولية لأنه يمزج بين جانبين: الجانب الموضوعي للإدارة متمثلاً في العملية الإدارية، والجانب العضوي المتمثل في الأجهزة الإدارية لتحقيق هدف أو غرض الإدارة العامة المتمثلة في تنفيذ السياسات العامة للدولة، غير أنّه لم يتناول الموارد البشرية والمادية التي يجب توفيرها للإدارة العامة باعتبارها الجهاز الإداري المكلف في رسم وتنفيذ السياسة العامة للدولة بما يؤدي إلى التنفيذ الناجح للأهداف المسطرة.

تأسيساً على ما تقدم، فإن الإدارة العامة هي ترشيد العملية الإدارية التي تشمل مختلف الوظائف المتمثلة في التنظيم والتوجيه والتنسيق والتخطيط والرقابة عن طريق جهاز إداري فعال، وذلك بتكاثف الجهود مع توفير كافة الموارد البشرية والمادية والمالية لتحقيق الأهداف المنشودة والمحددة بغرض تنفيذ السياسات العامة للدولة في مختلف الميادين.

10-تقسيم الدراسة:

تمّ تبنّي الخطّة الآتية المقسمة إلى مقدمة وأربعة فصول وخاتمة؛ حيث يعالج الفصل الأول الإطار المفاهيمي لـ سيادة القانون، الإدارة العامة والتنمية المستدامة، من خلال ثلاث مباحث، حيث تم التطرق في المبحث الأول إلى التأصيل المفاهيمي لسيادة القانون، أمّا عن المبحث الثاني فقد تناول ماهيّة الإدارة العامة، بينما المبحث الثالث تمحور حول التنمية المستدامة: دراسة في التأصيل النظري.

وتطرّق الفصل الثاني إلى علاقة الإدارة العامة بالتنمية المستدامة في ظل سيادة القانون، من خلال مبحثين؛ حيث عالج المبحث الأول أساليب الإدارة العامة الحديثة لتحقيق التنمية المستدامة، في حين تناول المبحث الثاني العلاقة التفاعلية بين الإدارة العامة وسياسات التنمية المستدامة.

أما الفصل الثالث يتمحور حول واقع الإدارة الرشيدة لسياسة التنمية المستدامة في الجزائر من خلال ثلاث مباحث، عالج المبحث الأول الاطار التشريعي والمؤسساتي لإدارة سياسة التنمية المستدامة في الجزائر، وتطرق المبحث الثاني إلى تبيان الأدوات الاقتصادية والتعليمية والتثقيفية والتنظيمية المتبعة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، وتم تناول برامج الانعاش الاقتصادي كأداة لتحقيق سياسات التنمية المستدامة في الجزائر في المبحث الثالث.

في حين تعرّض الفصل الرابع لقياس مؤشرات التنمية المستدامة في الجزائر وآفاقها المستقبلية، وقد فصّلنا ذلك في ثلاث مباحث: حّدد في المبحث الأول المؤشرات الاقتصاديّة والبيئيّة والمؤسسيّة للتنمية المستدامة في الجزائر، أما في المبحث الثاني تناولنا المؤشرات الاجتماعية والثقافية ومؤشر سيادة القانون للتنمية المستدامة في الجزائر، بينما يلقي المبحث الثالث الضوء على تحديات التنمية المستدامة في الجزائر وآفاقها المستقبليّة.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي لسيادة القانون، الإدارة العامة والتنمية المستدامة.

تعتبر سيادة القانون والإدارة العامة والتنمية المستدامة من المفاهيم التي لقيت اهتمام من قبل الباحثين في ظل التطور الذي ساد العالم، فوجب التطرق لها ومعرفة حيثياتها ومحتواها وتحليلها، من خلال دراسة لماهية كل متغيّر على حدى؛ حيث تسعى الإدارة العامة من خلال تطبيق مبدأ سيادة القانون لتحقيق أهداف التنمية المستدامة المحددة.

ارتأينا لتقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، تطرقنا في المبحث الأول إلى التأصيل المفاهيمي لسيادة القانون ، أما المبحث الثاني فتم تناول ماهية الإدارة العامة، في حين جاء في المبحث الثالث التنمية المستدامة: دراسة في التأصيل النظري.

المبحث الأول: التأصيل المفاهيمي لسيادة القانون

إنّ سيادة القانون هي إحدى آليات الحوكمة الرشيدة أو الحكم الراشد التي لها أهمية كبيرة في تحقيق التنمية المستدامة من خلال إنشاء مؤسسات فاعلة، وسيتم مناقشة مفهوم سيادة القانون كأحد خصائص الحاكمية الرشيدة (الحكم الرشيد)، وعليه سيتم التطرق إلى مفهوم الحوكمة الرشيدة، ثم الانتقال إلى مفهوم سيادة القانون.

المطلب الأول: مفهوم الحوكمة الرشيدة

تعد الحوكمة الرشيدة من المفاهيم التي حظيت بالاهتمام؛ حيث سيتم تناولها ومعرفة حيثياتها.

الفرع الأول: تعريف الحوكمة الرشيدة

يعود أصل مصطلح الحوكمة **Governance** إلى كلمة إغريقية قديمة تعبر عن قدرة ربان السفينة ومهاراته في قيادة السفينة وسط الأمواج والأعاصير والعواصف، وما يمتلكه من قيم وأخلاقيات نبيلة وسلوكيات شريفة في الحفاظ على أرواح وممتلكات الركاب، فإذا ما وصل بالسفينة إلى بر الأمان وعاد وحقق مهمته بسلام ... أطلق عليه خبراء البحار "القبطان المتحوكم جيدا"، وبصفة عامة يمكن أن نقول بأنّ الحوكمة أو الحاكمية أو الحوكمة الصالحة أو أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة أو الحكم الرشيد أو الصالح تهدف لمكافحة الفساد وتحقيق الشفافية والمساءلة والعدالة.[1]

إنّ مصطلح الحوكمة هو التّرجمة المختصرة التي راجت للمصطلح **Corporate Governance**، أمّا التّرجمة العلمية له، والتي تم الاتفاق عليها فهي: "أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة". وتعرف بأنّها "مجموعة القوانين والنظم والقرارات التي تهدف لتحقيق الجودة والتميز في الأداء الإداري عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعّالة لتحقيق خطط وأهداف أيّ عمل منظم سواء في وحدات القطاع الخاص أو القطاع العام".[2] فالحوكمة هي ترشيد العملية الإدارية لتحقيق الأهداف المنشودة من خلال تجسيد آلياتها.

وعليه فإنّ الحوكمة أو(علم الحكم الرشيد) كعلم ينمو في حقل العلوم الإنسانية كان له جذوره الأولى في قيم وأخلاق الحضارات الإنسانيّة، الّتي اتّفقت على تحريم الظّلم وإحقاق العدل وتعظيم حسن الأداء وتنظيم العمل وتحديد المهمات تحت ضوابط الرقابة والتدقيق على الإنجاز واتخاذ الإقرارات المفصلية للجماعة بناء على التشاركيّة والرأي العام، ومن هذه المفاهيم الراسمة في حضارات الأمم تم صقل

---

[1] مدحت محمد أبو نصر، الحوكمة الرشيدة فن ادارة المؤسسات عالية الجودة، ط1، (القاهرة، المجموعة العربية للتدريب والنشر) ص 39.

[2] محمد ياسين غادر، محددات الحوكمة ومعاييرها، المؤتمر العلمي الدولي عولمة الادارة في عصر المعرفة، 15-17 ديسمبر 2012، جامعة الجنان، لبنان، ص. ص 12-13.

مبادئ الحوكمة الحديثة بمضامينها المعروفة، وعلى قاعدة تفويض أولي الأمر لتطبيق إدارة رشيدة مقابل حق الأفراد في الرقابة والمحاسبة.[1]

وفي السياق ذاته، اعتبر **محمد بوسلطان** أنّ "الحاكمية الجيدة تؤدي إلى احترام حقوق الإنسان وتقضي على معوقات التنمية من رشوة ومحسوبية وتبذير وتبديد للمال العام"[2].

كما يعدّ القطاع العام أحد الأساليب التنظيمية والإدارية التي تساعد الحكومات في تحقيق أهدافها التّنمويّة عن طريق إشراك المستفيدين من الخدمات العامّة في إدارة شؤون الدّولة، وعلى الرّغم من أنّ الحوكمة في القطاع العام تتشابه مع حوكمة الشّركات في الدّعوة إلي الشّفافيّة والإفصاح؛ فإنّ الحوكمة في القطاع العام تشمل أيضا تطبيق مبادئ سيادة القانون والمحاسبة والمساءلة، وذلك تعزيز مشاركة المواطنين ومنظّمات المجتمع المدنيّ ومؤسّسات الأعمال في صياغة وإعداد السّياسات العامّة وتنفيذها.[3] فالحوكمة تعني النظام؛ أي وجود نُظُم تحكم العلاقات بين الأطراف الأساسيّة التي تؤثر في الأداء، كما تشمل مقوّمات تقوية المؤسّسة على المدى البعيد وتحديد المسؤول والمسؤوليّة معا.[4]

عطفا على ما سبق، فقد أصبح استخدام مفهوم الحوكمة شائعا في أدبيّات الإدارة العامة والسياسات العامة؛ حيث ظهر المفهوم كجزء من ثقافة عالميّة تنهض على تعزيز مشاركة الأطراف المجتمعية مع الحكومة في صنع وتنفيذ السياسات العامة، للتعبير عن المشاركة بين الدّولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص لتحقيق التنمية المستدامة، فالحوكمة الرشيدة بمعاييرها ومبادئها تعمل لتحقيق التنمية المستدامة واستغلال الطاقات والإمكانات في المجتمع، وتدعو لتحقيق مزيد من العدالة والمساواة اللامركزية والشفافية وتحارب الفساد بأشكاله وتحقّق مزيداً من الديموقراطية.[5] ووفقا لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) فإن مفهوم الحوكمة الرشيدة يشير لممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية في إدارة شؤون البلاد على جميع المستويات، ويتضمّن الحكم الآليات والعمليات والمؤسسات المتطورة التي يعبّر المواطنون والجماعات من خلالها عن مصالحهم وحاجاتهم، ويمارسون حقوقهم وواجباتهم القانونية، ويعتمد المفهوم على المشاركة والشفافية والمساءلة، ويؤمّن أفضل استخدام للموارد،

---

[1] عبابنة محمود، الحوكمة الرشيدة في النظام السياسي الاسلامي لدولة المدينة الأولى. مجلة الحجاز العالمية المحكمة للدراسات الاسلامية والعربية (العدد العاشر)، المملكة العربية السعودية، 2015، ص 40.

[2] بوسلطان محمد، الديمقراطية والحاكمية تنافس أم تكامل، عدد خاص بأشغال الملتقى الوطني حول موضوع مؤشرات الحكم الراشد وتطبيقاتها(06 و07 ابريل 2011)، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهران2، الجزائر، المجلد 01، العدد01، 2012، ص09.

[3] بسام بن عبد الله البسام، الحوكمة في القطاع العام. (السعودية: مكتبة الملك فهد الوطنية، 2016) ص 10.

[4] محي محمد مسعد، دور آليات الحوكمة في مكافحة الفساد المالي والإداري(مع الإشارة للوضع في مصر)، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، مصر، العدد(55)، 2014، ص 530.

[5] مدحت محمد أبو نصر ، الحوكمة الرشيدة فن ادارة المؤسسات عالية الجودة، المرجع السابق، ص. ص 41-42.

ويضمن العدالة وتطبيق القانون.[1] كما أكّد البنك الدولي على فاعلية دولة عن غيرها في القضاء على الفقر، واستدامة التنمية، وتسهيل الإصلاحات وبناء المؤسّسات وتنمية القدرات والحوكمة والمجتمع المدني يرجع لـ: تقريب الحكومة من الشّعب من خلال استراتيجيات لتعزيز مشاركة أوسع في مبادرات السياسة، واللامركزية في الحكومة وتعزيز مهام الناس وتمكينهم من المشاركة على المستوى المحلي وفي عمليات صنع القرار الّتي تؤثر على حياتهم، وفي تعزيز الحكم الرشيد، سيادة القانون، وتعزيز استقرار الاقتصاد الكلي والسّيطرة على الفساد.[2] فالحوكمة الرشيدة هي عملية تكاملية لإدارة شؤون الدولة يشترك في هذه العملية الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدنيّ. فهي تساعد على دعم التنمية المستدامة والمتوازنة على المدى البعيد مما يحقّق الاستقرار للدول.[3] وفي السياق ذاته، يرى **محمد صافو** أن" الحكم الراشد بما يقوم عليه من مشروعية في التمثيل وكفاءة في تقديم الخدمة العمومية، وحيوية للمجتمع المدني، هو الضامن لتحويل النمو الاقتصادي إلى تنمية مستدامة متمحورة حول الإنسان وحقوقه المختلفة والمترابطة".[4]

وعليه فإنّ الحوكمة الرشيدة تُعنى بإدارة الدولة في جميع المستويات بتشاركية، وبتطبيق المساءلة والمحاسبة والشّفافية والعدالة والمساواة وسيادة القانون لتحقيق التنمية المستدامة.

الفرع الثاني: أبعاد الحوكمة الرّشيدة(الحكم الراشد)

إنّ للحوكمة الرشيدة أو الحكم الراشد ثلاثة أبعاد أساسيّة تتفاعل مع بعضها البعض وترتبط ارتباطاً وثيقاً، وهي:

- **البعد السّياسي:** يتعلق بطبيعة السلطة السياسية وشرعية تمثيلها.[5] ويتمثل في عملية صنع القرار من أجل صياغة السّياسات.[6]

- **البعد التقني(الإداري):** المرتبط بعمل الإدارة العامّة ومدى كفاءتها وتعد جوهر الرشادة التي تقوم على عنصرين: الرشادة الإدارية والوظيف العمومي، وهو ما يقتضي أن تكون الإدارة مستقلة عن السلطة السياسية والماليّة، وأن يخضع الموظفون فقط لواجبات وظيفتهم واختيارهم وفقا لمعيار الكفاءة،

---

[1] بطيب نرمان، دسترة مبادئ الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد في الدستور التونسي 2014، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، العدد 19، 2018، ص 272 .

[2] مدحت محمد أبو نصر، الحوكمة الرشيدة فن ادارة المؤسسات عالية الجودة، المرجع السابق، ص 42.

[3] أمال غنو، فاطمة قوال، الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد السياسي: دراسة في مؤشر النزاهة، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي تندوف، الجزائر، العدد(5)، 2018، ص. ص 146-147.

[4] محمد صافو، الحكم الراشد والتنمية، مجلة القانون المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهران2، الجزائر، المجلد 03، العدد(01)، 2014، ص 117.

[5] عمراني كربوسة، الحكم الراشد ومستقبل التنمية المستدامة في الجزائر، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص 04.

[6] مدحت محمد أبو نصر، الحوكمة الرشيدة فن ادارة المؤسسات عالية الجودة، المرجع السابق، ص 58.

ويتطّلب في الجهاز الإداري القوّة والفاعلية حتى يقوم بأداء المهام الإدارية الموكلة إليه بفعالية وشفافيّة، ويأتي ذلك بمحاربة الفساد الإداري ومحاولة القضاء على العيوب البيروقراطية ووضع القيود والضّوابط التي تحدد الحقوق وواجبات الموظفين بالإضافة لتوفير فرص التدريب والتكوين بهدف زيادة الخبرة وجودة متّخذي القرار، فنجاح في تحقيق الأهداف يعود إلى مدى اتاحتها لعامليها كافة سبل التعلم من خلال التدريب والتكوين والتعلم الجماعي.[1] فالعنصر البشري مهم لعمل الادارات والمؤسسات بنشاط وفعالية من خلال أداء مهامهم الإدارية. لذلك، فإن تطوير وتنمية قدراتهم من خلال التدريب والتكوين أمر مهم للغاية، وهذا ما يحقق التنمية البشرية المستدامة.

كما يتوجب استقلال الادارة عن السلطة السياسية والاقتصادية، وذلك بخضوعها للقانون وهنا يمكن للدولة أن تحقّق هذا البعد.[2]

– **البعد الاقتصادي والاجتماعي:** يتعلّق بطبيعة بنية المجتمع المدني واستقلاله عن الدولة من جهة، أو طبيعة السّياسات العامة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، وتأثيرها على المواطنين من حيث الفقر ونوعية الحياة، وعلاقتها مع الاقتصاديّات الخارجية، والمجتمعات من جهة أخرى.[3]

الفرع الثالث: فواعل الحوكمة الرشيدة

ولتحقيق الحوكمة الّرشيدة لابد من تفاعل الأطراف التالية:

–**الحكومة:** توفير الإطار التشريعيّ الملائم الذي يسمح بالمشاركة، وإعطاء صلاحيات مناسبة لهيئات الحكم المحليّ لتقوم بوظائفها، ولخلق الأطر الحوارية بين جميع الأطراف حول السّياسة العامة، وقبل الشروع في الخطوات وجب توفير الحريّات واحترام حقوق الإنسان، وتطبيق حكم القانون.[4]

– **القطاع الخاص:** يعمل القطاع الخاص على ترشيد الحكم من خلال مساهمته الفعّالة في تحقيق التنمية والحد من الفقر ومحاربة البطالة،[5] وتحسين الظروف المعيشية وتحقيق الرفاهية بأنواعها، وعطفا عليه وجب "العمل على توحيد النصوص القانونية للحدّ من انتشار البيروقراطية، وتخفيف

---

[1] أحمد مرزوقي، محمد برابح، التمكين الإداري والابداع التنظيمي بالإدارة الجزائرية –المديريات التنفيذية لولاية تندوف نموذجا–، مجلة مجاميع المعرفة، المركز الجامعي تندوف، الجزائر، المجلد 07، العدد(01)، 2021، ص 642.

[2] زهير بوعزيز، عادل قادري، الحكم الراشد والتنمية المستدامة – دراسة نظرية مع محاولة الإسقاط على الجزائر، مجلة العلوم الانسانية لجامعة أم البواقي، أم البواقي، الجزائر، المجلد 05، العدد(01)، 2018، ص 32.

[3] زهير بوعزيز، عادل قادري، المرجع نفسه.

[4] محمد بن سعيد، بسمة نزار، آليات تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة وتطوير إدارة الجماعات المحلية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة1 الحاج لخضر، الجزائر، العدد(13)، 2018، ص 80.

[5] مصطفى زغيشي، دور الحكم الراشد في تجسيد العدالة الانتقالية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، اطروحة دكتوراه، 2019–2020، ص 88.

الإجراءات الإدارية فيما يخص اعتماد المشاريع الاستثمارية مع تسهيل انتقال المعلومات بين مختلف القطاعات، وعقلنة الاستهلاك والتحكّم في الموارد البشرية والمالية والمادية".[1]

– **المجتمع المدني:** تعمل مؤسّسات المجتمع المدني على إشراك الأفراد والمجتمع في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية وتسهم في تنظيمهم في جماعات ذات قوّة للتأثير في السياسات العامة، ومراقبة الموارد العامة، لذا نجد أنّ مؤسسات المجتمع المدني تساعد على تحقيق إدارة أكثر ترشدا للحكم من خلال علاقاتها بين الفرد والحكومة ومن خلال تعبئتها لأفضل الجهود الفرديّة والجماعية.[2]

ويشير الشكل التالي إلى وجوب مشاركة جميع الفواعل من حكومة ومجتمع المدنيّ وقطاع خاص لتحقيق الحوكمة الرشيدة .

الشكل رقم 01: فواعل تحقيق الحوكمة الرشيدة

المصدر: من إعداد الباحثة

الفرع الرابع: آليات الحكم الراشد

تتباين آليات الحكم الراشد أو معاييره بتباين الجهات والمصالح، فالبنك الدولي يركّز على ما يحفّز النمو والانفتاح الاقتصادي، في حين أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يركز على الانفتاح السياسي، لكن في العموم يمكن تحديد أبرزها كالآتي:

1_الشّفافية: تعني إتاحة كل المعلومات وسهولة تبادلها، بأن تكون متاحة لكافة المؤسسات ولجميع الأطراف، وأن تكون الحسابات العامة متاحة بصورة مباشرة، وأن تتوفّر معلومات كافية وشاملة عن عمل المؤسسات وأدائها لكي يسهل رقابتها ومتابعتها، إذن الشفافية هي تدفق المعلومات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسّياسية الشاملة في الوقت المناسب وبطريقة يمكن الاعتماد عليها.[3]

---

[1] سفيان فوكة، التنمية والتمكين من خلال الإدارة الرشيدة للحكم: قراءة نقدية، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، جامعة الجزائر3، الجزائر، العدد (3)، 2014، ص 43.

[2] الصادق جراية، الحكم الراشد وإشكالية السيادة، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، الجزائر، المجلد 09، العدد(02)، 2018، ص 170.

[3] عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص 04.

2- المشاركة: تعتبر مشاركة المواطنين والمجتمع المدني فاعلا أساسيا في عملية التنمية، كونها تساهم في دعم الحكم الديمقراطي، بمشاركة المواطنين والمساهمة في اتخاذ القرار ومساءلة صانعيه،[1] وفي السياق ذاته، فالتشاركية ركيزة أساسية للعملية التنموية، خاصة وأن المشاركة تضفي الشفافية على القرارات المتخذة، وتخلق المصداقية والثقة، وتقليص الفجوة بين السلطة والمواطنين من خلال مشاركتهم في اتخاذ القرار وسهولة وصولهم إلى المعلومات المتعلقة بالشؤون العامة.

3_حكم القانون(سيادة القانون): أن تتّسم الأطر القانونية بالعدالة، وأن تطبق دون تحيّز[2]، و يعني أنّ الجميع حكّاماً ومسؤولين ومواطنين يخضعون للقانون ولا شيء يسمو على القانون، ويجب أن تطبّق الأحكام والنصوص القانونية بصورة عادلة وبدون تمييز بين أفراد المجتمع وأن توافق هذه القوانين معايير حقوق الإنسان وتكون ضمانة لها ولحريّات الإنسان. [3] وعليه فإنّ سيادة القانون هي أن جميع الجهات الرسمية وغير رسمية تمتثل للقوانين والتشريعات، وأنّ الجميع متساوون أمام القانون.

4-المساءلة(المحاسبة): أن يكون صُنّاع القرار في الحكومة والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني مسؤولين أمام الجماهير والمؤسّسات.[4] وتعني أنّ جميع المسؤولين والحكّام ومتّخذي القرار في الدّولة أو القطاع الخاص أو مؤسسات المجتمع المدني، خاضعون لمبدأ المحاسبة أمام الرأي العام ومؤسّساته دون استثناء، وتعد آلية المساءلة أهم سبل تحقيق التنمية المستدامة.[5] فالمساءلة تعد المعيار الأساسي لإعادة ثقة المواطنين في مؤسسات الدولة وتجسيد فكرة دولة القانون وتساعد المجتمعات على الخروج من فترات الصراع، والمساهمة في إعادة السلوك المتحضر والسلام وفي الردع.[6]

5- الاستجابة: أن تسعى المؤسّسات والعمليات المجتمعية إلى خدمة جميع من لهم مصلحة فيها.

6- **بناء التوافق:** التوفيق بين المصالح المختلفة للتوصل لتوافق فيشكل الأفضل لمصلحة الجماعة.

7- **الفعالية والكفاءة:** أن تلبّي العمليات والمؤسسات الاحتياجات مع الأخذ في الاعتبار الاستخدام الأمثل للموارد.

---

[1] بطيب نرمان، المرجع السابق، ص 273 .

[2] زكي قانة، الحكم الرشيد ومحاربة الفساد، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، الجزائر، المجلد 15، العدد(05)، 2011، ص 194 .

[3] عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص 05

[4] زكي قانة، المرجع السابق، ص 194.

[5] عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص 05.

[6] عبد القادر يوبي، مساهمة المحكمة الجنائية الدولية في تكريس العدالة الانتقالية، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران2 محمد بن أحمد، الجزائر، المجلد 02، العدد(01)، 2013، ص 83.

8- **الرؤية الاستراتيجية:** أن يمتلك القادة والأفراد منظورا واسعا للحكم الرشيد والتنمية الإنسانية ومتطلباتها. [1]

9- **اللامركزية:** يعتبر تفعيل مبدأ توزيع السّلطات على أفراد المجتمع من خلال التوزيعات الجغرافية للدولة بهدف إدارة شؤونها، والحفاظ على حقوق الأفراد، فيشعر الفرد بأنّه صاحب القرار، على اعتبار أن أفراد المجتمع هم الأقدر على رسم السياسات التي تخصهم، والعمل على تحقيق مفهوم المشاركة والوصول للتّنمية المنشودة بما يتوافق واحتياجاتهم.[2]

وعليه نستنتج ممّا سبق أن الحوكمة الرشيدة هي إدارة الحكم التي تقوم بتحسين المجتمعات من خلال تظافر جهود الجميع من القطاع الخاص والمجتمع المدني وكذلك مؤسسات الدولة لتحقيق التنمية بميادينها من خلال النزاهة والشفافية وسيادة القانون.

المطلب الثاني: سيادة القانون: المفهوم والتطور.

تعدّدت آراء الفقهاء في إيجاد تعريف كامل وشامل لمفهوم لسيادة القانون إلا أنّ كل التعاريف تصبّ في مضمون واحد.

الفرع الأول: تعريف سيادة القانون وأصولها.

إنّ الشرارات الأولى للمسألة تعود للحضارات القديمة، فقانون حمورابي(أواخر القرن العشرين ق.م تقريبا)، على سبيل المثال، تشدّد في معاقبة القضاة المخلّين برسالتهم عن طريق الإهمال أو الارتشاء، وتشريع صولون (القرن السادس ق.م) مسح العمل السياسي في اليونان بمسحة ديمقراطية وقانون الألواح الاثني عشرة الروماني (حوالي العام 450 ق.م)، على بدائيته كرّس انفصال الدين عن القضايا المدنية وحمى حقوقا أساسية للمواطنين. [3]

ولأنّ الفكر الاسلامي يتسق في أصوله مع مفهوم سيادة القانون طبقا لدلالته العامة المشتركة، فهو يتّفق مع التفسير الشكلي للمفهوم، والذي يتعلق بوجود قانون ينظّم حركة المجتمع من خلال تقريره وجوب أن تحكم بين الناس في المجتمع قواعد عامة مجرّدة سابقة على نشأة تلك العلاقات هي الشريعة الإسلامية أي النظام القانوني الإسلامي.[4] وفي انكلترا صدرت الوثيقة الكبرى (Magna carta) عام 1215 ضامنة للمواطنين الحرية الشخصية ومشدّدة على تأمين عدالة نزيهة، وقد تلتها على الأخص الشرعية الانكليزية للحقوق (Bill of Rights) بهدف صيانة حقوق المواطنين بوجه سلطة الملك وتعزيز دور البرلمان، وكذا الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن عام 1789 الّذي

---

[1] زكي قانة، المرجع السابق،، ص 194 .

[2] الصادق جراية، المرجع السابق، ص 169.

[3] غانم غالب، حكم القانون، المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ص 31.

[4] سالم أنور احمد العبيدي، حميد أنور احمد العبيدي، دور المجتمع المدني في تعزيز سيادة القانون في مجتمعات ما بعد الصراع، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون، الجزائر، العدد(06)، 2017، ص 356.

أثّر على التحوّل السياسي والفكري والقانوني في أوربا والعالم، خصوصا جهة ترسيخ مبادئ المساواة والحرية وحقوق الإنسان الطبيعيّة، وصدرت الشرعة الأمريكية للحقوق عام 1791 وعالجت؛ في ما عالجته، حقوق المواطن في الدعوة الجزائية،[1] وفي القرن 19 خرج مصطلح "دولة القانون" من رحم المدرسة الوضعية الألمانية؛ حيث رأى أنصار هذه المدرسة بانفصال الدولة عن القانون ونادوا بإرساء دولة القانون "Rechtsstaat" كبديل للدولة البوليسية "Obrigkeitsstaat" التي سادت لديهم. بعد ذلك انتقل مصطلح دولة القانون"Rechtsstaat" إلى الفقه الفرنسي تحت تسمية "l'Etat de Droit"، قبل أن ينتشر لدى الأنجلوسكسون لكن تحت تسمية "The rule of law"؛ أي حكم القانون.[2]

إنّ حكم القانون هو أمر أساسي في النظام الديمقراطي الغربيّ، قال أرسطو منذ أكثر من ألفي سنة "حكم القانون أفضل من حكم الفرد أيّا كان" إنّ حكم القانون في معناه الحديث يدين الكثير بتعريفه لألبرت فان دايسي، فكتاباته حول حكم القانون هي ذات دلالة باقية، نشرت محاضراته حول حكم القانون للمرّة الأولى عام 1885، وكذلك هناك التحديد لمصطلح حكم القانون الّذي أثبته القاضي التنزاني موالوسانيا في معرض فصل إحدى الدّعاوي عام 1988 "حكم القانون يعني أكثر من تصرّف يتمّ وفق القانون، فهو يعني كذلك عدالة الحكومة، ويجب أن يمتد لوجوب تفحص المثال، وألا يعطي الحكومة سلطات مبالغ فيها يحتم حكم القانون خضوع الحكومة للقانون لا خضوع القانون للحكومة".[3] وعليه، فإن القانون يسمو فوق الكل، وأن الجميع متساوون أمام القانون.

لقد ساق بعض الفقهاء تعريفا مقتضبا لسيادة القانون؛ حيث عرّفوه بأنّه "الحكومة الرّسمية والمواطنين على السواء مقيدون وملتزمون بالقانون" ومما يلاحظ على هذا التعريف خلوّه من الإشارة إلى الديمقراطية وحقوق الإنسان، وهنا يسوق أصحاب التّعريف بعض الحجج لدعم رأيهم، وقد صاغ الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره عن سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع عام 2004 تعريفا لسيادة القانون، وفي عام 2005 أقرّت الدول الأعضاء بالإجماع في مؤتمر القمّة العالمية الذي عقدته الأمم المتّحدة "بضرورة تقييد الجميع بسيادة القانون ووضعها موضع التطبيق على الصعيدين الوطني والدولي على سواء"، وأكّدت مجدّدا التزامها (بنظام دولي يستند إلى سيادة القانون والقانون الدّولي). [4] وهذا ما يجعل سيادة القانون ذات أهمية بالغة.

---

[1] غانم غالب، المرجع السابق، ص 31، وراجع أيضا: فوزية قاسي، متطلبات تكريس دولة القانون: دسترة مبدأ الأمن القانوني –دراسة مقارنة بين التجربة الأوروبية والجزائرية–، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، 2018/2017، ص. ص 25–26.

[2] محمد هاملي، آليات إرساء دولة القانون في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد –تلمسان–، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012/2011، ص 01.

[3] سالم أنور احمد العبيدي، حميد أنور احمد العبيدي، المرجع السابق، ص 356.

[4] سالم أنور احمد العبيدي، حميد أنور احمد العبيدي، المكان نفسه.

ويتمّ تعريف سيادة القانون كنظام من القواعد والمؤسسات لتقييد الممارسة التعسفية للسلطة، فيجب أن تكون القوانين مؤسّسات واضحة ومستقبلية وقابلة للمتابعة والتطبيق النزيه والتنفيذ المتساوي.[1]

فإنّ سيادة القانون تعني في جوهرها، وسيلة لتنظيم المجتمع– بما في ذلك العلاقة بين الدولة والمواطن – ويشمل أنظمة القواعد واللوائح، والأعراف التي ترسّخها، وطرق الحكم عليها وإنفاذها. في حين أنّ مفاهيم السياسات الأوسع لسيادة القانون في التنمية ترتكز على الأمن والحقوق الملكية، فالتّفاهم الخارجي يفتح مجالا لتفكير جديد حول سيادة القانون في سياق جدول أعمال ما بعد 2015. إنّ جوهر القيم والقواعد وتطبيقها يختلف اختلافا عميقا عبر الثقافات والسياقات، ويتطوّر في القوى السياسية والاجتماعية بما في ذلك التنمية والعولمة.[2]

كما لا يمكن تحقيق مثُلُ سيادة القانون دون الالتزام تجاه حقوق الإنسان، وهذا هو السبب في أنّ الفهم الصحيح لسيادة القانون يجب أن يكون حقوق الإنسان في جوهره. فحقوق الإنسان هي قيود على سلطة الدولة، وهي عوامل تمكّن الدولة من اتّخاذ الإجراءات، وتمكن الفقراء والمهمشين وتمنحهم كرامتهم. فإذا كان لسيادة القانون أن تكون طريقا إلى التنمية المستدامة، إذن، على حد تعبير **هارولد بيرمان** "يجب أن تفسح العدالة المستندة إلى القانون الطريق للقانون القائم على العدالة."[3]

ووفقاً لتعريف الأمين العام فإنّ سيادة القانون تتطلب أن تكون العمليات القانونية والمؤسسات والقواعد الموضوعية متّسقة مع حقوق الإنسان، بما في ذلك المبادئ الأساسية للمساواة بموجب القانون، والمساءلة أمام القانون، والإنصاف في حماية الحقوق وإثباتها؛ بحيث لا توجد سيادة قانون في المجتمعات؛ إذ لم يتم حماية حقوق الإنسان والعكس صحيح، فسيادة القانون هي آلية تطبيق حقوق الإنسان وتحويلها من مبدأ إلى واقع.[4]

وبحسب ما ورد في ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948 من أنّه يعلن هذا الإعلان معياراً مشتركاً للإنجاز لجميع الشعوب والأمم؛ حيث أقرّت الجمعية العامة تعزيز احترام هذه الحقوق والحريات على المستويين الوطني والدّولي، لضمان الاعتراف والالتزام العالميين، في حين أنّه من الضروري، إذا لم يكن الشخص ملزماً باللجوء، كملاذ أخير، إلى التمرّد على الاستبداد والقمع، فيجب حماية حقوق الإنسان بسيادة القانون. [5]

وجاءت نتائج مؤتمر القمّة العالمي عام 2005؛ حيث أقرت الجمعية العامة بالالتزام بحماية وتعزيز جميع حقوق الإنسان وسيادة القانون والديمقراطية، وتقر بأنها مترابطة ومتعاضدة، وأنها تنتمي

[1] Ierne khan, op. cit, p 213.
[2] Louis-alexandre berg, deval desai, op. cit, p5.
[3] Ierne khan, op. cit, p 215.
[4] United Nations, Report of the Secretary-General, Sixty-eighth session, Agenda item 85, The rule of law at the national and international levels, Strengthening and coordinating United Nations rule of law activities, General Assembly, A/68/213/Add.1, 11/07/2014, P03- 04
[5] United Nations, International Bill of human rights 217(III) A universal declaration of human rights, General Assembly, Hundred and seventy-seventh plenary meeting, 10/12/1948, P71-72

إلى القيم الأمم المتحدة والمبادئ الأساسية العالمية وغير القابلة للتجزئة، وندعو إلى جميع أجهزة الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها، كما يسلم بأنّ الحكم الرشيد وسيادة القانون على المستويين الوطني والدولي ضروريان للنمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر والجوع،[1] لضمان تلبية احتياجات الأفراد الحالية والمستقبلية بإنصاف ومساواة.

وفي نفس السياق، فإنّ تحقيق السلطة لإرادة الأفراد العامة ورضا الأفراد عن ذلك في جو من الاطمئنان والأمن والسكينة هو سمة من سمات الحكم الراشد، ولكي يحدث هذا، يجب أن يكون الأفراد راضين بالسلطة الموجودة وبالغاية المنتظرة من هذه السلطة.[2]

كما تمّ الالتزام بحماية وتعزيز جميع حقوق الإنسان، وسيادة القانون والديمقراطية، وتم الإقرار بأنّها مترابطة، ودعت جميع أجزاء الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية. [3]

إنّ برامج دعم سيادة القانون تغطّي مجموعة واسعة من أنشطة الأمم المتحدة في كل من بيئات ما بعد الصراع والعمل الإنمائي، وستكون سيادة القانون جزءا مركزيّا من عمل لجنة بناء السلام، فيجب أن تعمل وحدة سيادة القانون مثل تلك التي أوصى بها مؤتمر القمة كحلقة وصل ونقطة تنسيق عبر النّظام ، مع عدم تكرار ما هو موجود بالفعل. ويجري حاليا جرد قدرة سيادة القانون، وعلى نطاق

---

[1] United Nations, Resolution adopted by the General Assembly on 16 September 2005 [without reference to a Main Committee (A/60/L.1)] World Summit Outcome 2005, General Assembly, A/RES/60/1, 24/10/2005, P03-27

[2] برابح عبد المجيد، الديمقراطية التشاركية، عدد خاص بأشغال الملتقى الوطني حول موضوع مؤشرات الحكم الراشد وتطبيقاتها(06 و07 ابريل 2011)، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهران2، المجلد 01، العدد01، 2012، ص102.

[3] وإدراكا منا لضرورة التقيد العالمي بسيادة القانون وتنفيذها على الصعيدين الوطني والدولي ، فإننا:

أ- نعيد تأكيد التزامنا بمقاصد ومبادئ الميثاق والقانون الدولي وبنظام دولي قائم على سيادة القانون والقانون الدولي، وهو أمر ضروري للتعايش السلمي والتعاون بين الدول؛

ب- دعم المناسبات للمعاهدات سنوياً؛

ج- تشجيع الدول التي لم تصبح بعد أطرافا في جميع المعاهدات المتعلقة بحماية المدنيين على القيام بذلك؛

د- دعوة الدول إلى مواصلة جهودها للقضاء على السياسات والممارسات التي تميز ضد المرأة واعتماد قوانين وتعزز الممارسات التي تحمي حقوق المرأة وتعزز المساواة بين الجنسين؛

هـ- دعم فكرة إنشاء وحدة للمساعدة في مجال سيادة القانون داخل الأمانة العامة ، وفقا للإجراءات القائمة ذات الصلة ، رهنا بتقرير من الأمين العام إلى الجمعية العامة ، من أجل تعزيز أنشطة الأمم المتحدة للنهوض بسيادة القانون ، بما في ذلك من خلال المساعدة التقنية وبناء القدرات؛

و- الاعتراف بالدور الهام لمحكمة العدل الدولية، الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، في تسوية النزاعات بين الدول وقيمة عملها، ودعوة الدول التي لم تفعل ذلك بعد إلى النظر في قبول قرار المحكمة. وفقًا لنظامها الأساسي والنظر في وسائل تعزيز عمل المحكمة. ينظر:

- united Nations, World Summit Outcome 2005, A/RES/60/1, op. cit, P29

أوسع، قدرة بناء السلام الموجودة حاليا في النظام. وعلى هذا الأساس، أقترح تقديم توصيات بشأن وحدة سيادة القانون في أوائل عام 2006 لتنظر فيها الدّول الأعضاء.[1]

وجاء في إعلان الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامّة المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدّولي المكانة البارزة لسيادة القانون عام 2012؛ حيث أقر رؤساء الدّول والحكومات بالتزامهم بسيادة القانون، وأهميتها البالغة في النّهوض بالحوار السياسي والتّعاون بين جميع الدول، وإحراز التقدّم فيما يتعلق بركائز الأمم المتحدة للسّلام والأمن وحقوق الإنسان والتنمية.[2]

لقد تمّ التسليم بضرورة أن تكفل جميع الدول والمنظمات الدولية، بما في ذلك الأمم المتحدة وأجهزتها الرئيسية، سيادة القانون وأن تلتزم في جميع أنشطتها باحترام سيادة القانون والعدالة وتعزيزهما بما يتيح التنبّؤ بأعمالها ويضفي الشّرعية عليها. ويسلم أيضا بأنّ جميع الأشخاص والمؤسّسات، العامة والخاصة، بما فيها الدّول نفسها، يخضعون للمساءلة وفقا لقوانين عادلة ونزيهة ومنصفة ولهم الحق في أن يتمتّعوا بحماية القانون على قدر المساواة دونما تمييز، وبأنّ سيادة القانون والتنمية أمران مترابطان، وأنّ سيادة القانون أمر ضروريّ لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام، ونسلم بأهمية وضع أطر قانونية عادلة مستقرة من أجل تحقيق التنمية المستدامة المنصفة الشّاملة للجميع.[3] فلا يمكن أن تكون تنمية بمعزل عن سيادة القانون والعكس صحيح..

كما جاء في الفقرة 41 من الإعلان، أنّ الجمعية العامة شدّدت على أهمية مواصلة النظر في مسألة سيادة القانون من جميع جوانبها والنهوض بها، مع مواصلة العمل لتعزيز الربط بين سيادة القانون والركائز الثلاث التي بنيت عليها الأمم المتحدة وهي السّلام والأمن، وحقوق الإنسان والتنمية. وهذه الروابط ثلاثة بين سيادة القانون، وحقوق الإنسان، والسّلام والأمن والتنمية.[4] وعلاوة على ذلك، يرى **محمد بلهاشمي الأمين طيبي** أن "سعي المجتمعات لبناء مؤسسات جديدة تعزز كرامة الإنسان، لا يمكن تحقيقه دون تعزيز مبادئ العدل والمساواة وسيادة القانون".[5]

---

[1] united Nations, Report of the Secretary-General, Implementation of decisions from the 2005 World Summit Outcome for action by the Secretary-General, General Assembly, A/60/430, 25/10/2005, p p 06-07

[2] الأمم المتحدة، الدورة السابعة والستون، البند 83 من جدول الأعمال، قرار اتخذته الجمعية العامة في 24 سبتمبر 2012، إعلان الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، الجمعية العامة، A/RES/67/1، 2012/11/30، ص 01.

[3] الأمم المتحدة، إعلان الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، الجمعية العامة، المرجع نفسه، ص. ص 2-3.

[4] الأمم المتحدة، الدورة الثامنة والستون، البند 85 من جدول الأعمال، تقرير الأمين العام المعني بتعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها، الجمعية العامة، A/68/213/Add.1 ، 07/11/ 2014، ص 02.

[5] راجع: محمد بلهاشمي الأمين طيبي، لجان الحقيقة والمصالحة كآلية لتجسيد مفهوم العدالة الانتقالية، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، الجزائر، المجلد 02، العدد(01)، 2013، ص 122.

كما أنّ حكم القانون يعني أنّ مؤسسات القانون يجب أن تكون عادلة وتولي الاهتمام خاصة لقوانين حقوق الإنسان.[1] أي أنّ العدل مبدأ أساسي في حكم القانون.

وعليه سيادة القانون من المبادئ التي نالت بها الثورة الفرنسيّة، وتتفاخر الدول المتحضرة كافة لاسيما الديمقراطية منها، بتبنّيها لهذا المبدأ، كما يراه فقهاء القانون أساس العدالة، وبعض الفقهاء يسمّونه: "مبدأ الشرعيّة أو المشروعية"، ويقصدون به خضوع المواطنين والدولة كافة سلطتها ومؤسّساتها وإدارتها وموظفيها كافة من جميع المراتب للقانون المطبق في البلاد، دون أن يكون هناك امتياز لأيّ أحد أو استثناء من تطبيق حكم القانون عليه بسبب المنصب أو الدين أو الثروة وغير ذلك؛ أي دون تمييز خارج النص القانوني ذاته أو أن تعتبر إرادة المسؤول الكبير فوق القانون، ويسمّيه "سيادة حكم القانون" كمرادف لمبدأ المشروعية[2]؛ حيث استعمل **أحمد حافظ** مصطلحي المشروعية وسيادة حكم القانون بمعنى واحد، فقال:" المشروعية أو سيادة القانون هي خضوع الدّولة أو الحكام للقانون شأنهم في ذلك شأن المحكوم تماما".[3]

ومن متابعة شروح الفقهاء حول مبدأ المشروعية نجد أنّهم ركزوا على تطبيقه بصدد مراقبة تصرّفات الإدارة والسلطة التنفيذية وأجهزة الدولة كافة وجعلها تخضع لأحكام القانون، بينما نجد أنّ مبدأ "سيادة حكم القانون" يتطرّق لحقوق الأفراد والمواطنين أيضا، سواء تجاه بعضهم البعض، أو في مواجهة الدّولة وأجهزتها. ولذلك هناك من الفقهاء من يرى أنّ مفهوم سيادة حكم القانون هو أوسع وأشمل وأدق في التّعبير من مفهوم المشروعية، ويعتبر مبدأ المشروعية أو سيادة القانون الضّمان الحيوي والأساسي لحقوق الأفراد وحرياتهم، غير أنّه لا يكفي النص في الدساتير والتشريعات على هذا المبدأ؛ إذ يتعيّن أن تتحقق سيادة القانون واقعا وفعلا، وإنّ سيادة القانون ليست ضمانا مطلوبا لحرية الفرد فحسب، لكنّها الأساس الوحيد لمشروعية السلطة في نفس الوقت.[4]

ونخلص إلى أنّ سيادة القانون هي أن يكون الجميع تحت حكم القانون بشكل متساو، مع وجود قضاء مستقل.

---

[1] بومدين طاشمة، البيروقراطية والتنمية السياسية في الجزائر، ط 1(الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، 2015) ص 419.

[2] عز الدين المحمدي، سيادة القانون والعدالة والاعتدال طريقنا للسلام والتنمية والاستقرار، مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 8، العدد (عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول الاعتدال في الخطاب الديني والسياسي وأثره في تعزيز التنمية المجتمعية، جامعة الانبار، العراق)، ص. ص 496-497.

[3] محمد هاملي، المرجع السابق، ص 03.

[4] عز الدين المحمدي،، المرجع السابق، ص 497.

الفرع الثاني: عناصر سيادة القانون

إنّ سيادة القانون تقوم على عنصرين هما:

أولا: العنصر الشكلي

إنّ سيادة القانون تقتضي أن تكون القوانين قواعداً تتّسم بمجموعة من الخصائص الشكلية، وهذه الخصائص تسمى شكلية؛ لأنّها لا تقول شيئا عن مضمون أو جوهر القوانين، ومن أمثلة الخصائص الشكلية أنّ القانون الصادر يتضمن السمات التي تبين أنه تشريع نشر في الجريدة الرسمية القانونية الوطنية، وأنّ جودته كإصدار تتيح فهمه من جانب الأشخاص الذين وجه إليهم. [1] حيث أن القوانين يجب أن تكون واضحة ومؤكّدة، ومنشورة بشكل كاف؛ لأنّ القوانين غير الواضحة أو غير المؤكّدة أو غير المعلنة بشكل كاف، سيكون الناس غير قادرين على الانصياع لها.[2] وعليه، فإنه من الضروري أن تكون القوانين واضحة، ويمكن الوصول إليها بشكل سريع، وأن تكون متاحة للوصول إليها بطريقة سريعة؛ بحث يمكن للجميع معرفتها وفهم فحواها وتطبيقها بالشكل الصحيح.

كما أنّ اليقين والوضوح يمكن أن يوفّرا نوعية حياة أفضل للمواطنين حتّى يصبح بمقدورهم أن يتوقّعوا سلوك الآخرين، كما أن القوانين يجب أن تنطوي على عمومية معينة، وفكرة العمومية هذه تشير إلى أنّ القوانين الوضعية ينبغي ألا تحتوي على أسماء الإعلام فيها، بل تنطبق على عامة فئات المواطنين، فهي بالإضافة إلى أنّها تحقق المساواة الحقيقية، فهي تمنع بشكل فعّال القوانين من إيذاء أفراد أو مجموعات اجتماعية، كما أنّ القوانين لابدّ أن تكون مستقرة؛ حيث أنّ سيادة القانون لا تزدهر إلّا إذا تم تغيير التشريعات أو تعديلها باستمرار، كما أن التغيير المستمر في القانون الوضعي يجعل من الصعب أن لم يكن من المستحيل للمواطنين أن يخططوا لحياتهم وفقا للقانون؛ حيث أن الاستقرار في النظام القانوني يسهّل التفاعل المثمر بين المواطنين.[3] وفي هذا السياق، فإن التعديلات التي تمس القوانين كثيرا، يصعب الإلمام بها نظرا لكثرتها وسرعة الفترة التي تحدث بين التعديل والآخر، مما يؤدي إلى عدم الاستقرار القانوني، مما يضعها أمام معضلة حقيقية تتمثل في تهديد الأمن القانوني، حيث يعتبر من المعوقات التي تحول دون تحقيق أهداف التنمية المستدامة المقررة.

يعدّ الحد من عدم المساواة هدفًا رئيسيًّا للتنمية المستدامة، ويقع في صميم سيادة القانون مبدأ المساواة الذي يعني أن الجميع متساوون في نظر القانون وأنهم مسؤولون على قدم المساواة أمام

---

[1] تر: عزة قناوي، معهد راؤول ويلنبيرغ لحقوق الإنسان والقانون الإنساني، معهد لاهاي لتدويل القانون العام، سيادة القانون دليل للسياسيين، السويد، هولندا، 2012، ص. ص 9-10.

[2] سالم أنور احمد العبيدي، حميد أنور احمد العبيدي، المرجع السابق، ص 357.

[3] سالم أنور احمد العبيدي، حميد أنور احمد العبيدي، المكان نفسه.

القانون. كما يمكن أن تكون المساواة رسمية؛ بمعنى آخر، يتم التعامل مع الجميع بنفس الطريقة.[1] وعليه، فالمساواة أمر أساسي وضروري لتحقيق التنمية المستدامة.

ثانيا: العنصر الموضوعي

وهو أن يكفل القانون في مضمونه احترام الحقوق والحريات وتعتبر هذه الحقوق شرطا أساسيّا لممارسة الديمقراطية، وهو في هذا الصدد يمثل أداة فعّالة لحماية تلك الحقوق والواجبات، وقد نظرت هيئة الأمم المتحدة إلى حقوق الإنسان عموما بأنّها "الحقوق المتأصلة في طبيعتنا والتي لا يتسنى بغيرها أن نعيش عيشة البشر". علاوة عليه، فلابد أن يكون احترام الدولة لحقوق الإنسان شاملا لأبعادها الثلاثة، المتمثلة في الاحترام والحماية والتجسيد.[2]

وإنّ إنكار حق الإنسان _تضيف هيئة الأمم المتحدة_ ليس مجرد مأساة فردية وشخصية، إنّه يؤدّي لخلق ظروف يعيش فيها الاضطراب الاجتماعي والسياسي، علاوة على ما يغرسه من بذور العنف والصراع داخل المجتمعات والدول وفيما بينها،[3] ويزداد الوضع سوءاً، ويتعلّق بالطريقة التي توضع بها القوانين وهناك بصفة عامة خياران. فالقوانين يمكن أن يضعها أشخاص منتخبون من جانب الشعب ويخضعون للمساءلة أمامه، أو يضعها أشخاص لم يجر انتخابهم، ويمكن أن توضع بطريقة ديمقراطية أو في نظام لا تطبّق فيه أي ديمقراطية، ومن البديهي أن سيادة القانون لا يمكن تفعيلها بالكامل إلا في ظل نظام سياسي ديمقراطي،[4] والذي بدورة لا يمكنه أن يسود إلا إذا توفرت سيادة القانون كواحد من أركانه الأساسية؛ أي أنّ هنالك إعادة تغذية متبادلة بين الاثنين،[5] وفي ذات السياق، فإن سيادة القانون شرط أساسي في النظم الديمقراطية، لأن هذه الأخيرة لا يمكن أن تنجح بدون تجسيد وتعزيز مبدأ سيادة القانون.

إنّ سيادة القانون تستلزم احترام حقوق الإنسان، ويصدق هذا على وجه الخصوص على احترام الحقوق المدنية والسياسية. ويصعب على سبيل المثال تخيّل كيف يمكن أن تتحقق سيادة القانون بدون احترام الحق في حرية التعبير وفي تكوين الجمعيات، ولك هنا أن تعتبر حقوق الإنسان عنصرا أساسيا، بما فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. [6] وعطفا عليه، لا توجد حقوق

---

[1] Ierne khan, op. cit, p 214.

[2] نصر الدين بوسماحة، القواعد النموذجية وإرساء الحكم الراشد، عدد خاص بأشغال الملتقى الوطني حول موضوع مؤشرات الحكم الراشد وتطبيقاتها(06 و07 ابريل 2011)، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهران2، الجزائر، المجلد 01، العدد01، 2012، ص 29.

[3] سالم أنور احمد العبيدي، حميد أنور احمد العبيدي، المرجع السابق، ص 358.

[4] تر: عزة قناوي، المرجع السابق، ص 09.

[5] حسين عكلة علي الخفاجي، سيادة القانون، جريدة دنيا الوطن، فلسطين، تاريخ النشر: 2015/06/08، على الموقع الإلكتروني:https://bit.ly/2WAABnY ، تاريخ التصفح: 2020/04/22، على الساعة: 08:00.

[6] تر: عزة قناوي ، المرجع نفسه، ص 10.

الإنسان بدون سيادة القانون، وعلى العكس من ذلك، لا توجد سيادة القانون بمعزل عن حقوق الإنسان؛ حيث لديهم علاقة تكاملية وترابطية.

وإذا كانت الديمقراطية تمثل قيمة إنسانية، فإن معاييرها تتحدد حسب برهان غليون بثلاث معايير هي: الشرعية، المساءلة، والتداول السلمي للسلطة، فيمكن القول بأنّها تمثل آلية ناجحة لبناء المجتمعات والحفاظ على وحدتها الوطنية.[1] كما من الضّروري أن تكون القوانين مشروعة؛ أي تحظى الجهة التشريعية المختصة بثقة المواطنين، وفي الأساس لا يمكن بناء ثقة إلا من خلال عملية ديمقراطية، عن طريق على وجه الخصوص جمعية وطنية أو برلمان يجري انتخابهما بالاقتراع السري؛[2] حيث تقتضي الديمقراطية المستقرة سيادة القانون؛ إذ بمقتضاه يكون الدّستور أعلى سلطة، وكل المواطنين سواسية أمام القانون، ويقلص الفساد ويعاقب عليه، وتحترم سلطات الدولة حقوق المواطنين، وتمكينهم من الوصول إلى المحاكم بغية الدفاع عن حقوقهم.[3]

إنّ دولة القانون لا تقوم إلا في إطار ديمقراطيّ؛ حيث تعتبر دولة القانون من معايير قياس الحكم الراشد داخل الدول حسب كل من منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE)، وكذا برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(PNUD)، كما اعتبرتها ندوة الأمم المتحدة المنعقدة في جوان 1993 مبدئا أساسيا ونقطة انطلاق لإقرار وحماية حقوق الإنسان،[4] حيث يكفل القانون الحقوق الطبيعية لجميع البشر دون تمييز.

الفرع الثالث: أهمية سيادة القانون

إنّ لسيادة القانون أهمّية بالغة، وهذا ما تؤكّده مختلف الدراسات على أهمية سيادة القانون كأساس لبناء دولة حديثة، تحترم فيها حقوق الإنسان، وتتحقق فيها مبادئ المواطنة والعدالة والمساواة، وتعد سيادة القانون الأساس لأي نظام ديمقراطي، فهي السياق الملائم للحياة الديمقراطية السليمة، وللحوار والسلوك السياسي وفق قواعد محددة تفرض نبذ العنف، والحياة مدنية قائمة على علاقات الاحترام وقبول الآخر فضلاً عن المساواة وتكافؤ الفرص.[5] وهذا ما يجعل سيادة القانون مهمة في بناء مجتمعات جديدة قائمة على العدل والمساواة واحترام حقوق الانسان.

---

[1] سالم أنور احمد العبيدي، حميد أنور احمد العبيدي، المرجع السابق، ص 358.

[2] تر: عزة قناوي، المرجع السابق، ص 10.

[3] لاري دايموند، تر: عبد النور الخراقي، روح الديمقراطية الكفاح من أجل بناء مجتمعات حرة، ط1(بيروت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2014) ص 256.

[4] محمد هاملي، المرجع السابق، ص 04.

[5] د. م، معهد البحرين لتنمية السياسية، سيادة القانون، البحرين، تاريخ النشر: 2010/06/20، على الموقع الالكتروني: https://bit.ly/3mKD4GT ، تاريخ التصفح : 2020/04/20، على الساعة 14:00.

إنّ سيادة القانون مهمّة لعملية الديمقراطية؛ لأنّها تعد الأساس لشروط معينة تعتمد عليها الديمقراطية كالتالي:

1. تعد سيادة القانون أساسا لتعبير عن الإرادة الجماعية؛ حيث أنّ القوانين تنظّم مجتمعاتنا، فهي تعبّر عن الإرادة الجماعيّة للمواطنين؛ لأنّ هذه القوانين يتم تصميمها ومناقشتها وإصلاحها وسنّها من قبل سياسيين انتخبهم المواطنون.

2. تعدّ الدّيمقراطية أساسا للثقة؛ لأنّ الدّيمقراطية تعتمد على قدرة المواطنين على منح الثقة للسّياسيين الذين انتخبوهم، فإن لم يلتزم السّياسيون بسيادة القانون يفقد المواطنون الثقة بالمؤسسات السياسية.

3. تعدّ سيادة القانون أساسا لاحتكار الاستخدام المشروع للقوة.

4. تعدّ سيادة القانون أساسا لتساوي الحقوق؛ حيث يكون الجميع متساوين، وتكفل سيادة القانون تطبيق جميع القوانين على نحو عادل دون أي تمييز.

5. تعدّ سيادة القانون أساسا للانتظام الاجتماعي؛ حيث يحتاج المواطنون للاطمئنان بأنّ ممتلكاتهم محمية، وأن هناك التزام بالعقود، وأنّ الحريات المدنية وحقوق الانسان محمية.[1]

ومن خلال ما سبق ذكره، نستنتج أنّ تعزيز مبدأ سيادة القانون هو ركيزة أساسية لتحقيق التنمية المستدامة في مختلف أبعادها الاجتماعية والاقتصادية والبيئية والثقافية والسياسية وغيرها؛ حيث تضمن سيادة القانون مختلف الحقوق بما يحقق العدل والمساواة لأجيال الحاضر والمستقبل، والاستغلال العادل والرشيد للموارد الطبيعية بما يحقق التنمية المستدامة من خلال صنع ورسم السياسات العامة وتنفيذها، بالإضافة إلى ذلك، لا يمكن تحقيق التنمية المستدامة في غياب إدارة رشيدة وعقلانية ذات كفاءة، وغياب سيادة القانون، لذلك، من الضروري وجود إدارة فعالة وتعزيز مبدأ سيادة القانون وتكريسه للدفع عجلة التنمية، وتحقيق النمو الاقتصادي المستدام، والاستدامة.

[1] المعهد اليمني لقياس الرأي العام، منتدى المجتمع المدني، سيادة القانون، سلسلة أدلة الدولة المدنية الديمقراطية، دليل رقم (1)، ص. ص 16-19.

المبحث الثاني: ماهية الإدارة العامة.

حظي مفهوم الإدارة العامة باهتمام المفكّرين في العالم، مما أدى إلى ظهور الإدارة العامة كعلم قائم بذاته. وتهتم بتلبية احتياجات المواطنين عن طريق أنشطتها الحكومية بالاعتماد على مؤسّسات الدولة. فبعد أن اقتصر دور الإدارة العامة على تنفيذ السياسة العامة، تجاوزت دورها بالمشاركة في عملية صنع ورسم السّياسة العامة للدولة، وسيتم التطرق من خلال هذا المبحث إلى معرفة معنى الإدارة العامة وخصائصها، وكذلك دراسة التطور التّاريخي للإدارة العامة في المطلب الثاني، ثم ننتقل من خلال المطلب الثالث لتحديد وظائف الادارة العامة.

المطلب الأول: تعريف الإدارة العامة.

سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى تبيان معنى الإدارة ثم التطرّق لمعنى الإدارة العامة ومعرفة حيثياتها.

الفرع الأول: معنى الإدارة

تعرّف كلمة الإدارة في اللغة العربية على أنّها مشتقة من الأصل الثلاثي دار ويعني قاد أو وجّه أو أشرف. أما كلمة **administration** باللغتين الانجليزية والفرنسية فإنها مشتقة من الأصل اللغوي اللاتيني المركب من كلمتين هما (A.D) ومعناه خدمة (To serve Ministare) ومعناه الاخرين، فتعني الكلمتان معاً خدمة الاخرين[1]، وتعني خدمة الغير أو تقديم العون للآخرين **to serve**[2]. وهناك من يرى أنّ الإدارة "هي الجهاز التنفيذي المكلف بتطبيق قوانين الدولة وتقديم الخدمات الضرورية للمواطنين وذلك في إطار القوانين المرسومة والاهداف التي وضعتها القيادة السّياسية في خططها السياسية والاقتصادية والاجتماعية".[3] كما نجد أنّ ليونارد هوايت (Leonard D.White) عرّف الإدارة، فيقول "إنّ فن الإدارة هو قيادة، وتنسيق، ورقابة عديد من الأشخاص لإنجاز هدف معين أو غرض معين. إنّه فن ديناميكي يضع الإمكانات البشرية والمادية المتاحة في نظام إداري ويخضعها لتحقيق هدف مطلوب".[4] كما تعّرف الإدارة أيضا على أنّها "عملية أو شكل من أشكال العمل التي تنطوي على الإرشاد والتوجيه من مجموعة من الناس نحو الأهداف أو الأهداف التنظيمية".[5]

---

[1] طارق المجذوب، الادارة العامة(العملية الادارية والوظيفة العامة والاصلاح الاداري)، ط1(لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، 2005) ص.31.، راجع أيضا: عمار عوابدي، القانون الإداري، الجزء الأول: النظام الإداري، المرجع السابق، ص 08.

[2] LROUSSE Classique. Paris. 1947. P12.

[3] عمار بحوش، الاتجاهات الحديثة في علم الإدارة، ط2 (الجزائر: دار البصائر لنشر والتوزيع،2008) ص 15.

[4] مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، المرجع السابق، ص ص7-8.

[5] Carlos C. Lorenzana, M.A, Management theory and practice, (manila: Philippines, rex book store, 1998, p 03.

إنّ الإدارة عمليّة مستمرة وتلقائية في بنية العلاقات الإنسانيّة وعلاقة الإنسان ببيئته، وقد أصبحت في العصر الحديث علما مستقلا وعمليّة منظمة تستند لمفاهيم وأساليب علميّة تستهدف دعم التفاعل الايجابي بين الإنسان والإنسان، وبين الإنسان والبيئة من أجل تحقيق الأهداف والمصالح، بتفعيل وظائف الإدارة الرئيسة التي تشمل التخطيط والتنظيم والتوجيه والتنسيق والتوظيف والتمويل وصنع القرار واتّخاذه وتنفيذه ومتابعته والرقابة على كل ذلك.[1] كما تعرّف أيضا على أنّ "الإدارة تتكون من جميع العمليات التي تستهدف تنفيذ السياسة العامّة". وهذا التعريف يشمل مختلف الميادين المدنية والاقتصادية والعسكرية والقضائية وغيرها.[2] حيث شمل كافة السياسات المتبعة في الدولة.

وعليه تعتبر الإدارة إحدى الأجهزة الرئيسة للدّولة المكلفة بتنفيذ المهام المسندة إليها من القيادة السياسية وحسب هذا المنطلق، فإنّ دور الإدارة لا يتجاوز هذا الخط الفاصل بينها وبين المنظّمات الاجتماعية التي تسعى لتحليل الأوضاع وتخطيط سياستها العامة وفق مصادرها الخاصة بها.[3] وتجد أنّ الإدارة من زاوية أخرى هي "عملية تخطيط وتنظيم وصنع قرار ورقابة أنشطة أعضاء المنظمة واستخدام للموارد التنظيمية، البشرية والمالية والمادية، بغرض إنجاز الأهداف بكفاءة وفعالية.[4] وكان هذا التعريف شاملاً؛ حيث ذكر أن الادارة تستخدم الموارد المادية والمالية والبشرية لتحقيق الأهداف المرسومة، ولم يقتصر الأمر على الموارد البشرية فقط أو أي مورد آخر وحده.

إنّ الإدارة هي النشاط الّذي يهدف لتحقيق نوع من أنواع التنسيق والتعاون بين الجهود عدد من الأفراد من أجل تحقيق هدف عام، أو هي العمليّة التي تساعد منظمة أو مؤسسة على تحقيق غاياتها وأهدافها من خلال استعمال جميع الموارد المتاحة لديها مالية وبشرية، والإدارة الفعالة هي تحقيق أفضل النتائج عبر الاستخدام الامثل للموارد البشرية والمادية.[5] وتعدّ الإدارة النشاط المعين تتطلب وضع السياسات ومتابعة تنفيذها على الوجه الأكمل، إنّ الوظيفة الرئيسة للإدارة يمكن تقسيمها لخطوات: التخطيط، والتنظيم ، والتوجيه، والتنسيق، والرقابة، ويضاف للمهام الأساسيّة لعمل المدير بجانب وضع الأهداف، التنظيم، التّحفيز، وقياس الأداء، تنمية القدرات للّذين يعملون تحت رئاسته.[6]

---

[1] سعد بن علي الشهراني، ادارة عمليات الازمات الامنية، ط1، (الرياض، مطابع جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، 2005).ص. ص. 13- 14.

[2] حافظ أحمد عجاج الكرمي، الادارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم: دراسة تاريخية لنظم الادارية في الدولة الاسلامية الاولى، ط2، (مصر، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 2007) ص. ص. 27- 28.

[3] على عباس، اساسيات علم الإدارة (عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة،2004) ص 16.

[4] نبيل محمد مرسي، المهارات والوظائف الادارية (الاسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2006)ص 21.

[5] محمد محمود الجمال، ادارة واستثمار أموال الوقف في الفقه الاسلامي وأنظمة الادارة العامة للأوقاف القطرية (قطر، مطبوعات الادارة العامة للأوقاف، 2013) ص 12.

[6] سعد الدين محمد عشماوي، ادارة المرور، ط1(الرياض، مطابع جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، 2006) ص. ص 11-12.

إنّ الإدارة هي الجهاز التنفيذي المكلّف بتطبيق قوانين الدولة وتقديم الخدمات الضرورية للمواطنين، وذلك في إطار القوانين المرسومة والأهداف التي وضعتها القيادة السياسيّة في خططها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.[1]

ومن خلال التعريفات نستخلص أنّ الإدارة هي الجهاز الإداري الذي يعمل على تنفيذ المهام المنوطة به، من خلال الامكانيات المتاحة لها لتحقيق الاهداف المرسومة.

الفرع الثاني: معنى الإدارة العامة

يُطلق على الإدارة العامة في اللغة الانجليزية اسم public administration، وفي اللغة الفرنسية اسمadministration publique وتعني كلمة public أو publique العموم أو جموع أفراد الشّعب، أو الشيء العام أو الرسمي. وتشتق كلمة عامة في اللغة العربية من فعل عم؛ أي شمل بمعنى العام أو العموم.[2]

إنّ الإدارة العامة في أوسع معانيها تتكوّن من جميع تلك العمليات التي يكون الغرض منها تنفيذ أو الوفاء بالسياسة العامّة، وعرّفت على أنّها" تنظيم و إدارة القوى البشرية والمادية لتحقيق أهداف الحكومة". كما تعرّف على أنّها" إدارة القوى البشرية والمال والموارد والآلات لتحقيق أهداف عامة"، ويعرّفانها الأستاذان **جون فيفنر(Jean Fifner)وروبرت برستوس (V. Robert Presthus)**على أنّ "الإدارة العامّة تختص بتنظيم وتوجيه الموارد المتاحة بقصد تحقيق السّياسة العامة".[3] كما تعرّف أيضا على أنّها: "العمليات المتعلقة بتحقيق أهداف الحكومة بأكبر مقدار من الكفاءة وبما يحقق الرخاء لأفراد الشعب، أو هي عملية تنظيم وإدارة الأفراد والموارد لتحقيق الأهداف الحكوميّة".[4]

يعرّف ليونارد وايت (Leonard D. White) الإدارة العامّة على أنّها "تتكوّن من جميع العمليات التي تستهدف تنفيذ السياسة العامة، وأنّ هذا التعريف يشمل مختلف العمليات في كافة الميادين، ومجال الإدارة العامة يشمل المسائل العسكرية والشؤون المدنية، وكثيرا من أعمال المحاكم، كما يتناول أيضا كافّة أوجه النشاط الحكومي كالبوليس، والتعليم والصحة، والأشغال العامة وغيرها".[5] فمثلا في مجال الصّناعة نجد **تايلور** يعرّف الإدارة على أنّها "تعرف بالضبط ماذا تريد ثم تتأكد أن الأفراد يؤدّونه بأحسن وأرخص طريقة ممكنة".[6]

---

[1] عمار بوحوش، المرجع السابق، ص 15.

[2] طارق المجدوب، المرجع السابق، ص 37.

[3] مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، المرجع السابق، ص ص 13-14.

[4] زيد منير عبوي، سامي "محمد هشام" حريز، مدخل إلى علم الادارة العامة بين النظرية والتطبيق (الاردن: عمان، دار الشروق للنشر والتوزيع، 2006) ص 14.

[5] سليمان محمد الطماوي، الوجيز في الإدارة العامة، ط7(مصر: القاهرة، درا الفكر العربي، 2000) ص17.

[6] طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 31.

ونخلص إلى أنّ الإدارة العامة هي مجموعة الوظائف التي تؤديها الدولة مع أجهزتها المركزية والمحلية لتلبية احتياجات المواطنين وتحقيق الصالح العام، وتسهم الإدارة العامة في صنع وتنفيذ السياسة العامة للدّولة.

عطفا على ما سبق، فإنّ هدف الإدارة العامّة هو الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، وتسعى الإدارة الناجحة لتجنب أسباب الضياع والإسراف والمحافظة على الاستخدام الفعّال للموارد البشرية والمادية، وفي أوسع معنى فإنّ أهداف الإدارة العامة هي الأهداف النهائية للدولة المتمثلة في المحافظة على الأمن والنظام وتحقيق العدالة وإشاعة السّلام والمحافظة على الصّحة، والقضاء على النزاعات بين المصالح المختلفة للجماعات؛ أي أنّها تسعى لتحقيق الحياة الكريمة.[1] لقد تعدّدت أهداف الإدارة العامة السّياسية والاقتصاديّة والاجتماعية والثقافية والقانونية والتنظيمية وبيئية، وهي تسعى جاهدة لضمان الأداء للمؤسّسات والمنظّمات والمرافق العامة بانتظام وبفاعلية ورشادة لتلبية الاحتياجات العامّة وتقديم الخدمات العامة؛ حيث نجد أنّ عملية توسيع وتضييق حجم أهداف الإدارة العامة متعلقة بعوامل محيطة بالبيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية.

الفرع الثالث: خصائص الإدارة العامة.

1_ إنسانية الإدارة العامة؛ إنّ الركيزة الأساسية للإدارة هي الإنسان، وإنّ إنجاز الأهداف والأعمال لا يتحقّق إلا من خلال العنصر البشري، فنجاح أي إدارة يعتمد على مدى جهد الأفراد وإخلاصهم في العمل، ومن هنا برز الاهتمام بتنمية العلاقات الإنسانيّة بين العاملين داخل التنظيمات الإداريّة، وتطبيق نظام الحوافز المادية والمعنوية،[2] وأي تنظيم تجاهل السّمة الإنسانية يتّسم بالعقم.[3]

2_ حتمية الإدارة العامة؛ إنّ الإدارة هي توجيه الجهد الجماعي لتحقيق الهدف، باعتبار أنّ للنشاط البشريّ هدفا معيّنا يسعى إليه، وعليه فإنّه لابد من تأطير الجهود وتوجيهها،[4] فالإدارة لازمة وحتمية إنسانية واجتماعية وعلمية واقتصادية لكلّ نشاط إنساني هادف.[5]

3_ الطابع الهادف للإدارة العامة؛ يجب التّفرقة بين هدف الإدارة أو غايتها وبين ما تتضمّنه الإدارة ذاتها من مراحل متعدّدة من تخطيط وتنظيم وتوجيه وتنسيق ورقابة سعيا لتحقيق أهداف الإدارة ووضعها موضوع التنفيذ، ويلاحظ أنّ أهداف الإدارة الخاصة أو العامة تتأثر بالنظام السّياسي

---

[1] راجع: محمد سعيد عبد الفتاح، الإدارة العامة، ط2 (الإسكندرية، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر، 1973).

[2] طارق المجدوب، المرجع السابق، ص 33.

[3] ابراهيم عبد العزيز شيحا، المرجع السابق، ص38

[4] طارق المجدوب، المرجع السابق، ص32 .

[5] عمار عوابدي، المرجع السابق، ص 20.

والاقتصادي، وإذا كان لكلّ إدارة هدف تسعى إليه، فلابد من أن يكون الهدف ممكنا وواضحا لتحقيقه.[1] وهذا ما تسعى الإدارات والمؤسسات لتحقيقه.

4_ تظهر سلطة الدولة من خلال مستويين اثنين للعمل؛ وينتج عنها فئتين اثنتين للهيئات، فهناك من جهة، عمل الهيئات السياسية ينظّمه الدّستور. ومن جهة أخرى العمل الإداري الذي ينظّمه القانون، ويسعى لتحقيق أحكامه، مسترشدا بما ترسمه الهيئات السياسية فهو يمثل جهازا تنفيذيّا، ومن هنا طغت طبيعة عمله التنفيذي على تسمية السلطة السياسية التي تتولاه، فسُمّيت بالسلطة التنفيذية. [2]

5_ كان الميل الطبيعي لدى الإدارة العامة هو العمل بدون قواعد، أو على الأقل تجاهلها إذا وجدت، سواء أكان في أساس نشاطها، أو في موضوع نشاطها.[3]

6_ بيئيّة الإدارة العامة؛ فالمقصود بها هو شدّة ارتباط وتعامل وتفاعل الإدارة العامة مع ظروف ومعطيات مقتضيات المحيط والواقع الزماني والمكاني إيديولوجيا، اجتماعيا، اقتصاديا وسياسيا. [4]

7_ الإدارات العامّة هي وحدات وهيئات قانونية حكومية؛ تتولى تسيير شؤون المجتمع بما يؤمّن المصلحة العامة بتسيير المرافق العامّة، ويقع موضوع الإدارة العامة في دراسات العلوم السياسية التي تهتم بدراسة أشكال تنظيم الدّولة، وأساليب وضع السّياسات العامة موضع التنفيذ[5]

---

[1] ابراهيم عبد العزيز شيحا، المرجع السابق، ص ص 40-41.

[2] عبد اللطيف قطيش، الادارة العامة من النظرية الي التطبيق (دراسة مقارنة)، ط1، (لبنان: بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2013) ، ص 26.

[3] إنّ الإدارة العامة في الأصل نشئت كشكل من أشكال السلطة، فهي تظهر على الناس بطابعها السلطوي، وتلجأ إلي سلطة الدولة التي تحتكر القوى العامة لفرض الاذعان لأوامرها عند اللزوم. أما موضوع نشاطها فالإدارة تستلزم الأخذ بالاعتبار المعطيات الخاصة المطروحة، وهو الشرط الضروري لاتخاذ القرار في المسألة المطروحة، ومن هنا التناقض بين عمل الإدارة والقاعدة القانونية التي تمتاز بعموميتها وشمولها وتجردها الموضوعي. فالقاعدة القانونية لا تقيد عمل الادارة بصورة دقيقة، وصارمة، عند اتخاذ قراراتها، فما يزال القانون يرسم للإدارة العامة بعض العناصر والتوجهات، ولها حرية التقدير في التصرف وهذا ما يطلق عليه بالسلطة التقديرية للإدارة. غير أن التمانع بين الإدارة العامة والقاعدة القانونية ليس مطلقا، فبمجرد تطلبت فيه ضخامة المهمة الإدارية عدادا وافرا من العمال الإداريين لتنفيذها وترك الأمر لكل منهم يعمل ما يريد عمت الفوضى والنجاح يستبعد الفوضى، ويفرض نوعا من القواعد التي تتيح للقياديين القدرة على التنسيق والتوجيه وصولا للغاية المنشودة. ينظر: – عبد اللطيف قطيش، المرجع السابق، ص. ص. 26-27.

[4] عمار عوابدي، القانون الإداري، الجزء الأول: النظام الإداري، المرجع السابق، ص. ص 17-18.

[5] عبد اللطيف قطيش، المرجع السابق، ص 27.

المطلب الثاني: التطور التاريخي للإدارة العامة.

اهتمّ الإسلام بالفكر الإداريّ، وهذا واضح من خلال القرآن الكريم والأحاديث النبويّة التي تحتوي على العديد من المبادئ الإدارية لإدارة الدولة الإسلاميّة، وعرفت الإدارة العامة تطوّرا تاريخيّاً لمراحل ونظريات متتابعة عديدة وجب علينا التطرق لها تباعاً.

الفرع الأول: مرحلة كتابات ودرو ولسون:

إنّ الكثيرين من الكتاب الغربيين [*] يعتبرون **ودرو ولسون** Wilson Woodrow **(1856-1924)** هو رائد علم الإدارة العامة؛ فكانت ظروف بلاده تدفعه لفكر جديد، فقد نجحت حركة الإصلاح الوظيفي وصدر "قانون بندلتون" عام 1883م وألغي "نظام الغنائم" الذي كان سائدا لتولّي الوظائف العامة،[*]وتم الأخذ بنظام الجدارة؛ حيث أدرجت مسابقات، تحت وصاية جهاز مركزيّ يتّسم بالحياد والاستقلالية، وتحوّلت الولايات المتحدة من دولة زراعية وريفية لدولة صناعية حضرية، الأمر الّذي يدعو لأشكال جديدة للإدارة. [1] فالمحاولات الأولى لتأسيس علم الإدارة العامة لم تقدّم أطروحات لنماذج علمية للإدارة العامّة. وارتبط اسم **ويلسون** بأوّل محاولة جادة لتأسيس حقل معرفيّ مستقل للإدارة العامة؛ فتم طرح أربعة أفكار عام1887م؛ والفصل بين السياسة والإدارة العامة، والنظر للحكومة من منظور تجاري، والتّحليل المقارن بين المنظمات السياسة والخاصة والبرامج السياسة، وتحقيق الإدارة الفعالة بتدريب الموظفين وتقويمهم، فتبنى التوجه الاقتصادي للإدارة العامة الذي فصل الإدارة العامة عن العلوم السياسة لإدخالها في مجال الاقتصاد، وجعلها تدور في فلك إدارة الأعمال[2].

(*)بالنسبة للحضارة العربية اعتبر عبد الحميد الكاتب؛ الكاتب السياسي الأول لدولة بني أمية، وأول من أنشأ الكتابة الفنية، وكانت له كتابات سياسية وأدبية ينظر:-محمد عبد المنعم خفاجي، عبد الحميد الكاتب: أول من وضع الأصول الفنية في الأدب العربي، مجلة دعوة الحق المغربية، السنة الثانية عشرة، العدد(06)، المغرب، 1969، ص. ص 72-75.

[*] كانت هذه الوظائف غنيمة للحزب الفائز يعين فيها أنصاره ويطرد منها أنصار الحزب الخاسر، مما جعل تغليب المصالح الحزبية على المصالح القومية لدي الموظفين، وانتشر الفساد، و انخفض مستوى الأداء. ومن هنا قامت حركة الإصلاح الوظيفي حيث طالبت بإصلاح الوضع وإبعاد السياسة عن الإدارة، بعدما تعثرت هذه الحركة في البداية ولكن حدث أن اغتيل رئيس الجمهورية جارفيلد سنة 1881 على يد أحد طلاب الوظائف، فكان لهذا الحادث صدى في الرأي العام الذي أدى لتطبيق سياسة الإصلاح الوظيفي التي اقرها قانون بندلتون الذي أخذ بنظام الجدارة في تولي الوظائف العامة. ينظر: مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، المرجع السابق، ص 20.

[1] مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، المرجع نفسه، ص. ص 20-21.

[2] سحر محمد أنور صالح جاد، استشراف علم الإدارة العامة في الألفية الثالثة، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، جامعة حلوان، مصر، المجلد 31، العدد (4)، 2017، ص. ص 427-428.

إنّ المقال الذي كتبه **ودرو ويلسون** لم يلق اهتماما عندما نشره، ولم يلق علم الإدارة دراسة متكاملة في السنوات التالية لنشر المقال، فالدّراسة المتكاملة لعلم الإدارة العامة لم تبدأ إلا في القرن العشرين، فكان هذا المقال نقطة بداية في اهتمام الباحثين.[1]

الفرع الثاني: المدرسة الكلاسيكية

أولا_ النموذج الأمثل للبيروقراطية

وضع "**ماكس فيبر**" Max Weber (1864-1920) منذ زمن بعيد نموذجا للبيروقراطية أسماه النموذج الأمثل، والبيروقراطية بمعناها الأصلي هي منظمات رسميّة تُدار فيها الأعمال بقصد تحقيق أهداف محددة، واعتبر **فيبر** النّموذج الذي قدمه أكفأ نماذج التنظيم، والذي يكفل أداء الأعمال المطلوبة حسب الخطّة المحدّدة، وتتلخّص خصائص النّموذج البيروقراطي فيما يلي:

1. توزيع السّلطة توزيعا هرميا متسلسلا، طبقا للقواعد. وترتكز في كلّ وظيفة على السلم الهرمي.
2. تحديد العمل المطلوب وتعريف واجباته وتوزيعها على المراكز الوظيفية بناء على التّخصص.
3. تعيين الموظّف بناءً على مؤهّلاته وخصائصه. وتدريب الموظّفين تدريبا فنيا دقيقا.
4. الارتباط الدائم بين الموظّف والبيروقراطية واستقراره في مهنته، وصعوده السلم الهرمي بالتّرقية عن طريق الأقدمية والجدارة.[2] وليس على أساس محاباة الأقارب أو العلاقات الأسريّة.[3]
5. إتباع نظام دقيق يتكوّن من قواعد وإجراءات وتعليمات تتميّز بالشمول والعمومية.
6. وجود نظام مستندي يحتوي على معلومات تفصيليّة عن كافة أمور العمل.[4]
7. ضرورة الفصل بين الملكية العامة والملكية الشّخصية، والتّمييز بين دخل الفرد وثروته الشّخصية.[5]

وبالرغم من أن **فيبر** قصد بنظريّته أن يضع نموذجا مثاليّا يضمن قضاء المصالح وإنجاز المعاملات، بموضوعية وكفاءة، إلا أنّ نموذجه لم يخل من العيوب والتناقض، فهو قد أهمل تأثير التنظيم غير الرّسمي، وركّز على الرّقابة المحكمة، الأمر الذي لا يعطي للعاملين مساحة من التّصرّف فيصيب الجهاز الإداري بالجمود، ودعي العاملين لإتباع الإجراءات وتفادي العقاب الذي يحولهم عن بلوغ الأهداف، وينشئ ما يسمّى بالشخصيات البيروقراطية، الّتي أصبحت مرادفا للبطء وتأخير الإنجاز وضعف كفاءته.[6] كما لم تعترف النّظرية بأثر البيئة على التنظيم واعتبرت المنظمة نظاما مغلقا.[1] غير أن الواقع يؤكد وجود تأثير البيئة على التنظيم.

---

[1] مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان ، المرجع السابق، ص. ص 21-22 .

[2] على محمد عبد الوهاب، مقدمة في الإدارة (الرياض، مطابع معهد الإدارة العامة، 1982) ص. ص 194- 195.

[3] زيد منير عبوي، سامي "محمد هشام" حريز، المرجع السابق، ص.244

[4] على محمد عبد الوهاب، المرجع السابق ، ص. ص 195- 196.

[5] منال طلعت محمود، أساسيات في علم الادارة (الاسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2003) ص 28.

[6] على محمد عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 196.

ثانيا_ مرحلة حركة الإدارة العلمية

إنّ أصول الإدارة بمدلولها الحديث قد نشأت لأوّل مرة في مجال إدارة المشروعات الخاصّة وارتبطت باسمين هما: الأمريكي فردريك تايلور " Frederick M. Taylor "، والفرنسي هنري فايول " Henri Fayol" وسنرى من خلالهما بما استحدثاه من قواعد في هذا الخصوص: [2]

أ- **فردريك تايلور** Frederick W. Taylor (1856-1915): يعتبر تايلور واضع أسس الإدارة العلميّة الحديثة، ويعدّ مؤلفه الشهير بعنوان " أصول الإدارة العلمية" النّواة الأولى التي بدأت بها الثورة الإدارية الحديثة؛ حيث أنّ تايلور بدأ حياته كمهندس لإحدى شركات الصلب في الولايات المتحدة الأمريكية، وقد استرعى انتباهه ما يسود الصّناعات الأمريكية من وجود انخفاض في مستويات الكفاية الإنتاجية؛[3] حيث أشار **تايلور** للخسائر الكبيرة التي يعاني منها البلد بسبب عدم الكفاءة في الأعمال، ويرى بأن علاج عدم الكفاءة يكمن في الإدارة المنهجيّة، ولإثبات أنّ أفضل إدارة هي علم حقيقي، يعتمد على قوانين وقواعد ومبادئ محددة بوضوح، علاوة على ذلك لإظهار أنّ المبادئ الأساسيّة للإدارة العلمية قابلة للتطبيق على جميع أنواع الأنشطة البشرية، والتي تتطلب التعاون وأنّه متى تم تطبيق هذه المبادئ بشكل صحيح ستكون النتائج مذهلة،[4] فكرّس وقته لإيجاد الوسائل المؤدّية لرفع تلك المستويات بطرق علمية تقوم على الملاحظة وقياس الوقت، واختيار أفضل الطّرق لأداء العمل، وانتهى من بحوثه لنتيجة هامّة تنحصر في أنّ من الممكن تجزئة العملية الصّناعية لعناصرها وخطواتها الأساسية، ثم اختيار أفضل طريقة لأداء كلّ خطوة من الخطوات مع قياس الوقت اللازم لإنجازها وتحديده،[5] وطبقا لنظريته فإنّ أداء العمليات الإنتاجية يجب أن يخضع للأساليب العلمية لتحقيق أفضل استخدام للطاقة البشريّة،[6] كما أنّه قد كشف عن أهمية الدقة في اختيار العمل المناسب للعامل والذي يمكنه أن يؤدّيه بكفاية، ثم تدريبه لإنجاز الكمية المطلوبة في الوقت المعياري المحدّد، وقد طبقت آراؤه بنجاح في المنشآت.[7] ويستدعي الانتباه في الإدارة العلميّة عند تايلور أنّه عالج الجانب الآلي في الإنتاج، والمستويات الدنيا، المستويات الإنتاجية، ولم يتناول الإدارة في مستوياتها العليا المتصلة بالوظائف العليا، كما اقتصر في تنظيمه على إدارة الأعمال ولم يمتد لإدارة الدولة.

---

[1] منال طلعت محمود، المرجع السابق، ص 29.

[2] سليمان محمد الطماوي، الوجيز في الادارة العامة، ط7(مصر: القاهرة، درا الفكر العربي، 2000) ص.ص34-35.

[3] محمد رفعت عبد الوهاب، الادارة العامة (الاسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2008) ص 95.

[4] Frederick Winslow. Taylor, M.E, Sc. D, The principles of scientific management (new york, harper & brothers publishers, 1919) p 07.

[5] سليمان محمد الطماوي، المرجع السابق، ص35.

[6] محمد رفعت عبد الوهاب، الادارة العامة (الاسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2008) ص 95.

[7] سليمان محمد الطماوي، المرجع السابق، ص 35.

وعلى الرغم من هذا فإنّ هذه الطريقة العلمية في الإدارة كانت محل اهتمام؛ حيث استخدمت في العديد من المجالات العامة وخاصة أثناء الحرب العالميّة الأولى.[1]

ب- هنرى فايول Henri Fayol (1841-1925): سمّي **فايول** بـ "أبي الإدارة العلمية"، ولعلّ أهم ما توصل إليه أنّه قسم وظائف المشروعات الخاصة إلى ستّ وظائف تتمثل في:[2]

1- الوظيفة الفنية: وهي الوظيفة التي تواجه العمليات الفنية اللازمة للإنتاج الّذي يقدّمه المشروع.

2- الوظيفة التجارية: فالوظيفة التّجارية تكفل جودة التوزيع.

3- الوظيفة المالية: الحصول على رأس المال لمواجهة النفقات الحاضرة، والإصلاحات المستقبليّة.

4- وظيفة الأمن: فهي تكفل حماية الأشخاص والأموال ضد السّرقة والحرائق، والفيضانات، والتغلب على العقبات الاجتماعية التي يمكن أن تعرّض حياة المشروع ونشاطه للخطر.

5- الوظيفة المحاسبية: تمثل عضو الإبصار بالنسبة للمؤسّسات.

6- الوظيفة الإدارية: تعتبر إحدى الوظائف الضّرورية في كلّ مشروع، فالعادة في المشروعات الخاصة أن تستأثر الوظائف غير الإدارية بمعظم الاهتمام باعتبارها الأكثر تعلّقا بالإنتاج.

إنّ الإدارة عند **فايول** تعني أن تدير يعني: أن تخطط، وتنظّم، وتقود، وتنسق، وتراقب، وعليه إنّ الإدارة إذن، ليست امتيازا فرديا، وإنّما هي وظيفة يمكن أن تتوزع على الجميع.[3] وتكون تشاركية عن طرق مشاركة وتفاعل بين الجميع.

الفرع الثالث: مرحلة العلاقات الإنسانيّة

يعّد **جورج التون مايو** George Elton Mayo (1880-1949) مؤسّسها، ففي منتصف الثلاثينات صار يؤخذ بالاعتبار أنّ هناك إنسانا يعمل داخل المشروع، فأخذ العنصر البشري بالغ الاهتمام في الأدبيات الإداريّة، على عكس النظرية الكلاسيكية التي تنظر للمشروع نظرتها للآلة نفسها[4]؛ حيث اعتبر **مايو** العامل ليس بآلة[5]، ومن هذا المنطلق، فلقد أعطى أهمية للعنصر البشري.

وفي السياق ذاته، عندما هاجر Mayo للولايات المتحدة الأمريكية انضم لفريق الباحثين الذين كانوا يدرسون معضلات الإنتاجيّة في مصنع **Hawthorne** فتم الالتفات للعنصر البشري، واعتبر أنّ العوامل العاطفية والانفعالية مثلها مثل العوامل المادية لتأثيرها في تحديد نسبة الإنتاجية،[6] فقد حظي

---

[1] مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، المرجع السابق، ص.ص23-25.

[2] راجع: مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، المرجع نفسه، ص. ص 25-27. وراجع أيضا: سليمان محمد الطماوي، المرجع السابق، ص 39.

[3] مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، المرجع السابق، ص.ص.27-28 .

[4] عبد اللطيف قطيش، المرجع السابق، ص 63.

[5] Marc Mousli, Elton Mayo et l'école des relations humaines, Alternatives économiques(Quétigny), n°(256), mars 2007, p 0 4 (01-05)

[6] عبد اللطيف قطيش، المرجع السابق، ص 64.

العنصر البشريّ بالاهتمام في الصّناعة؛ لأنّ البشر لديهم احتياجات نفسية اجتماعية، وتلعب علاقاتهم الاجتماعيّة في العمل دورًا في إنتاجيتهم، وعليه زيادة قدرتهم على التّعاون، فاكتسب الموظفون الاستقرار والرضى ممّا جعلهم أكثر استعدادا للمساهمة لتحقيق الأهداف.[1] وهذا ما يحفز العنصر البشري ويجعله أكثر فعالية.

بناءً على ما سبق، ونظرا لأهمية العنصر البشري بدأت الإدارة في الأخذ بالاعتبار الأوجه الاجتماعية العاطفية له في المسألة الإنتاجيّة، ممّا أدى لولادة أدبيات إدارية جديدة، وعلى الرغم من الاعتراضات التي لقيتها، إلا أنّها أسّست لعلم النفس الاجتماعي الصناعي.[2] وجعلت للعنصر البشري أهمية كبيرة.

الفرع الرابع: النظرية الكلاسيكية الجديدة (1940_1960)

جاءت على أنّها وقفت موقفا نقديا من المدرسة الكلاسيكية، وأخذت على عاتقها سد الثغرات في نظريتها وإكمال النّواقص، وخاصة فيما يتعلق بالعنصر البشري في التنظيم، ومن أشهر ممثلي هذه المدرسة **تشيستر برانارد** Chester Barnard(1886–1961)، ويمثل محور اهتمام المدرسة هو العلاقة بين التنظيم والأفراد العاملين فيه، ونجد أنّ في هذا المجال تمثل نموذج التوازن العام الذي صاغه Barnard أولا ، وأخذه عنه **هيربرت سيمون** Herbert Simon(1916–2001) فيما بعد. ومن المفاهيم التي يقوم عليها النموذج هي(الحوافز لا تقتصر على الطابع المادي فقط./ يعتبر التنظيم نظاما قائما على التوازن./ إنّ المساهمات البعض في نشاط التنظيم، هي مصدر المنافع) ومن أجل تبنّيها والاعتماد على المفاهيم السابقة، فإنّه من الضروري أن يأخذ التنظيم على عاتقه مصالح الجميع للوصول لنقطة التوازن والاستمرارية، وأن الفرد لم يعد عبارة عن آلة، وإنما إنسانا وهبه الله العقل لجانب العضلات، فهو ينفعل بتأثيرات البيئة المحيطة، ويوازن بين المحاسن والمساوئ.[3] وعليه، فالعنصر البشري مهم، وهو يؤثر ويتأثر بالبيئة المحيطة به.

الفرع الخامس: مدرسة اتخاذ القرارات (1950–1960)

منذ بداية الخمسينيات من القرن العشرين، ظهرت اندفاعية عملية في الإدارة الحديثة، وتمثلت في العودة للعقلانية الجديدة بعد التعرجات التي سلكتها مدرسة العلاقات الإنسانية، فأطلق Herbert Simon تيارا قائما على الاعتقاد بإمكانية السلوك العقلاني والعلمي في التنظيم، واتخذ لنفسه مبادئ تقوم على التنظيم الوظيفي، فاعتبر العاملين هم شركاء، وعليه أطلق عليه اسم "مدرسة اتخاذ القرار"، فبرز مفهوم أساسي يتمثل في العقلانية المحدودة، فالقرار الذي يتخذ في السياق العام، ليس بالضّرورة

[1] Kyle Bruce, Chris Nyland, Elton Mayo and the Deification of Human Relations, European Group for Organizational Studies, 32(3), 2011, p. p 384-385 (383 –405).

[2] عبد اللطيف قطيش، المرجع السابق، ص 64.

[3] عبد اللطيف قطيش، المرجع نفسه، ص .ص 68– 67.

أن يكون القرار الأفضل بل هو القرار الوافي من بين الخيارات الممكنة.[1] فاعتبر **سيمون** أن صنع القرار هو قلب الإدارة.[2] ولهذا تعد نظرية اتخاذ القرار من أهم النظريات العقلانية.

الفرع السادس: مدرسة الأنظمة المفتوحة (1950_1970).

ساهمت هذه النظرية في دراسة التنظيم في إثراء المعارف؛ حيث تركز على العلاقات بين التّنظيم والبيئة المحيطة، أكثر ما يركزون علي بنية التّنظيم وتركيبته؛ فالتّنظيم يعمل في محيط اجتماعي وسياسي واقتصادي وثقافي محدّد، وقد تمثّلت مدرسة الأنظمة المفتوحة باتجاهين: [3]

1) الأنظمة الاجتماعيّة التقنية: لقد وجّه هذا التيار عناية نحو المتغيرات التقنية والاجتماعية التي يتأثر بها التنظيم، وهو يهدف إلى التوفيق الأمثل بين هذين النّوعين من المتغيرات بغية الوصول لزيادة فعالية التنظيم، فقد طبقت مفاهيمه على يد كلّ من **إريك لانسداون تريست** Eric Lansdown trist(1909-1993)**وفريدريك ادموند أمري** Frederick Edmund Emery (1925-1997).

2) نظرية الظروف والمتغيرات: تقوم على رفض فكرة أنّ القائد الإداري يطبّق في تنظيمه قواعد عامة لجميع الظّروف، فهي على العكس ترى أنّ لكل حالة خصوصيتها، وقد أرسى قواعد هذه المدرسة كلّ من **باول** ر. **لورانس** Paul Rager Lawrence (1922-2011) و **جي وليام لورش** Jay William Lorcsh (1932) فتوصل نتيجة أبحاثهما؛ لأنّه ليس هناك من بنية تنظيمية يمكن الجزم على أنّها أفضل التنظيمات، ولا أنّ كل التّنظيمات فعالة بنفس القدر.

وفي نفس السياق، فالبيئات المختلفة يجب أن تتوافق مع الهياكل التنظيمية المختلفة. [4] لأنها توثر وتتأثر بالاختلافات الموجودة.

ويتبيّن أنّ هذه النظريات ساهمت في تطوير الفكر الإداري خاصة مع التطور التكنولوجي وظهور العولمة. فأصبحت هناك عدة اتّجاهات حديثة في علم الإدارة العامة تهتم بالتنمية الإدارية نظرا للتعقيدات والصّعوبات التي تواجهها؛ حيث كان من الضروري وضع آليات جديدة لزيادة فعاليات المؤسسات الإدارية؛ بحيث ظهرت مداخل التنمية الإدارية متمثلة في إعادة الهندسة الإدارية وإدارة الجودة الشاملة، وكذلك الإدارة الالكترونيّة، وكذا ترشيد العملية الإدارية (الحوكمة).والّتي سنشرحها بمزيد من التعمّق فيما بعد لأهميتها في موضوع الدراسة وعلاقتها بمتغيراتها، وما أحدثته من تغيير استدعي التطرق إليها باستفاضة.

---

[1] عبد اللطيف قطيش، المرجع نفسه، ص. ص 69- 73.

[2] Jesper Simonsen, Herbert A. Simon: Administrative Behavior -How organizations can be understood in terms of decision processes, Roskilde University, 1994, P 01

[3] راجع: عبد اللطيف قطيش، المرجع السابق، ص. ص 74-77

[4] Zied Louizi, Mohamed Ali Boujelbene. L'impact des caractéristiques du système d'information comptable et de l'incertitude environnementale sur la performance financière : Cas des PME tunisiennes. Comptabilité et gouvernance, 37ème Congrès de l'Association Francophone de Comptabilité (AFC), Clermont-Ferrand, France, 2016, ffhal-02273549, p 05.

المطلب الثالث: وظائف الإدارة العامّة.

تقوم العملية الإدارية على مجموعة من العناصر والّتي تتمثل في:

الفرع الأول: التخطيط

أولا_ معنى التّخطيط: التخطيط هو عبارة عن عمليّة وضع الأهداف، وتحديد ما يجب القيام به لإنجازها خلال فترة زمنية محدّدة، وضمن ظروف ومعطيات محددة[1] ، ويعرّف على أنّه "عملية رسم الأهداف التي يراد التّوصل إليها خلال فترة زمنية معينة، ثم حشد الإمكانيات اللازمة لتحقيق تلك الأهداف وفق أساليب تختصر الكلف وتعظّم النتائج".[2] ويرى **سليمان الطماوي** أنّ" التخطيط في أوسع معانيه يعني التّدبير الذي يرمي لمواجهة المستقبل بخطط منظمة سلفا لتحقيق أهداف محددة"[3]. ويُعرّف كذلك على أنّه "التفكير بشكل مسبق في المستقبل، وإعداد الموارد وتنظيم الخطوات المطلوبة لتحقيق الهدف المحدّد"[4]؛ فيشير التخطيط للكيفية التي تتمكن المنظمات من تحديد المستقبل، ويعتبر الوظيفة الأولى من وظائف المدير أو العملية الإداريّة، كما يعدّ حلقة الوصل بين الحاضر والمستقبل".[5] ولقد تعدّدت أنواع التخطيط؛ كالتّخطيط الوطني والتخطيط المحلي، والتخطيط السياسي، التخطيط الاقتصادي، التخطيط المالي، التخطيط الاجتماعي، التخطيط الإداري، التخطيط الاستراتيجي وغيرها؛ حيث يعد التخطيط من أهم الوظائف في الإدارة العامة الذي يهتم بوضع الأهداف وتوفير كافة الموارد المادية والبشرية والمالية لتحقيقها.

ثانيا_ خصائص التخطيط: إنّ العمليّة التخطيطية تحتاج مجموعة من الخصائص الّتي تكفل نجاح الخطة، ونذكر ما يأتي:

- الاستمراريّة: أي عدم توقف التّخطيط وتواصله وعدم تقطّعه.
- الوضوح: بحيث تكون أهداف الخطة واضحة ومحدّدة لا غموض فيها.
- البساطة: أن تأتي الخطة بمكونات سهلة الفهم وغير معقّدة.
- الواقعية: بحيث تتوافق أهداف وغايات الخطة مع المعطيات ويمكن تنفيذها في ظل الامكانات.
- سلامة البيانات: أي اعتماد الخطّة على بيانات ومعلومات إحصائية دقيقة وصحيحة.
- الأولويّات والبدائل: فالخطة النّاجحة هي التي ترتب أولوياتها وتضع البدائل لتنفيذ هذه الأخيرة.

---

[1] نبيل محمد مرسي، المرجع السابق، ص 113.

[2] مجيد الكرجي، التخطيط الاستراتيجي المبني على النتائج (قطر: الدوحة، مطبعة الريان،2014) ص 17.

[3] مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، المرجع السابق، ص 302.

[4] محمد الملا، التخطيط الاستراتيجي والإداري (البحرين، مركز إنماء للتدريب والتطوير، 2014) ص 09.

[5] عبد الحق زغدار، ليلى صوالحي، مساهمة التخطيط الاستراتيجي في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة1 الحاج لخضر، الجزائر، العدد (11)، 2017، ص 74.

- التوقّع: اعتمادها على النظرة المستقبلية المستندة على أحدث الأساليب ومن قبل هيئات متمرّسة.[1]

ثالثا_ أهمية التّخطيط:

إنّ التخطيط عمل إنساني رشيد يضع حلول علميّة للمشاكل التي تستجدّ في المستقبل، من هنا كانت الأهمية التي اكتسبها في الوقت الحاضر، وهذا راجع للأسباب المتمثلة في مواجهة احتمالات المستقبل والاستعداد لها، فكثرة عدد القرارات البديلة وصعوبة الاختيار، غير أنه بالتّخطيط يمكن التعرف على هذه البدائل واختيار الأمثل، وهو البديل الأقرب لتحقيق الهدف، وكذلك العناية المناسبة بالأهداف؛ إذ أنّ كل تخطيط موجه حتما لتحقيق الأهداف المنظّمة، كما أنّ الخطة الرشيدة من شأنها توحيد أنشطة أقسامها منعا لظهور أي خطط مستقلة لا تتفق مع الخطّة الكلية، وإنّ التخطيط من شأنه تحقيق الاقتصاد في النّفقات؛ لأنه يقلّل التكلفة بتشجيعه للعمل الفعال والمتقن، وأيضا التخطيط يسهّل الرقابة، فالعمل غير المخطط تستحيل مراقبته،[2] وعليه فالتخطيط مهم لتفعيل الرقابة الفعلية.

الفرع الثاني: التنظيم

أولا_ معنى التنظيم: يعتبر التنظيم الوظيفة الثّانية من وظائف الإدارة؛ إذ بمجرد ما إن توضع الخطط يتبعها مباشرة قيام المدير بمهمّة التنظيم؛ حيث يعرّف على أنّه "إقامة علاقات السلطة مع إيجاد تنسيق هيكلي رأسي وأفقي بين المناصب التي أسندت إليها الاختصاصات والواجبات لتحقيق أهداف المشروع"، ويرى **أنور رسلان** أنّ التنظيم هو "تحديد وتنسيق الجهود البشرية لتحقيق الأهداف المقرّرة، وتنفيذ السياسات المرسومة بكفاءة، وبأقل تكلفة ممكنة، وفي أسرع وقت ممكن".[3] ونجد تعريف آخر للتنظيم الذي يعتبره أنّه "عملية إداريّة تهتم بجميع المهام والأنشطة المراد القيام بها في وظائف وتحديد السلطات والصّلاحيات والتنسيق بين الأنشطة والأقسام، من أجل تحقيق الأهداف مع حلّ المشاكل."[4] ولقد عرّف بشكل أكثر تفصيلا بأنّه "التوزيع المناسب للأفراد والواجبات، وتحديد الاختصاصات، وتوضيح السلطات والمسؤوليّات، داخل منظمة ما، من أجل تحقيق هدف منشود".[5] وعلية فإنّ التنظيم وظيفة إدارية ذات أهمية بالغة؛ حيث تتفاعل جميع الموارد البشرية والمادية لتحقيق الأهداف المسطرة.

ثانيا_ أهمية التنظيم:

1. يهتم التنظيم بتقسيم العمل بين أعضائه.
2. يعتمد التنظيم على إرساء أسس نمطيّة بالنسبة لإجراء مختلف الأعمال.
3. يهيّئ التنظيم الكيفية التي يتم بها إرساء واستقبال القرارات.

---

[1] مجيد الكرجي، المرجع السابق، ص 30.

[2] مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، المرجع السابق، ص. ص 305-306.

[3] مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، المرجع نفسه، ص.372

[4] زيد منير عبوي، سامي "محمد هشام" حريز، المرجع السابق، ص 244.

[5] عبد اللطيف قطيش، المرجع السابق، ص 122.

4. يكفل التنظيم تهيئة سبل الاتصالات الرّسمية والغير رسمية بين أجزاء الوحدة الإداريّة .

5. يعمل التنظيم على تهيئة الجو الملائم لتدريب أعضائه وتنمية مواهبهم. [1]

ثالثا– صور التنظيم الإداري:

6. **التنظيم الرّسمي:** هو التنظيم الواعي والمقصود للأنشطة، وكذلك العلاقات فيما بينها لتحقيق هدف سبق تحديده،[2] فهو التنظيم الذي يستمد الصفة الشرعية مباشرة من القوانين. [3]

7. **التنظيم غير الرسمي:** عرّف على أنّه علاقات شخصية؛ أي أنّها تتعلق بالعمل مباشرة ولم تنشأ ابتداء بموجب القوانين ولم تأخذ حيّزا في الهيكل التنظيمي أو الخريطة التنظيمية القانونية، وإنّما نشأت بسبب العوامل الاجتماعية[4].

وعطفا عليه، فإنّ التنظيم غير الرسمي والرّسمي حقيقة لا جدال فيها، أمّا إذا سعى التنظيم غير الرسمي للوقوف في وجه أهداف المنظّمة، فإن على الإدارة أن تأخذ التدابير القانونية لمواجهته. [5] حتى لا يتم تعطيل المصالح العامة والاهداف المرسومة.

وعلية، فإن التنظيم مهم لأية عملية إدارية بغية تحقيق الأهداف المرجوة، لذلك يعد التنظيم في الادارات والمؤسسات من أهم الوظائف الإدارية.

الفرع الثالث: التوجيه

أولا_ معنى التوجيه: يعني بصفة عامة الإرشاد والإشراف على المساعدين، وإن كان مفهوم الإرشاد والتوجيه يبدو بسيطا إلا أنّ مزاولته عادة ما تخضع لتعقيدات ضخمة. فالتوجيه الفعّال يحتّم أن يلمّ الأشخاص الذين يتم إرشادهم والإشراف عليهم بتاريخ المنشأة وأهدافها وسياساتها والعرف السائد فيها، ويكونوا ملمّين بالهيكل التنظيمي وعلاقات أقسامها المختلفة ببعضها البعض وواجبات وسلطة العاملين الرئيسيّين.[6]ووظيفة التّوجيه تعني إصدار الأوامر لإرشاد المرؤوسين عن كيفية أداء واجباتهم من خلال الظروف والشّروط الفعلية المتاحة في بيئة العمل، والسّعي لتحفيز العاملين ودفعهم لتنفيذ واجباتهم. [7]

---

[1] زيد منير عبوي، سامي "محمد هشام" حريز، المرجع السابق، ص 244.

[2] زيد منير عبوي، سامي "محمد هشام" حريز، المكان نفسه.

[3] مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، المرجع السابق، ص. 373

[4] فضل الله ياسر عبد الكريم أحمد، دراسة وصفية لتطوير التنظيم الإداري في ضوء أبعاد التنمية المستدامة، العدد (168 الجزء الرابع) مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، مصر، 2016، ص 331.

[5] مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، المرجع السابق، ص 375.

[6] سعد الدين عشماوي، الإدارة الأسس وتطبيقاتها في الانشطة الاقتصادية والأمنية، ط1، (الرياض، أكاديمية نايف العربية للبحوث الامنية، 2000) ص 241.

[7] فاطمة بدر، معاذ الصباغ، أساسيات الإدارة (سوريا، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، 2020) ص 151.

ثانيا_ أهمية التوجيه:

تكمن أهمية التّوجيه في بناء ثقة المرؤوسين وتحفيزهم لبذل أكبر مجهود ممكن لتحقيق الأهداف، وتأمين تناسق الأهداف الشّخصية لتحقيق أهداف الجماعة، وتأكيد إسهام كل فرد في تحقيق أهداف الجماعة بكفاءة وفاعليّة. [1]

ثالثا_ مبادئ التوجيه:

إنّ أهم المبادئ التي يتم على أساسها التوجيه هي:

- **وحدة الأمر:** يكون التوجيه أبسط إذا ما تلقى الأشخاص الأوامر من رئيس واحد يكونون مسؤولين أمامه، وفي حالة ما اقتضى ذلك وجود سلطات وظيفيّة على المرؤوسين من مدير آخر، يكون من الضروري وجود تنسيق فرعي في هذا الصّدد.
- **الإشراف المباشر:** يتطلب التوجيه الفعال قيام المدير بالاتصال الشّخصي المباشر بالمرؤوسين.
- **اختيار الأسلوب:** لابد من الرئيس اختيار أسلوب مناسب للشخص الذي يشرف عليه والعمل المطلوب تحقيقه، والاختيار الحقيقي يتم من بين البدائل المتاحة، وعلى أساس فاعلية كلّ أسلوب. [2]
- **تجانس الأهداف:** ينادي بأنّ التوجيه هو الهدف الفعال على تجانس أهداف النشاط الفردي مع أهداف النشاط الجماعي لخلق الرّضى والوفاء والانتماء والولاء. [3]

الفرع الرابع: التنسيق

أولا_ معنى التنسيق: عرّف التنسيق على أنّه "تأمين الانسجام بين جميع الأنشطة المختلفة في المنظّمة، بطريقة تيسّر العمل، وتحقق النجاح"، كما عرّف بأنّه "التوفيق بين نشاط الجماعة التي تعمل على تحقيق غرض مشترك، وبثّ الانسجام بين أفرادها، بحيث يبذل كل منهم قصارى جهده لتحقيق الغاية المشتركة".[4] ويمكن أن نعتبر التّنسيق أساس العملية الإدارية؛ إذ أنّ تحقيق الوفاق بين المجهودات الفردية هو هدف الإدارة،[5] وهذا ما يجعل التنسيق ركيزة اساسية من ركائز العمل الإداري، وأي قصور يؤدي إلى ضعف العملية الادارية وعدم قدرتها على تحقيق أهدافها.

ثانيا_ أهداف التنسيق: يهدف التنسيق إلى ما يلي:

- مبدأ التنازع بين الوحدات الإدارية عن طريق التوفيق بين أوجه نشاطها لتحقيق المصلحة العامة.
- مبدأ الازدواجيّة في العمل؛ حيث يكون هدف التنسيق التوفيق بين مختلف المساهمات لتحقيق الهدف المشترك.

---

[1] سعد الدين عشماوي، الإدارة الأسس وتطبيقاتها في الانشطة الاقتصادية والأمنية، المرجع السابق، ص 241.

[2] سعد الدين عشماوي، الإدارة الأسس وتطبيقاتها في الانشطة الاقتصادية والأمنية، المرجع نفسه، ص 242.

[3] فاطمة بدر، معاذ الصباغ، المرجع السابق، ص 151.

[4] عبد اللطيف قطيش، المرجع السابق، ص 143.

[5] سعد الدين عشماوي، الإدارة الأسس وتطبيقاتها في الانشطة الاقتصادية والأمنية ، ص 232.

- منع المنافسة؛ حيث يلزم التنسيق بين هذه الوحدات عن طريق وضع معايير يتمّ بموجبها إعطاء أولوية لنشاط إحداها على نشاط الأخريات.
- المساواة في المعاملة؛ أي المعاملة العادلة بين الجميع.
- ضبط المسافات الإدارية بين وحدات الجهاز الإداري، وحمايتها من جماعات الضّغط. [1]

الفرع الخامس: الرقابة

أولا_ معنى الرقابة: تعتبر الرقابة عنصرا هامّا ومكمّلا للوظائف الإدارية الأخرى، ومن أهم وظائف القائد الإداري، باعتباره قادر على التحقق من مدى تنفيذ الأهداف المسطرة للمنظّمة، فتعرّف على أنّها "عملية مخططة ومنّظمة تهدف لوضع معايير للأداء، وأنّ هناك علاقة تلازم بين الرقابة والتخطيط؛ حيث لا توجد رقابة إلا إذا وجدت الأهداف والخطط".[2] وهي كلّ نشاط يتمثل بالمتابعة والتحقيق، والتقييم لدرجة التوافق بين الأعمال المنجزة، والتقديرات والبرامج المقرّرة، وإجراء التّصحيحات الضرورية عند الاقتضاء، كما أنّ الرقابة تستجلب التنظيم نحو حسن الأداء، وتدفع باتجاه إزالة أي سلوك يتعارض مع حسن الأداء.[3] وتهدف الرقابة إلى التأكد من أنّ الأوضاع المعينة تتفق مع الخطط. فالرقابة تقيس الأداء، وتصحح الانحرافات، فلا رقابة بدون تخطيط، ولا فائدة من خطة بدون رقابة عليها.[4] علاوة على ذلك، فإن الرقابة مهمة في الأداء العمل الإداري من خلال متابعة الأداء والتقييم.

ثانيا_ أنواع الرقابة:

تمارس الإدارة وظيفة الرّقابة على جميع الأنشطة والموارد والإمكانات، فهناك الرقابة على الأموال، والرقابة على الخامات والمواد المستخدمة، والرقابة على الآلات والعدد، وعلى جودة السلعة أو الخدمة المنتجة، وعلى الأهداف والخطط والإجراءات، والرقابة على الوقت والموظفين، وعلاقات المنظمة بغيرها من المنظمات.[5] وأيضا هناك الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية، الرقابة الإدارية والرقابة المالية، الرقابة القبلية والرقابة البعدية، الرقابة الشخصية، الرقابة الفردية والرقابة الجماعية، الرقابة الدورية والرقابة المستمرة، الرقابة الشعبية والرقابة التشريعيّة والرقابة القضائية.

---

[1] مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، المرجع السابق، ص. ص 561- 565.

[2] زيد منير عبوي، سامي "محمد هشام" حريز، المرجع السابق، ص.174.

[3] عبد اللطيف قطيش، المرجع السابق، ص 147.

[4] سعد الدين عشماوي، الإدارة الأسس وتطبيقاتها في الانشطة الاقتصادية والأمنية، المرجع السابق، ص 286.

[5] على محمد عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 126.

المبحث الثالث: التنمية المستدامة: دراسة في التأصيل النظري

إنّ التنمية المستدامة تلقى اهتماما كبيرا على المستوى العالمي نظرا لدورها الجوهري في حماية حقوق الأجيال القادمة. وسنتطرق من خلال هذا الفصل إلى التطوّر التاريخي للتنمية المستدامة وتحديد مفهومها وأبعادها وأدواتها ومؤشّرات قياسها.

المطلب الأول: التنمية المستدامة بين المفهوم والتطور.

جاءت التنمية المستدامة لترشيد عملية التنمية، وحماية الموارد الطبيعية من الاستغلال غير العقلاني، ولضمان تحقيق الأهداف المحددة للتنمية المستدامة، يجب أن يكون هناك التكامل بين الأبعاد المختلفة، والتوزيع العادل للموارد، وضمان المساواة بين الأجيال.

الفرع الأول: مفهوم التنمية المستدامة.

لقد تعدّدت التعريفات والمصطلحات المعرّفة للتنمية المستدامة، نظرا لأهمية الموضوع وارتباطه بعدّة مجالات وسنتطرق إلى التعريف بالتنمية ثم ننتقل للتنمية المستدامة.

أولا_ معنى التنمية

إنّ التنمية لغة معناها (النماء) أي الازدياد التدريجي، ويستخدم اصطلاح التنمية عادة بمعنى الزيادة في المستويات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، فالتنمية هي العمليات المقصودة التي تسعى لإحداث النمو بصورة سريعة في إطار خطط مدروسة وفي حدود زمنية محددة. ويعرّف **صلاح العبد** التنمية على أنّها "عمليّة تعبئة وتنظيم جهود أفراد المجتمع وجماعات وتوجيهها للعمل المشترك مع الهيئات الحكومية بأساليب ديمقراطية لكلّ مشاكل المجتمع، ورفع المستوى المعيشي لدى أفراد المجتمع في كلّ المجالات".[1] وتعتبر التنمية ظاهرة اجتماعيّة نشأت مع نشأة البشر، فلقد أصبحت تمثل التّعبير الأكثر شيوعا في لغة السياسية والاقتصاد المعاصر على جميع المستويات، كتعبير عن التقدم، والاستقرار، وهي معيار لقياس مواقع الدّول في الحضارة المعاصرة وفي المجتمع الدولي وتصنّف بها.[2]

إنّ التنمية هي "عملية تحرير إنساني تشمل تحرير الفرد من الفقر والقهر والاستغلال وتقييد الحرية، والتبعية، فالبشر هم هدف التّنمية لذا وجب وضعهم في بؤرة اهتمام صنّاع السياسات ومتخذي القرارات لتنمية قدراتهم وتمكينهم من تحقيق ذاتهم".[3] فهي "تحدث تغيّرات جذرية شاملة عن طريق

---

[1] بومدين طاشمة، التنمية المستدامة وإدارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، ط1 (الاسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية، 2016) ص. ص31-32.

[2] دحماني علي، التنمية المستدامة مستقبل الأمة (الجزائر: تيزي وزو، الأمل للطباعة والنشر، 2017) ص06.

[3] ابراهيم العيسوى، التنمية في عالم متغير "دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها"، ط1، ط2 (القاهرة، دار الشروق، 2000-2001) ص 94.

المجهودات المخططة والمعتمدة والمنظمة لأفراد والجماعات لتحقيق هدف معيّن".[1] وعرّفتها هيئة الأمم المتحدة عام 1956 على أنّها "العمليات التي بمقتضاها توجه الجهود لكل من الأهالي والحكومة بتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمعات المحلية لمساعدتها على الاندماج والإسهام في تقدّمها".[2]

وتشكّل التنمية من خلال التعاريف السابقة نقلة نوعية وكمّية من وضع أقل إلى وضع آخر أفضل منه في جميع مجالاتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية والثقافية...إلخ.

ثانيا_ معنى التنمية المستدامة

لقد بدأ العالم يصحو على ضجيج العديد من المشكلات البيئيّة الخطيرة التي باتت تشكل تهديدا لأشكال الحياة فوق الأرض، منذ بداية ثمانينات القرن الماضي، فاعتبر طبيعيا في ظل إهمال التنمية للجوانب البيئية طوال العقود الماضية، فكان لابد من إيجاد فلسفة تنموية جديدة تساعد في التغلب على هذه المشكلات، وهنا تمخّضت الجهود الفكرية عن مفهوم جدي للتنمية عُرف باسم "التنمية المستدامة". فإنّ المصطلح قد يكون جديدا إلا أنّ معناه ومحتواه متجذّران في المجتمع الإنساني منذ آلاف السنين.[3] ويعدّ مصطلح التنمية المستدامة (Sustainable Développement) من مستحدثات تفاعل الإنسان مع بيئته. وعليه فإنّ التنمية هدف إنساني منذ القدم. [4]

إنّ الإسلام في مضمونه للتنمية المستدامة ينطلق من مفهومه الاعتقادي الأساسي للعمارة والاستخلاف، ووفقا لهذا فإنّ التنمية المستدامة تعدّ تكليفا شرعيا، وذلك لقوله: ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأرض وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ هود: 61، فالتّنمية المستدامة من منظور إسلامي تتمثّل في عمارة الإنسان للأرض وإصلاحها بما لا يُخلّ بالضّوابط الدينية والتوازن الّذي وضعه خالق الكون، مع عدم الإسراف في استغلال الموارد الطبيعية للحفاظ على سلامة البيئة، والتأكيد على عدالة توزيع الموارد، لقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ الأعراف: 31. [5] فالنّظرة الإسلاميّة الشاملة للتنمية المستدامة توجب ألا تتم هذه التنمية بمعزل عن الضّوابط الدينية والأخلاقية؛ لأنّه هذه

---

[1] قادري محمد الطاهر السائحي، جعيد البشير عبد المؤمن، التنمية المستدامة وآلية الحكم الصالح (الجزائر، دوان المطبوعات الجامعية، 2020) ص17.

[2] فكرون السعيد، استراتيجية التصنيع والتنمية بالمجتمعات النامية –حالة الجزائر– دراسة نظرية، رسالة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في علم اجتماع التنمية، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع والديمغرافيا، جامعة منتوري، قسطينة، 2004–2005، ص 49.

[3] بومدين طاشمة، التنمية المستدامة وادارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، المرجع السابق، ص 355.

[4] هادي أحمد الفراجي، التنمية المستدامة في استراتيجيات الأمم المتحدة، ط1 (عمان، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، 2015) ص 162.

[5] بومدين طاشمة، التنمية المستدامة وادارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، المرجع السابق، ص ص 131–132.

الضّوابط هي الّتي تحول دون أي تجاوزات تفقد التنمية المستدامة مبرّرات استمرارها. وقد حدّثنا القرآن الكريم عن أمم سابقة أخذت بحظّ من التقدم المادي، ولكنها لم تحفظ النعمة بالشكر، ولم تواكب قوتها المادية طاعة الله وإقامة منهجه في الأرض؛ ممّا كان سببا في هلاكها، ولم تُغن عنها قوّتها ورخاؤها المادي من الله شيئا، لقوله تعالى:﴿ أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّٰهُمْ فِى الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَآءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ﴾ الأنعام: 6، وعليه فمهمّة التنمية المستدامة في المنظور الإسلامي تتمثل في توفير متطلبات البشرية حاليا ومستقبلا، سواء أكانت مادية أم روحيّة، بما في ذلك حق الإنسان في كلّ عصر.[1]

ومع تزايد عدد سكان العالم منذ قرون تقريبا إلى ثلاث مرات، وزاد حجم الإنتاج الاقتصاديّ العلميّ عشرون مرة ، وزاد حجم الإنتاج الصّناعيّ خمسون مرّة، نتيجة لهذه التّنمية تحقّقت مكاسب كبيرة من أجل الرفاه البشريّ؛ لكن الكثير من العمليّات تسبّبت في أزمات وصراعات وتردّي البيئة واستنزاف الموارد البيئيّة الأساسيّة، وتسبّبت في زيادة عدد الفقراء والضّعفاء.[2]

تعّد التنمية المستدامة عملية تطوير الأرض والمدن والمجتمعات، وهي التنمية المستمرة العادلة، وهي التنمية التي لا تجني الثّمار للأجيال الحالية على حساب الأجيال القادمة، وهي التنمية الرشيدة، وهي التنمية التي تعظم من قيمة المشاركة الشّعبية في جميع مراحل العمل التنموي.[3] وحسب تقرير الاتحاد العالمي للمحافظة على الموارد الطبيعية الصّادر سنة 1981 فإن التنمية المستدامة تعني "من أجل الوصول لصيانة دائمة للموارد يجب الأخذ بعين الاعتبار تكاليف وفوائد الموارد على المدى الطويل بهدف التوفيق بين التنمية والمجتمعات البشرية وحفظ البيئة".[4] وتعرف من طرف اللجنة العالمية للتنمية المستدامة على أنّها "التنمية التي تلبي احتياجات، الحاضر دون التضحية أو الإضرار بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها".[5] ونجد من بين التعريفات الّتي لقيت اهتماما تعريفها حسب تقرير "**مستقبلنا المشتركour common future**" والشّهير بتقرير "**بروندتلاند Brundtland**" الّذي أعدّته اللجنة العالمية للبيئة والتنمية عام 1987، والّتي تشكّلت بقرار من

---

[1] عامر خضير الكبيسي وآخرون، دراسات حول التنمية المستدامة(الرياض: دار جامعة نايف للنشر، 2015) ص 43.

[2] دحماني علي، المرجع السابق، ص. 32.

[3] نور الدين حروش، الخدمة العمومية المحلية كمؤشر للتنمية المستدامة (الجزائر، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، 2017) ص35.

[4] بومدين طاشمة، التنمية المستدامة وادارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، المرجع السابق، ص 235.

[5] عامر طراف وحياة حسنين، المسؤولية الدولية والمدنية في قضايا البيئة والتنمية المستدامة، ط1 (لبنان: بيروت، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع) ص 103_104 .

الجمعية العامة للأمم المتّحدة عام 1983 على أنّ "التّنمية المستدامة هي التّنمية التي تلبّي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها ".[1]

وعرّف المبدأ الثالث الذي تقرّر في **مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية** والذي انعقد في ريودي جانيرو سنة 1992 التّنمية المستدامة بأنّها: "ضرورة إنجاز الحق في التنمية؛ حيث تتحقق بشكل متساو الحاجات التنموية والبيئية لأجيال الحاضر والمستقبل"، وأشير أنّ لتحقيق التنمية المستدامة ينبغي أن لا تكون بمعزل عن حماية البيئة بل تمثّل جزءا لا يتجزأ من عملية التنمية"[2]. ويقصد بالتنمية المستدامة حسب تقرير التنمية البشريّة 2008/2007 على أنّها تلبية احتياجات الأجيال الحاضرة دون الاضرار بقدرة أجيال المستقبل على تلبية احتياجاتهم الحاصة، وهي إضافة لذلك تتناول تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة واحترام الحقوق الانسانية للأجيال المستقبلية.[3] وتهدف لتوفير الرّفاهية الاقتصادية للأجيال الحاضر والمستقبل، والحفاظ على البيئة، وصيانتها، وحفظ نظام دعم الحياة.[4] وتحقيق متطلبات الأفراد مع ضمان العدالة والمساواة، والاستخدام الامثل للموارد.

وفي السياق ذاته، نجد أنّ التنمية المستدامة لها نوعان من التّعريفات هما: [5]

النّوع الأول: ويمثل تعريفات مختصرة سمّيت بالتعريفات الأحادية للتنمية المستدامة، وهذه التعريفات تفتقد للعمق العلمي والتّحليلي ولا تتسم بالشّمول وهي:

_ التنمية المستدامة هي التنمية المتجدّدة والقابلة للاستمرار.

_ التنمية المستدامة هي تنمية التي لا تتعارض مع الجودة البيئيّة.

أما النّوع الثاني: ويمثل التّعريفات الأكثر شمولا وتتمثل فيما يلي:

_ إنّ التنمية المستدامة هي التنمية التي تلبّي احتياجات الحاضر دون الإضرار بقدرة الأجيال المستقبلية على الوفاء باحتياجاتها الخاصّة، وتفترض حفظ الطّبيعية لأغراض النمو والتنمية مستقبلا.

_ التنمية المستدامة هي تنمية اقتصادية واجتماعية ومتوازنة ومتناغمة، تعنى بتحسين نوعية الحياة.

_ التنمية المستدامة هي التنمية الّتي تقوم أساسا على وضع حوافز تقلل من التلوّث، وتقلل من حجم النفايات، وتعمل على ترشيد الاستهلاك الرّاهن للطاقة، ووضع نطام ضريبي يحدّ من الإسراف.

---

[1] WCED (world commission on environment and development) our common future ,the Brundtland Report, UN General Assembly, A/42/427,1987.

[2] حامد الريفي، المرجع السابق، ص. ص 256-257.

[3] Gro Hariem Brundtland. Our common future and climate change .UNDP. Human Development Report 2007/2008.Fighting Climate Change: Human Solidarity in a Divivde World (New York: UNDP. 2007) p59.

[4] فاكية سقني، التنمية الانسانية المستدامة وحقوق الانسان، ط1(مصر: الاسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية، ، 2018) ص100.

[5] عبير عبد الخالق، التنمية البشرية وأثرها على تحقيق التنمية المستدامة (مصر، الدار الجامعية، 2014) ص. ص 99-100

وقد عرفها **البنك الدّولي:** نجد في تقارير التنمية الصّادرة عن البنك الدولي إشارة؛ لأنّ للتنمية المستدامة ثلاثة محاور يوضّحها الشكل التالي:

الشكل رقم02: محاور التنمية المستدامة

العدالة (Equity) الكفاءة(Efficiency) الاستدامة(Sustainability)

خلال تقليص الفقر من خلال النمو المتوازن من خلال حماية البيئية في العالم

المصدر: حامد الريفي، المرجع السابق، ص 262.

وعرفتها **منظمة التغذية والزراعة للتنمية المستدامة:** لقد اعتبر تعريف التنمية المستدامة الّذي وافقت عليه منظّمة الأغذية والزّراعة بمثابة إطار عام لغاية التنمية المستدامة، فحدّد هذا التعريف عناصر رئيسية هي(الموارد، واحتياجات الإنسان الاجتماعية والاقتصادية، والتكنولوجيا، والبيئة) وفي حين يتعيّن صيانة العنصريّين الأوليين يتعيّن استفاء العناصر الأخرى، ومراقبتها وتحديدها من خلال عمليّة الإدارة العامّة، وذلك ما يوضّحه الشّكل التالي:[1]

الشكل رقم 03: تمثيل شبكي لإطار الاستدامة الذي وضعته المنظمة.

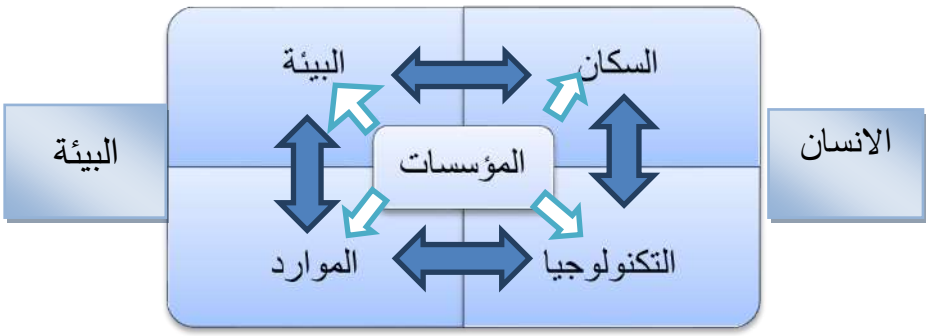

المصدر: بتصرف: مصطفى يوسف كافي، اقتصاديات البيئة والعولمة، المرجع السابق، ص 74.

ونجد مضمون التّنمية المستدامة هو التّرشيد في توظيف الموارد المتجدّدة بصورة لا تؤدّي إلي تلاشيها أو تدهورها أو تنقص من فائدة تجنيها أجيال المستقبل. نحو مجتمع المعرفة.

وعلى ضوء ما سبق ذكره فإنّ اقتصار بعض الباحثين على الجوانب البيئيّة عند مناقشة التنمية المستدامة يعتبر اختزالا مشوّها لهذا المفهوم، فالكثير من أنواع التّنمية تستنزف الموارد الطبيعيّة، وهذا الاستنزاف يمكن أن يقود إلى فشل عملية التّنمية نفسها لذلك لابد أن تعالج المشاكل البيئيّة من خلال منظور واسع يشمل الأسباب الكامنة وراء أوضاع الفقر واللا مساواة في العالم.[2] لذلك، فإن التنمية

[1] مصطفى يوسف كافي، اقتصاديات البيئة والعولمة، المرجع السابق، ص. ص 73-74.

[2] العربي حجام، سميحة طري، التنمية المستدامة في الجزائر قراءة تحليلية في المفهوم والمعوقات، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، جامعة محمد البشير الابراهيمي برج بوعريريج، الجزائر، المجلد 06، العدد(2)، 2019، ص 127.

المستدامة شاملة ولا تقتصر على بُعد واحد، بل تشمل جميع الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وكذلك الابعاد السياسية والتكنولوجية والمؤسسية والثقافية؛ حيث أنّ التكامل والشراكة بين الابعاد التي تضعنا هنا أمام واقع حتمي وملموس، والذي يتمثل في تحقيق اهداف التنمية المقررة.

ومن خلال ما تمّ طرحه فإنّ التنمية المستدامة هي التنمية التي تلبّي حاجيات الأجيال الحاضرة مع مراعاة حاجات الأجيال المستقبليّة، بالاستغلال الأمثل والرّشيد للموارد بشكل مستدام من خلال وضع استراتيجيّات وسياسات تحقق التنمية دون المساس بحاجات الأجيال اللاحقة بما يتوافق مع أهداف التنمية المستدامة.(ينظر للملحق رقم 01) وتعتبر أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر التي حددتها الأمم المتحدة في عام 2015 لها أهمية كبيرة للمضي قدماً ودفع العالم نحو تحقيق أهداف التنمية الشاملة المستدامة، وهذا ما يؤدي إلى تحقيق الازدهار والرفاهية للشعوب.

الفرع الثاني: السياق التّاريخي لظهور التنمية المستدامة.

يرجع الفضل في تأصيل مفهوم التنمية المستدامة نظريّا لكل من الباحث الباكستاني **محبوب الحق** والباحث الهندي **أمارتايا سن**، وذلك خلال فترة عملهما في إطار البرنامج الإنمائي للأمم المتّحدة. فالتنمية المستدامة بالنّسبة لهما هي تنمية اقتصادية-اجتماعيّة، لا اقتصادية فقط، تجعل الإنسان منطلقها وغايتها، وتتعامل مع الأبعاد البشرية أو الاجتماعية للتنمية باعتبارها العنصر المهيمن، وتعتبر الطّاقات المادية من شروط تحقيق التنمية.[1] ففي الفكر الحديث استخدم مصطلح "البيت الزجاجي **Green House** " عام 1863م لوصف تأثير غازات الاحتباس الحراري، ثمّ ظهر أوّل تقرير دقيق لمخاطر إيكولوجية محتملة عام 1896 عندما قال العالم السّويدي " **Srante Arrhenius**" أنّ مضاعفة ثاني أوكسيد الكربون في الجوّ ستؤدّي لزيادة درجات حرارة الأرض، وفي ستينات القرن المنصرم ظهرت الكتابات التي ألقت الضّوء على المكوّن البيئي في عملية التنمية، وخطورة تخطّيه في عمليات التّخطيط الاقتصادي، ومن هذه الكتابات "**الربيع الصامت Silent Spring**" **لراشيل كارسون** 1962، وقد تزامن مع وقوع كوارث بيئيّة في أوروبا.[2]

لقد قام **المجلس الاقتصادي والاجتماعي** التابع للأمم المتحدة عام 1968م باتّخاذ قرار أكد فيه الحاجة العاجلة لإجراء مكثف على المستويين الوطني والدولي للحد من المخاطر التي تواجه البيئة لتحقيق نموّ اقتصادي واجتماعي.[3] وفي عام 1972 أصدر **نادي روما** تقريره (حدود النّمو) الّذي شرح

---

[1] مدحت أبو النصر، ياسمين مدحت أحمد، التنمية المستدامة مفهومها-أبعادها-مؤشراتها، ط1 (، القاهرة، المجموعة العربية للتدريب وللنشر،2017) ص 85.

[2] بومدين طاشمة، التنمية المستدامة وادارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، المرجع السابق، ص ص 355-356.

[3] مدحت أبو النصر، ياسمين مدحت أحمد، التنمية المستدامة مفهومها-أبعادها-مؤشراتها، المرجع السابق، ص 86.

فكرة محدودية الموارد الطبيعيّة، وأنّه إن استمر تزايد معدّلات الاستهلاك فإنّ الموارد الطبيعية لن تفي باحتياجات المستقبل، وأنّ استنزاف الموارد البيئية يهدّد المستقبل.[1]

انعقد مؤتمر **قمة الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية** في ستوكهولم عام 1972، والمعروف باسم مؤتمر ستوكهولم، بمشاركة 113 دولة، فهو المنتدى الأوّل الّذي يجمع بين البلدان المتقدمة والنامية؛ حيث سلّط الضوء على المشاكل البيئية التي تخلفها التنمية الاقتصادية على كوكب الأرض والبشرية، وكيفية إيجاد إطار توافقي بين البيئة والمشاكل الاقتصاديّة، وأصدر المؤتمر إعلان ستوكهولم، الذي صادق على 26 مبدأ لوضع اتفاقيّات مستقبلية متعدّدة الأطراف وخطة عمل للبيئة البشريّة تتضمن 109 توصيات حول البيئة.[2] ومن خلال المعرفة الكاملة والعمل الأكثر حكمة يمكن تحقيق حياة أفضل للأجيال القادمة في بيئة منسجمة، فأصبحت بيئة الأجيال الحاضرة والقادمة هدفا للبشريّة ولابد من متابعته، وعلى الجميع تحمّل المسؤولية ومشاركتهم في الجهود.[3]

تمّ إنشاء لجنة خاصة ومستقلة عام 1983 بقرار من الجمعية العامة للأمم المتّحدة لوضع تقرير عن البيئة والمشكلات العالمية لعام 2000 وما بعده، وكذا الاستراتيجيات المقترحة للتّنمية المستدامة، بدعوة من الأمين العام للأمم المتحدة، فسُميت بـ **اللجنة العالمية للبيئة والتنمية (WCED)** وتم نشر تقرير حول "**مستقبلنا مشترك**" عام 1987، وجاء فيه الأهداف التي طلبت من اللجنة صياغتها في إطار جدول أعمال عالمي للتغيير "أجنده عالمية للتغيير"(*). كما وضع ورسّخ مفهوم التنمية المستدامة، ولتحقيق الأهداف، ومن أجل إرادة سياسية متزايدة للتّعامل مع مستقبل مشترك، فأقرّت "**جرو هارلم برونتلاند**" بأنّ البيئة لن تظل قضية جانبية في صنع القرار السّياسي المركزي للمحافظة على مصالح الأجيال القادمة؛[4] بحيث أعطت لها أهمية كبيرة من خلال الحثّ على إدراج وتبنّي

---

[1] عامر طراف، المرجع السابق، ص. ص 101-102.

[2] Jean-Yves Martin (dir.), développement durable ? Doctrines, pratiques, évaluations (Marseille, IRD Editions, 2002) p 35.

[3] United nations, report of the united nations conference on the human environment, Stockholm, -16 June 1972, A/CONF.48/14/Rev.1, New York, 1993, p 03.

(*)أجنده عالمية للتغيير" جدول أعمال عالمي للتغيير":

- اقتراح استراتيجيات بيئيّة طويلة المدى لتحقيق التنمية المستدامة في عام 2000 وما بعده.
- التوصية بطرق يمكن ترجمة الاهتمام بالبيئة لتعاون أكبر بين البلدان النامية وبين البلدان في مراحل مختلفة من التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتؤدي لتحقيق أهداف مشتركة ومتكاملة.
- إقرار سبل ووسائل تساعد المجتمع الدولي لتعامل بأكثر فعالية مع المخاوف البيئية.
- تساعد على تحديد تصورات مشتركة للقضايا البيئة طويلة الأجل، وإقرار الجهود المناسبة اللازمة لمعالجة قضايا حماية البيئة وتعزيزها ووضع جدول أعمال طويل الأجل للعمل لعقود مستقبلية وإيجاد أهداف طموحة للمجتمع الدولي.

للإطلاع أكثر راجع:

- Report of the World Commissions on Environement and Dévelopement (WCED) "Our Common Future", UN General Assembly, A/42/427, August, 1987, p 11.

[4]Report of the (WCED) "Our Common Future"Ibid, p p 01-12.

القضايا البيئية لحماية مواردها من التّدهور والاستنزاف من خلال الاستراتيجيات والسّياسات العامة التي تضعها الدّول.

تمّ عقد **قمة الأرض** في مؤتمر الأمم المتّحدة الثاني للبيئة والتنميّة بريودي جانيرو، عام 1992، فهذه الوثيقة هي نسخة أولية من تقرير المؤتمر، تتضمن الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية، وحفظ وإدارة الموارد من أجل التنمية، وتعزيز دور المجموعات، ووسائل التنفيذ، ويعتمد جدول أعمال القرن21 وبيان المبادئ الرسمي غير ملزم قانونا من أجل توافق عالمي في الآراء بشأن الإدارة والتنمية المستدامة، وتضمنت الوثيقة 27 مبدأ،[1] كما شارك فيه 178 بلد بعد 20 سنة من مؤتمر ستوكهولم حيث أعطت ريو تعريفا واسعا يتجاوز علاقة البيئة بالتنمية لشمول العلاقات بين الشمال والجنوب ومكافحة الفقر والعدالة الاجتماعية...الخ،[2] ودعا لضرورة التعاون بين الجميع لتحقيق التنمية المستدامة بغرض تقليل الفوارق في مستويات المعيشية وتلبية احتياجات الشعوب؛ بحيث يتم تحقيق العدالة لاحتياجات الإنمائية والبيئية للأجيال الحالية والمقبلة.[3] وتعهدوا مواصلة العمل في البعد الاجتماعي والاقتصادي، والحفاظ على الموارد وإدارتها.[4]

تم عقد **بروتوكول كيوتو** بشأن تغيير المناخ عام 1997 لتعزيز السياسات والتدابير اللازمة للحد والتقليل من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، والالتزام بالتقليل من الغازات الدفيئة لتعزيز التنميّة المستدامة، فالالتزامات المحددة كميا للحدّ من الانبعاثات وخفضها للتقليل من إجمالي انبعاثاتها من الغازات بنسبة 5% بالمقارنة مع مستواها سنة 1990 خلال الفترة الممتدة بين 2012/2008.[5]

فيما قررت الجمعيّة العامة انعقاد دورة استثنائيّة في موعد أقصاه عام 1997 لإجراء استعراض وتقييم شاملين لجدول أعمال القرن21 ،[6] وتم تحديد تاريخ انعقاد الدورة الاستثنائية لمدة أسبوع، على رفع المستوى السياسي الممكن من المشاركة، والتأكيد على أنّه ينبغي في المناقشات التركيز على الوفاء بالالتزامات ومواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن21 ونتائج بعد المؤتمر،[7] وعقدت الجمعيّة العامة للأمم المتحدة الدورة الاستثنائيّة التاسعة عشر، باعتمادها برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن 21، باجتماع رؤساء الدول أو الحكومات ورؤساء الوفود، لجانب الشركاء من المؤسسات الدوليّة

[1] Report of the united nations conference on environment and development (rio de janeiro, 3-14 june 1992), un, general assemebly, A/CONF.151/26/rev.1 (vol.I), August, 1992, p.p 01-08

[2] Jean-Yves Martin (dir.), Op. cit, p 37

[3] Report of the united nations conference on environment and development (rio de janeiro), op.cit, p03

[4] Tracey Strange, Anne Bayley, Sustainable Development linking economy, society, environment (OECD, 2008) P28.

[5] Nations unies, Protocole de Kyoto A La convention-cadre Des Nation unies sur les changements climatiques, 1998, p p 01-03

[6] Nations unies, Résolution adoptée par L'ASSEMEBLEE GENERALE {sur le rapport de la deuxième commission (A/47/719)}, rapport de la conférence des nations unies sur l'environnement et le développement, Assemblée générale, A/RES/47/190,16/03/ 1993, p03.

[7] Nations unies, Résolution adoptée par L'ASSEMBLÉE GÉNÉRALE [sur le rapport de la Deuxième Commission (A/51/605/Add.2)], Session extraordinaire consacrée à un examen et une évaluation d'ensemble de la mise en œuvre d'Action 21, Assemblée générale, A/RES/51/181, 20/01/1997, p. p 02-03

والمنظمات غير الحكوميّة، كما تعرف باسم **قمة الأرض +5**، لاستعراض وتقييم تنفيذ القرارات المتخذة في مؤتمر ريو خلال السنوات الخمس الأخيرة، وأخذ التدابير بشأن الغابات والأهداف المحددة سابقا،[1] إنّ النتائج المسماة ريو+5 مختلطة في السنوات الأخيرة كما أشير لأنّ الصدمات المالية هي التي احتلت المقدمة، بالإضافة لأنّ ميزان القوى بين البلدان المتقدمة والناميّة لم يتغير بالفعل واتسعت الفوارق الاقتصاديّة، ومع ذلك فإنّ التنميّة المستدامة وجدت ترجمة في السياسات واستراتيجيات الأعمال لدول المتقدمة على غرار الصعوبات الّتي لقيتها الدول الناميّة.[2]

تم عقد **قمة الألفية للأمم المتحدة** عام 2000 في نيويورك، وتبنوا وثيقة سميت بـ"إعلان الألفية للأمم المتحدة" ويتضمن الإعلان 08 فصول و32 فقرة، وتضم 08 فصول(القيم والمبادئ، السلم والأمن، التنمية والقضاء على الفقر، حماية بيئتنا، والديمقراطية، والحكم الراشد...إلخ).[3] وحددت الأهداف الإنمائية للألفيّة، الّتي تأسست عام 2000 في قمة الألفيّة، وتحت هذه الأهداف الثمانية عشر الّتي يتعين بلوغها بحلول عام 2015، بحيث تمثل اتفاقيّة عالمية لتحقيق النتائج في مجالات التقدم البشري بالقضاء على الفقر، وتحقيق التعليم، ومكافحة الأمراض، وضمان الاستدامة البيئيّة، ودمج مبادئ التنميّة المستدامة في السياسات الوطنيّة، وتطوير شراكة عالميّة من أجل التنميّة. [4]

تم عقد **مؤتمر القمة العالميّ** لعام 2005 في نيويورك لتنفيذ نتائج مؤتمر قمة الألفية وإيجاد حلول للمشاكل في المجالات(التنميّة، السلام والأمن، وسيادة القانون...إلخ)، كما أكدت على أنّ التنميّة المستدامة تمثل في أبعادها الاقتصاديّة والاجتماعيّة والبيئيّة عنصرا رئيسياً للإطار الشامل لأنشطة الأمم المتحدة.[5] ويجري العمل على تنفيذ نتائج المؤتمر، وتم اتخاذ عدد من الخطوات للمضي قدما في القرارات المتخذة، وتمثل نتائجه فرصة تاريخيّة لإحداث تغييرات برنامجيه وإدارية[6].

قامت الجمعية العامة في عام 2000 بالتحضير لمؤتمر القمة[7]، وفي عام 2002 تم انعقاد **مؤتمر القمة العالمي للتنميّة المستدامة** في جوهانسبرغ، بشأن التنميّة المستدامة، فأكدّ المجتمعون التزامهم بإقامة مجتمع عالميّ إنسانيّ يدرك ضرورة كفالة الكرامة الإنسانيّة، وتعزيز أبعاد التنميّة المستدامة، والتأكيد لضمان التنفيذ الكامل لجدول أعمال القرن21، وفق برنامج وإلزامية تحقيق

[1] Nations unies, Résolution Adoptée Par L'ASSEMBLÉE GÉNÉRALE [sans renvoi à une grande commission (A/S-19/29)], Programme relatif à la poursuite de la mise en œuvre d'Action 21, Assemblée générale, A/RES/ S-19/2 ,1997/09/19 , p. p 01-03.
[2] Jean-Yves Martin (dir.), Op. cit, p 37.
[3] Nations unies, Résolution adoptée par l'Assemblée générale [sans renvoi à une grande commission (A/55/L.2)] Déclaration du Millénaire L'Assemblée général, A/RES/ 55/2,13/09/1/2000, p p 01-12
[4] Tracey Strange, Anne Bayley, Op. cit, p48.
[5] united Nations, Resolution adopted by the General Assembly on 16 September 2005 [without reference to a Main Committee (A/60/L.1)] World Summit Outcome 2005, General Assembly, A/RES/60/1, 24/10/2005, P 01_03
[6] united Nations, Report of the Secretary-General, Implementation of decisions from the 2005 World Summit Outcome for action by the Secretary-General, General Assembly, A/60/430, 25/10/2005, p12
[7] united Nations, Resolution adopted by the General Assembly[on the report of the second committee(A/55/582/Add.1)], General Assembly, A/RES/55/199, 05/02/2001, P06.

الأهداف المتفق عليها.[1] ورغم كل الجهد المبذول في الإعداد له وتركيزه على التنفيذ ورغم كونه مهد السبل لوضع أهداف، وتوصل لاتفاقيات إلا أنّه لم يحدث بعد تطورا هاما، فيما يخص محاربة الفقر والتدهور البيئيّ، لانعدام بعض الحركة مثل تقليص نسبة الفقراء عالميّا للنصف حتى عام 2015.[2]

كما تم عقد **مؤتمر بالي** بإندونيسيا بشأن تغيير المناخ عام 2007،[3] فكان أكبر مؤتمر بيئي، وجمع مشاركين من الدول الصناعيّة والفقيرة.[4] وتمثل خريطة طريق **بالي** علامة فارقة في عملية بناء توافق دولي؛ فهي تحدد إطارًا قانونيًا متعدد الأطراف للتصدي لتغير المناخ.[5]

انعقدت **قمة كوبنهاجن** لتغير المناخ عام 2009 في كوبنهاجن بدانمرك تحت بحضور 193 دولة، لتتوصل لإبرام اتفاق عالمي جديد لحماية البيئة من المخاطر المناخيّة، وتمثلت النتائج في **اتفاق كوبنهاجن** لمكافحة ظاهرة الاحتباس الحراري، وإنشاء صندوق مالي لمساعدة الدول الفقيرة.[6] كما تم انعقاد **مؤتمر كانكون** بالمكسيك عام 2010 بشأن تغيير المناخ، بحيث تم صياغة **اتفاقات كانكون،** والإقرار بالحاجة لخفض الانبعاثات العالميّة، وتم إنشاء الصندوق الأخضر للمناخ.[7]

كما عقد **مؤتمر الأمم المتحدة بشأن تغيير المناخ** في ديربان بجنوب إفريقيا عام 2011،[8] وتكمن نتائجه في وجوب تعاون الجميع بهدف خفض انبعاثات الغازات الدفيئة بحلول 2020، ووضع بروتوكول أو وثيقة لها قوة قانونيّة عن طرق هيئة تسمى الفريق العامل المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزّز؛ ويبدأ عمله عام 2012 ويقدم تقارير لتقدم أعماله، ويبدأ نفاذ النص وتنفيذه عام 2020.[9]

عقد **مؤتمر بون** بشأن تغيير المناخ عام 2012 في بون بألمانيا؛ حيث أقرت الهيئة الفرعيّة جدول أعمال متضمن حالة تقدم واستعراض البلاغات الوطنيّة الخامسة المقدمة من الأطراف، وتقديم

---

[1] Nations Unies, Rapport du Sommet mondial pour le développement durable, Johannesburg (Afrique du Sud), 26 août-4 septembre 2002, A/CONF.199/20, New York, 2002, p p 01-09.

[2] صلاح عباس، التنمية المستدامة في الوطن العربي(الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2010)ص. ص 24-25.

[3] Peter Christoff, The Bali roadmap: Climate change, COP 13 and beyond, Environmental Politics, Vol. 17, No. 3, June 2008, 466–472, p 466.

[4] Yoseph Bambang Wiratmojo, Davidson Willy Arguna Samosir, The Portrayal of Indonesian Political Actor's and Media's Perspective on the Issue of Climate Change in the 2007 United Nations Climate Change Conference, jurnal ilmu komunikasi, vol 10, no 2 , 2012, P147.

[5] Elizabeth Burleson, The Bali Climate Change Conference, American Society of International Law Insights, Vol. 12, No. 4, 2008, p.01

[6] لمين هماش، عبد المؤمن مجدوب، مكانة السياسة البيئية ضمن أجندة الأمم المتحدة، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، العدد 15، 2016، ص 627

[7] Earth Negotiations Bulletin, Summary of The Doha Climate Changer Conference: 26 November_8 December 2012, The United Nations Climate Change Conference in Doha, COP 18 Final , the International Institute for Sustainable Development (IISD), 12 (567), 11 December 2012, p 02

[8] United Nations, Report of the Conference of the Parties on its seventeenth session, held in Durban from 28 November to 11 December 2011, Part One: Proceedings, framework convention on climate change, FCCC/CP/2011/9, 15/03/ 2012, ,P16

[9] United Nations, Report of the Conference of the Parties on its seventeenth session, held in Durban from 28 November to 11 December 2011, Part Two: Action taken by the Conference of the Parties at its seventeenth session, framework convention on climate change, FCCC/CP/2011/9/Add.1, 15/03/2012, p. p 01-03.

الدعم المالي والتقني، وإجراءات تخفيف الملائمة وطنيا الّتي تتخذها البلدان الناميّة، ونهج لمعالجة الخسائر المرتبطة بالمناخ، وتطوير التكنولوجيا ونقلها؛ وبناء القدرات، والمسائل الإداريّة والمؤسسيّة.[1]

إنّ مؤتمر الأطراف يشدد على أنّ البلاغات الوطنية وقوائم الجرد السنويّة لغازات الدفيئة يشكل مصدر المعلومات لاستعراض تنفيذ الاتفاقية وبروتوكول كيوتو، وأحرز التقدم في بناء قدرات البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وإذ قرر طرف في **بروتوكول كيوتو** لديه التزام كمي بتحديد أو خفض الانبعاثات استخدام سجل المعاملات الدولي، فينبغي عندئذ جدول رسوم ذلك الطرف تساوي 130% من حصته في الجدول الزمني لبروتوكول كيوتو للفترة 2014-2015؛[2] ويقر فريق الخبراء بالمساهمة في تحسين عملية إعداد البلاغات بتقديم المشورة والدعم التقنيّ، وتعزيز قدرتهم على إعدادها، بهدف تحسين الدقة وشفافية المعلومات خاصة بما يتعلق بالإبلاغ عن قوائم الجرد، والقضايا الشاملة(الرصد المنتظم، ونقل التكنولوجيا، وبناء القدرات...إلخ)[3] كما أقرت الهيئة الفرعية بالإرشادات المنهجية بشأن الأنشطة لخفض الانبعاثات، وإدارتها بطريقة مستدامة، ووضع إرشادات تتعلق بالتقييم التقني، والتوجيه لضمان الشفافية والفعالية في تقديم المعلومات، ورحبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والهيئة الفرعية للتنفيذ بالتقرير المتعلق بخطة العمل للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا للفترة الممتدة 2012/2013.[4]

تم عقد **مؤتمر الأمم لمتحدة لتغيير المناخ** عام 2012 بالدوحة، حيث ساهم الفريق العامل المخصص في التنفيذ الكامل للاتفاقيّة، وأنشئت نتيجة لعمله الآليات والعمليات المؤسسيّة الجديدة،[5] وعمل لتنفيذ الاتفاقات وتعزيز العمل لتحقيق الهدف النهائي، ويرحب بالتعديلات على بروتوكول كيوتو،[6] وتعمل على خفض الانبعاثات لغازات الدفيئة، والوصول العادل للتنميّة المستدامة.[7]

---

[1] United Nations, Subsidiary Body for Implementation, Report of the Subsidiary Body for Implementation on its thirty-sixth session, held in Bonn from 14 to 25 May 2012, framework convention on climate change , FCCC/SBI/2012/15, 6 /07/2012, p .p 06-09.

[2] United Nations, Subsidiary Body for Implementation, Report of the Subsidiary Body for Implementation on its thirty-sixth session, held in Bonn from 14 to 25 May 2012, Addendum, Draft decisions forwarded for adoption by the Conference of the Parties and by the Conference of the Parties serving as the meeting of the Parties to the Kyoto Protocol, framework convention on climate change, FCCC/SBI/2012/15/Add.1, 6 /07/2012, p. p 03-08.

[3] United Nations, Subsidiary Body for Implementation, Report of the Subsidiary Body for Implementation on its thirty-sixth session, held in Bonn from 14 to 25 May 2012, Addendum, Draft texts under consideration by the Subsidiary Body for Implementation, Draft text under consideration by the Conference of the Parties and by the Conference of the Parties serving as the meeting of the Parties to the Kyoto Protocol, framework convention on climate change, FCCC/SBI/2012/15/Add.2, 6 /07/ 2012, p.p 02-06.

[4] United Nations, Subsidiary Body for Scientific and Technological Advice, Report of the Subsidiary Body for Scientific and Technological Advice on its thirty-sixth session, held in Bonn from 14 to 25 May 2012, framework convention on climate change, FCCC/SBSTA/2012/2, 6/07/2012, p. p 03-09.

[5] Nations Unies, Conférence des Parties, Dix-huitième session Doha, 26 novembre-7 décembre 2012, Point 4 de l'ordre du jour, Rapport du Groupe de travail spécial de l'action concertée à long terme au titre de la Convention, Convention-cadre sur les changements climatiques, FCCC/CP/2012/L.14/Rev.1, 8/12/2012, p 01

[6] Nations Unies, Groupe de travail spécial de l'action concertée à long terme au titre de la Convention, Quinzième session (deuxième partie) Doha, 27 novembre 2012, Point 3 Point 4 Point 5 de l'ordre du jour, Résultats des travaux du Groupe de travail spécial de l'action concertée à long terme au titre de la Convention, Convention-cadre sur les changements climatiques, FCCC/AWGLCA/2012/L.4,7/12/2012, p 02

[7] Nations Unies, Rapport du Groupe de travail spécial de l'action concertée à long terme au titre de la Convention, Op. cit, p 02.

تم انعقاد **مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ريو دي جانيرو، (ريو+ 20)** البرازيل عام 2012، وقد ركز المؤتمر في جدول أعماله على الاقتصاد الأخضر في سياق التنميّة المستدامة للقضاء على الفقر، والإطار المؤسسي للتنمية المستدامة.[1] كما اهتم المؤتمر ريو+ 20 بالعدالة والحوكمة والقانون لتحقيق الاستدامة.[2] واهتم بتجديد الالتزام السياسيّ بالتنمية المستدامة. [3] وأقروا بمواصلة تعميم مراعاة التنمية المستدامة في المستويات كافة بتحقيق التكامل بين جميع الجوانب.[4]

تم انعقاد **قمة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة** عام 2015 في نيويورك؛ حيث تم الاتفاق على خطة التنميّة المستدامة لعام 2030: تحويل عالمنا، واعتماد أهدافاً عالمية جديدة للتنميّة المستدامة البالغ عددها 17 هدف، وغاياتها(169)، لتحقق التوازن بين أبعاد التنمية المستدامة: البعد الاقتصادي والبعد الاجتماعي والبعد البيئي. ومن أجل تنفيذ الأهداف والغايات العالمية الشاملة بحلول 2030.[5]

ونخلص إلى أنّ هذه المؤتمرات وغيرها أسهمت في بلورة منهج التنميّة المستدامة ليحل محل التنميّة التقليديّة، فالتنمية المستدامة تأتي كما قال كوفي عنان: "لتكون فرصة فريدة تتيح من الناحية الاقتصاديّة إقامة الأسواق وفتح أبواب العمل، ومن الناحية الاجتماعية دمج المهمّشين في تيار المجتمع، ومن الناحية السياسيّة منح كل إنسان صوتا وقدرة على الاختيار لتحديد مسار مستقبله". [6] وعليه، كان للمؤتمرات والاتفاقيّات المختلفة دور مهم في بلورة مفهوم التنمية المستدامة، حفاظاً على الموارد الطبيعيّة للأجيال من الزوال في ظل الاستغلال الجائر لها بما يحقّق أهداف التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: أبعاد التّنمية المستدامة

إنّ التنمية المستدامة لا تقتصر على جانب واحد فقط بل تراعي أبعادا أخرى، وهي البعد الاقتصاديّ، والبعد البيئيّ، والبعد الاجتماعيّ، بالإضافة إلى البعد الثقافيّ، والسّياسيّ، والبعد التكنولوجي، (البعد المؤسّسيّ) ، وعليه سنتطرّق إلى تبيان الأبعاد على الشّكل التّالي:

---

[1] كريمة بوقزولة، العولمة والتنمية المستدامة، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، جامعة خميس مليانة، الجزائر، المجلد 03، العدد(2)، 2020، ص 345.

[2] عامر خضير الكبيسي وآخرون، دراسات حول التنمية المستدامة(الرياض: دار جامعة نايف للنشر، 2015) ص 16.

[3] الأمم المتحدة، تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، ري ودي جانيرو، البرازيل، 20–22 حزيران/يونيه ، 2012، A/CONF.216/16، الأمم المتحدة: نيويورك، 2012، ص 28

[4] الأمم المتحدة، الدورة السادسة والستون البند 19 من جدول الأعمال، المستقبل الذي نصبو إلية، الجمعية العامة، A/RES/66/288، 2012/09/11، ص 2.

[5] الأمم المتحدة، الدورة التاسعة والستون البندان 13(أ) و115 من جدول الأعمال، مشروع الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام 2015، الجمعية العامة، A/69/L.85، 2015/08/12، ص. ص1–5.

[6] عامر خضير الكبيسي وآخرون، المرجع السابق، ص 17.

الفرع الأول: الأبعاد الرئيسة

أولا: البعد الاقتصاديّ: يرّكز على ترشيد المناهج الاقتصاديّة بإعادة النّظر في النظام الاقتصاديّ والقيام بالإصلاحات والملاءمة لاستدامة التنمية بهدف الرّفع من المستويات المعيشيّة، ويركز على إيقاف تبديد الموارد الطبيعيّة،[1] مما يضمن العدل والمساواة والاستدامة.

إنّ تطبيق نظام اقتصاديّ مستدام يسمح بإنتاج سلع وخدمات لإشباع الإنسانيّة وتحقيق الرفاهيّة، يفرض تغييرا جذريّا في أنماط الإنتاج والاستهلاك للحدّ من هدر الموارد الطبيعيّة، والبحث عن أساليب أكثر فعاليّة لتلبية الحاجات الاقتصادية دون الإضرار بالبيئة؛[2] حيث ينطوي هذا البعد على زيادة الطّاقة الإنتاجيّة للاقتصاد، وعليه يمكن تبيان البعد الاقتصاديّ في النّقاط التّالية:

أ- حصّة الاستهلاك الفرديّ من الموارد الطبيعيّة: يلاحظ أن سكّان الدّول المتقدّمة يستغلون قياسا على مستوى نصيب الفرد من الموارد الطبيعيّة في العالم، أضعاف ما يستخدمه سكان البلدان النّامية.

ب- إيقاف تبديد الموارد الطبيعيّة: التنمية المستدامة بالنّسبة للبلدان الغنيّة تتلخّص في إجراء تخفيضات متواصلة في مستويات الاستهلاك المبدّد للطاقة والموارد الطبيعيّة.[3]

جـ- مسؤوليّة البلدان المتقدّمة عن التّلوّث وعن معالجته: تقع على البلدان الصناعيّة المسؤوليّة خاصّة في قيادة التّنمية المستدامة؛ لاستهلاكها للموارد الطبيعيّة، وإسهامها في التلوّث، فالدول الغنيّة لديها الموارد الماليّة التّقنية والبشريّة الكفيلة بأن تضطلع بالصّدارة في استخدام تكنولوجيّات أنظف،[4] وتحويل اقتصاديّاتها لحماية النّظم الطبيعيّة، وتوفير الموارد التقنية والمالية لتعزيز التّنمية المستدامة.

د- تقليص تبعيّة البلدان النّامية: الانطلاق من نمط تنمويّ يقوم بالاعتماد على الذّات.[5]

هـ- المساواة في توزيع الموارد: إنّ الوسيلة الناجعة لتحسين مستويات المعيشة بالحصول على الموارد بالمساواة.[6] لتساعد على تنشيط التنمية والنمو الاقتصاديّ.

و- الحدّ من التّفاوت في الدّخول: إنّ التّنمية المستدامة تُعنى بالحدّ من التفاوت المتنامي في الدّخل.[1]

---

[1] حسيب سهيلة، لطرش جمال، التنمية المستدامة في الجزائر بين الواقع والتحديات، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، الجزائر، عدد خاص، المجلد رقم 02، 2018، ص 301.

[2] فتيحة بن حاج جيلالي مغراوة، فتيحة بن حاج جيلالي مغراوة، التنمية المستدامة بين الطرح النظري والواقع العلمي- دراسة الاستراتيجية العربية المقترحة للتنمية المستدامة لما بعد عام 2015-، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة علي لونيسي البليدة2، الجزائر، المجلد 06، العدد(01)، 2017، ص 158.

[3] ياسمينة إبراهيم سالم، هاجر يحي، الإطار المتكامل للتنمية المستدامة وعواملها المتجددة، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، جامعة محمد البشير الابراهيمي برج بوعريريج، الجزائر، العدد(6)، جوان 2017، ص. ص 164-165.

[4] أحمد جابر بدران ، المرجع السابق، 2014، ص 100.

[5] ياسمينة إبراهيم سالم، هاجر يحي، المرجع السابق، ص165.

[6] كريمة بوقزولة، العولمة والتنمية المستدامة، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 03، العدد(2)، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، الجزائر، 2020، ص 346.

ز- **تقليص الإنفاق العسكريّ:** أي تحويل الأموال من الإنفاق على الأغراض العسكريّة وأمن الدولة للإنفاق على احتياجات التنمية، فالّدول مطالبة في إطار التنمية المستدامة بتقليص الإنفاق العسكري.[2]

ثانيا: البعد الاجتماعيّ: يتمثّل في عدم تهميش الجماعات، وتدمير مقوّماتها الثقافية والروحيّة، فالاستراتيجيات التي تعتبر منسجمة مع التنمية المستدامة تعتمد على القيم الحاليّة؛ لأنّ قيم الأجيال القادمة لا يمكن التّنبّؤ بها. ومع ذلك، فإنّه لا يبرر تدمير الهوية الثقافية؛ لأنّه يجعل الأفراد عرضة للعديد من أشكال الهيمنة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية؛ فتبرز فكرة التنمية المستدامة كدعامة أساسيّة لرفض الفقر والبطالة...إلخ، فهذا البعد أساس الاستدامة من خلال العدالة الاجتماعيّة.[3] وعليه يمكن تبيان البعد الاجتماعيّ من خلال النقاط التالية:

أ- **تثبيت النّمو الديموغرافي:** إنّ التنمية المستدامة في هذا البعد لابدّ العمل على تثبيط نمو السّكان؛ لأنّ النمو المتزايد يؤدّي إلى ضغوط على الموارد الطبيعيّة وإمكانات الدول لتوفير الخدمات للسّكان.

ب - **مكانة الحجم السّكاني:** إنّ قدرة الأرض على إعالة الحياة البشريّة غير معروفة بدقة، فالحجم النهائي الّذي يصل إليه السكان في الكرة الأرضية له أهميته.

ج - **أهمّية توزيع السّكان:** إنّ عنصر توزيع السّكان له دور مهم في التنمية المستدامة؛ فالاتّجاهات الحاليّة نحو توسيع المناطق الحضرية لها عواقب بيئيّة، ومنه فإنّ التنمية الريفيّة وانتهاج أساليب الإصلاح الزراعي واستخدام طرق تكنولوجيّة متطورة ضرورية لنجاح التنمية المستدامة. [4]

د-**النّزوح المادي:** قد يتم نقل الأشخاص لإقامة مشاريع صناعية، وقد يسبب إعادة التوزيع مشاكل إذا كان الموقع غير ملائم، وقد يؤدّي منح تسهيلات البناء لتدمير المواقع الثقافية والآثار.[5]

هـ - **الصّحة والتّعليم:** إنّ الحصول على مياه وغذاء ورعاية صحيّة جيدة، تعتبر من أهم مبادئ التنمية المستدامة. كما أنّ التعليم يعدّ من أهم المتطلبات الرئيسة لتحقيق التنمية المستدامة.[6]

و- **الاعتماد على المساعدات الخارجية:** بينما تستطيع مشاريع استخراج الموارد الطبيعية تحقيق فوائد هامة؛ إذ لم تدرج هذه التنمية بكيفية مدروسة، فقد تؤدّي إلى التبعية على المساعدات الخارجية[7]

---

[1] ياسمينة إبراهيم سالم، هاجر يحي، المرجع السابق، ص 166

[2] بومدين طاشمة، التنمية المستدامة وإدارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، ص. ص 245-246.

[3] ياسمين إبراهيم سالم، هاجر يحي، المرجع السابق، ص 167.

[4] ياسمين إبراهيم سالم، هاجر يحي، المكان نفسه.

[5] صالح محمد فلاحي، التنمية المستدامة بين تراكم رأس المال في الشمال واتساع الفقر في الجنوب، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، المجلد 03، العدد(03)، 2004، ص. ص 10-11.

[6] ياسمين إبراهيم سالم، هاجر يحي، المرجع السابق، ص168.

[7] صالح محمد فلاحي، المرجع السابق، ص 11.

ز- **الأسلوب الدّيمقراطي في الحكم:** يُعدّ الحكم الراشد أمرا أساسيا لتحقيق التنمية المستدامة؛ فالتنمية بالمفهوم الواسع ترتفع لمستوى السياسة، فتعالج مسألة الحكم والعلاقة بين النّاس والإدارة الحاكمة، إضافة للإدارة العامة الرشيدة باعتبارها من مكوّنات الحكم الراشد والتنمية المستدامة. [1] إذ تربطهم علاقة أصيلة تتميز بالكمال والترابط فيما بينها.

ثالثا: البعد البيئيّ: بمعنى الحفاظ على البيئة، والموارد الطبيعيّة؛[2] حيث يركّز البعد البيئي للتنمية المستدامة على مراعاة الحدود البيئيّة، بحيث لكلّ نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها.[3] واتّضحت العلاقة الوثيقة بين التنمية والبيئة في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة الإنسانية عام 1972م، وتوقعت تقارير لمنظمات مهتمة بالشؤون الإنسانية نزوح ما يقارب مليار شخص بحلول سنة 2050م من أماكن سكنهم بسبب النزاعات والكوارث الطبيعيّة؛ وعليه، يمكن إبراز هذه الأبعاد على النّحو التالي:

أ- **الأرض:** تعرية التّربة وفقدان إنتاجيتها يؤدّيان لتقليص إنتاجها، ويخرج سنويّا من الإنتاج مساحات من الأراضي الزّراعيّة، وتحدّد وسائل استخدامها مدى التزام الدول بالتنمية المستدامة وتطبيق مبادئها[4].

ب: خلال عمليّات الاستكشاف: استخدام وسائل النقل والتفجيرات التي يمكن أن تؤثّر على الحيوانات.

جـ: القاذورات: إنّ غياب القوانين والرقابة على الجرائم التي يقترفها الإنسان في حق البيئة جعلت إلقاء القاذورات والنفايات السامة أمراً ملحوظا في كثير من الدول النامية، مما ساهم في التلوّث. [5]

د: حماية المناخ من الاحتباس الحراريّ: الاستخدام الكثيف للمحروقات أصبح مصدرا رئيسا للتلوّث.

هـ: البحار والمحيطات والمناطق الساحليّة: تشغل البحار والمحيطات70%من مساحة الكرة الأرضيّة، فيجعل إدارتها صعبة، لتعقّد الأنظمة البيئية للمحيطات، ويشكل النظام البيئي البحري مشاكل بيئيّة.[6]

و: صيانة المياه: بوضع حدّ للاستخدامات المبدّدة وتحسين كفاءة شبكات المياه.[7]

ز: **الطرق والأنابيب:** تتمثل في تشييد الطرق، وفتح معابر للأنابيب الناقلة للبترول أو الغاز أو الماء.[8]

حـ: التنوّع الحيويّ: أن يتم صيانة ثراء الأرض في التنوع البيولوجي للأجيال بدرجة كبيرة. [9]

---

[1] ياسمين إبراهيم سالم، هاجر يحي، المرجع السابق، ص168.

[2] فاكية سقني، المرجع السابق، ص 100.

[3] حجام العربي، سمحية طري، المرجع السابق، ص 131.

[4] ياسمين إبراهيم سالم، هاجر يحي، المرجع السابق، ص168.

[5] صالح محمد فلاحي، المرجع السابق، ص 12.

[6] ياسمين إبراهيم سالم، هاجر يحي، المرجع السابق، ص. ص 168- 169.

[7] ساجدة احميد عبل الركابي، التنمية المستدامة ومواجهة تلوث البيئية وتغيير المناخ، ط 1(برلين:- ألمانيا، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2020) ص 99.

[8] صالح محمد فلاحي، المرجع السابق، ص 12.

[9] ياسمين إبراهيم سالم، هاجر يحي، المرجع السابق، ص168.

الفرع الثاني: الأبعاد الثانويّة

أولا: البعد السّياسيّ؛ يؤدّي لتحقيق التنمية المستدامة التي تجسد مبادئ الحكم الراشد وإدارة الحياة السياسية بطريقة تضمن الشفافية والمشاركة في اتّخاذ القرار، وتنامي الثقة والمصداقيّة، وتوالي السيادة والاستقلالية للمجتمع بأجياله. فهو يُسهم بفعالية في تجسيد معايير الاستدامة على مستوى البعد الاقتصاديّ، الاجتماعيّ، الثقافيّ، والبيئيّ.[1] ويعتمد البعد السياسيّ على نهج الحوار أسلوب عمل، وطريقة تعامل، ووسيلة لحل القضايا وتطوير العلاقات القائمة على تطوير النمو الاقتصادي والاجتماعي[2]. وتنتقل المبادئ المؤسّسة للتنمية المستدامة بطبيعة الحال، مبادئ الديمقراطية بشكل واسع والتي تدعو إلى مشاركة السّكان في مختلف مراحل الاختيارات السياسية وعلى جميع المستويات الإقليمية، كما توسع وتدعم التنمية السوسيو–سياسية المستدامة في نهاية المطاف، مسؤوليّات كل فاعل في عملية تطوير الإنتاج وتوسيع الخيرات. [3] أي أنّ التنمية المستدامة ترتقي للحث على نشر مبادئ الديمقراطيّة التشاركيّة، وتعميم نموذج الحكم الرّاشد الذي يعيد الاعتبار للجماعات المهمشة ويسمح باندماجها في الفضاء السياسي وتدعو إلى احترام حقوق الإنسان وفقا لمبادئ منظمة الأمم المتّحدة.[4] فالتّنمية المستدامة تمثّل مشروعا ديمقراطيّا تكون فيه مشروعا للسلام، باعتبارها قاعدة للحوار بين الشّمال والجنوب مصالحة بين نماذج التنمية المختلفة؛ [5] حيث أنّ هناك علاقة مباشرة بين السياسة الصحيّة، باحترام الحريّات ومشاركة المجتمع في اتّخاذ القرار، وبين تعبئة المجتمع أقصى طاقاته لتحقيق الخطط الإنمائيّة، نظرا لأهمية الرقابة الشعبيّة على السّياسات، ممّا يحقق التنمية الحقيقة ببعث فرص الاستفادة المتكافئة دون التّمييز الإقليميّ بين المناطق.[6] وهذا ما يجعل نجاح التنمية المستدامة مرتبطاً بتبنيها لآليات الحوكمة الرشيدة في إدارتها لبلوغ الاهداف المقررة.

---

[1] رشيدة زاوية، أبعاد التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 19، العدد(1)، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر، 2019، ص 18.

[2] نها ممدوح مصطفى الهرميل، آليات الجمعيات الأهلية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية، جامعة حلوان، مصر، المجلد 01، العدد(52)، 2020، ص 280.

[3] سعد بشاينية، من التنمية الشاملة إلى التنمية المستدامة، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، جامعة الحاج لخضر باتنة 1، الجزائر، المجلد 04، العدد(9)، 2003، ص 42.

[4] دهبية لطرش، متطلبات التنمية المستدامة في الدول النامية في ظل قواعد العولمة، المؤتمر العلمي الدولي "التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس–سطيف–الجزائر، 8/7 افريل 2008، ص 06.

[5] سعد بشاينية، المرجع السابق، ص 42.

[6] صباح براجي، عمران الزين، إعادة صياغة السياسات المصممة في منظمات الأعمال مدخل لاندماجها ضمن حركية إرسال التنمية المستدامة، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الشهيد حمة لخضر–الوادي–، الجزائر، 2018/2017، ص08.

ثانيا: البعد المؤسّسي؛ يتضمّن البعد المؤسّسي تحقيق أهداف التنمية المستدامة بإقامة مؤسّسات قادرة على تنفيذ الاستراتيجيّات الّتي تضمن تطبيق مبادئها وأسسها[1]؛ حيث تعدّ الإدارات والمؤسّسات العامة الذراع التنفيذي للدّولة، والتي من خلالها تصوغ وتطبق سياستها التنموية البيئيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة، وبدون مؤسّسات قادرة على تطبيق استراتيجيات مخطط التنمية المستدامة عبر برامج مستديمة يطبقها أفراد ومؤسّسات مؤهلة لن تستطيع الدّول المضي في التنمية.[2] لذلك فإنّ رفع مستوى حياة الأفراد وتأمين حقوقهم الإنسانيّة، وتوفير الإطار الصالح لالتزامهم بواجباتهم اتجاه المجتمع والدولة، تتوقف جميعها على مدى نجاح مؤسّساتها وإداراتها في أداء وظائفها ومهماتها.[3] وعطفا عليه، بالنسبة لأيّ سياسة إنمائية، يجب أن تكون هناك مؤسسات فعالة لتحقيق الهدف المنشود.

ثالثا: البعد التكنولوجيّ(التقني)؛ يعني نقل المجتمع لعصر الصناعات النّظيفة التي تعتمد تكنولوجيا صديقة للبيئة، وتنتج الحدّ الأدنى من الغازات الملوّثة والضارّة بطبقة الأوزون، والبحث عن مصادر الطاقة البديلة كاستخدام الطاقة الشمسيّة.[4] مع ضرورة التعاون التكنولوجي بين البلدان الصناعية و النامية الذي يسدّ الفجوة، ويزيد الإنتاجيّة، وأن يحول دون تدهور البيئة، و قد لعبت التكنولوجيا في السنوات الأخيرة دورا مهمّاً، بتعزيز أنشطة البحث والتطوير لتحسين أداء المؤسّسات الصناعيّة خاصّة في الدول المتقدّمة.[5] ويتجلّى البعد التكنولوجيّ في النّقاط التالية:

أ- استعمال تكنولوجيا أنظف في المرافق الصحيّة: التحوّل لتكنولوجيا أنظف واستهلاك طاقة أقل.[6]

ب- الأخذ بالتكنولوجيا المحسّنة بالنّصوص القانونيّة الرادعة: إنّ التنمية المستدامة تعني الإسراع بالأخذ بالتكنولوجيات المحسنة، والنصوص القانونيّة الخاصة بفرض العقوبات على التلوّث وتطبيقها.[7]

جـ-الحدّ من انبعاث الغازات: ترمي التّنمية المستدامة للحدّ من المعدل العالمي لانبعاث الغازات.[8]

د- الحيلولة دون تدهور طبقة الأوزون: أيّ الحد من تدهور طبقة الأوزون الحامية للأرض.[9]

---

[1] وسيلة بوفنش، دور الطاقة في تفعيل أبعاد التنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1990-2016، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، المجلد 6، العدد(2)، 2018، ص 21.

[2] فتيحة بن حاج جيلالي مغراوي، المرجع السابق، ص 158.

[3] الجودي صاطوري، التنمية المستدامة في الجزائر: الواقع والتحديات، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 16، العدد(16)، 2016، ص 302.

[4]مسعودة رداس، يمينة عاتي، الاقتصاد الأخضر مسار لتحقيق التنمية المستدامة مع الإشارة إلى الجزائر-الفرص والتحديات-، مجلة الاقتصاد والبيئة، جامعة عبد الحميد بن باديس، الجزائر، المجلد 02، العدد(02)، 2019، ص99.

[5] حسيبة ملاس، المرجع السابق، ص. ص 38-39.

[6] ياسمينة إبراهيم سالم، هاجر يحي، المرجع السابق، ص170.

[7] صباح براجي، عمران الزين، المرجع السابق، ص7.

[8] رشيدة زاوية، المرجع السابق، ص 17.

[9] ياسمينة إبراهيم سالم، هاجر يحي، المرجع السابق، ص 170.

رابعا: البعد الثقافيّ؛ يعني حماية الموروث الثقافيّ من أيّ انتهاك قد يحدث له، والعمل بتشاركية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة المسطرة، عن طريق الاستغلال الأمثل والرشيد للتراث الثقافيّ؛ بما يحقق الاستدامة؛ حيث "تقوم التنمية المستدامة على عدة ركائز أساسيّة(النمو الاقتصادي، التضمين الاجتماعي والتوازن البيئي)؛ فتضاف إليها اليوم ركيزة أخرى هي: الثّقافة"، [1] فقد ظهرت كلمة الاستدامة لتقترن بالتنمية الإنسانيّة، وذلك لصيانة حقوق الأجيال القادمة،[2] وعليه تعتبر عملية تغيير يتم من خلالها استغلال الموارد، ومساهمة المؤسّسات الثقافيّة في التنمية لتحقيق جميع أبعاد التّنمية المستدامة، بالإضافة للتنوع الثّقافيّ وتنمية المقوّمات الثقافيّة، ودعم التّنوّع والتّعدّدية والمشاركة الشعبيّة، وعدم تهميش دور أيّ من فئات المجتمع في عملية صنع القرار.[3]

وبشكل عام فإنّ تحقيق التنمية المستدامة يتطلّب التّنسيق بين الأبعاد بما يحقّق التّوازن بين التنمية الاقتصاديّة، والعدالة بين الأجيال المتعاقبة في إشباع الحاجات الأساسيّة، والحصول على قدر أكبر من الرّفاهيّة، مع الحفاظ على الموارد الطبيعيّة وضمان حق العيش في بيئية نظيفة.[4]

وعليه نخلص إلى أنّ أبعاد التنمية المستدامة مترابطة ومتكاملة ومتداخلة ومنسجمة فيما بينها، ولا يمكننا فصل واحدة بمعزل عن الأخرى؛ حيث أي قصور في أحد الأبعاد أو تراجعه يؤثّر على البقية، ويعيق التنمية المستدامة، فوجب تفاعل الأبعاد فيما بينها لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

المطلب الثالث: مؤشّرات التنمية المستدامة

تطرح فكرة التّنمية المستدامة ذاتها ضرورة القياس، سواء أكان بغرض صياغة السّياسات والخطط وتحديد الأهداف أم لتقييم النتائج المحقّقة، وبالرغم من انتشار هذا المفهوم في العالم؛ إلّا أنّ المعضلة الرئيسة فيه بقيت الحاجة الماسة لتحديد مؤشرات يمكن من خلالها قياسه. إذ تساهم هذه المؤشّرات في تقييم مدى تقدّم الدول والمؤسّسات في مجالات تحقيق التّنمية المستدامة بشكل فعليّ، وهو ما يترتّب عليه اتّخاذ العديد من القرارات الوطنيّة والدوليّة حول السّياسات المختلفة. [5] ويساهم وجود مثل هذه المؤشّرات بشكل دائم ومتجدّد في إعطاء صورة واضحة عن واقع التّنمية المستدامة في الدولة، ممّا يقدّم معلومات دقيقة لمتّخذي القرار. [6] فالمؤشرات تعد المرآة العاكسة للواقع من خلال تبيان نحاج أو فشل السياسات المتعلقة بالتنمية المستدامة في الدول.

---

[1] المورد الثقافي، مشروع السياسة الثقافية في الجزائر، تاريخ النشر: فبراير 2013، في الموقع الالكتروني: https://bit.ly/3nfjJgc ، تاريخ الاطلاع: 10-02-2020، على الساعة، 21:00، ص05

[2] فاكية سقني، المرجع السابق، ص107.

[3] عبد الخالق عبير، المرجع السابق، ص 105.

[4] عبير عبد الخالق، المرجع السابق، ص 107.

[5] حسيبة ملاس، المرجع السابق، ص 38.

[6] عبير عبد الخالق، المرجع السابق، ص 108.

الفرع الأول: تعريف مؤشّرات التنمية المستدامة:

نظرا للتّحوّلات الواسعة في مفهوم التنمية المستدامة فإنّ مؤشرات قياسها قد عرفت بدورها تطورات هامة على محاور عدة، بدءا من مقاييس النمو الاقتصادي للمؤشرات الاجتماعيّة والثقافيّة والبيئيّة والتقنيّة وغيرها، وتستخدم المؤشّرات لغرضين أساسيّين هما :

1: تحديد حجم المشكلة.

2: قياسها قياسا دقيقا للوقوف على الوضع، وتقييم الأداء والوقوف على التّقدّم نحو تحقيق الأهداف.[1]

يعتبر المؤشّر ترجمة لمفهوم أو ظاهرة لإشارة أو رقم، فهو عبارة عن بناء بشريّ يربط البيانات، وعندما يتعلق الأمر بمعالجة مسألة التنمية المستدامة، كمفهوم ذي معالم مبهمة، فهو موضوع لتفسيرات مختلفة، فيرتبط اختيار مؤشّراتها بافتراضات الأشخاص الذين يتّخذون الخيارات الخاصة بسياساتها.[2]وعلى الرّغم من استعمال المصطلح إلّا أنّه كثيرا ما يتمّ الخلط بين المؤشرات والإحصائيات رغم الاختلاف بينها؛ حيث تعبر المؤشرات عن مقياس كمّي أو نوعي يستخدم لقياس ظاهرة معيّنة في فترة زمنيّة، بينما تشير الإحصاءات لعرض واقع ظاهرة معينة في وقت محدّد وبشكل رقميّ، ومن هنا يظهر أنّ المؤشّرات لا تكتفي بعرض الوقائع فقط بل تمتدّ لتفسيرها وتحليلها، في حين الإحصاءات تكتفي بعرضها.[3] وتضع المؤشّرات تقييما للتقدّم تجاه الأهداف وجوانب القصور المتوقّعة.[4] وتحليلها.

كما أنّ معايير إعداد مؤشّرات التنمية المستدامة، والتي تتمثّل في ما يلي:

- أن تعكس شيئا أساسيا وجوهريّا لصحّة المجتمع طويلة الأمد على مرّ الأجيال.
- أن تكون واضحة ويمكن تحقيقها؛ أي ببساطة يستطيع المجتمع فهمها وتقبّلها.
- أن تكون قابلة للقياس ويمكن التنبّؤ بها، وتكون ذات قيم حديّة متاحة.
- وتوضّح ما إذا كانت المتغيّرات قابلة للقلب ويمكن التحكّم فيها أم لا.
- النّواحي الخاصّة: ينبغي تحديد الأساليب المستخدمة في إعداد أي مؤشّر بوضوح، وأن يتمّ توظيفها بدقّة وأن تكون مقبولة اجتماعيّا وعلميّا وأن يكون من السّهل إعادة إنتاجها.
- الحساسيّة للزّمن: بمعنى أنّ المؤشّر يشير إلى اتّجاهات نموذجيّة إذا استخدم كلّ عام.[5]
- المنشأة الخاصّة مؤسّسة تهدف لتعظيم أرباحها في سوق تنافسيّة في حدود النّظم والقوانين والتقاليد[6]

---

[1] حسيبة ملاس، المرجع السابق، ص 39.

[2] سعيد أحسن، البصمة الايكولوجية كمؤشر للاستدامة البيئية والتنموية، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 05، العدد(2)، 2019، ص 349.

[3] حسيبة ملاس، المرجع السابق، ص 39.

[4] صلاح عباس، المرجع السابق، ص 36

[5] بومدين طاشمة، التنمية المستدامة وإدارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، المرجع السابق، ص. ص 72- 73.

[6] رشيدة زاوية، المرجع السابق، ص 20.

الفرع الثاني: تقسيمات مؤشّرات قياس التنمية المستدامة.

إنّ المعضلة الرئيسة في التنمية المستدامة تكمن في تحديد مؤشّرات يمكن من خلالها قياس مدى التقدم نحو التنمية المستدامة؛ حيث تساهم في تقييم مدى تقدّم الدول والمؤسسات في مجالات تحقيق التنمية المستدامة بشكل فعليّ، ويترتب عليه اتخاذ القرارات الوطنية والدوليّة حول السياسات الاقتصاديّة والاجتماعيّة.[1] وأدى الاهتمام العالمي بالتنمية المستدامة للسّعي نحو اعتماد مؤشرات واضحة، لذلك اعتمدت لجنة الأمم المتّحدة للتنمية المستدامة عام 2001 أربع مؤشرات أساسيّة تتمثل في المؤشرات الاقتصاديّة، والاجتماعيّة، والبيئيّة، والمؤسسيّة؛ [2] فيمكن الاعتماد عليها حسب أجندة القرن 21 التي حدّدتها الأمم المتحدة في قياس مدى نجاح أي دولة في تحقيق التنمية المستدامة وفق أسلوب و منهجيّة رقميّة دقيقة، ويشكل إضافة لأصحاب القرار لتحليل خطواتهم ومراجعتها لتحسين أدائهم على صعيد التنمية المستدامة.[3] وتكمن مؤشّرات قياس أبعاد التنمية المستدامة، في الآتي:

أولا: المؤشرات الاقتصاديّة؛ تتمثل في معدّل الدّخل الوطني للفرد ونسبة الاستثمار في معدل الدخل الوطني، الميزان التّجاري ما بين السّلع والخدمات، قيمة الدّين الخارجي نسبة للناتج المحلي الإجمالي، نسبة المساعدات التنموية الخارجية مقارنة بالناتج المحلي الإجماليّ، الاستهلاك السنوي للطّاقة وكثافة استخدامها، كمّية النفايات، وسائل النّقل. [4] وتشمل المؤشرات الاقتصاديّة للتنمية المستدامة ما يلي:

1_ البنية الاقتصاديّة: أهم العناصر التي تعكس تأثير السّياسات الاقتصادية للدّولة كالآتي:

- **الأداء الاقتصاديّ:** ويقاس بمعدل الدّخل القومي للفرد ونسبة الاستثمار في معدل الدخل القوميّ.
- **التجارة:** وتقاس بالميزان التّجاري ما بين السّلع والخدمات.
- **الوضعيّة الماليّة:** وتقاس عن طريق قيمة الدين مقابل الناتج القومي الإجمالي.[5]

2_ أنماط الإنتاج والاستهلاك:

- **استهلاك المادّة:** وتقاس بمدى كثافة استخدام المادّة في الإنتاج.
- **استخدام الطاقة:** تقاس بنصيب الفرد من الاستهلاك السّنوي للطاقة، ونسبة الطاقة المتجدّدة.
- **توليد النّفايات وإدارتها:** تقاس بكمية إنتاج النّفايات الصناعيّة والمنزليّة، والخطرة، وإعادة التّدوير.
- **النّقل والمواصلات:** ويقاس ذلك بالمسافة الّتي يتمّ قطعها سنويا لكل فرد مقارنة بنوع المواصلات.[1]

---

[1] نور الدين حاروش وآخرون، المرجع السابق، ص 38.

[2] هادي أحمد الفراجي، المرجع السابق، ص 188.

[3] حسيبة ملاس، المرجع السابق، ص 39.

[4] الجودي صاطوري ، المرجع السابق، ص 302.

[5] قرواط يونس، أهمية نظام الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة–دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر–، مجلة المعيار، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي، تيسمسيلت، الجزائر، العدد (16)، 2016، ص 289.

ثانيا: المؤشرات الاجتماعيّة؛ تشمل المساواة الاجتماعية، الفقر البشري، معدل البطالة، نوعية الحياة، التّعليم، معدّل النّمو السكاني، الصحة العامة، السّكن، النمو السّكانيّ، الأمن.[2] ونجد أنّ المؤشرات الاجتماعيّة للتنمية المستدامة تتمحور حول ما يلي:

1_ المساواة الاجتماعيّة: تعتبر المساواة أحد أهم القضايا الاجتماعيّة في التنمية المستدامة، وترتبط المساواة مع درجة العدالة والشموليّة في توزيع الموارد وإتاحة الفرص واتّخاذ القرارات. [3] وتقاس وفقا لمؤشّرين رئيسين هما:

- **الفقر:** ويقاس بنسبة السّكان الذين يعيشون تحت خط الفقر، ونسبة السّكان العاطلين عن العمل.
- **المساواة بين الجنسين:** ويمكن قياسها بحساب مقارنة معدل أجر المرأة مقارنة بمعدل أجر الرجل.[4]

2_ الصحة العامة: تقاس الصحة العامة وفقا للمؤشرات التالية:

- **حالة التّغذية:** وتقاس بالحالات الصحية للأطفال.
- **الوفاة:** وتقاس بمعدل وفيات الأطفال تحت خمس سنوات، والعمر المتوقع عند الوالد.
- **الإصحاح:** السكان الّذين يحصلون على مياه شرب صحية ومربوطين بمرافق تنقية للمياه.
- **الرعاية الصحية:** وتقاس بنسبة السكان القادرين على الوصول للمرافق الصحيّة الأوّليّة. [5]

3_ التّعليم: تكمن مؤشرات التّعليم في:

- **مستوى التّعليم:** نسبة الأطفال الّذين يصلون إلى الصف الخامس ابتدائي.
- **محو الأميّة:** ويقاس بنسبة الكبار المتعلّمين في المجتمع.

4_ الأمن: ويقاس الأمن الاجتماعيّ بعدد الجرائم المرتكبة لكل 100 ألف نسمة. [6]

5_ السكن: نسبة مساحات السّقوف في الأبنية لكلّ شخص.

6_ السّكان: النسبة المئوية للنمو السّكانيّ. [7]

---

[1] محمد سليماني، علي بايزيد، أهمية الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، مجلة الاقتصاد والتنمية، جامعة يحي فارس بالمدية، الجزائر، المجلد 02، العدد (02)، 2004، ص178.

[2] منى منصوري، رضا يونس بوعصيدة، تقييم سياسات التنمية المستدامة في الجزائر باستعمال مؤشرات إحصائية، مجلة الباحث الاقتصادي، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، الجزائر، المجلد 06، العدد(01)، 2018، ص 251.

[3] نور الدين حاروش وآخرون، المرجع السابق، ص. ص 40-41.

[4] ريدة ديب، سليملن مهنا، التخطيط من أجل التنمية المستدامة، مجلة جامعة دمشق للعلوم الهندسية، سوريا، المجلد 25، العدد(01)، 2009، ص. ص 492-493.

[5] محمد سليماني ، علي بايزيد ، ص 179.

[6] قرواط يونس، المرجع السابق، ص 289.

[7] محمد سليماني ، علي بايزيد ، المرجع السابق، ص 179.

ثالثا: المؤشّرات البيئيّة؛ نجد أنّ فكرة الاستدامة البيئية تقوم على فكرة الأرض في حالة جيّدة للأجيال القادمة؛[1] حيث يعتمد قياس الاستدامة البيئيّة على 20 مؤشرا تنقسم بدورها إلى 68 مؤشرا فرعيا، وهو يقدم مؤشر دراسة مقارنة للدّول في مدى نجاحها في تحقيق التنمية المستدامة،[2] وللاستدامة البيئية خمس مكونات رئيسة تتمثل فيما يلي:

- **الأنظمة البيئيّة:** المدى الّذي تتمكّن فيه من الحفاظ على أنظمتها الطبيعيّة في مستويات صحيّة.
- **تقليل الضغوطات البيئيّة:** عندما تكون الضغوط البشريّة على البيئة، والأنظمة الطبيعيّة قليلة.[3]
- **تقليل الهشاشة الإنسانيّة:** عندما تكون أنظمتها الاجتماعيّة وسكانها غير معرّضين لتّدهور البيئيّ.
- **القدرة الاجتماعيّة والمؤسسيّة:** تكون الدولة ذات استدامة بيئيّة بالمدى الذي تكون فيه قادرة على إنشاء أنظمة مؤسسيّة واجتماعيّة قادرة على الاستجابة للتحدّيات البيئيّة.
- **القيادة الدوليّة:** تكون بالمدى الذي تكون فيه متعاونة دوليّا في تحقيق الأهداف المشتركة لحماية البيئة،[4] ولن يأتي إلا بدعوة التنمية المستدامة في بعدها البيئيّ لإعطاء سلطة اتّخاذ القرارات المتعلقة بالتخطيط للوزارات ومؤسسات معنيّة بالبيئة للتقليل من المشاكل البيئيّة.[5]

لكن لا يكمن اعتبار مؤشّر الاستدامة البيئيّة مقياسا عالميّا محكما للتنمية المستدامة؛ إذ أنّه يتعرّض حاليا للكثير من النّقد المنهجي، أمّا المؤشرات الأكثر دقة وشمولية وقدرة عكس حقيقة التطور في مجال التنمية المستدامة فقد طوّرتها لجنة التنمية المستدامة في الأمم المتحدة، وتسمّى بمؤشرات "**الضغط والحالة والاستجابة**"؛ لأنّها تميّز ما بين مؤشرات الضغط البيئيّة مثل النشاطات الإنسانيّة، ومؤشرات تقييم الحالة الرّاهنة مثل نوعية الهواء، ومؤشّرات الاستجابة مثل المساعدات التنمويّة.[6] وينبغي وضع المقاييس العدديّة للتنمية المستدامة بحذر؛ نظرا لخصائصها؛ حيث اعتمدت لجنة التنمية المستدامة التابعة للأمم المتحدة سنة 1995 إطارا تحليليّا يصنّف المؤشرات لثلاثة فئات رئيسة وهي:

- **مؤشرات القوة الدافعة:** والّتي تصف الأنشطة والعمليّات والأنماط.
- **مؤشرات الحالة:** الّتي توفر صورة للحالة الرّاهنة للأمور.

---

[1] عائدة عبد الكريم صالح الحسن، التكنولوجيا مرتكز أساسي في تحقيق التنمية المستدامة دراسة تحليلية لعينة من المصاريف الأهلية العراقية، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية والادارية، العراق، المجلد07، العدد(13)، 2015، ص332.

[2] نور الدين حاروش وآخرون، المرجع السابق، ص. ص 38-39

[3] عبير عبد الخالق، المرجع السابق، ص. ص 120-121.

[4] نور الدين حاروش وآخرون، المرجع السابق، ص 39.

[5] عائدة عبد الكريم صالح الحسن، المرجع السابق، ص. ص 332- 333.

[6] نور الدين حاروش وآخرون، المرجع السابق، ص 40.

- **مؤشرات الاستجابة:** والّتي توجب التّدابير المتخذة بصدد التنمية الاقتصاديّة. [1]

تضمّ أيضا المؤشرات القطاعية للتنمية المستدامة الّتي تنطوي لإعداد المؤشر البيئيّ وأهمّها:

– **البصمة الايكولوجيّة:** تم وضع مفهومها وصياغتها في سنوات التسعينيّات، وتعدّ أداة لقياس طلب البشرية على النّظم الايكولوجية للأرض، ومقارنة الطلب بالقدرة الايكولوجيّة للأرض على تجديد الموارد،[2] وهي مؤشر يقيس الضّغط الذي يمارسه الإنسان على الطبيعة، ومن بين أهمّ خصائصه نجد:المرونة، والديناميكيّة، والرّبط المباشر بين أهم نقطتين للتنمية المستدامة، وهما الحاجة والموارد، وتجدر الإشارة إلى أنّ وحدة القياس المستخدم هي "وحدة المساحة" الهكتار [3]

– **مؤشر المحاسبة البيئيّة(المحاسبة الخضراء):** يعتبر الاهتمام بالاعتبارات البيئيّة والاجتماعيّة ضمن النّظام المحاسبي، من أهم مشاهد التّحوّل في تصميم السياسات، ومدخل أساسي لإنجاح مضمون الحاسبة القوميّة الخضراء المتناغمة مع متطلبات نموذج التنمية المستدامة؛ [4] فهي التي تسعى لدمج الاعتبارات البيئية في الاقتصاد، وبالتالي تحقيق اقتصاد مستدام يأخذ حماية البيئة ضمن استراتيجياته وبرامجه وخطط عمله.

ولقياس مدى تحقيق التنمية المستدامة في بعدها البيئي، من الضروري قياس المؤشرات البيئيّة الآتية:

1_ الغلاف الجوي:

– **التغيير المناخي:** ويتم قياسه من خلال تحديد انبعاثات ثاني أكسيد الكربون.

– **ترقّق طبقة الأوزون:** ويتم قياسه من خلال استهلاك المواد المستنزفة للأوزون.

– **نوعية الهواء:** ويتم قياسها من خلال تركيز ملوّثات الهواء في الهواء المحيط بالمناطق الحضريّة.[5]

2_ الأراضي: من أهم المؤشرات المتعلقة باستخدامات الأراضي هي:

– **الزراعة:** ويتم قياسها بمساحة الأراضي المزروعة مقارنة بالمساحة الكلية.

– **الغابات:** مساحة الغابات مقارنة بالمساحة الكلية للأرض ومعدّل قطع الغابات.

– **التصحر:** بحساب نسبة الأرض المتأثرة بالتّصحر مقارنة مع المساحة الكليّة.

– **الحضرنة:** ويتم قياسها بمساحة الأراضي السكنيّة. [6]

---

[1] أحمد جابر بدران، المرجع السابق، ص. ص 107–108.

[2] سعيد أحسن، البصمة الايكولوجية كمؤشر للاستدامة البيئية والتنموية، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 05، العدد(2)، 2019، ص 350.

[3] أحمد جابر بدران، المرجع السابق، ص.ص 108–109.

[4] صباح براجي، عمران الزين، المرجع السابق، ص16.

[5] ريدة ديب، سليملن مهنا، المرجع السابق، ص 494

[6] قرواط يونس، المرجع السابق، ص. ص 288– 289.

3_ المياه العذبة: وتقاس النّوعية بتركيز الأكسجين المذاب عضويّاً ونسبة البكتيريا المعوية في المياه، أمّا كمية المياه فتقاس بحساب نسبة كمّية المياه السطحيّة والجوفية سنويا مقارنة بكمية المياه الكليّة. [1]

4_ التنوع الحيوي: ويتم قياسه من خلال مؤشرين رئيسين هما:

- حساب نسبة مساحة المناطق المحمية مقارنة بالمساحة الكلية، وبنسب الكائنات المهدّدة بالانقراض.

5_ البحار والمحيطات والمناطق الساحليّة: ويتم القياس من خلال مؤشرين رئيسين هما:

- **المناطق الساحليّة:** وتقاس بنسبة السكان الذين يعيشون في المناطق الساحليّة.
- **مصائد الأسماك:** وزن الصيد السنويّ للأنواع التجاريّة الرئيسيّة.[2]

رابعا: المؤشرات المؤسسية؛ تقاس المؤشرات المؤسسيّة من خلال ما يلي:

1_ الإطار المؤسسي: إنشاء أطر مؤسسيّة لتطبيق التنمية المستدامة بوضع استراتيجية وطنية.

2_ قدرة مؤسسات الدول على تحقيق التنمية المستدامة: من خلال الإمكانات البشريّة والعلمية والاقتصاديّة والسياسيّة. [3]

3_ تنفيذ الاتفاقيّة الدوليّة المبرمة: يتم بمعرفة عدد الدول الّتي صادقت على الاتفاقيّات الدوليّة.

4_ الاستخدام التقني: يعبّر عن مدى استخدام الأفراد للتقنيات العلميّة وتقاس بـ: عدد أجهزة الرّاديو أو التلفاز[4] لكل 1000 مواطن، عدد مستخدمي الانترنت لكل 1000 مواطن، عدد خطوط الهاتف لكل 1000 مواطن، عدد أجهزة الحواسيب لكل 1000 مواطن.

5_ البحث والتطوير العلمي: ويقاس من خلال نسبة الإنفاق على البحث العلمي والتنمية من إجمالي الناتج.[5] عدد العلماء والمهندسين في البحث والتطوير لكلّ مليون نسمة. [6]

الفرع الثالث: برنامج الأمم المتّحدة لمؤشرات التنمية المستدامة.

في دورتها الثالثة عام 1995، وافقت لجنة التنمية المستدامة لإدارة الشؤون الاقتصاديّة والاجتماعية للأمم المتّحدة، التي أنشئت عام 1992 لضمان المتابعة الفعليّة لمؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، على برنامج عمل بشأن مؤشرات التنمية المستدامة يغطي كلّ جوانب التنمية المستدامة؛ حيث أسهمت منظمات حكوميّة وجماعات عن مؤشرات معينة، في بلورة هذا البرنامج. [7] إضافة لتعزيز الأنشطة الحالية الخاصة بجمع البيانات المتعلقة بالتنمية المستدامة، فقد طلب من

---

[1] ريدة ديب، سليملن مهنا، ص 494.

[2] قرواط يونس، المرجع السابق، ص289..

[3] حسيبة ملاس، المرجع السابق، ص 39.

[4] قرواط يونس، المرجع السابق، ص290..

[5] الجودي صاطوري ، المرجع السابق، ص 302.

[6] ساجدة احميد عبل الركابي، المرجع السابق، ص 111.

[7] بومدين طاشمة، التنمية المستدامة وإدارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، المرجع السابق، ص. ص 70-71.

البلدان على الخصوص إيلام اهتمام خاص بالميادين مثل العوامل الديموغرافية، وكذلك المجموعات الخاصة مثل الأطفال المعاقين، والعلاقة القائمة بين هذه المجالات ومشكلة البيئة. [1] وتعدّ الغاية من برنامج عمل الأمم المتّحدة للتنمية المستدامة هي بالخصوص التوصّل لقائمة بمؤشرات للتنمية المستدامة مكيفة على المستوى الوطني، وتتّسم بالمرونة الكافية بحيث يمكن قياسها واستخدامها في بلدان ذات مستويات تنموية مختلفة ومتناسقة على نحو يمكّن من إجراء المقارنات، ووضع هذه المؤشرات تحت تصرّف صانعي القرار على المستوى الوطني. [2] لاستخدامها في قياس مدى تحقيق الاهداف التنموية المسطرة أم لا.

وعليه نجد أنّ التنمية المستدامة تقدّم البديل التنموي الأكثر منطقية وعدالة لحل مشاكل عدم المساواة والتباين التنموي ما بين الشمال والجنوب، وأنماط التنمية المرتبطة بالتدهور البيئي، ولكن تقييم مدى التزام الدول بها ومدى تحقيق النجاح في تطبيقها يعتمد على مؤشرات علميّة، يجب أن تدخل سريعا ضمن الاستراتيجيّات والمؤشرات التنموية لأي دولة. [3] أي تبنيها ضمن السياسات العامة للدول. للدول.

[1] رشيدة زاوية، المرجع السابق، ص 19.

[2] بومدين طاشمة، التنمية المستدامة وإدارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، المرجع السابق، ص 71

[3] بومدين طاشمة، التنمية المستدامة وإدارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، المرجع نفسه، ص 248.

وخلاصة القول تعدّ الإدارة العامّة الركيزة الأساسيّة لتحقيق التنمية المستدامة من خلال تطبيق إحدى آليات الحوكمة الرشيدة (الحكم الراشد) المتمثّلة في سيادة القانون، كالآلية الّتي تسند إليها الدّراسة، فالإدارة العامّة هي الجهاز الحكومي الّذي يسند إليه صنع وتنفيذ السياسة العامة التنمويّة وتجمل من التنمية المستدامة أساس برامجها واستراتيجيات، وكذا تطبيق مختلف التشريعات وتطبيق سيادة القانون بما يحقق متطلبات التنمية المستدامة .

إنّ التنمية المستدامة هي الرّكيزة الأساسيّة في العملية التنمويّة في جميع الميادين، من خلال وجود مؤسّسات وأجهزة دولة ذات الكفاءة والفعالية في ظل تطبيق سيادة القانون بما يحقق التنمية المستدامة، ويضمن عدم التفاوت والعدالة بين الأجيال الحاضرة والمستقبليّة، فلا يوجد تنمية مستدامة من دون سيادة القانون.

فالتنمية المستدامة هي الّتي توازن بين الأجيال، وتسعى لحماية الموارد في جميع أبعاد التنمية المستدامة؛ حيث أنّها لا تقتصر على البعد البيئي فقط، بل تشمل أيضا البعد الاجتماعيّ والتكنولوجيّ والإداريّ والسياسيّ والثقافيّ للحد من الانتهاكات التي قد تحدث من خلال الاستغلال الجائر لها، وتعمل على تشجيع الاستغلال الرشيد للموارد وبشكل مستدام عن طريق مؤسّسات تدار إدارة رشيدة، ووفق نظام قضائيّ مستقل يسعى لتطبيق سيادة القانون، مع تضافر جهود جميع الفواعل الرسميّة والغير رسميّة لتحقيق التنمية المستدامة من خلال سياسات واستراتيجيّات فعّالة، تطبّقها أجهزة الإدارة العامة في ظل سيادة القانون؛ لأنّه تربطهم علاقة تكامليّة وداعمة، وهذا ما سنتطرق له في الفصل الثاني.

الفصل الثّاني

علاقة الإدارة العامّة بالتّنمية المستدامة
في ظل سيادة القانون

الإدارة العامّة هي الجهاز الحكومي المسؤول عن وضع وتنفيذ السّياسات العامة للدّول، فدورها أساسيّ وفعّال في عميلة التخطيط لكافة الميادين السياسيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة ...إلخ؛ أي أنّ الإدارة العامة لها دور جوهريّ في صنع السياسات العامة للتنمية المستدامة بمختلف أبعادها الاجتماعيّة والاقتصاديّة والبيئيّة والثقافيّة والسياسيّة ...إلخ، وفي ضوء الحاجة إلى التطوّر والإصلاح وتحسين الأداء، فقد أدّى ذلك إلى ظهور الأساليب الحديثة للإدارة العامة مثل إعادة الهندسة الإدارية وإدارة الجودة الشاملة والإدارة الإلكترونية والحوكمة من أجل التنفيذ الفعّال لسياسات وبرامج واستراتيجيّات التنمية المستدامة، فالنّهوض بالعمليّة التنمويّة وتحقيق النتائج المسطرة يتطلب إدارات ومؤسّسات تتّسم بالكفاءة والفعاليّة والتطوير المستمر المواكب للتطوّرات التي يشهدها العالم.

كما تحرص الجهات الحكوميّة على القيام بوظائفها وأدوارها على أكمل وجه لتحقيق المصلحة العامة من خلال توفير احتياجات المجتمع، كما تتابع وتقيّم الإدارة العامة البرامج والاستراتيجيّات الموضوعة وتعمل على ترشيدها، لذلك تحرص على تفعيل الرقابة لمعرفة مدى التطبيق الفعلي لكافة السياسيات والاستراتيجيّات، ومدى تطبيق واحترام سيادة القانون من قبل الإدارات العامة والمؤسّسات، فالعلاقة التي تربط الإدارة العامة بالتنمية المستدامة في ظل سيادة القانون هي علاقة تكامليّة طرديّة سنسعى لإبرازها ومعرفة كل ما يتعلق بها من خلال التطرّق لها في الفصل الثاني المقسّم إلى مبحثين؛ حيث يضمّ المبحث الأول أساليب الإدارة العامة الحديثة لتحقيق التنمية المستدامة، فيما يبرز المبحث الثاني العلاقة التفاعلية بين الإدارة العامة وسياسات التنمية المستدامة.

المبحث الأول: أساليب الإدارة العامة الحديثة لتحقيق التنمية المستدامة.

تكتسب الأساليب الحديثة للإدارة العامّة أهمّية بالغة نظرا لحداثتها ومدى كفاءتها في تفعيل أداء الأجهزة الحكوميّة الإداريّة لتحقيق التّنمية المستدامة، وهذا ما أشرنا له سابقا في الدّراسة وارتأينا تناولها في هذا المبحث بإسهاب.

المطلب الأول: ماهيّة إعادة الهندسة الإداريّة.

سنتطرق من خلال المطلب الأوّل إلى دراسة ماهيّة إعادة الهندسة الإداريّة.

الفرع الأول: معنى إعادة الهندسة الإداريّة

إعادة هندسة العمليّات أو ما يطلق عليها "الهندرة" هي كلمة جديدة في قاموس اللغة العربية مركبة من كلمتين هما (هندسة) و(إدارة) وهي ترجمة للمصطلح الإنجليزي (Reengineering Administration)، ظهرت سنة 1992 وعندما أطلق عليها الكاتبان **جيمس شامبي** و**مايكل هامر** ((Michael Martin Hammer (1948-2008) et James A. Champy(1942) كتابهما المعنون بـ"Reengineering the Corporation" وعرّفاها على أنّها "إعادة التّفكير المبدئي والأساسي، وإعادة تصميم العمليّات الإداريّة بصفة جذريّة بهدف تحقيق تحسينات جوهريّة فائقة وليست هامشيّة تدريجيّة في معايير الأداء الحاسمة مثل التكلفة والجودة والخدمة والسرعة". [1] وتعرّف إعادة الهندسة على أنّها "تغيير ثوري في طريقة تفكير المؤسسة و بالتالي في أداء الأشياء، وبصورة أكثر تحديداً فإنّه يشمل تغيير عمليّات وهياكل تنظيميّة، بالإضافة إلى نمط الإدارة وسلوكها ونظم التّعويضات والمكافآت، بالإضافة إلى العلاقات مع أصحاب الأسهم والزبائن والموردين والشركاء الخارجين الآخرين."[2] ووفقًا لـ**مايكل هامر** و**جيمس تشامبي** اللّذان صاغا المصطلح في كتاب أحدث ثورة في عالم الأعمال، فإنّ إعادة الهندسة هي "إعادة التفكير الأساسيّة وإعادة التصميم الجذري لعمليات الأعمال لإحداث تحسينات كبيرة في مقاييس الأداء المهمة – مثل التكلفة والجودة والخدمة والسرعة."[3] وتدور إعادة الهندسة حول فهم النتائج وتنظيمها، وحول كيفية

---

[1] شيراز حايف سي حايف، أحلام خان، دليلة بركان، إعادة هندسة العمليات الإدارية كمدخل حديث لتحسين الأداء التنظيمي للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية–دراسة حالة شركة سونلغاز بولاية بسكرة–، مجلة الاقتصاد الدولي والعولمة، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 02، العدد(01)، 2019، ص 84.

[2] دعاس عز الدين، أثر تطبيق نظام الإدارة المتكامل للجودة والبيئة والصحة على الأداء البشري للمؤسسة الصناعية –دراسة لعينة من المؤسسات الجزائرية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة باتنة 1–الحاج لخضر–، 2019/2018، ص 88.

[3] Fragoso, Jaime torres, Business Process Reengineering in Government Agencies: Lessons from an Experience in Mexico. *Journal of Service Science and Management*, vol 08, no(03) 2015, P383. doi: 10.4236/jssm.2015.83040.

أداء العمل، وحول كيفية محاذاة المنظمة وإدارتها وقيادتها.[1] وتعّرف على أنّها "إعادة التصميم السريع والجذري للعمليات الإداريّة الاستراتيجيّة وذات القيمة المضافة، وكذلك للنّظم والسياسات والبنى التنظيميّة المساندة، بهدف التّعظيم، تدفّقان العمل وزيادة الإنتاجية في المنظمة بصورة خارقة".[2] وهي أيضا "إعادة تصميم الأنظمة والسياسات والهياكل التنظيميّة التي تدعم العمليات لتحسين سير العمل والإنتاجية للمؤسّسة، فإنّ العمليات الاستراتيجيّة هي الأكثر صلة؛ إنّها ضرورية لتحقيق أهداف أي منظمة وأهدافها ووضعها واستراتيجيتها. من ناحية أخرى، لا غنى عن عمليات القيمة المضافة لتلبية متطلبات واحتياجات العملاء الرّاغبين في الدفع[3].

إنّ استخدام إعادة هندسة تصميم الأعمال لتنفيذ استراتيجيّات جديدة ودمج التكنولوجيا الجديدة لترقية المؤسّسات بشكل جذري هو استراتيجية موصى بها للنّجاح. [4] فالهندرة هي "التخلّي عن إجراءات العمل القديمة الراسخة، والتفكير بصورة جديدة ومختلفة أو تقديم الخدمات لتحقيق التوافق مع متطلبات الجودة الشاملة"،[5] كما تعبّر إعادة هندسة العمليات الإداريّة عن أسلوب ووسيلة إداريّة منهجيّة ترتكز أساسا على إعادة البناء التنظيمي للمؤسّسة من جذوره، باعتمادها على إعادة هيكلة وتصميم العمليّات المختلفة في المؤسّسة بهدف تحقيق تطوير جوهري وطموح في أداء المؤسّسات يحقق السّرعة في الأداء ويرفع من مستويات الكفاءة الفعاليّة في المؤسسة، ويخفض من تكاليف الإنتاج ويزيد من جودة المنتجات والعمليات في المؤسّسة. [6] وتعرف كذلك بأنّها "إعادة تصميم نظم العمل التي تقرّر الشركة الاحتفاظ بها، وذلك بصفة جذريّة باستخدام أنظمة المعلومات؛ أي التعريف بضرورة استخدام أنظمة المعلومات وتكنولوجيا المعلومات في إعادة تصميم العمليات

---

[1] Michael a. Mische, warren Bennis, reinventing through reengineering, information systems managment, 13(03), 1996, p 60.

[2] ريموند مانجانيلي، مارك كلاين، الدليل العلمي للهندرة، الشركة العربية للإعلام العلمي(شعاع)، السنة الثالثة، العدد(06)، القاهرة، 1990، ص 01.

[3] Fragoso, Jaime torres, op. cit, P383

[4] Virzi, Kathryn. Examining the Success and Failure Factors of Business Process Reengineering in Africa, Asia, the Middle East, and North America: A Literature Review. *Open Access Library Journal*, vol 06, no(09), 2019, p p 01- 07 .doi: 10.4236/oalib.1105722.

[5] فضيلة بوطورة، نوفل سمايلي، مراحل تطبيق إعادة هندسة العمليات (الهندرة) –دراسة تطبيقية على بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 03، العدد(01)، 2017، ص 193.

[6] مصطفى بياض، ممارسات إعادة هندسة العمليات الإدارية ودورها في تحسين أداء المؤسسة الاقتصادية الجزائرية دراسة حالة مؤسسة سونلغاز فرع التوزيع تندوف، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة طاهري محمد بشار، الجزائر، المجلد 04، العدد(03)، 2019، ص 03.

الإدارية المتعلّقة بالشركة." [1] وهناك من يعّرفها على أنّها "إعادة التصميم السريع والجذري للعمليات الإداريّة الاستراتيجيّة وذات القيمة المضافة. [2]وعرّفت على أنّها "البداية من الصفر وليس إصلاح الوضع الراهن والتخلّص من مبادئ التنظيم التقليديّة، ومن وسائل وإجراءات التشغيل التي يستخدمها حاليا، وخلق مجموعة جديدة من الوسائل والإجراءات".[3] وتؤدّي إعادة الهندسة لإحداث تغييرات من عدّة أنواع، وليس فقط في عملية الأعمال نفسها، فيجب إعادة صياغة تصميمات الوظائف والهياكل التنظيميّة وأنظمة الإدارة بطريقة متكاملة، بمعنى آخر، إعادة الهندسة هي جهد هائل يتطلب التّغيير في العديد من المجالات المنظمة.[4]

ونخلص مما سبق إلى أنّ الهندسة الإداريّة وسيلة إداريّة منهجيّة تقوم على إحداث تغيير جذري مخطط ومدروس في البناء التنظيمي للعمليات الإداريّة، وتعتمد على إعادة الهيكلة وتصميم العمليّات الإداريّة والهيكل التنظيمي، والّتي تركز على الكفاءات الجوهريّة، ويهدف لإحداث تحسين جذري وسريع يكفل سرعة الإنجاز، وتخفيض التكلفة وتحقيق جودة المنتج التعليمي. [5]

ويركز مفهوم إعادة هندسة العمليّات الإداريّة على أربعة عناصر تكمن فيما يلي:[6]

- **أساسيّة:** أيّ على المؤسسة والعاملين التفكير في كلّ وقت في تغيير أسلوب العمل للأفضل.
- **جذريّة:** تعتبر عملية إعادة هندسة العمليات الإداريّة عمليّة تغيير جذريّة وليست جزئيّة.
- **هائلة:** تسعى عمليّة إعادة هندسة العمليّات الإداريّة إلى تحقيق مستويات هائلة من الأداء، والرفع من كفاءات وفعاليّات العمليات.
- **العمليّات:** تركّز إعادة هندسة العمليّات الإداريّة على تحويل المدخلات إلى مخرجات بإجراء التغييرات اللازمة في المؤسّسة وفي مختلف مستوياتها.

وتكمن خصاص إعادة الهندسة الإداريّة في إعادة البناء من الجذور، والتخلّي عن إجراءات التدريب القديمة، والشمول، وتختلف عن اساليب التطوّر الإداري التقليدي كالإصلاح، وتركز على العمليات

---

[1] شهرزاد بخدة، أهمية تكنولوجيا المعلومات ودورها في إعادة هندسة العمليات الإدارية(الهندرة) –شركة فورد للسيارات نموذجا–، حوليات جامعة بشار الاقتصادية، الجزائر، المجلد 03، العدد(02)، 2016، ص 39.

[2] سيد عليوة، برنامج الهندسة الإدارية، ط1 (المنصورة، مكتبة جزيرة الورد، 2002)، ص91.

[3] رمزي علوان، فارس طلوش، إعادة هندسة العمليات الإدارية (الهندرة) كمدخل لتحسين أداء المورد البشري دراسة حالة مؤسسة أقمشة الشرق Drapest خنشلة، مجلة أصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، جامعة عباس لغرور خنشلة، الجزائر، المجلد 04، العدد(01)، 2020، ص 337.

[4] Hammer, Michael. Reengineering work: Don’t automate, obliterate. Harvard Business Review, July-August, 2019, p10.

[5] مفلح راتب الحميدي، صبحي سلامة، مصطفى يوسف الكافي، إعادة هندسة العمليات (الهندرة)، ط1 (الأردن: عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2016)، ص 49.

[6] مصطفى بياض، المرجع السابق، ص 03.

الإداريّة لا على الأنشطة، كما تهتم بالنتائج وحاجات المستفيدين والعملاء، وتقوم على نقد أنشطة الرقابة والمراجعة بصورتها التقليديّة؛ لأنّ تكلفتها تفوق قيمة نتائجها، وتعتمد بشكل أساسي على تقنية المعلومات.[1] مما يساعد عمل الإدارة العامة لتحقيق أهدافها.

كما تقوم إعادة الهندسة الإداريّة على المبادئ أساسية تتمثل في التحديد الواضح لأهداف والاستراتيجيات المنظمة، وإعادة التفكير في الوضع الحالي، والتركيز على العميل، والتركيز على العمليّات وليس الوظائف، وشمول المنظّمة ككل، وكذلك التعرّف على عمليّات القيمة المضافة والعمليات المساندة، وحشد البيانات اللازمة لاتخاذ القرارات، والاستخدام المناسب للأدوات الإداريّة للتأكد من دقة المعلومات وما سيتم إنجازه. [2]

الفرع الثاني: تطوّر إعادة الهندسة الإداريّة

إنّ مضمون الهندرة ليس وليد الدّراسات والأبحاث الإداريّة فقط، ولكن له جذور تمتد لمجالات عديدة من بينها ما جاء في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللّهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ الرعد: 11، ومعناها أنّ الإنسان الّذي يرى بأنّه عاجز عن مواجهة التحدّيات الّتي تعترضه في حياته أو أنّه لا يستطيع المضي نحو الأمام في المجتمع، أو يريد الأصلح أو الأنسب في حياته، فعليه البدء أولا بتغيرات جذريّة وأساسيّة بذاته البشريّة. أمّا من الناحية التاريخيّة فالهندرة قد رافقت الإنسان منذ ظهوره على وجه الأرض إلى غاية بروز هذه التسمية.[3]

إنّ ظهور تطبيقات إعادة الهندسة مع بداية النص الثاني من الثمانينات وتطورها في التسعينات وما بعدها، أعاد الأذهان للمراحل التي شهدت تغيّرات دراماتيكيّة في تاريخ تطوير الإدارة والتّنظيم، وتتوقّع الكتابات المعاصرة أنّ الزمن القادم سيشهد إعادة تفكير شاملة تلامس المبادئ والأسس التي بدت وكأنّها رسوخها صارمة؛ حيث لا تجد في التحسينات التدريجيّة أنّها كافية لمواجهة التحدّيات الحاليّة والقادمة.[4]

إنّ الهندرة ليس جديدة، فمن خلال الحرب الإسبانيّة الأمريكيّة أطلقت البحريّة الأمريكيّة قذيفة لم تتجاوز نسبة إصابتها للأهداف 1.3%الأمر الذي يعدّ كارثة بمعاييرنا العصريّة، ولكن كان

---

[1] عصام عبد السميع جودة الدامى، تطوير عمليات التدريب لمديرى مدارس الحلقة الاولى من التعليم الاساسي لمحافظة الفيوم على ضوء مدخل إعادة هندسة العمليات الإدارية، مجلة جامعة الفيوم للعلوم التربوية والنفسية، مصر، العدد(10)، الجزء الثالث، 2018، ص 219.

[2] بوحنية قوي، إعادة هندسة الأداء الجامعي: مقاربة معاصرة، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 05، العدد(05)، 2007، ص 138.

[3] محمد أمين بلخشعي، علاقة الهندرة بتطوير الموارد البشرية دراسة ميدانية بالبنك الوطني الجزائري، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، جامعة الجزائر(3)، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2018/2017، ص03.

[4] بوحنية قوي، إعادة هندسة الأداء الجامعي: مقاربة معاصرة، المرجع السابق، ص 111.

مقبولا في ذلك الوقت، وفي عام 1902م استطاعت البحريّة الأمريكيّة إصابة الهدف، ويكمن سر هذا التطوّر لضابط المدفعية الأمريكي **وليام سميز** فاستطاع أن يغيّر العالم بتطبيقه أسلوبا جديدا في التطوير نسمّيه الآن الهندرة، وبعملية حسابيّة تأكّد **سميز** أنّه بالإمكان زيادة الإنتاجية ودقة التصويب بنسبة 3% بدون تقنية جديدة أو تكاليف إضافية. وبعدها أرسل **سميز** رسالته لـ **ثيودور روزفلت** الّذي أصبح فيما بعد رئيسا لأمريكا؛ فقام بإصدار أوامره بتنفيذ أفكار **سميز** لكلّ ضباط البحريّة وتم ترقيته، وأعاد تصميم أساليب التدريب ونظام التوجيه والتسليح، وتحوّلت محاولته لهندرة نظام إطلاق المدفعية لهندرة البحرية الأمريكية كلّها، وكل إدارات الأسلحة البحريّة في العالم.[1]

انتقل هذا المفهوم للمجال الإداري بداية من عام 1990م عندما قامت مؤسّسة ماساتشوسيتس للتكنولوجيا(MIT) بإجراء بحث بعنوان "الإدارة في عام 1990" و كان الغرض منه هو معرفة الدور الذي تلعبه تكنولوجيا المعلومات في منظمات ذلك الوقت، وفي نفس العام قامت مجموعة من الباحثين لدى مؤسسة سي أس سي (CSC) الاستشارية بإجراء بحث لفحص طبيعة العلاقة بين تكنولوجيا المعلومات وبين تغيير العملية الإداريّة في المنظمة، وفي العام نفسه قام كل من **دافين بورت** و**شورت** بنشر مقالة بعنوان "الهندسة الصناعيّة الجديدة: تكنولوجيا المعلومات وإعادة تصميم عمليّات المنظمة". [2]

بدأت إعادة هندسة نظم العمل كفكر إداري جديد عندما حدّد مايكل **مارتن هامر** و**جيمس شامبي** المبادئ الأساسية لإعادة الهندرة في عام 1993.[3] ومنذ صدور كتاب "إعادة هندسة الشركة" لـ "Hammer, M & Champy, J " بات مفهوم إعادة الهندسة من أحدث النظريّات الإداريّة، ولقد أحدث كتاب **هامر** هزة نوعيّة في مفاهيم التغيّر والتطوير التنظيمي، وعدّ كتاب Reengineering The Corporation أحسن كتاب في التسعينات في الولايات المتحدة الأمريكيّة، بحيث حوّل صاحب نظرية إعادة الهندسة لأشهر المدرسيين والمحاضرين، وقد أصدر **هامر** بعد هذا الكتاب النوعي عدة كتب تخصصية، وأسس وشركاؤه مؤسسة متخصصة في قضايا التدريب، وتركز الشركة العالميّة (Hamme and co) الجهة حول تطوير الأداء بتثمين التربية والتعليم وإعادة هندسة الزمن والتدريب بالهندسة "The engineering by Training".[4] ومنذ ذلك الحين أحدثت إعادة الهندسة ثورة في الإدارة بما تحمله من دعوة صريحة لإعادة النظر، وبشكل جذري في جميع الأنشطة، والإجراءات، والاستراتيجيّات التي قامت عليها الكثير من منظمات

---

[1] ريموند مانجانيلي، مارك كلاين، الدليل العلمي للهندرة، المرجع السابق، ص 03.

[2] محمد أمين بلخشعي، المرجع السابق، ص. ص 05-06.

[3] صبرينة حديدان، أسماء خالد، إعادة هندسة العمليات الإدارية: قراءة مفاهيمية، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الشاذلي بن جديد الطارف، الجزائر، العدد(05)، 2021، ص 48.

[4] بوحنية قوي، إعادة هندسة الأداء الجامعي: مقاربة معاصرة، المرجع السابق، ص 138.

الأعمال والخدمات في عالم اليوم.[1] ويؤكد العديد من الكتاب على أن مدخل إعادة الهندسة نشأ بداية في حقل تكنولوجيا المعلومات ثم انتشر بقوة في كافة المجالات الوظيفيّة داخل المؤسّسة.[2]

لقد لعبت تكنولوجيا المعلومات دورا مهمّاً في ظهور الهندرة وانتقالها للمجال والفكر الإداري، فظهرت كمدخل حديث لاستقبال التكنولوجيا في الإدارة لمواجهة تحديات القرن الواحد والعشرين. فرياح التغيير التي تجتاح عالم الأعمال اليوم هي الدافع الحقيقي لمشاريع الهندرة في العالم، فالعولمة واتفاقيات التجارة الحرة والتوجه للخصخصة وقصر عمر المنتجات والخدمات في الأسواق نتيجة التطوير والابتكار المستمر جعل الطريق صعبا أمام المنظّمات التقليديّة والرافضة للتغيير نحو الأفضل، وهنا تبرز أهمية ظهور منهج الهندرة كأحد الأساليب الإدارية الحديثة التي تساعد على مواجهة هذه التغيرات، وتلبية رغبات وتطلعات العملاء في العصر الذي كانت فيه المنظمات القابعة في ظل الروتين والبيروقراطية الإدارية والتعامل مع العملاء بالإجراءات المطولة. [3]

الفرع الثالث: أبعاد إعادة الهندسة الإداريّة:

تنطوي إعادة هندسة العمليّات الإداريّة على نموذج إداري جديد يتأثر ويؤثّر في كلّ شيء في المنظمة، ويحدّد هذا النموذج كيفية التحول من الهيكل الهرمي ذو المستويات العمودية المتعدّدة للهيكل الأفقي، وكذا كيفية إعادة تصميم العمليات وإجراءات العمل، فضلا عن كيفية تغير الموظفين من متمركزين حول المهمة لأفراد عاملين متعددي الاختصاصات لديهم قدرات إبداعيّة خلاقة، وتمكينهم من أداء الأعمال باستخدام قاعدة التفكير الإبداعي "الخروج من الصندوق" التي تدعوهم للإبداع في أعمالهم والاستفادة من تكنولوجيا المعلومات الحديثة؛[4] حيث يتطلب التحول الرقمي من الموظفين التكيف معه لتحسين أداء عملهم في جو مليء بالإبداع والابتكار.

1- **البعد الإجرائي:** تنطوي إعادة هندسة العمليات الإدارية على ابداع كاملة لكيفية أداء العمل، بإحداث تغييرات جذرية في تصميم نظم وإجراءات العمل لتحقيق أعلى مستويات الكفاءة والفعالية. [5]

2- **البعد البشري:** للعناصر البشريّة أهمية عند تنفيذ مشاريع الهندرة؛ حيث أنّ إجراءات وخطوات العمل المهندر لا يمكن تنفيذها دون توافر موظفين من ذوي الكفاءات. [1] بالنظر إلى أهمية العنصر

---

[1] مفلح راتب الحميدي، صبحي سلامة، مصطفى يوسف الكافي، إعادة هندسة العمليات (الهندرة)، المرجع السابق، ص 46.

[2] سامية خرخاش، إعادة هندسة عمليات تدريب الموارد البشرية باستخدام الانترنت في المؤسسة الاقتصادية دراسة ميدانية بمؤسسة تيندال، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، المجلد15، العدد(15)، 2015، ص 255.

[3] محمد أمين بلخشعي، المرجع السابق، ص 06.

[4] شيراز حايف سي حايف، أحلام خان، دليلة بركان، المرجع السابق، ص 86.

[5] شيراز حايف سي حايف، أحلام خان، دليلة بركان، المكان نفسه.

البشري في عملية إعادة هندسة العمليات الإدارية، فمن الضروري تنمية قدراتهم من خلال التدريب والتحفيز لاكتساب المهارات وتحسين الأداء لمواكبة التطورات والتغيرات، وهذا ما يجعل من العنصر البشري أداة حقيقة لتحقيق الكفاءة والفاعلية والاستمرارية الإدارة.

3- البعد التكنولوجي: أدى التقدم في مجال تكنولوجيا المعلومات إلى سعي الشركات نحو البحث عن أساليب إدارية جديدة تعمل على تحسين أداء هذه الشركات من جهة، وتخفيض التكاليف وزيادة الإنتاجية من جهة أخرى، وهذا يوفره تبنى أسلوب إعادة الهندسة، الذي تبناه الشركات عن طرق القيام بتغيرات جذرية في العمليات الإدارية تسمح بتطوير الإنتاجية وتحقيق رضا الزبائن؛[2] حيث يترتب عن تغيّر نظم وإجراءات العمل، وتغير هيكلة المورد البشري ضرورة تغير التكنولوجيا، فلا يمكن إحداث تغير في مجال دون أن تتأثر المجالات الأخرى، وتعتبر تكنولوجيا المعلومات جزءا لا يتجزأ من جهود إعادة الهندسة، غير أنّ استخدامها بشكل فعّال يستدعي تبنّي التفكر الاستقرائي؛ أي استقراء وتصوّر الحلول الإبداعية، ثم البحث عن المشكلات التي يمكن أن تعالجها تلك الحلول. [3]

بناءً على ذلك، تساهم تكنولوجيا المعلومات في إعادة هندسة العمليات الادارية، خاصة في ظل التغيرات والتطورات الجذرية التي تمس المؤسسات بغية تحسين الأداء والفاعلية، وتسهل الاتصال؛ حيث أصبحت فتكنولوجيا المعلومات والاتصال أضحت ضرورة لإحداث التغيرات المطلوبة.

الفرع الرابع: أهداف إعادة الهندسة الإداريّة

تهدف إعادة هندسة العمليّات الإداريّة كمنهج حديث في التغيّر التنظيمي إلى إحداث تغيّر جذري في العمليات عن طريق إعادة تصميم أساليب وطرق العمل بالمؤسّسة لتتناسب مع متطلبات عصر السرعة والثورة التكنولوجيّة،[4] في ظل التحول الرقمي الذي أحدث تغيرات جديدة، يجب على الادارات والمؤسسات مواكبتها لإحداث التغيير المطلوب من خلال تطبيق التقنيات التكنولوجية الحديثة، كما نجد أن إعادة الهندسة الإدارية لها أهداف أخرى تتمثل فيما يلي:

_ **تحقيق تغيير جذري في الأداء:** ويتمثل ذلك في تغيير أسلوب وأدوات العمل والنتائج، من خلال تمكين العاملين من تصميم العمل والقيام به وفق احتياجات الزبائن و أهداف المؤسّسة.[5]

---

[1] عصام عبد السميع جودة الدامى، المرجع السابق، ص 220.

[2] شهرزاد بخدة، المرجع السابق، ص 33.

[3] شيراز حايف سي حايف، أحلام خان، دليلة بركان، المرجع السابق، ص88.

[4] رمزي علوان، فارس طلوش، المرجع السابق، ص 339.

[5] دعاس عز الدين، المرجع سابق، ص 90.

_ التركيز على الزبائن: تهدف إعادة هندسة العمليّات الإدارية إلى توجيه المؤسسة إلى التركيز على الزبائن من خلال تحديد احتياجاتهم والعمل على تحقيق رغباتهم، بحيث يتم إعادة بناء العمليّات لتحقيق هذا الغرض.[1]

_ السرعة: تهدف إعادة هندسة العمليّات الإداريّة إلى التمكين من أداء الأعمال بسرعة عالية، وذلك من خلال توفير المعلومات المطلوبة لاتخاذ القرارات وتسهيل عمليّة الحصول عليها.

_ الجودة: تهدف إعادة هندسة العمليّات الإداريّة إلى تحسين جودة الخدمات والمنتجات التي تقدّمها لتتناسب مع رغبات واحتياجات العملاء. [2]

_تخفيض التكلفة: بإلغاء العمليّات الغير ضروريّة، والتركيز على العمليّات ذات القيمة المضافة.[3]

إنّ مدخل إعادة الهندسة يقسّم لثلاثة أنواع أساسيّة، يركّز النوع الأوّل على إعادة هندسة المنتج، ويركّز الثاني على إعادة هندسة النظم الإداري، بينما يركّز النوع الثالث على إعادة هندسة العملية، وتوضيح هذه الأنواع فيما يلي:[4]

_ يهتم النوع الأوّل بإعادة هندسة المنتج أو الخدمة ويقصد به التجديد أو إعادة العمل أو إصلاح أو تطوير المنتج أو الخدمة بحيث تحقق إشباعا أكثر للزبون.

_ يهتم النوع الثاني بإعادة هندسة النظم الإداريّة ويقصد به إحداث تغيير في جميع العمليّات التنظيميّة والإداريّة عن طريق إعادة التفكير الأساسي والتّصميم.

_ يركّز النوع الثالث على إعادة هندسة العمليّة، ويقصد به دراسة وفحص وتعديل نظام العمليّات الداخلي لإعطائه شكلا جديدا يواكب النظم التكنولوجيّة المتقدّمة، وإتباع أساليب مبتكره تقلّل التكاليف وتحقق المزايا المطلوبة.

استناداً على ما سبق نخلص إلى أنّ إعادة هندسة العمليّات الإداريّة من أهم الأساليب الحديثة في الإدارة لإحداث التّغيير الشامل والجذري في الإدارات بالاعتماد على التكنولوجيّات

---

[1] دعاس عز الدين، المرجع سابق، ص 90.

[2] شهرزاد مجدوبي، دور أعادة الهندسة في دعم قرارات خفض التكلفة بالمؤسسة الاقتصادية دراسة حالة على شركة الجنوب الغربي للبناء–وحدة البناء البيض–، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجيلالي ليابس سيدي بلعباس، 2018/2017، ص 38.

[3] عصام عبد السميع جودة الدامى، المرجع السابق، ص 222.

[4] يتم التركيز على جوهر الكفاءة التنظيمية للمؤسسة لتحقيق تحسينات وتغييرات فجائية في مقاييس الأداء التنظيمية ويشتق هذا المدخل من الاستراتيجية العامة للمؤسسة وتكون عملية إعادة التقييم من أعلى إلى أسفل وتتم إعادة التصميم للأعمال بصورة كلية؛ فيشمل الأنشطة التي تتم عبر الإدارات الوظيفية ونظم الإدارة والهياكل التنظيمية والدافعية ونظم المكافآت ونظم الإرشاد في الأداء وتدريب هيئة الإدارة وتطوير قدراتها ومهاراتها، وبالتالي فهذا المدخل يبنى على افتراض أساسي هو أن نجاح المنافسة في المستقبل سوف يبنى على العلاقة القوية بين الاستراتيجية والكفاءة والعمليات الجوهرية والبناء التنظيمي. ينظر: دعاس عز الدين، المرجع سابق، ص 90.

الحديثة بما يتوافق مع متطلبات التنمية المستدامة سواء في المنظمات الخاصة أو في المؤسّسات العموميّة.

الفرع الخامس: علاقة إعادة الهندسة الإداريّة بالتنمية المستدامة

يلج مسار التطوير بمدخل يدعى إعادة هندسة الأعمال أو الإدارة (الهندرة) وهو مدخل معاصر في الفكر الاداري الاستراتيجي يقوم على التّغيير الجذري للمؤسّسات مع إعادة تصميم العمليّات الأساسية بطريقة تلبّي احتياجات المجتمع، ومن أبرز اهتمامات الفكر الإداري اليوم هي قضية التطوير والتنمية المستدامة وهي قضية شاملة اقتصاديّة اجتماعيّة سياسيّة فكريّة، وما يرافقها من آليّات رقابيّة وضوابط وظواهر إيجابيّة وسلبيّة من الضروري مواجهتها بسياقات تنظيميّة استراتيجيّة معاصرة قادرة على مواكبة التحوّلات، ولعل أهمّها هو منهج إعادة الهندسة(الهندرة). [1]

إنّ إعادة الهندسة هو نهج جديد لتحويل المنظّمات وتحسين متطلبات التنمية الاقتصاديّة المستدامة. التحسين الجذري لأداء العمليّات التجاريّة من خلال استخدام الأدوات المبتكرة، وتصميمات العمل له جذور في حركة الجودة وغيرها من الأساليب لتحسين العمليّات، فإنّ توجّه الأعمال الّذي يجمع بين تحسين العمليّات وجهود ابتكار العمليات فريد من نوعه وذو صلة فريدة بالتنمية المستدامة. تماشيا مع الميول الثقافيّة نحو الابتكار، ويتضمّن توجيه الصرامة والقياس الموجود في مناهج الجودة للعديد من المؤسّسات.[2]

إنّ إعادة هندسة الأعمال هي عمليّة استراتيجيّة شاملة للتكيّف مع المتغيّرات والتحدّيات البيئيّة ومواجهتها، والبحث عن الكفاءة والفاعليّة من أجل البقاء والميزة التنافسيّة المستدامة.[3] ويكمن الدور المهم لإعادة هندسة العمليّات الإداريّة في مساهمتها الفعّالة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في كل من الإدارات العامّة والخاصّة بما يتماشى مع الاحتياجات.

المطلب الثاني: ماهية إدارة الجودة الشاملة

تعتبر إدارة الجودة الشاملة أداة لتحقيق التحسين المستمر للخدمات في ضوء الأهداف المحددة؛ حيث تعدّدت التعريفات من قبل الباحثين لمفهوم إدارة الجودة الشاملة، وبناءً على ذلك، سنتطرق للتعريف الإدارة الجودة الشاملة.

---

[1] أكرم سالم، اعادة هندسة الأعمال من منظور استراتيجي معاصر، الحوار المتمدن، العدد 2869، تاريخ النشر، 2009/12/26، على الموقع الالكتروني: https://bit.ly/3zsQJoL ، تاريخ التصفح: 2021/06/015، على الساعة: 00.00.

[2] Şermin ŞENTURAN, Samir HUSĐĆ, Reengineering: Necessary Aspect of Sustainability for Organizational Development, International Symposium on Sustainable Development, June 9-10 2009, Sarajevo, p 241.

[3] أكرم سالم، المرجع السابق.

الفرع الأول: مفهوم إدارة الجودة الشاملة

أولا: معنى الجودة.

نجد أنّه بالرجوع إلى لسان العرب لابن المنظور، وهو أشمل معاجم اللغة العربيّة وأكبرها، نجد أنّ كلمة الجودة مصدرها الفعل جاد يجود، وجاد الشيء أي صار جيّدا، والجيّد نقيض الرّديء، وقد جاد وأجاد أتى بالجيّد من القول أو الفعل، ويقال جاد العمل أي حسن وعلا مستواه، وجاد الرجل أي أتى بالحسن من القول أو الفعل، والجودة هي "سلامة التكوين وإتقان الصنعة".[1] وفي معجم اللغة العربيّة المعاصرة فجود العمل أي أتقنه وأحسن صنعه "جودة صنعته".[2]

يرجع مفهوم الجودة (Quality) إلى الكلمة اللاتينيّة (Qualitas) الّتي يقصد بها طبيعة الشخص أو الشيء ودرجة الصلابة، وكانت قديما تعني الدقة والإتقان، من خلال قيامهم بتصنيع الآثار والتماثيل والقلاع والقصور لأغراض التفاخر أو لاستخدامها لأغراض الحماية.[3]

إنّ الجودة تعرّف على أنّها "استراتيجيّة عمل أساسيّة تسهم في تقديم سلع وخدمات ترضي بشكل كبير العملاء في الداخل والخارج، وذلك من خلال تلبية توقعاتهم الضمنيّة والصريحة، وهذه الاستراتيجيّة تستخدم مهارات العاملين وقدراتهم الذاتيّة لصالح المنشأة بشكل خاص، والمجتمع بكل عام، كما أنّها تسهم في دعم الوضع المالي للمساهمين".[4] كما تعرّف الجودة حسب **جوران** (Joseph. M. Juran, 1904-2008) بأنّها "(الملائمة للاستخدام) أي كلّما كانت الخدمة أو السّلعة المصنعة ملائمة للاستخدام المستفيد كلما كانت جيّدة".[5] وتعرّف على أنّها "هي قدرة مجموعة من الخصائص والمزايا الجوهريّة في السلعة أوّل الخدمة على إرضاء المتطلبات المعلنة أو الضمنيّة لمجموعة من العملاء".[6] والعقيلي ينظر للجودة من خلال الرّبط بين إشباع حاجات ورغبات المستعملين وضرورة استيفاء المنتج أو الخدمة لمواصفات معدّة مسبقا؛ إذ عرّف الجودة

---

[1] لحبيب بلية، إدارة الجودة الشاملة المفهوم –الأساسيات– شروط التطبيق، (القاهرة: مصر، الاكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، 2019)، ص 08.

[2] أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، المجلد الأول، ط1 (القاهرة، عالم الكتب، 2008)، ص 417.

[3] باديس بخلوة، أثر تطبيق مبادئ إدارة الجودة الشاملة على جودة المنتجات النفطية دراسة ميدانية في مؤسسة سونطراك– قسم التكرير، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2016/2015، ص 05.

[4] طارق عبد الرؤوف عامر، إيهاب عيسى المصري، الجودة الشاملة والاعتماد الاكاديمي في التعليم اتجاهات معاصرة، (القاهرة: مصر، المجموعة العربية للتدريب والنشر، 2014)، ص 20.

[5] محمود عبد الفتاح رضوان، إدارة الجودة الشاملة فكر وفلسفة... قبل أن يكون تطبيق TQM، ط1 (القاهرة، المجموعة العربية للتدريب والنشر، 2012)، ص 14.

[6] عبد الله جوزة، نظام إدارة الجودة الشاملة في المنظمات المعاصرة. منظمات التعليم العالي أنموذج، مجلة دراسات، ، جامعة قسنطينة 2 عبد الحميد مهري، الجزائر، المجلد 10، العدد(02)، 2019، ص 183.

بمعناها العام على أنّها "إنتاج المنظمة لسلعة أو تقديم خدمة بمستوى عال من الجودة المتميّزة، تكون قادرة من خلالها على الوفاء باحتياجات ورغبات عملائها، بالشكل الذي يتفق مع توقعاتهم، وتحقيق الرضى والسّعادة لديهم، ويتم ذلك من خلال مقاييس موضوعة سلفا لإنتاج السلعة أو تقديم الخدمة، وإيجاد صفة التميّز فيها". [1]

فيما تكمن خصائص الجودة في ما يلي:[2]

– الجودة هي إجراء المطابقة بين معايير محدّدة بشكل مسبق مع جودة المنتج المنجز أو الخدمة المنجزة، وتتضمّن عملية الفحص تحديد مدى مطابقة المنتج المنجز أو الخدمة المنجزة للمواصفات الفنيّة الموضوعة.

– الجودة هي عملية إجراء الفحص من أجل اكتشاف الأخطاء والقيام بتصحيحها.

– الجودة هي القيام بعملية تحسين المنتج المقدم أو الخدمة المقدمة من أجل إرضاء ميول المستهلك، وتعزيز المكانة التنافسيّة للمنظمة.

ثانيا: معنى إدارة الجودة الشاملة.

إنّ إدارة الجودة الشاملة هي فلسفة قياديّة تتطلب السّعي الدّؤوب للجودة وتوجّهها نحو التحسين المستمر في جميع جوانب العمليّة الإداريّة للإنتاج والخدمات والإجراءات والاتّصالات، وأهم عناصر إدارة الجودة هي القيادة والتركيز على العمل والتحسين المستمر وتمكين العاملين وفق الحقائق، وتعدّ منهج تطبيقي شامل يهدف إلى تلبية احتياجات العملاء وتوقّعاتهم؛ إذ يتم استخدام الأساليب الكمية للتحسين المستمر للعمليّات والخدمات.[3] كما عرّفها معهد الجودة الفيديرالي بأنّها "أداء العمل بشكل صحيح من المرة الأولى، مع الاعتماد على تقييم المستفيد لمعرفة مدى تحسين الأداء." و**كروسي** يقول بأنّها: "عبارة عن المنهجيّة المنظمة لضمان سير النشاطات الّتي تم التخطيط لها مسبقا، وهي الأسلوب الأمثل الّذي يساعد على منع وتجنب حدوث المشكلات من خلال العمل على تحفيز وتشجيع السّلوك الإداري والتنظيمي الأمثل في الأداء.[4]

---

[1] لحبيب بلية، المرجع السابق، ص 12.

[2] عبد الله جوزة، المرجع السابق، ص 183.

[3] أمال العربي بن حورة، علي مكيد، تطبيق إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات الصحية كمدخل لتحسين جودة خدماتها–دراسة حالة مستشفى محمد بوضياف بالمدية–، مجلة الاستراتيجية والتنمية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 07، العدد(12)، 2017، ص 139.

[4] نادية زحاف المزدادة مقداد، بابا عبد القادر، دور إدارة الجودة الشاملة في تحقيق الأداء المتميز، مجلة الاستراتيجية والتنمية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر،المجلد 07، العدد(12)، 2017، ص 119.

كما تعرّف إدارة الجودة الشاملة بأنّها "أسلوب إداري متكامل يمكن من خلاله إدارة المنظمة بشكل أفضل، وهو يقوم على الالتزام الكلي بمبدأ الجودة من طرف الإدارة والعاملين والتّركيز على الزبائن وإشباع حاجاتهم والاستجابة لتوقعاتهم الحالية والمستقبليّة، والتّركيز على التحسين المستمر لكلّ العمليّات وفي مختلف مراحل العمل. [1]

إنّ إدارة الجودة الشاملة هي مدخل جديد في الأداء يتطلّب تجديد الأساليب الإداريّة التقليديّة، والالتزام الطويل الأجل بوحدة الهدف والعمل الجماعي والمشترك ومشاركة جميع أفراد المنظمة. [2]

وتكمن أهمية إدارة الجودة الشاملة في أنه يؤدّي هذا نظام إلى تحقيق التكلفة وزيادة الربحيّة، ورضى المستهلك، ويحقق ميزة تنافسيّة وعائدا مرتفعا؛ حيث أصبح تطبيق إدارة الجودة الشاملة ضروريّا للحصول على بعض الشهادات الدوليّة للجودة، كما تقوم بتنمية الشعور بمودة المجموعة وعمل الفريق والثقة المتبادلة بين الأفراد، بالإضافة إلى الشعور بالانتماء في بيئة العمل، وإعطاء السّمعة الطيّبة للمنظمة في نظر العملاء الخارجيّين. [3]

كما يهدف تطبيق إدارة الجودة الشاملة إلى العمل على إشباع حاجات الزبائن الحاليّة والمستقبليّة، وزيادة القدرة التنافسيّة للمؤسّسة، وزيادة إنتاجيّة كل عناصر المؤسّسة، وأيضا رفع قدرة المؤسّسة على التّعامل مع المتغيّرات البيئيّة، بالإضافة إلى تحقيق التّحسين المستمر في كافة أبعاد المؤسّسة، وزيادة قدرة المؤسسة على النمو المتواصل سعيا لتحقيق المكانة الأفضل بين المؤسّسات، والعمل على زيادة ربحيّة المؤسّسة وتحسن اقتصاداتها. [4]

وعلى ضوء مجموعة من التعاريف السّابقة خلص **عقيلي** إلى أنّ إدارة الجودة الشاملة هي "فلسفة إداريّة حديثة، تأخذ شكل نهج أو نظام إداري شامل، قائم على أساس إحداث تغييرات إيجابيّة جذريّة لكلّ شيء داخل المنظمة: الفكر، والسّلوك، والقيم، والمعتقدات التنظيميّة، والمفاهيم الإداريّة، ونمط القيادة الإداريّة، ونظم وإجراءات العمل والأداء...إلخ، وذلك لتحسين وتطوير كل مكوّنات المنظّمة، للحصول على أعلى جودة في مخرجات وبأقل تكلفة، بهدف تحقيق أعلى درجة من الرضى لدى عملائها، عن طريق إشباع حاجاتهم ورغباتهم، وفق ما يتوقّعونه، بل وتخطي هذا التوقّع، تماشيا مع استراتيجية تدرك أنّ رضى العميل وهدف المنظمة هما هدف واحد، وبقاء المنظمة ونجاحها واستمراريتها يعتمد على هذا الرضى، وكذلك على رضى كل من يتعامل معها

---

[1] عائشة بن علي، نوري منير، دور إدارة الموارد البشرية في ظل إدارة الجودة الشاملة، مجلة المالية والأسواق، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 02، العدد(01)، 2015، ص 317.

[2] عبد الله جوزة، المرجع السابق، ص 184.

[3] باديس بخلوة، المرجع السابق، ص 11.

[4] نادية زحاف المزدادة مقداد، بابا عبد القادر، المرجع السابق، ص. ص 119-120.

من غير العملاء كالموردين وغيرهم".[1] فرضى العملاء يعد أهم مؤشر يقاس عليه نجاح أو فشل تحقيق الاستراتيجيات المتبعة من قبل المؤسسات والأهداف المحددة.

بناءً على ما سبق ذكره، فإن التعاريف السابقة على الرغم من اختلافها، لها تقريبا المعنى ذاته ؛ حيث أن إدارة الجودة الشاملة هي تحسين وتطوير الجودة باستمرار في الإدارات الخاصّة أو العامّة على حد سواء من خلال توفير الموارد الماديّة والبشريّة والتقنية لتحقيق التحسين المستمر.

الفرع الثاني: التطوّر التاريخي لإدارة الجودة الشاملة.

استخدم مصطلح إدارة الجودة الشاملة لأوّل مرة في عام 1985 من قبل الطيران في البحريّة الأمريكيّة يصف فيه الطريق إلى تحسين الجودة بالأسلوب الياباني للإدارة، وهي طريقة لتحقيق نجاحات مستمرة وصغيرة ومتواصلة على المدى البعيد من خلال تحقيق الأهداف المخطّط لها وعلى رأسها تحقيق رضى الزبون.[2] وحدثت في آخر الثمانينيّات وبداية التسعينيّات تطورات كبيرة في مفهوم الجودة وإدارتها؛ على سبيل المثال نظام حلقات الجودة وفريق الجودة، كما برز مفهوم الجودة كوظيفة أساسيّة للإدارة، وبرزت أهمية تطبيقه في مجالات عديدة؛ مثل الخدمات الصحيّة، والرقابة البيئيّة، وتوليد الطاقة النوويّة؛ وغيرها. كذلك برزت تعريفات مستحدثة مثل جودة الحياة، وجودة بيئة العمل، وأخيراً ظهرت معايير دوليّة للجودة والتي وضعتها المؤسّسة الدوليّة للتوحيد القياسي في مجموعات من المعايير وهي9000 9004- ISO.[3]

إنّ إدارة الجودة الشاملة ليست مفهوما جديدا، ومع ذلك، فقد تم تطبيقه على نطاق واسع بعد الحرب العالمية الثانية في اليابان وبعدها في الولايات المتحدة الأمريكية وأوربا.[4] واعتمد عام 1997 مصطلح "إدارة الجودة الشاملة"، وهو المصطلح المستعمل في باقي العالم، ليحلّ محلّ مصطلح "ضبط الجودة الشاملة" المستخدم في اليابان إلى غاية ذلك الوقف. وبهذا وجدت إدارة الجودة الشاملة طريقها إلى التطبيق في كافة المنظّمات، وزاد الاهتمام العالميّ بتطبيق هذا النهج الإداري الحديث بفعل ازدياد اهتمام الحكومات والمؤسسات بالجودة كأساس في إنتاج السلع والخدمات، خاصة في ضوء التطور التكنولوجي الحديث.[5]

---

[1] لحبيب بلية، المرجع السابق، ص 26.

[2] لحبيب بلية، المرجع نفسه، ص. ص 44-45.

[3] بهجت عطية راضي، هشام يوسف العربي، إدارة الجودة الشاملة (TOM) المفهوم والفلسفة والتطبيقات، ط1 (القاهرة، شركة روابط للنشر وتقنية المعلومات، 2016)، ص 38.

[4] Twana Salih , Total Quality Management in Education, zanaco Journal, the Scientific Journal of salahaddin university- arbil, no. 36, 2008, p03.

[5] لحبيب بلية، المرجع السابق، ص 45.

كما نجد أنّه قد مرّ الانتقال من مفهوم الجودة إلى مفهوم إدارة الجودة الشاملة على عدّة مراحل، والتي سيتم شرحها بإيجاز على النحو التالي:

1_ المرحلة الأولى: الفحص والتفتيش (1920-1940).

ظهرت هذه المرحلة في الفترة التي ظهر فيها الإنتاج الكبير وتلاشي نظام الإنتاج الحرفي القائم على عدد محدود من المنتجات؛ حيث كان فحص الجودة حينها يتم أثناء عمليّة الإنتاج نفسها.[1]

2_ المرحلة الثانية: مراقبة الجودة (1940-1950).

شهدت هذه المرحلة تحوّلا حاسما تمثل باستخدام علم الإحصاء في الرقابة على الجودة، فقد أدركت الشركات الصناعيّة بأنّ القيام بنشاط الفحص أصبح غير كاف، وإنّما عليها البحث عن أساليب أكثر تأثيرا ليصبح المنتج بمستوى الجودة المرغوب، فكان التّغيير باتجاه السيطرة على الجودة إحصائيا، وزود الفاحص بأدوات وأساليب إحصائيّة. [2]

3_ المرحلة الثالثة: ضمان الجودة "تأكيد الجودة" (1950-1980).

تعني هذه المرحلة التركيز على عدم حدوث الأخطاء من خلال التأكد من أنّ جميع الأعمال قد تم تنفيذها بالطريقة الصحيحة من أوّل مرة، باعتماد أسلوب الرقابة الشاملة على جميع العمليات من مرحلة تصميم المنتوج حتى مرحلة وصوله للسوق واستلامه من قبل المستهلك، ووفقاً لمعيار ISO9000 ، تعرّف تأكيد الجودة بأنّها فرع أو جزء من تسيير الجودة تهدف إلى تقديم الثقة بأنّ المتطلبات المتعلقة بالجودة ستكون مرضية.[3]

4_ المرحلة الرابعة: إدارة الجودة الشاملة (1980- الآن).

أصبحت الجودة في هذه المرحلة ركيزة أساسية للوظيفة الإدارية ووظيفة أساسية للإدارة، بدءًا من الإدارة العليا، والإدارة الوسطى، والإدارة الإشرافيّة، وانتهاءً بالموظفين، وتغطي جميع مجالات الوظيفة بالمنظمة. [4]

الفرع الثالث: مبادئ إدارة الجودة الشاملة

الاعتماد على الأدبيات الإدارية الخاصة بمبادئ إدارة الجودة الشاملة، والتي شملت إسهامات رواد الجودة الشاملة والجزاء في هذا المجال، ثم تحيد المبادئ الأساسية؛[1] حيث تكمن المبادئ الأساسية لإدارة الجودة الشاملة فيما يلي:

---

[1] مأمون سليمان الدرادكة، إدارة الجودة الشاملة وخدمة العملاء، ط2 (عمان، دار صفاء للنشر والتوزيع، 2015)، ص 32.

[2] محمود عبد الفتاح رضوان، المرجع السابق، ص 18.

[3] عائشة بن علي، نوري منير، المرجع السابق، ص 315.

[4] لحبيب بلية، المرجع السابق، ص 61.

_ **إيمان والتزام الإدارة العليا:** يوقف نجاح إدارة الجودة الشاملة وتطبيق منهجيتها على مدى قناعة وإيمان والتزام الإدارة العليا في المنظمة بفوائدها وأهميتها من أجل تحقيق التحسين المستمر. [2]

– **التركيز على العميل:** إنّ معيار النجاح لأي منظمة تقدم منتجاتها أو خدماتها هو مدى رضى المستفيدين منها، ومن هذا المنطلق يتحتم على المنظمة الفهم الجيد لاحتياجاتهم الحالية والمستقبليّة وتحقيق متطلباتهم والحرص على تجاوز توقعاتهم؛ حيث يمثل العملاء الركيزة الأساسيّة لإدارة الجودة الشاملة لذا تسعى المنظمة بشكل مستمر نحو تحقيق رضاهم.[3]

– **تشكيل فرق العمل:** من المفاهيم في إدارة الجودة ما يسمّى بدوائر الجودة أو حلقات الجودة وهي مرتبطة بمفهوم العمل الجماعي، وتعرّف بأنّها "فرق عمل تشكل بشكل تطوعي من جميع المستويات التنظيميّة داخل المنظمة؛ حيث يمكن لأي عضو في المنظمة أن ينضم إليها بغضّ النظر عن وظيفته ومنصبه الإداري سعيا لدراسة العمليات وتحسينها ودراسة المشاكل واقتراح حلول لها، ولا يقتصر عملها على مجال معيّن".[4]

– **التحكّم في العمليّات:** يمثل التركيز على العمليّات محور اهتمام رواد إدارة الجودة الشاملة؛ حيث تم التركيز على أهمية الاهتمام بتحسين أساليب العمل وكيفية أدائه، ذلك لأنّ الطريقة الوحيدة للحصول على مخرجات ذات جودة عالية تتمثّل في التركيز على العمليّات، وقد أولت إدارة الجودة الشاملة هذا المبدأ عناية كبيرة عندما أكّدت على ضرورة الحصول على منتج خال من العيوب من أوّل وهلة قدر الإمكان قبل وصوله إلى العميل. [5]

– **المشاركة والتمكين:** إشراك كل فرد يتأثر بالتّغيير في جهود التّغيير؛ من خلال تحسين أدائه في مراحل العمل الّتي تختص به، واشتراك الأفراد في التّعرّف على مشاكل الجودة والعمل على حلّها؛ من خلال الاستخدام المستمر للطرق الإحصائيّة وأساليب البحث العلمي وتحليل المشكلات.

– **التّدريب:** إنّ حالات الإيداع المتميّز في العمل تعتمد على القوة البشريّة المؤهلة، ولهذا فإنّ تدريب تلك القوى بصورة مستمرّة لإكسابهم المهارات والمعارف اللازمة في الأداء أمر ينطوي على جانب كبير من الأهمّية. [6] نظرا لأن إدارة الجودة الشاملة يتطلب عنصرًا بشريًا كفؤًا.

---

[1] عائشة بن علي، نوري منير، المرجع السابق، ص 318.

[2] أمال العربي بن حورة، علي مكيد، المرجع السابق، ص 141.

[3] بشير بودية، أثر تبني وتطبيق مبادئ إدارة الجودة الشاملة على جودة الخدمة الصحية المقدمة بمستشفى ترابي بوجمعة– بشار، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة طاهري محمد بشار، المجلد 03، العدد(02)، 2017، ص 169.

[4] خواطر بنت محمد الخويطر، تأصيل مبدأ إدارة الجودة الشاملة، المجلة العلمية بكلية التربية، جامعة أسيوط، مصر، المجلد 36، العدد(04)، 2020، ص 321.

[5] لحبيب بلية، المرجع السابق، ص. ص 146–147.

[6] محمود عبد الفتاح رضوان، المرجع السابق، ص. ص 102–103

– **التّحسين المستمر:** حيث أنّ إنجاز أعلى المستويات من الجودة والقدرة التنافسيّة يتطلّب اتّباع آليّة محدّدة بشكل دقيق من أجل التّحسين المستمر.

– **مشاركة العاملين:** يعتمد نجاح المؤسّسة بتحسين الأداء بشكل مستمر على دافعيّة ومهارات قوة العمل، كما يعتمد نجاح الموظف على كسبه فرص تعلّم جديدة وتطبيق مهارات جديدة، وتحتاج المؤسّسات للاستثمار في تطوير قوّة العمل بالتدريب والتعليم، وإيجاد فرص التقدم المستمرة. [1]

– **تحديد معايير قياس الجودة:** هناك عدد من المعايير التي يتم بموجبها قياس التقدم في جودة المنظمات، أحدها عن طريق تقييم أداء العاملين. [2]

الفرع الرابع: متطلّبات تطبيق إدارة الجودة الشاملة.

إنّ للمتطلّبات الّتي سنعرضها عوامل رئيسة لتبنّي فلسفة الجودة الشاملة في التطبيق العملي؛ والممتثلة فيما يلي:

– **إيمان وإقناع والتزام الإدارة العليا بإدارة الجودة الشاملة:** يجب على الإدارة العليا أن تدرك مسئوليّاتها تجاه التغيّرات العالميّة الجديدة(الشراكة –العولمة– التكتلات الاقتصاديّة، وغيرها) وما ترتب على ذلك من زيادة في حدّة المنافسة؛ فالكثير من اللوائح والأعمال الروتينيّة يجب أن تتطوّر باعتبارها ضمن العقبات التي تحدّ من تطبيق الجودة الشاملة، كذلك اقتناع الإدارة بالتحسين المستمر؛ والّذي يترجم في صورة خطط ومواصفات واختيارات ودعم، ثمّ التنفيذ الفعلي. [3]

– **بناء استراتيجيّة تعبّر عن التوجهات المستقبليّة للمنظمة:** حيث يضم الرسالة، رؤية مستقبلية، وأهداف استراتيجية، وخطط استراتيجية تقوم جميعا على أساس التفكير الاستراتيجي المبدع. [4]

– **التدريب المستمر للعاملين:** تظهر الحاجة للتنمية البشريّة والتدريب والتأهيل؛ فجميع العاملين بحاجة إلى التدريب الّذي يجعلهم في وضع مهاري ومعلوماتي أفضل، فيما يخص الإلمام بجميع العمليّات؛ ومن هنا تنشأ الحاجة الماسّة لتطوير منظومة التدريب بالمنظمة، وينبغي أن يشتمل التدريب على دورات تنشيطيّة في إدارة الجودة الشاملة، والطرق والأساليب المتقدمة التي تؤدّي إلى تحقيق مستويات عالية من الجدارة والتصدّي لمشكلات تتّسم بمزيد من التحدّي. [5]

---

[1] مريم يوسف، نادية هيمة، تأثير مبادئ إدارة الجودة الشاملة على الميزة التنافسية في المؤسسة الاقتصادية دراسة عينة من المؤسسات الاقتصادية بولاية باتنة، مجلة الدراسات الاقتصادية المعمقة، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 03، العدد(03)، 2018، ص. ص 121–122 ،

[2] خواطر بنت محمد الخويطر، تأصيل مبدأ إدارة الجودة الشاملة، المرجع السابق، 321.

[3] محمود عبد الفتاح رضوان، المرجع السابق، ص101.

[4] علي السلمي، خواطر في الإدارة المعاصرة، (القاهرة: مصر، دار غريب للطباعة والنشر، 2001)، ص 110.

[5] محمود عبد الفتاح رضوان، المرجع السابق، ص101.

– **الثقافة التنظيميّة:** يتطلب التطبيق السليم لإدارة الجودة الشاملة تغيير الثقافة السّائدة للمنظمة، وتبني نظرة إيجابية للأفراد والتركيز على العملاء ومشاركة العاملين بإيجاد ثقافة الجودة. [1]

– **القيادة:** قيادة فعالة تتبنى التغيير وتحقيق التوجيه والمساندة للجميع، وتعمل على ربط المنظمة بالمجتمع وتحقيق التواصل بينهما.[2] وبالتالي تحقيق إدارة الجودة الشاملة

– **الاعتماد على فلسفة التطوير المستمر:** عملية تطوير وتحسين الجودة تعتبر عمليّة مستمرة، الأمر الذي يتطلب وجود فرق عمل مهمتها تصميم وتطوير وتحسين جودة المنتجات؛ لتكون ملبية لاحتياجات العميل النهائي؛ وهذا يتطلب تأسيس حلقات رقابة على الجودة. [3]

بناءً على ما سبق، فإنّ تواجد المتطلبات المذكورة أعلاه يؤدّي تلقائيّاً إلى التطبيق الفعلي لإدارة الجودة الشاملة من خلال توفير الظروف الملائمة.

وفي ظل التطبيق الفعلي لإدارة الجودة نجد أنهاّ لا تخلو من الصّعوبات عند تطبيقها، ومعوّقات تطبيقها تعود إلى جعل تطبيق الجودة الشاملة علاج شافي لجميع مشاكل المؤسّسات، وعجز الإدارة العليا عن توضيح التزامها بإدارة الجودة الشاملة، وأيضا عجز الإدارة الوسطى عن تفهّم الأدوار الجديدة لنمط قيادة الجودة الشاملة، وشعورهم المهدّد بأنّ فلسفة الجودة الشاملة ستفقد العاملين قوتهم في إنجاز العمل، والتركيز العالي على الفعاليّات الداخليّة للجودة والاهتمام بها؛ لأنّها مهمّة في الأداء الرئيس للجودة، وإعفائها من حاجات الزبائن الخارجين ورغباتهم، وتشكيل فرق عمل كثيرة، وعدم توفير الموارد والإدارة المطلوبة بما يكفل نجاحها، وكذلك تبنّي برامج ممتازة للجودة دون إجراء تعديلات عليها بما ينسجم مع خصائص المؤسّسة، وضعف الربط بين أهداف الجودة والعوائد الماليّة.[4] كلها صعوبات تقف أمام التطبيق الفعلي لإدارة الجودة الشاملة، لذلك من الضروري تهيئة الظروف والبيئة الملاءمة لتطبيقها، مما يضمن نجاحها وتحقيقها الأهداف المسطرة

الفرع الخامس: صلة إدارة الجودة الشاملة بالتنمية المستدامة

تعدّ إدارة الجودة الشاملة من بين إحداث المفاهيم الإداريّة الحديثة التي تهدف إلى بناء ميزة تنافسيّة مستدامة من خلال أبعادها الأساسيّة،[5] ولعلّ الوعي بأهمّية الجودة بوصفها سلاحا استراتيجيّا داعما للحصول على ميزة تنافسيّة أدّى إلى تبنّي المنظمات للعديد من الأساليب الإداريّة المساهمة في تحقيق الميزة التنافسيّة؛ من خلال تطبيقاتها وآلياتها وإجراءاتها؛ لتحسين

---

[1] أمال العربي بن حورة، علي مكيد، المرجع السابق، ص 140.

[2] علي السلمي، المرجع السابق، ص 111.

[3] محمود عبد الفتاح رضوان، المرجع السابق، ص101.

[4] محمد عبد الوهاب العزاوي، إدارة الجودة الشاملة، (الأردن: عمان، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2005)، ص 45.

[5] مريم يوسف، نادية هيمة، المرجع السابق، ص 116.

الجودة، ومنها برامج وأساليب إدارة التغيير والتطوير والتحديث الإداري؛ بوصفها العمود الفقري في تحقيق الميزة التنافسيّة.[1] حيث تلعب استراتيجية الجودة الشاملة دورا هاما في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في المؤسسة الاقتصادية، كما أن الجودة الشاملة تعمل على خلق قيمة مضافة مستدامة والسعي الدائم من أجل استغلال الطاقات وزيادة الإنتاجية وتحسين أداء العاملين، وكذلك تحرص على تحسين الدور الاجتماعي للمؤسسة من خلال التحسين المستمر والمتواصل لمسؤوليتها الاجتماعية واهتمامها بعمالها وعملائها.[2] فمن خلال تبنى إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات تساهم في تحقيق التنمية المستدامة.

إنّ الغايات التي تسعى إليها التنمية المستدامة في بعدها الاقتصادي تتمثل في زيادة الدخل الوطني والكفاءة الانتاجية والتوزيع العادل للثروات دون الاضرار بالبيئة مع ضمان الاستمرارية، ولأن من بين أهداف الجودة الشاملة هو الوفاء بمتطلبات الشركاء أو العملاء؛ حيث أنه يتوقف مدى نجاح جودة الإدارة الشاملة على مدى قدرتها على الوفاء بمتطلبات الشركاء، ولذلك تساهم إدارة الجودة الشاملة في تحقيق التنمية المستدامة في بعدها الاقتصادي في الترشيد الاقتصادي للطاقات والموارد، وتحقيق رضا العملاء عن طريق جودة الخدمات، والتحسين المستمر.[3] وهذا ما يعكس مدى اهتمام المؤسسات الخاصة والعامة بتطبيق إدارة الجودة الشاملة لتحقيق الاستدامة.

كما نجد كذلك مساهمة الجودة الشاملة في البعد البيئي وذلك من خلال أخذ بالاعتبارات البيئية في المشاريع الاقتصادية التي تنفذها؛ حيث "يظهر مفهوم إدارة الجودة الشاملة البيئية الذي يقوم على فلسفة إدارية تسعى للمواءمة بين حماية البيئة والنجاح الاقتصادي شرط أن تكون مطابقة مع السياسة البيئية وأهدافها المحددة".[4]

بناءً على ما سبق، فإن إدارة الجودة الشاملة تكتسي أهمية بالغة في تحقيق التنمية المستدامة بمختلف أبعادها لما تقدمه من تحسينات تتسم بالاستمرارية الديمومة للمؤسسات الخاصة والعامة، وكذلك من خلال النتائج إيجابية التي تحققت من خلال تطبيق إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات.

---

[1] بهجت عطية راضي، هشام يوسف العربي، المرجع السابق، ص 176.

[2] حمزة مقيطع، إلهام شيلي، دور استراتيجية الجودة الشاملة في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في المؤسسة(المسؤولية الاجتماعية) –دراسة ميدانية بمؤسسة سونلغاز فرع سكيكدة_، مجلة الباحث الجزائري، جامعة20 أوت1955 سكيكدة، المجلد03، العدد(03)، 2015، ص 96.

[3] سمير أبيش، تطبيق إدارة الجودة الشاملة داخل مؤسسات التعليم العالي من أجل تحقيق التنمية المستدامة، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الأغواط، الجزائر، المجلد 12، العدد(01)، 2018، ص 260.

[4] شامية بن عباس، صالح السعيد، تطبيق إدارة الجودة الشاملة البيئية وفقا لمواصفة ISO 14001 في المؤسسة الاقتصادية لتحسين أدائها البيئي وتنافسيتها–دراسة حالة مؤسسة الاسمنت بعين توتة ولاية باتنة، مجلة اقتصاديات الأعمال والتجارة، جامعة محمد بوضياف مسيلة، الجزائر، المجلد 03، العدد(02)، 2018، ص 252.

المطلب الثالث: التسيير الالكتروني للإدارة العامة (الإدارة الإلكترونيّة)

إنّ التطوّر التكنولوجي الّذي شهده العالم أحدث ثورة تكنولوجيّة من خلال إبرازه لأساليب حديثة للإدارة؛ فتعتبر الإدارة الالكترونيّة من أهم الأساليب التي تتبنّاها الإدارات العموميّة لتحسين وترشيد الخدمة العموميّة[1] وجعل الإدارات والمؤسسات أكثر كفاءة وأقل وقت وتكلفة ممّا يحقق أهداف التنمية المستدامة بمختلف أبعادها.

يسعى تطوير مفهوم الإدارة الإلكترونيّة وتحويله إلى واقع فعلي إلى تحقيق نتائج كبيرة على جميع المستويات الاقتصاديّة والسياسيّة والاجتماعيّة، فمن جهة يعتبر التسيير الالكتروني للإدارة العامّة أسلوبا مستحدثا أملته حتميّة أقلمت الإدارة العامة والمستجدات القانونيّة الداخليّة والدوليّة، ومن جهة أخرى اللّحاق بعجلة التطور الّذي وصلت إليه المجمعات الغربيّة خاصّة في مجال التسيير الالكتروني، وبالتالي يستجيب لتطلّعات المستفيدين من مواطنين ومؤسّسات؛[2] فكلّما زاد استعمال الوسائل العلميّة التكنولوجيّة في المرفق كلّما تحسّنت الخدمة وزادت الجودة،[3] بتقديم خدمات أفضل بالقضاء على الإجراءات الروتينيّة المعقّدة المكرّسة خاصة للبيروقراطيّة، ويكون ذلك من خلال توفير إمكانيّة الدّخول إلى كافة الخدمات وتلبية احتياجات المواطنين بسهولة على أساس من النّزاهة والمساواة والشفافيّة. ومن جهة أخرى تُعدّ الإدارة الإلكترونيّة وسيلة لتفعيل الجهاز التنفيذي للإدارة وتسهيل مهامه أدائه وتخفيف الأعباء الإداريّة عنه، كما إنّ أسلوب التّسيير الالكتروني الأكثر تفعيلا لممارسة الرقابة على نشاط الإدارة.[4]

---

[1] عرّف **جاك شوفلييه الخدمة العمومية** على أنها حلقة الوصل التي تجمع الإدارة العامة الحكومية والمواطنين على مستوى إشباع الرغبات وتلبية احتياجات المنظمات والجهات الإدارية؛ حيث ركز على ربط الخدمة العامة بالإدارة العامة باعتبارها نشاط من نشاطاتها، لأن الأخيرة تلبي الاحتياجات الضرورية والثانوية للجمهور، بشرط أن يكون ذلك دائمًا ومستمرًا بغض النظر عن صفة هذه الخدمات ، وهذا التعريف هو مأخوذة من التعريفات القديمة للخدمة العامة التي يؤديها المرفق العام. ينظر: ربيع رحماني، الإدارة الإلكترونية وأثرها على جودة الخدمة العمومية في الجزائر(مرفق التربية الوطنية نموذجا)، المؤتمر العلمي الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني " واقع – تحديات – آفاق " 26-27 نوفمبر 2018 ، كليـة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف – المسيلة، الجزائر، 2018، ص 05.

[2] عبد الكريم موكه، في المتطلبات الأساسية لتحقيق التسيير الالكتروني للإدارة العامة، المؤتمر العلمي الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني " واقع – تحديات – آفاق " 26-27 نوفمبر 2018 ، كليـة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف – المسيلة، الجزائر، 2018، ص 02.

[3] ربيع رحماني، المرجع السابق، ص01.

[4] عبد الكريم موكه، المرجع السابق، ص 02. وراجع أيضا: محمد بلهاشمي الأمين طيبي، محاضرات: الإدارة الالكترونية، القرار الإلكتروني، العقود الالكترونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بن أحمد وهران 2، الجزائر، 2020-2021.

شهدت دول العالم، بما فيهم الجزائر عدّة تغييرات غطّت جوانب مختلفة من الحياة، لا سيما من النّاحية الإداريّة. مثل باقي دول العالم، تأثرت بظاهرة العولمة التي شكلت تحدّيا للإدارة العامّة بضرورة مواكبة التطورات المختلفة التي تنتجها تقنيات المعلومات والاتّصالات وربطها بمجال الخدمة العامة، للانضمام لمصاف الدّول المتقدّمة النّاجحة في هذا المجال، وبالتالي تحديث الإدارة العامة باتّخاذ الإجراءات التقنية والتشريعيّة للتحوّل إلى الإدارة الإلكترونيّة، وهذا سيؤدّي بالإدارة وتفعيل العمل الإداري وتقديم الخدمات العامة بأفضل طريقة وفي أقل وقت، في محاولة للقضاء على البيروقراطيّة الّتي تحول دون إشباع حاجيات المواطنين من طرف المرافق العموميّة [1].

ولتحقيق استمراريّة المرافق العموميّة لابدّ من احترام تطبيق القانون في تسيير الإدارة الإلكترونيّة للإدارة العامة بما يتوافق مع التنمية المستدامة، ويحقق التنمية الراشدة في الإدارات.

الفرع الأول: معنى الإدارة الالكترونية.

بسبب حداثة هذا المصطلح، فقد اختلفت تعريفات باحثي الإدارة الإلكترونيّة، فقد عرّفها البعض على أنّها "تحويل الأنشطة والخدمات الإداريّة التقليديّة إلى أنشطة وخدمات إلكترونيّة تعتمد على الدقة وسرعة التنفيذ وكذلك استخدام الإنترنت والخدمات الإلكترونيّة ووسائل الاتصال الحديثة، في تقديم الخدمات ووظائف التخطيط الإلكتروني، والرقابة والتّنظيم الإلكتروني".[2] كما عرّفت الإدارة الإلكترونيّة بأنّها: "استخدام كافة التقنيات الحديثة من نظم المعلومات وشبكات الحاسوب والاتصالات في تنفيذ المهام والأعمال الإداريّة داخل المؤسّسة، ممّا يؤدي لإنجازها بسهولة ويسر ودقّة عالية، وتعمل على توفير الوقت والجهد وتبسيط الإجراءات مع ضمان خصوصيّة وأمن المعلومات". [3] ونجد أيضا تعريف البنك الدّولي الذي اعتبرها "بأنّها مصطلح حديث يشير لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات لزيادة كفاءة وفعالية وشفافية ومساءلة الحكومة فيما تقدّمه من خدمات للمواطن ومجتمع الأعمال، وتمكينهم من المعلومات، بما يدعم كافة النّظم الإجرائيّة الحكوميّة، ويقضي على الفساد، وإعطاء الفرصة للمواطنين للمشاركة في كافة مراحل العمليّة السياسيّة والقرارات المتعلقة بها والتي تؤثّر على مختلف نواحي الحياة".[4] حيث تعتمد الإدارة الإلكترونية على تسهيل العمليات الإدارية في ظرف وجيز، وفي ذات السياق تعرف على أنّها "هي

---

[1] غنية نزلي، المرجع سابق، ص 177.

[2] مصطفى سليماني، تحديات الإدارة الإلكترونية بين الواقع والمأمول، مجلة المستقبل للدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي آفلو، الجزائر، المجلد 04، العدد(2)، 2020، ص04.

[3] علي سايح جبور، الإدارة الإلكترونية ودورها في تطوير أداء الجماعات المحلية في ظل تطبيق الحكومة الالكترونية بالجزائر، مجلة الهقار للدراسات الاقتصادية، المركز الجامعي تندوف، العدد(01)، 2017، ص 10.

[4] أحمد كمال قنون، مبارك نجاح، مشروع الإدارة الإلكترونية في الجماعات المحلية بالجزائر بين الواقع والمِأمول، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، الجزائر، المجلد 07، العدد(1)، 2016، ص 504.

إتمام المعاملات الإداريّة وتوفير الخدمات العامة عبر الانترنت دون أن يضطر العملاء للانتقال إلى الإدارة شخصيّا لإنجاز معاملاتهم، فهي تقوم على مفهوم جديد ومتطوّر يتعدّى المفهوم الحديث "اتصل ولا تنتقل" وتنقله خطوة للأمام بحيث يصبح "ادخل على الخط ولا تدخل في الخط". [1]

إنّ الإدارة الالكترونية حسب **نجم عبود** نجم هي "العملية الإداريّة القائمة على الإمكانات المتميّزة للأنترنت وشبكات الأعمال في التخطيط والتوجيه والرقابة على الموارد والقدرات الجوهريّة للمؤسّسة والآخرين بدون حدود من أجل تحقيق أهداف المؤسّسة".[2]

تعدّ الإدارة الإلكترونيّة استراتيجيّة إداريّة لعصر المعلومات تعمل على تحقيق خدمات أفضل للمواطنين والمؤسّسات ولزبائنها، مع استغلال أمثل لمصادر المعلومات المتاحة بتوظيف الموارد الماديّة والبشريّة والمعنويّة المتاحة في إطار إلكتروني حديث، للاستغلال الأمثل للوقت والمال والجهد تحقيقا للمطالب المستهدفة وبالجودة المطلوبة.[3] فالثورة المعلوماتية ساهمت في إحداث تغيير جذري في عمل الإدارة، وأصبحت تعتمد على نظم المعلومات في التخطيط وفي تصميم الهياكل التنظيمية وإدارة فرق العمل الجماعي، وتحقيق التنسيق والرقابة عن بعد، وبالتالي تبقى الإدارة الإلكترونية منظومة تنظيمية مفتوحة ومرنة. [4] لا سيما في ظل التغيرات والتطورات التي تحدث باستمرار، وجاء في تعريف آخر أنّ الإدارة الالكترونيّة هي "أداء العمليّات بين مجموعة من الشركاء من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات المتطورة بغية زيادة كفاءة وفعالية الأداء".[5] فالإدارة الإلكترونيّة هي عبارة عن "عمليّة إعادة هندسة للأعمال والعلاقات الحكوميّة، وذلك بتفعيل تقنية المعلومات والاتصال لتحويلها لصيغة إلكترونية، لتقديم الخدمات الحكوميّة للأفراد وقطاع الأعمال بكفاءة عالية، وتهدف لجعل الحصول على الخدمات أكثر شفافيّة وسرعة ومسؤوليّة لتوفير احتياجات المجتمع وتحقيق طموحاته، وذلك بتقديم خدمات عامة فاعلة ومتقنة، وخلق تفاعل رقمي".[6] ولكي تقدم الإدارة الالكترونية خدمات عالية جودة، يجب أن على الإدارة الإلكترونيّة أن

---

[1] غنية نزلي، المرجع السابق، ص 178.

[2] موسي عبد الناصر، محمد قريشي، مساهمة الإدارة الالكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي(دراسة حالة كلية العلوم والتكنولوجيا جامعة- بسكرة- الجزائر)، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد(9) 2011، ص 89. راجع أيضا: محمد بلهاشمي الأمين طيبي، محاضرات: الإدارة الالكترونية، القرار الإلكتروني، العقود الالكترونية، المرجع السابق.

[3] ربيع رحماني، المرجع السابق، ص 03.

[4] محمد صافو، الدولة الحديثة ودورها في ضمان الخدمة العمومية، مجلة حوليات، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، الجزائر، المجلد 07، العدد(03)، 2015، ص 41.

[5] موسي عبد الناصر، محمد قريشي، المرجع السابق، ص 89.

[6] مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية...إدارة بلا أوراق، (سوريا: دمشق، دار ومؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، 2011)، ص 55.

تتكوّن من أربعة عناصر أساسية متمثلة في عتاد الحاسب الآلي ومكوناته المادية وملحقاته (Hardware)، والبرمجيات (Software)، وشبكات الاتصال(Communication Network)، وصناع المعرفة من الخبراء والمختصين الذين يمثلون البنية الوظيفية لمنظومة الإدارة الإلكترونية.[1]

ونستنتج من خلال التّعارف السابقة للإدارة الإلكترونيّة بأنّها تعتمد على الموارد الماديّة والبشريّة لتحقيق غايتها المتمثلة في جودة الخدمة في وقت أقل، وترشيد الإدارة بالاستخدام الأمثل للموارد في ضوء التقنيات الالكترونيّة الحديثة.

الفرع الثاني: أهمية تطبيق الإدارة الالكترونيّة وخصائصها.

أولا_ أهمية تطبيق الإدارة الالكترونيّة.

نظراً للاهتمام المتزايد بتقنية المعلومات في الإدارات العامة، وتبنيها في سياساتها العامة وتطبيق الإدارة الالكترونيّة في الخدمات والمؤسّسات، ممّا يؤثر إيجابا؛ حيث تكمن أهميتها في:

_ تبسيط الإجراءات داخل هذه المؤسسات، الأمر الذي ينعكس إيجابيا على مستوى الخدمات المقدمة للمواطنين؛ حيث تزداد جودة الخدمة المقدمة.

_ تقليل وقت تنفيذ وإنجاز المعاملات الإداريّة المختلفة.

_ دقة ووضوح العمليّات الإداريّة المختلفة داخل المؤسّسة.

_ تسهيل الاتصال بين الإدارات المختلفة للمؤسسة ومع المؤسسات الأخريات داخل وخارج البلد.

_ الاستخدام الصحيح الإدارة الإلكترونيّة سيقلل بشكل كبير من استخدام الورق، مما يؤثر إيجابيّا على عمل المؤسسة، ويحل مشكلة تعاني منها معظم المؤسسات في عملية الحفظ والتوثيق، ممّا يؤدّي إلى عدم الحاجة إلى أماكن للتخزين؛ حيث يتم استخدامه لأشياء أخرى.

_ الإدارة الإلكتروني سوف تؤدي إلى تحويل القوى العاملة الزائدة عن الحاجة إلى أيدي عاملة لها دور أساسي في تنفيذ هذه الإدارة من خلال إعادة التأهيل لمتابعة التطورات الجديدة في المؤسّسة.[2]

_ المرونة في عمل الفرد العامل من خلال سهولة الدخول إلى الشبكة الداخليّة من أي مكان.

_ سهولة إتمام معاملات المراجعين من خلال جهة تقوم بهذه العملية بالإنابة عن الدوائر الأخرى.

_ تحسين فاعلية الأداء واتخاذ القرار بتوفير المعلومات والبيانات لمن يرغب الحصول عليها.[3]

---

[1] علي سايح جبور، المرجع السابق، ص 12.

[2] علي سايح جبور، المرجع نفسه، ص 10.

[3] محمد عبد الرحمان عمر، روش إبراهيم محمد، نزار محمد علي، متطلبات تطبيق الإدارة الإلكترونية وأثرها على جودة الخدمات لمنظمات الأعمال –دراسة استطلاعية لعينة من العاملين لفنادق محافظة دهوك، المجلة الأكاديمية لجامعة نوروز، العراق، المجلد 06، العدد(2)، 2017، ص 161.

ثانيا_ خصائص الإدارة الإلكترونيّة.

الإدارة الإلكترونيّة هي جميع الأنشطة الإداريّة التي لا تعتمد في تسييرها كثيرا على الورق، فهي إدارة بـلا أوراق، يتم فيها الاستغناء عن الأوراق، ويحلّ محلها المستندات الالكترونية، والبريد الالكتروني والتوقيع الالكتروني والأدلة والمفكرات الإلكترونيّة، ممّا يجعلها أقل تكلفة من الإدارة التقليديّة، وهي إدارة بلا مكان أو زمان، فهي تعتمد على أجهزة الاتصال الحديثة الّتي تجعل تأثير عنصر المكان في المعاملات أو العقود شبه معدوم، وهي لا تعترف بأوقات العمل الرسميّة، فالعمل فيها في بعض المجالات غير محدّد بوقت وتعمل على مدار اليوم بالبريد الالكتروني...الخ، كما لا تعتمد على تنظيمات معيّنة فبيئتها الابتكار والتحديث ومسايرة التطور التكنولوجي المتجدّد[1]

كما تكمن أيضا خصائص الإدارة الإلكترونيّة فيما يلي: [2]

_ الإدارة غير الورقيّة: الاستفادة من الأرشيفات الإلكترونيّة والبريد الإلكتروني والأدلة والملاحظات الإلكترونيّة والرسائل الصوتيّة وأنظمة تطبيقات التتبع الآلي.

_ الإدارة عن بعد: حيث الاتصالات الإلكترونيّة والهاتف المحمول والهاتف الدولي الجديد والمؤتمرات الإلكترونيّة هي وسائل اتصال حديثة أخرى.

_ إدارة الوقت المفتوح: حيث يعمل 24 ساعة متواصلة دون التقيّد بالنّهار أو الليل.

_ إدارة بدون منظمات جامدة: يتم العمل من خلال المؤسّسات الشبكيّة والمؤسّسات الذكيّة التي تعتمد على صناعة المعرفة.

الفرع الثالث: متطلبات تطبيق الإدارة الإلكترونيّة في الإدارة العامة.

إنّ تطبيق الإدارة الالكترونيّة في الإدارة العامّة يتطلّب تهيئة البيئة المناسبة لانطلاق نشاطها كي تتمكّن من تنفيذ ما هو منوط بها، لهذا وجب عند تطبيق الإدارة الالكترونيّة أن يراعي عدّة متطلّبات منها:

أولا_ المتطلبات الإداريّة: تنحصر المتطلبات الواجب مراعاتها عند تطبيق الإدارة الالكترونيّة على ما يلي:

---

[1] مصطفى سليماني، المرجع السابق، ص. ص 05-06. راجع أيضا: محمد بلهاشمي الأمين طيبي، محاضرات: الإدارة الالكترونية، القرار الإلكتروني، العقود الالكترونية، المرجع السابق.

[2] المدونة الإلكترونية، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمة العمومية –الحالة المدنية لولاية الجلفة–، تاريخ النشر: 2015/01/31، على الموقع الإلكتروني:https://bit.ly/3z5g9sF ، تاريخ التصفح: 2021/02/22، على الساعة: 05:00،

ـ وضع استراتيجيّة وخطط التأسيس؛ والتي يمكن أن تشمل إدارة، أو هيئة على المستوى الوطني لها وظائف التّخطيط، والمتابعة والتنفيذ لمشاريع الإدارة الالكترونيّة، ولابد من توفير الدّعم، والتأييد من طرف الإدارة العليا في الهرم الإداريّ، مع توفير مخصّصات مالية كافية لإجراء التحوّل.

_ توفير البنية التحتية للإدارة الالكترونيّة؛ إذ لابد من العمل على تطوير مختلف شبكات الاتصالات بما يتوافق مع بيئة التحوّل الّتي تستدعي شبكة واسعة، ومستوعبة للكم الهائل من الاتّصالات، دون إهمال التّجهيزات التقنية الأخرى من معدّات، وأجهزة وحاسبات آليّة، ومحاولة توفيره وإتاحته للأفراد والمؤسّسات،[1] لتمكّنهم من الاتصال بالشبكة العالميّة أو الداخليّة في البلد وبأسعار معقولة تتيح لمعظم النّاس الحصول عليها.[2]

_ تطوير التّنظيم الإداري والخدمات والمعاملات؛ وفق تحوّل تدريجي.[3]

_وضع الأطر التشريعيّة وتحديثها وفقا للمستجدات؛ أي إصدار القوانين والأنظمة والإجراءات التي تسهّل التحوّل نحو الإدارة الإلكترونيّة، وتلبّي متطلبات التكيّف معها؛ لأنّ معظم التشريعات والقوانين نشأت في بيئة تقليديّة، لذا فإنّها قد أسست لأداء العمل وفقا لمعايير الانتقال واللقاء المباشر بين الموظّف وطالب الخدمة، وكذا الاعتماد على شهادات الإثبات الموثقة، وبالطبع فإنّ التحوّل للإدارة الإلكترونيّة يحتاج بيئة قانونيّة وتشريعيّة مختلفة، كما أنّ وجود التشريعات والنّصوص القانونيّة يسهّل عمل الإدارة الإلكترونيّة، ويضفي عليها المشروعيّة والمصداقيّة على كافة النتائج القانونيّة المترتبة عليها.[4]

_ التّدريب وبناء القدرات؛ وهو يشمل تدريب كافّة الموظفين على طرق استعمال أجهزة الكمبيوتر وإدارة الشبكات وقواعد المعلومات والبيانات وكافة المعلومات اللازمة للعمل على إدارة وتوجيه "الإدارة الالكترونيّة" بشكل سليم.[5] فبناء القدرات الموظفين مهم جدا لتجنب الأخطاء التي قد تكون لها عواقب سلبية، وتؤثر على تحقيق الاهداف المحددة.

---

[1] براهيمي سميحة، الإدارة الالكترونية في الجزائر بين الواقع و الأفاق، المؤتمر العلمي الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني " واقع – تحديات – آفاق " 26-27 نوفمبر 2018 ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف – المسيلة، الجزائر، 2018، ص 05.

[2] فداء حامد، الإدارة الإلكترونية الأسس النظرية والتطبيقية، ط1 (عمان، دار ومكتبة الكندي للنشر والتوزيع، 2015)، ص 225.

[3] براهيمي سميحة، المرجع السابق، ص 05.

[4] موسي عبد الناصر، محمد قريشي، المرجع السابق، ص 91.

[5] العربي بوعمامة، رقاد حليمة، الاتصال العمومي والإدارة الإلكترونية رهانات ترشيد الخدمة العمومية، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، العدد(13)، 2015، ص 215.

_ ضرورة تطوير وتبسيط إجراءات وخطوات العمل ممّا يخفّف الأعباء الإداريّة، والربط بين كافة الخدمات والإجراءات الحكوميّة بما يكفل سهولة ومرونة التّعامل بين الجهات والوزارات، وكذلك تأكيد دور القطاع الخاص جنبا إلى جنب مع القطاع الحكومي على اعتبار أنّه يمثل قوة مهمة لنحاج تطبيقات الإدارة الإلكترونيّة. [1]

ثانيا_ المتطلبات التشريعيّة: وضع الأطر التشريعيّة وتحديثها وفقا للمستجدات؛ أي إصدار القوانين والأنظمة والإجراءات التي تسهل التحوّل نحو الإدارة الإلكترونيّة، وتلبّي متطلبات التكيف معها؛ لأنّ معظم التشريعات والقوانين نشأت في بيئة تقليديّة، لذا فإنّها قد أسّست لأداء العمل وفقا لمعايير الانتقال واللقاء المباشر بين الموظّف وطالب الخدمة، وكذا الاعتماد على شهادات الإثبات الموثّقة، وبالطبع فإنّ التحول إلى الإدارة الإلكترونيّة يحتاج بيئة قانونيّة وتشريعيّة مختلفة، كما أنّ وجود التشريعات والنصوص القانونية يسهّل عمل الإدارة الإلكترونية، ويضفي عليها المشروعيّة والمصداقيّة على كافة النتائج القانونيّة المترتبة عليها. [2]

إنّ الحاجة لتشريعات دقيقة لمواجهة المعاملات الالكترونية؛ أيّ أنّ تطبيق نظام التسيير الالكتروني للإدارة وتقديم الخدمات العامة عن طريق الإنترنت يستلزم تشريعات خاصّة تقوم بتنظيمه بالشكل الذي يضمن تحقيق الأهداف، وبالتالي يعدّ البناء القانوني الجدّي والمتطور من الأمور المهمة في طريق التحول للإدارة الإلكترونيّة، فالتشريعات والقوانين التقليدية النافذة لا تصلح لتطبيقها على التسيير الالكتروني للإدارة والمرافق العامة على أساس أنّ التعامل الإلكتروني يرتبط بجوانب قانونيّة جد حسّاسة خاصة ما يتعلق بالخصوصية والسريّة والأمن والمعلوماتيّة، لذا لا بد من قيام نظام قانوني محكم من شأنه أن يسهل عملية الانتقال للتسيير الالكتروني لكلّ وظائف الإدارة والمرافق العامة من أجل تقديم الخدمات للمنتفعين.[3] وهذا ما يجعل التشريع مهم في

---

[1] محمد عبد الرحمان عمر، روش إبراهيم محمد، نزار محمد علي، المرجع السابق، ص 162.

[2] موسي عبد الناصر، محمد قريشي، المرجع السابق، ص 91.

[3] وفي هذا الصدد حاول المشرع الجزائري مواكبة التشريعات المقارنة في وضع نصوص قانونية من شأنها أن تساعد على تطبيق أولويات وأساسيات التسيير الالكتروني لبعض المعاملات، خاصة ما يتعلق بإجراءات الحماية المقررة للمنتفعين من الخدمات الالكترونية أو إثباتها، أين أصبح للكتابة في الشكل الالكتروني ضمن قواعد الإثبات وهو الأمر الذي تم إقراره في القانون المدني بعد تعديل سنة 2005، كذلك التوقيع الالكتروني المنظم بموجب المادة 327 قانون مدني، بالإضافة إلى المادة 3 مكرر من المرسوم التنفيذي 162/07 التي عرفت التوقيع الالكتروني المؤمن بالإضافة إلى القانون 04/15 المتعلق القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، كذلك في قانون النقد والقرض 11/03 نص المشرع الجزائري على التعامل الالكتروني في المجال المصرفي لاسيما في المادة 69 منه. أما فيما يخص الحماية الجنائية المقررة للمحررات والمعطيات الالكترونية فقد قرر المشرع الجزائري حماية بموجب أحكام المنصوصة في قانون العقوبات بالإضافة للقانون الخاص بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها. ينظر: عبد الكريم موكه، المرجع السابق، ص. ص 03-04.

المعاملات الإلكترونية، خاصة أنه مجال مفتوح وواسع يصعب ضبطه ما لم توفر ترسانة قانونية قوية.

ثالثا_ المتطلبات البشريّة: أي متطلب الكفاءات المتخصّصة، بمعنى ضرورة وجود يد عاملة مؤهلة تمتلك زادا معرفيا يحيط بمبادئ التقدم التقني؛[1] حيث يعدّ العنصر البشري من أهم العناصر الفاعلة في الإدارة الإلكترونيّة، والتي يمكن الاستثمار فيها في أيّ مشروع؛ حيث يعتبر ذو أهمية كبيرة فهو منشأها ومطوّرها، والمسخّر لها لتحقيق الأهداف المسطرة من وراء إنشاء أي مرفق إداري، ويتمثل العنصر البشري في الخبراء والمختصين والعاملين والمديرين والوكلاء المساعدين، الذين يتولّون إدارة العناصر الماديّة للإدارة الإلكترونيّة، ومنهم أيضا المبرمجون، ومشغّلو الأجهزة والمحرّرون؛ [2] إذ يعتبر العنصر البشري المؤهل المفتاح الأساسي الّذي لا غنى عنه في التسيير الحكيم والمنظم للإدارة والمرافق العامّة، لذلك وجب التركيز عليه باعتباره العنصر المحرّك، ومن ثم فإنّ تطوير قدرات الموظف العمومي وإخضاعه إلى دورات تكوينيّة دوريّة يعتبر ضرورة أملتها الحاجة والتطوّر الحاصل في مجال المعلوماتيّة، ويعدّ الموظف أهم عنصر في الإدارة سواء التي تتبع الأسلوب التقليدي في تأدية نشاطها أو الأسلوب الإلكتروني. وفي الحقيقة أنّ ثورة المعلومات والاتصالات قد فرضت واقعاً على الموظف؛ إذ يجب أن يكون ملمّاً في مجال التكنولوجيا الحديثة فحسب بل يجب أن يكون متخصّصاً بها؛ لأنّ الموظف في الإدارة سيشغل تخصّصات عديدة ودقيقة.[3] وهذا ما يجعل الادارات والمؤسسات في الحاجة إلى موظف على دراية بتقنيات التكنولوجية الحديثة للإدارة الرشيدة للمرافق العمومية وتقديم خدمات ذات كفاءة ترقى إلى التطلعات والأهداف المسطرة.

رابعا_ المتطلبات السياسيّة: حيث تترجمها وجود إرادة سياسيّة داعمة لاستراتيجية التحول الالكتروني، ومساندة لمشاريع الإدارة الالكترونية، عن طريق تقديم العون المادي والمعنوي المساعد على اجتياز العقبات وتطوير برامج التحول الالكتروني والإدارة الالكترونيّة[4]، كما توفر الإرادة السياسيّة، بحيث يكون هناك مسؤول أو لجنة محدّدة تتولى تطبيق هذا المشروع وتعمل على تهيئة البيئة اللازمة للعمل وتتولى الإشراف على التطبيق وتقييم المستويات التي وصلت إليها في التنفيذ.[5]

خامسا_ المتطلبات الاقتصاديّة والاجتماعيّة: إذ تشمل العمل على خلق تعبئة اجتماعية مساعدة، ومستوعبة لضرورة التحول للإدارة الالكترونية وعلى دراية كافية بمزايا تطبيق الوسائل التقنية في

---

[1] براهيمي سميحة، المرجع السابق، ص 05.

[2] مصطفى سليماني، المرجع السابق، ص08.

[3] عبد الكريم موكه، المرجع السابق، ص 08.

[4] براهيمي سميحة، المرجع السابق، ص 05.

[5] العربي بوعمامة، رقاد حليمة، المرجع السابق، ص 215.

الأجهزة الإدارية الالكترونية، وبمزايا تطبيق الوسائل التقنية في الأجهزة الإداريّة مع الاستعانة بوسائل الإعلام، مع ضرورة توفير المخصّصات المالية الكافية لتغطية الإنفاق على مشاريع الإدارة الالكترونيّة دون إهمال الاستثمار في ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصال وإيجاد مصدر تمويل يمتاز بالديمومة مركزيا ومحليا.[1] وهذا ما يسمح للإدارات بمواكبة التطور التكنولوجي.

سادسا_ المتطلبات التقنيّة: تتطلب الإدارة الإلكترونيّة توفير بنية تحتية من شبكات الاتصال السلكيّة واللاسلكيّة، وشبكة ربط توصل بين الأجهزة الرقميّة تضمن التواصل بين الإدارة والمواطن وبين الإدارات فيما بينها، لتأمين التواصل ونقل المعلومات، كما تضم العناصر الماديّة، الحواسيب، والهواتف الذكية، وشبكة الاتصال، هذه الوسائل جعلت الإدارة الرقمية الحديثة إدارة بلا زمان وبلا مكان وبلا أوراق؛ [2] حيث ترتبط بإيجاد حواسيب الكترونية ونظم بيانات متكاملة وأكشاك الكترونية في الأماكن العمومية، والهواتف والفاكسات، وتعمل بنية الاتصالات على زيادة الترابط بين مختلف الأجهزة الإدارية داخل الدولة، وتختلف متطلبات الإدارة الالكترونية بين مبادرة الكترونية وأخرى حسب برامج التحوّل الالكتروني، وتبعا لحجم المشروع الذي يستهدف الوظائف وأنشطة المنظمات الإداريّة. [3] حيث يتطلب تنفيذ الأنشطة الإدارية داخل المؤسسات معدات وأجهزة تتوافق مع الاتجاه نحو الإدارة الإلكترونية لمواكبة التحول الرقمي، وجعل تكنولوجيا المعلومات والاتصال ركيزة أساسية للتقدم والتطوير.

وعلى العموم فإنّ البنية التحتية التقنية تنقسم إلى ما يلي:

أ- البنية التحتية الصلبة للأعمال الإلكترونيّة : وتتمثل في كل التوصيلات الأرضية والخلوية عن بعد وأجهزة الحاسوب والشبكات وتكنولوجيا المعلومات المادية الضرورية لممارسة الأعمال الإلكترونية وتبادل البيانات إلكترونيّاً.

ب- البنية التحتية الناعمة للأعمال الإلكترونية : وتشمل مجموعة الخدمات والمعلومات والخبرات وبرمجيات النظم التشغيلية للشبكات وبرمجيّات التطبيقات.

ج- شبكات الاتّصال: أهم هذه الشبكات تتمثل فيما يلي:

- **شبكة الانترنت:** وهي عبارة عن شبكة عملاقة من الحواسيب المتشابكة حول العالم وتربط المجتمعات بكل قطاعاتها ونشاطاتها المختلفة، تمكّن مستعمليها من الوصول للمعلومات. [4]

- **الشبكة الداخليّة أو الانترنت:** هي شبكة اتصال خاصة تستخدم الموارد المتاحة للأنترنت بغية توزيع المعلومات داخل المؤسسة، ويمكن لمجموعات خاصة فقط الوصول إليها،[1] ومن أجل

---

[1] براهيمي سميحة، المرجع السابق، ص 05.

[2] مصطفى سليماني، ص. ص08-09 .

[3] براهيمي سميحة، المرجع السابق، ص .ص 05-06.

[4] موسي عبد الناصر، محمد قريشي، المرجع السابق، ص 91.

تسهيل المعاملات وتقديم الخدمات بسرعة وطمأنينة، يستوجب على الإدارة العامة إعداد شبكة تكنولوجية داخلية للربط بين الأقسام والمصالح ومختلف الفروع ليتمّ من خلالها ممارسة جميع الأعمال الداخلية **للمرفق العام**[2]، ومن الضروري أيضاً تصميم المواقع الإلكترونيّة وصيانتها بشكلٍ مستمر لضمان تواجدها واستمرارها في تقديم الخدمة دون انقطاع؛ حيث أضحى من الضروري أن تكون البنية التحتية متكاملة وقائمة على الاستغلال الأمثل لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لضمان نجاح تسيير الإدارة بطريقة الكترونيّة مما ساعد على تحقيق الأهداف. [3]

- **الشبكة الخارجية أو الاكسترانت:** هي امتداد للشبكة الداخليّة، وتسمح لمجموعات خارجيّة والتي لها علاقة بطبيعة نشاط المؤسّسة بالاطلاع على المعلومات التي يتم عرضها بواسطة الانترنت. [4]

سابعا: المتطلبات الماليّة: توافر مستوى مناسب من التمويل، بحيث يمكّن تمويل الحكومة من إجراء صيانة دوريّة وتدريب للكوادر والموظفين والحفاظ على مستوى عال من تقديم الخدمات ومواكبة أي تطور يحصل في إطار التكنولوجيا و"الإدارة الالكترونية" على مستوى العالم[5]. وتتمثل في الحاجة الكبيرة إلى الإمكانات الماليّة لتوفير تقنية المعلومات خاصة على مستوى الدولة ككل، كما أنّ هذه التقنية في تطوير مستمر، الأمر الّذي يجعل اللّحاق بهذه التطورات صعبا؛ إذ يعدّ مشروع الإدارة الالكترونيّة من المشاريع الضخمة والتي تحتاج إلى أموال طائلة لكي نضمن له الاستمرار والنجاح وبلوغ الأهداف المنشودة، من تحسين مستوى البنية التحتية وتوفير الأجهزة والأدوات اللازمة والبرامج الالكترونية، وتحديثها، وتدريب العناصر البشريّة باستمرار. [6]

ثامنا_ المتطلبات الأمنيّة: ولإضفاء المشروعيّة والمصداقية على عمل الإدارة الالكترونية غلب وجود التشريعات والنصوص القانونية التي تنظم وتبُت أطر العمل؛ حيث يتم تأمين البرمجيات بأنظمة وتطبيقات حماية متعدّدة من أجل ضمان عال من السرية الالكترونية لحماية وحفظ المعلومات والبيانات الوطنيّة والشخصيّة من الاختراق والقرصنة من قبل أطراف غير معنيين والّتي تشكل خطورة على الأمن القومي والشخصي للدّولة أو الأفراد[7]. و تعدّ مسألة أمن المعلومات من

---

[1] موسي عبد الناصر، محمد قريشي، المرجع السابق، ص 91.

[2] **معنى المرفق العام:** هي المشروعات التي تنشئها الدولة وتديرها السلطة التنفيذية أو الإدارة بهدف تحقيق الحاجات العامة للأفراد كالصحة والتعليم. ينظر: عثمان بن دراجي، تفويض المرفق العام كآلية حديثة لتسيير المرفق العمومي، مجلة آفاق علمية، جامعة تمنراست، الجزائر، المجلد 11، العدد(04)، 2019، ص 180.

[3] عبد الكريم موكه، المرجع السابق، ص 07.

[4] موسي عبد الناصر، محمد قريشي، المرجع السابق، ص 91.

[5] العربي بوعمامة، رقاد حليمة، المرجع السابق، ص 215.

[6] محمد عبد الرحمان عمر، روش إبراهيم محمد، نزار محمد علي، المرجع السابق، ص 163.

[7] أحمد كمال قنون، مبارك نجاح، المرجع السابق، ص 506

أهم معضلات العمل إلكترونيّا؛ بحيث أنّ المعلومات والوثائق التي يجرى حفظها وتطبيق إجراءات المعالجة والنقل عليها إلكترونيا لتنفيذ متطلبات العمل يجب الحفاظ على أمنها؛ حيث يجب توفّر الأمن الالكتروني والسرية الالكترونيّة على مستوى عال لحماية المعلومات الوطنية والشخصيّة ولصون الأرشيف الالكتروني من أيّ عبث والتركيز على أمن الدولة أو الأفراد، إمّا بوضع الأمن في برمجيّات البرتوكول للشبكة أو باستخدام التوقيع الالكتروني أو بكلمة المرور.[1] وهذا ما تتوجه له جميع الدول لحماية المعلومات من أي اختراق قد يمس بياناتها بما يحقق الأمن الإلكتروني.

الفرع الرابع: صلة الإدارة الإلكترونيّة بالتنمية المستدامة

تلعب تقنية المعلومات عموماً، والخدمات الإلكترونية والاتصالات خصوصاً، دورًا فاعلاً في ترسيخ مفهوم التنمية المستدامة؛ حيث عزَّزت من أنشطة البحث والتطوير لتحسين أداء المؤسسات، وقادت لاستحداث أنماط إدارية ومؤسسيّة جديدة كالمدن الرقمية، كما حفَّزت النمو الاقتصادي، وولَّدت فرص عمل، ووضع البرامج التي تهدف للتحوّل نحو المجتمع المعلوماتي، وأتاحت هذه الوسائل التقنية الحديثة تقديم المعلومات، وتسهيل الوصول إليها، والإجابة على استفسارات المواطنين، ما ساعد على رفع مستوى الخدمات بما يحقق التنمية المستدامة.[2] فلقد أدركت العديد من الدول أهمية بناء الحكومة الإلكترونيّة للتنمية المستدامة فغرضها الأساسي يستهدف تحقيق التنمية البشريّة باستدامتها وبناء قدراتها.[3]

تعتبر الحكومة الإلكترونيّة من أهم الأدوات التي يمكن أن تساهم في بناء إطار استراتيجي للتنمية المستدامة، ومن خلال تقديم إطار متكامل من السياسات والقوانين والأنظمة، التي تنصبّ أساسا في سهولة التواصل بين الحكومة والمواطن، بإضافة أحد أهم العوامل المسؤولة عن النمو الاقتصادي والتنمية البشريّة المستدامة؛ إذ لم يكن أهمها على الإطلاق لما تلقاه المعلوماتية من تأثير إيجابي على البيئة الاجتماعية عند استعمالها كوسيلة هامة لتنمية قدرات الإنسان، وتمكينه من السيطرة على قوانين الطبيعة، وتحقيق الوفرة الإنتاجيّة والتعجيل بالتقدم الاجتماعي.[4]

---

[1] موسي عبد الناصر، محمد قريشي، المرجع السابق، ص 91.

[2] صندوق التنمية الزراعية(المملكة العربية السعودية)، دور الخدمات الإلكترونية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، تاريخ النشر: 2021/08/15، على الموقع الإلكتروني: https://bit.ly/3AkQTzX، تاريخ التصفح: 2021/10/06، على الساعة: 23:00.

[3] ليلى مطالي، زغلول آمنة، الغدارة الإلكترونية للجماعات المحلية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة حالة الجزائر، مجلة أفاق علوم الإدارة والاقتصاد، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، المجلد 02، العدد(02)، ص385.

[4] حسن بوعمرة، حسيني وسام، نورة بوعلاق، الحكومة الإلكترونية وأثرها على التنمية المستدامة في الدول العربية خلال الفترة(2003-2017)، المجلة الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة 2، الجزائر، المجلد 06، العدد(02)، 2020، ص 243.

يعدّ البعد التقني من أهم الأبعاد التي تقوم عليها التنمية المستدامة؛ حيث لعبت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات دوراً رئيسيّاً في تعزيز مفهوم التنمية المستدامة؛ حيث عزّزت من أنشطة البحث والتطوير لتحسين أداء المؤسّسات الخاصة، وأدّت لاستحداث أنماط مؤسّسية جديدة، وحفّزت النمو الاقتصادي، ووضع الخطط والبرامج التي تهدف لتحويل المجتمع لمجتمع معلوماتي، وقد لعبت الاتصالات دوراً مهمّاً في تحقيق التنمية المستدامة، ولذلك فإنّ العلاقة بين الحكومة الذكية وتطبيقاتها والتنمية المستدامة علاقة وطيدة، فتطبيق الحكومة الذكيّة سيساعد على تنفيذ متطلبات التنمية في أسرع وقت وبأقل مجهود، مع تحقيق الوفر الاقتصادي، والّذي يُعدّ أحد محاور التنمية المستدامة، ويتم تحقيقها باستخدام تكنولوجيات وتطبيقات **الحكومة الذكيّة.**[1] وقد بدأت الحكومات في جميع أنحاء العالم في تبنّي مبادئ الحوكمة الإلكترونيّة والحوكمة الذكيّة أثناء بناء المدن الذكيّة. [2] فالغاية من الحكومة الالكترونيّة هي إيجاد حكومة أفضل، تعطي نتائج سياسيّة أفضل، وخدمات عالية الجودة، وتفاعل على أوسع النّطاق مع المواطنين، وكذلك تحسين الكفاءة والمساهمة في الأهداف والتقدم لأجندة الإصلاح العامّة، ومع ربط الحكومة الإلكترونيّة بالتوسع في تفعيل الأسس الديمقراطية في العلاقات بين الحكومة والمواطنين لتعزيز بنية الديموقراطيّة وعملياتها.[3]

---

[1] تجمع مشرفي المعلوماتية العرب، دور الحوكمة الذكية في تحقيق التنمية المستدامة، تاريخ النشر: 05-04-2020،على الموقع الإلكتروني: https://bit.ly/3EByiC2، تاريخ التصفح: 05-06-2021، على الساعة: 22:00.

- **الحكومة الذكية** هي مزيج إبداعي من التقنيات الناشئة والابتكار في القطاع العام، والتي يمكنها التعامل مع التعقيد وعدم اليقين بالتنسيق والمشاركة المستمرة، الوصول للبيانات المفتوحة والمعلومات المشتركة، كما يتم تعريف الحكومة الذكية على أنها الخطوة التالية للحكومة الإلكترونية، باستخدام الابتكار، ويمكن أن يؤدي الابتكار لإنتاج قيمة عامة جديدة، وفي هذا الصدد فالانتقال من الحكومة الإلكترونية للحكومة الذكية تحكمه العناصر المتمثلة في السياسة (القرارات بين المصالح والأولويات التنافسية)، والقيم (احتياجات وفوائد رمزية وملموسة للجمهور المستهدف بالقرارات)، والدليل (حول القيم والآثار السابقة واللاحقة للقرارات السياسية فيما يتعلق بالقيم المستهدفة). ينظر:

- Leonidas G. Anthopoulos, Understanding Smart Cities: A Tool for Smart Government or an Industrial Trick?, Public Administration and Information Technology 22, 1st ed., (Berlin, Springer International Publishing AG, 2017), p p 264-265

[2] Ahmed Al-Masri, Kevin Curran, Smart Technologies and Innovation for a Sustainable Future Proceedings of the 1st American University in the Emirates International Research Conference—Dubai, UAE 2017, Advances in Science, Technology & Innovation IEREK Interdisciplinary Series for Sustainable Development,(Cham: Switzerland, Springer Nature Switzerland AG, 2019) p 79.

[3] معهد البحوث والاستشارات، الحكومة الإلكترونية، الاصدار التاسع، نحو مجتمع المعرفة، سلسة دراسات عن معهد البحوث والاستشارات، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 1427، ص 12.

إنّ الوصول لتطبيق الحكومة الذكيّة في أي دولة، يجب أن تبدأ مؤسساتها بتحويل العمل الورقي للأشكال الإلكترونية والأرشفة الإلكترونية، مرورا بالإدارة الإلكترونية لنظم الوثائق والمعلومات، ثم الحكومة الإلكترونية حتى تصبح متطلبات الحكومة الذكية يسهّل تحقيقها، فيساعد على تحقيق أهداف التنمية؛ حيث تتطابق كل من محاور التنمية المستدامة ومجالات عمل الحكومة الذكيّة، وأصبحت الهواتف الذكية الوسيط الأكثر استخداماً، ممّا يعزّز من فرص تطبيق الحكومة الذكيّة، وبالتالي تحسين عمل الإدارة الحكوميّة، ممّا يحقق التنمية المستدامة.[1] ثمّ إنّ الحكومات تستخدم التكنولوجيا لتحسين الكفاءة والإنتاجيّة لفترة طويلة. ومع ذلك، فإنّ هذا الاستخدام للتكنولوجيا في الحوكمة قد تطوّر بشكل خاص مع التطور السّريع لتكنولوجيا المعلومات والاتّصالات؛ حيث تعدّ **الحوكمة الإلكترونيّة**[2] هي في الأساس استخدام تكنولوجيا المعلومات للمساعدة في تقديم الخدمات الحكوميّة بطريقة فعّالة.[3] حيث جاء التحول الرقمي لترشيد عمل الادارات وجعلها أكثر كفاءة في أدائها للمعاملات الادارية، وفي أقل وقت مقارنة بالإدارة التقليدية.

عطفا على ما سبق، فإنّ المداخل الحديثة للإدارة العامة من إعادة هندسة العمليّات الإداريّة وإدارة الجودة الشاملة والإدارة الالكترونيّة، وكذا ترشيد العملية الإداريّة (الحوكمة) والتي أشرنا لها سلفا؛ حيث كانت لهم مساهمة فعّالة في عصرنة الإدارات بما يحقّق التنمية المستدامة وتتوافق مع احتياجات المجتمع؛ حيث تربطهم علاقة تكامليّة ووطيدة.

---

[1] تجمع مشرفي المعلوماتية العرب، دور الحوكمة الذكية في تحقيق التنمية المستدامة، المرجع السابق.

[2] **الحوكمة الذكية؛** تكامل المعلومات والتواصل مع المواطنين والمنظمات والوكالات الحكومية ونشر التقنيات للتخطيط والعمل عبر جميع الوكالات الحكومية والعمليات للمساعدة في تعزيز الحياة المستدامة. فالحوكمة الذكية هي الأساس لتطوير المدن الذكية. ينظر:

−Ahmed Al-Masri, Kevin Curran, op. cit, p 78.

[3] Ahmed Al-Masri, Kevin Curran, ibid, p 77.

المبحث الثاني: العلاقة التفاعلية بين الإدارة العامة وسياسات التنمية المستدامة

سنستعرض من خلال هذا المبحث العلاقة الترابطية والتكامليّة التي تربط جميع متغيّرات الدراسة نظرا لأهميتهم ودورهم الكبير للوصول لفهم واضح حول موضوع الدّراسة، فالعلاقة القائمة الإدارة العامة والتنمية المستدامة علاقة مهمّة تستدعي البحث فيها والإلمام بها.

المطلب الأوّل: السياسات العامة لإدارة التنمية المستدامة

نظرا لأنّ موضوع بحثنا يحتاج إلى فهم المتغيرات وتحليلها لنتوصل إلى تحليل يخدم بحثنا، فقد ارتأينا أن نتعرّض لمفهوم السياسة العامة باعتبارها اللبنة الأساسيّة التي تعتمد عليها البرامج والاستراتيجيّات الوطنيّة في مجال التنمية المستدامة.

الفرع الأوّل: مفهوم السياسة العامة

لقد تعدّدت تعاريف السياسة العامة؛ حيث سنتطرق في هذا القسم إلي تبيان السياسة العامة وعلاقتها بالإدارة العامة، باعتبار أنّ وظيفتها هي تنفيذ السياسة العامة للدولة التي تحقق الأهداف العامة المرسومة بما يخدم تطلّعات المواطن، ويحقّق التنمية المستدامة بمختلف أبعادها.

أولا: معنى السّياسة العامة.

تعرّف السياسة العامة على أنّها "مختلف النشاطات الحكومية الهادفة التي لها تأثير مباشر على حياة الأفراد"، وتعرّف كذلك على أنّها "مجموعة الحلول والقرارات التي تطرح في سياق التفاعل بين المؤسّسات الرسمية للنظام السياسي، وغير الرسميّة، تصاغ وتحول لبرامج سياسيّة هادفة موجهة لمعالجة مختلف المشاكل الحكوميّة".[1] فيما نجد تعريف آخر يعرف السياسات العامة على أنّها "مجموعة القواعد والبرامج الحكومية التي تشكل قرارات أو مخرجات النظام السياسي بصدد مجال معين، وعبّر عن السياسة العامة في عدّة صور أو أشكال منها القوانين والقرارات الإدارية والأحكام القضائية".[2] ويعرّفها وليام جنكيز أنّها "مجموعة من قرارات مترابطة في ما بينها تتّخذها جهة أو مجموعة جهات سياسيّة في ما يخص اختيار الأهداف ووسائل تحقيقها؛ حيث يجب أن تكون هذه القرارات ضمن سلطة هذه الجهات من أجل تحقيقها."[3] كما تمثل السياسة العامة في

---

[1] هشام زغاشو، صنع السياسة العامة من منظور توزيع السلطة وعلاقتها بالرأي العام في الأنظمة المفتوحة، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، جامعة 20 أوت 1945 سكيكدة، المجلد 10، العدد 2015، 10، ص. ص 79- 80.

[2] نعمة عباس الخفاجي، صلاح الدين حسين الهيتي، تحليل أسس الإدارة العامة منظور معاصر، ط2(عمان: الأردن، اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2015)، ص 192.

[3] برنامج الشراكات مع المجتمع المدني، دليل تحليل السياسات، مشروع الديمقراطية في الشرق الأوسط(POMED)، واشنطن، 2016، ص 05.

جوهرها برامج ذات أهداف، وعليه يجب أن تكون موجّها لكل النّشاطات الحكوميّة.[1] أي أنّ السياسات العامة هي المسار الذي تضعه وترسمه الحكومة لتحقيق المنفعة العامة.

علاوة على ذلك، فالسياسة العامة هي تلك التي تطوّرها الأجهزة الحكوميّة من خلال مسؤوليّاتها علما أنّ بعض القوى غير الحكومية أو غير الرسميّة قد تسهم أو تؤثّر في رسم وتطوير بعض السياسات العامة وتستمد خصوصيتها من كونها متّخذة من قبل السلطات المخوّلة، كما يقول **ديفيد ايستن**، من جانب النظام السياسي، هؤلاء عادة هم المشرعون والقياديون والهيئات العليا، إنّهم هم المسؤولون والّذين يتمتعون بالسلطات لرسم السياسات والتصرّف في إطار صلاحياتهم.[2]

وتكمن خصائص السّياسة العامة في أنّها نشاطات هادفة تتوجّه نحو أهداف معينة، حيث أن السياسة العامة استجابة واقعيّة ونتيجة فعليّة، فهي تعبّر عن الأمور والمسائل الواقعيّة، وهي تعبير عمّا تقوم به الحكومة فعلا، وتستند السياسة العامة للقانون ولها سلطة التنفيذ. [3] وهي تشمل البرامج والأعمال المنسقة التي تصدر عن القادة الحكوميين، وكذلك تعتبر السّياسة العامّة كمخرج للنّظام السياسي؛ فتعدّ السياسة العامة وفق نظرية النظم بمثابة مخرجات واستجابات النظام السياسي للمدخلات الصادرة إليه من البيئة، هذه السياسات قد تُحدث تغييرا في البيئة وفي النظام السياسي، لذا فنظرية النظم تسلّط الضوء على تأثير الظروف البيئيّة وخصائص النظام السياسي على محتوى السياسات العامة، ثم تأثير هذا الأخير على البيئة والنظام السياسي.[4]

بناءً على ما سبق؛ فإنّ السياسة العامة هي البرامج والخطط والاستراتيجيات التي تتبناها الحكومة، ويسهر الجهاز الإداري على تنفيذها؛ حيث تساهم الهيئات الرسمية وغير الرسمية في صنع السياسة العامة ومتبعاتها وتنفيذها وتقييمها، لتحقيق أهداف السياسة العامّة المنشودة.

ثانيا: صانعو السياسة العامّة

نجد أنّ هناك جهات رسميّة وغير رسميّة تساهم بشكل كبير في صنع ورسم السياسات العامة؛ والتي تتمثل فيما يلي:

---

[1] مها يحيي محمد أحمد حسين، تحليل السياسات العامة: التطور والمنهجية، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة الاسكندرية، مصر، المجلد 55، العدد(01)، 2018، ص 07.

[2] جيمس أندرسون، تر: عامر الكبيسي، صنع السياسات العامة، ط 5 (الأردن، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2013)، ص 15.

[3] نعمة عباس الخفاجي، صلاح الدين حسين الهيتي، تحليل أسس الإدارة العامة منظور معاصر، المرجع السابق، ص 139.

[4] ثامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسة العامة الحديثة والسياسات العامة دراسة معاصرة في استراتيجية إدارة السلطة، ط1(عمان: الأردن، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2004)، ص. ص 31-32

أ_ الفواعل الرسميّة: تمثّل الفواعل الرسميّة تلك الجهات المخوّلة دستوريّا وقانونيّا بصنع السياسات العامة باعتبارها تدخل في حيز مهامها الدستوريّة، وتضم السّلطات الثلاث في الدولة التشريعيّة والقضائيّة والتنفيذيّة، والأجهزة الإداريّة التابعة لها.[1] حيث تساهم الفواعل الرسمية في صنع تنفيذ السياسة العامة، والرقابة عليها.

ب_ الفواعل غير الرسمية: إنّ الجهات غير الرسميّة لها أهمية كبيرة في صنع السياسات العامة، والتي تشمل ما يلي:

_ المجتمع المدني: يعتبر المجتمع المدني من أبرز الجهات التي تساهم في صنع السياسة العامّة؛ حيث يشمل الجماعات الضّاغطة التي "تعمل في حقل السياسة الداخلية للدول من خلال تأثيرها في عملية رسم السياسات العامّة، وعلى تنفيذها والرقابة عليها.[2] وكذلك الأحزاب السياسيّة التي لها دور في حقل السياسات العامة بتبنّي برامجها عند الوصول للسّلطة من خلال ممارسة استراتيجيّات التعبئة والتجنيد وتأطير الناخبين والمنتخبين.[3] وكذلك الرأي العام الذي يتميّز بتأثيره الكبير على الحكومة وقرارتها، وبالديناميكيّة العالية تجاه قضايا السّياسة المختلفة.[4] وأيضا وسائل الإعلام التي تلعب دورا مهمّا في صنع السياسة العامّة، من خلال الاهتمام بالقضايا والمطالب الجماهيريّة، وإيصالها للسّلطة، كما لها دور في توجيه وصناعة مواقف الرأي العام اتجاه قضايا السياسة العامّة.[5] وعليه، فإن منظمات المجتمع المدني لها دور مهم في رسم السياسة العامة للدولة وتنفيذها، والرقابة عليها.

---

[1] سالم أقاري، تأثير العولمة على السياسات العامة في الدول النامية، مجلة مدارات سياسية، مركز المدار المعرفي للأبحاث والدراسات، المجلد 03، العدد(02)، 2019، ص 24، وراجع أيضا: معمر عمار، إشكالية المشاركة في صنع السياسة العامة في الجزائر(مدخل الحكم الراشد)، مجلة البحوث السياسية والادارية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 06، العدد(02)، 2017، ص 06،

[2] راجع: محمد بلهاشمي الأمين طيبي، مكانة حقوق الإنسان في السياسة الخارجية، مجلة القانون الدولي والتنمية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد03، العدد(01)، 2015، ص 71، وراجع أيضا: مها عبد اللطيف الحديثي، محمد عدنان الخفاجي، النظام السياسي والسياسة العامة دراسة في دور المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في صنع السياسة العامة في الدول المتقدمة والنامية، سلسلة الدراسات(7)، (العراق: مركز الفرات للتنمية والدراسات الاستراتيجية، 2006)، ص 26.

[3] محمد شاربي، هندسة السياسات العامة "دراسة في نمطية الصنع واستراتيجيات الترشيد، مجلة البحوث القانونية والسياسية، جامعة طاهر مولاي سعيدة، الجزائر، المجلد 01، العدد(01)، 2013، ص 31.

[4] معمر عمار، المرجع السابق، ص 06.

[5] سالم أقاري، العولمة وصنع السياسات العامة في الدول النامية، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، جامعة الجزائر 3، الجزائر، المجلد 04، العدد(01)، 2016، ص 175.

ـ القطاع الخاص: يلعب القطاع الخاص هو الآخر دورا مهمّا في صنع السياسات العامة وتنفيذها؛ حيث "أصبحت المشاريع التنموية الإنتاجية، حجر الأساس في بناء تنمية مستدامة، وهذا باعتبار أن كثرة وتنويع الاستثمار الخاص يساهم في تحقيق إنتاج متكامل ومتوازن في ظل التحولات الاجتماعية والاقتصادية." [1] وهذا يجعل من القطاع الخاص أداة لتنفيذ السياسات العامة للتنمية المستدامة، وبالتالي تحقيق اقتصاد مستدام، لتلبية احتياجات المواطنين، وتحسين الظروف المعيشية، من خلال توفير مناصب شغل، مما يساهم في الحد من البطالة، وكذلك تحقيق التنمية الاقتصادية وطنيا.

وبناءً على ذلك، فإن الفواعل الرسمية وغير الرسمية مهمة في حقل السياسة العامة لدورها الفعال في صنع وتنفيذ السياسات العامة للتنمية المستدامة في ظل المقاربة التنموية التشاركية بغية الوصول لتحقيق الاهداف المحددة بما يتوافق مع تطلعات المواطنين واحتياجاتهم والرفع من مستوى المعيشة وتحقيق الرفاه.

الفرع الثاني: صلة السياسة العامّة بالإدارة العامّة:

نظراً لأنّ الإدارة العامة تعتبر جهازا وأداة للتّنفيذ في الدولة فهي المسؤولة عن تنفيذ وتطبيق السياسة العامة المرسومة والمحدّدة على الحياة اليومية الجارية بما يشبع ويحقق المصلحة العامة عن طريق إشباع الحاجات العامة في المجتمع وتحقيق الصالح العام.

علاوة على ذلك فإنّ ارتباط الإدارة العامة بالسّياسة العامة مرتبطا ارتباطا وثيقا عضويّا وموضوعيّا؛ ونجد أنّ التأثير المتبادل بين الإدارة العامة والسياسة العامّة قويّ وفعّال؛ بحيث أنّ الأهداف الكبرى لا يمكن أن تتحقق وتنجح في التطبيق إلا إذا اعتمدت على إدارة عامّة قويّة وسليمة تتجاوب مع السياسة العامة في الدّولة، كما أنّ فساد الإدارة العامّة، وتعقيدها وانحرافها في متاهات البيروقراطيّة يؤدّي إلى إجهاض السياسة العامّة بكلّ أسسها وأهدافها ومبادئها. [2] حيث يعتمد نحاج السياسات العامة إدارة عامة تتسم بالفعالية والكفاءة.

يتفاعل مفهوم السياسة العامة مع مجالات مختلفة ترتبط باختصاص إدارة الدولة في الشؤون التعليميّة والتربويّة والصحيّة والأمنيّة والاجتماعيّة والماليّة والاقتصاديّة، ويتداخل مع العديد من الحقول والمعارف ومنها حقل السّياسة والإدارة العامة ودراسات التنمية، والاقتصاد والثقافة،

---

[1] عمار سماعلي، استراتيجية القطاع الخاص في تفعيل التنمية المستدامة: مقاربة تحليلية للاستثمار في المناطق الصحراوية؛ مدينة الزيبان نموذجا، مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، الجزائر، المجلد02، العدد (01)، 2019، ص 20.

[2] عمار عوابدي، القانون الإداري، الجزء الأول: النظام الإداري، المرجع السابق، ص. ص 158- 159.

فالإدارة العامّة تختص بفحص جميع نواحي الجهد الحكومي في تطبيق القوانين وتنفيذ السياسة العامة، فهي ما تقوم به الحكومة بما يحقّق المصالح الحكوميّة والاجتماعيّة العامة.[1]

إنّ استراتيجيات السياسة العامة هي عبارة عن خطط وبرامج يتم تسطيرها من طرف موظفين حكوميّين في الدول النامية، ومن طرف خبراء اقتصاديّين في الدول الغربيّة. فغاية السياسة العامة هي توفير العمل، العدالة، وحسن توزيع الثروة على المواطنين، فالدولة هي عبارة عن آلة عملاقة جاءت لتجسيد الأداء الجيّد والمردوديّة المترقبة من طرفها ومن طرف الجهاز الإداري، غير أنّه في أرض الواقع نلاحظ وجود فجوات لما تم إقراره من صنّاع القرار وبين ما تم تنفيذه من طرف البيروقراطيّة الإداريّة.[2] وعليه يجب تفعيل الرقابة، لا سيما في ظل التبيان الظاهر بين الواقع والسياسات العامة التي تمت الموافقة عليها لتنفيذها، وينعكس ذلك على نجاح أول فشل التنمية.

علاوة على ذلك فهناك تداخل كبير بين الإدارة العامة والسياسة العامة وبنفس الوقت تشير الإدارة العامة إلى المؤسّسات والجهات والعمليات التي تأخذ على عاتقها تنفيذ السياسات العامة كما هو مبيّن في الشكل التالي:

الشكل رقم 04: تداخل الإدارة العامة والتنمية المستدامة

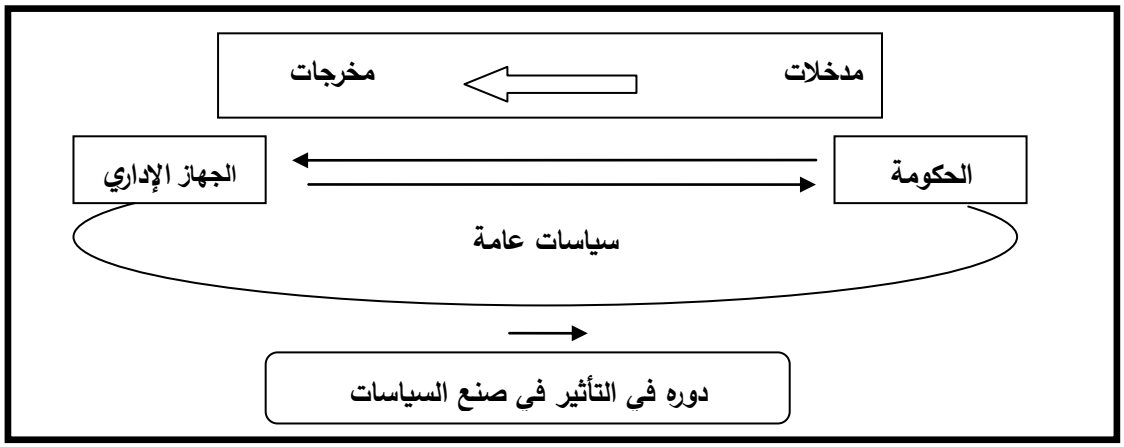

المصدر: محمد علي حمود، السياسة العامة رؤية في عوامل التطور والمدارس الفكرية والمفهوم، مجلة تكريت للعلوم السياسة، جامعة تكريت العراق، العراق، العدد(22)، 2020، ص 313.

الفرع الثالث: علاقة السياسة العامة بالتنمية المستدامة

أولا: صنع وتنفيذ السياسة العامة للتنمية المستدامة.

تُعنى السياسة العامة للدولة بحل المشكلات العامّة وضبط العلاقات مع جميع الفواعل الرسميّة والغير رسميّة ببرامج حكوميّة يمر صنعها بمراحل عديدة (تحديد المشكلة، وضع الأجندة

[1] نعمة عباس الخفاجي، صلاح الدين حسين الهيتي، تحليل أسس الإدارة العامة منظور معاصر، المرجع السابق، ص 137

[2] عمار بوحوش، وضع استراتيجيات السياسة العامة...إلى أين؟، مجلة الدراسات الاستراتيجية والعسكرية، المجلد 01، العدد(01)، المركز الديمقراطي العربي، برلين: ألمانيا، ، 2018، ص 30 .

وجدول الأعمال، صياغة وبلورة السياسة العامة وتبنّيها وإقرارها، تنفيذها ثم تقويمها)، وتعدّ مرحلة التنفيذ ضروريّة لكي ترى هذه السياسة النور، ولتلبي احتياجات وتطلّعات المواطنين في كل الميادين المختلفة فمن دونها تبقى هذه السياسات مجرد خطابات ونوايا حسنة.[1]

إنّ ضرورة وضع الخدمات المقدّمة للمواطنين في صميم العملية الرّامية لإحداث تحوّل في الإدارة العامة، وأنّ تحقيق التنمية المستدامة يقوم على أسس، منها اتباع نهج الحوكمة قائم على الشفافية والمشاركة والمساءلة، ووجود إدارة عامة تتسم بالجدارة المهنيّة والمسؤوليّة الأخلاقيّة والاستجابة وتستخدم التكنولوجيات.[2] فالمؤسّسات العموميّة تملك صلاحيات القانون العام وسلطة تطبيق القرارات، وهو الأمر الذي يسمى في أدبيات الإدارة العامة "تنفيذ السياسات"، كما أنّ العمل الحكومي لا يتوقف عند اتخاذ القرار، وتنفيذه يمكن أن يأخذ نفس القيمة الكبيرة لهذا القرار. [3]

إنّ لترشيد السياسة العامة والقانون قد تواجه تطبيقات الحكومة الإلكترونيّة والخدمات التي تقدمها معوقات قانونيّة أو تتعارض مع السياسات العامة، لذلك لابد من تحديث القوانين لإضافة الشرعيّة والقبول للوثائق والمعاملات الإلكترونيّة، بمراعاة آراء المسؤولين والتشاور معهم لتقييم مدى الأضرار التي قد تلحق بمشروعات الحكومة الإلكترونيّة في حالة عدم إصلاح أو تعديل النّظام القانوني، ومنح الصفة القانونيّة لكل ما تنشره الحكومة الإلكترونيّة من معلومات على الشبكة، وتوضيح القوانين والتشريعات وتوحيدها بما يتماشى مع بيئة العمل، وضرورة إجراء تقييم لضمان توافر أعلى الدّرجات للاحتياطات الأمنيّة. [4] وهكذا، تتحقق أهداف التنمية المستدامة.

يعمل الجهاز التنفيذي على تصميم وتنفيذ البرامج والسياسات، وتطبيق القوانين والنهوض بأعباء الإدارة العامة، غير أنّ تحسين جودة الخدمات العامة تلبية لتطلعات المواطنين الحالية والمستقبلية يستوجب حوكمة رشيدة للمؤسسات الدولة الرسميّة من خلال مشاركة المواطنين في صنع وتنفيذ

---

[1] سمير بن عياش، أثر الفواعل المحلية على تنفيذ السياسات العامة في الجزائر في ظل الإصلاحات الجديدة (2012)، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، جامعة الجزائر 03، المجلد01 ، العدد(02)، 2013، ص 38.

[2] الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الملحق رقم 24، لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة، تقرير عن الدورة الخامسة عشرة(18-22 أبريل، 2016)، E/2016/44-E/C.16/2016/8، الامم المتحدة، نيويورك، 2016، ص 06.

[3] سمير بن عياش، أثر الفواعل المحلية على تنفيذ السياسات العامة في الجزائر في ظل الإصلاحات الجديدة (2012)، المرجع السابق، ص 38.

[4] سحر قدوري الرفاعي، الحكومة الإلكترونية وسبل تطبيقها: مدخل استراتيجي، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، الجزائر، المجلد 05، العدد(07)، 2009، ص 326.

القرارات التي تهم مصالحهم، ووجود أهداف مشتركة تسمح بخلق تواصل جيد بين الدولة والمواطنين عبر إخضاع مؤسسات الدولة لمساءلة المواطنين وأصحاب المصلحة لرفع الجودة وتعزيز الثقة.[1]

تتفاوت الدول في الكثير من التفاصيل، ومع ذلك، يمكن إيجاد إطار عام من المراحل التي تعتبر منهجا لرسم السياسة العامة بما يحقّق الاستدامة، وينطوي هذا الإطار على المراحل التالية:

1_ تحديد وتعريف المشكلة العامة: يتطلب صنع سياسة حكوميّة لعلاج مشكلة عامة تحديدا وتعريفا واضحين ودقيقين لطبيعة المشكلة التي يعاني منها المجتمع ويسعى لإيجاد حل لها.[2]

2_ إثارة اهتمام الحكومة وإدراج المشكلة في جدول أعمالها: عادة ما تقوم الحكومة بصناعة سياسة معينة لعلاج مشكلة عامة وتقديم حلول، لذا فصنع هذه السياسة مرهون بالنجاح في إدراج هذه المشاكل ضمن أجندتها وإثارة انتباهها لمعالجتها وتبنّيها هو تعبيرا بالالتزام بمحاولة حلّها. [3]

3_ صياغة مقترحات السياسة العامة: هي بلورة مسودة السياسات من قبل السلطة التشريعيّة أو صياغة القواعد أو النظم الإداريّة الجديدة التي تضع المبادئ موضع التطبيق، وتكمن أهميتها في أنّ إدخال أي نص أو عبارة في أية لائحة أو قانون أسهل من رفعة بعد تشريعه.[4]

4_ اعتماد السياسة المقترحة: تتضمن صياغة السياسة بلورة مقترحات أوليّة لبرامج العمل اللازمة لمواجهة المشكلة.[5] أي وضع مقترحات مبدئية للسياسة العامة في سياق التعامل وحل المشاكلات قبل حدوثها من أجل إيجاد حلول وبدائل الأفضل.

5_ تنفيذ السياسة العامة: هو الإجراءات الفاعلة واللازمة لتحقيق أهداف صانع القرار إزاء حل مشكلة عامة؛ أي ترجمة قرار السياسة العامة بما ينطوي عليه من أهداف لخطط وبرامج عمل. [6]

6_ تقييم الساسة العامة: هي نشاط منظم هدفه التّعرف على الانعكاسات المترتبة على تنفيذ السياسة العامة ومخرجاتها وتأثيراتها ومدى كفاءتها وفاعليتها في تحقيق الأهداف.[7]

---

[1] مصطفى زغيشي، دور الحكم الراشد في تجسيد العدالة الانتقالية، أطروحة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، 2020/2019، ص 93.

[2] ثامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسة العامة الحديثة والسياسات العامة دراسة معاصرة في استراتيجية إدارة السلطة، المرجع السابق، ص. ص 162-163.

[3] منى طواهرية، تقييم السياسة العامة: بحث في المفهوم والآليات، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، الجزائر، المجلد 05، العدد(01)، 2018، ص 252.

[4] النعمي السائح العالم، المرجع السابق، ص 164.

[5] جيمس أندرسون، تر: عامر الكبيسي، صنع السياسات العامة، المرجع السابق، ص 90.

[6] ثامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسة العامة الحديثة والسياسات العامة دراسة معاصرة في استراتيجية إدارة السلطة، المرجع السابق، ص 170.

[7] منى طواهرية، المرجع السابق، ص 253.

ثانيا: مبادئ تنفيذ أهداف سياسات التنمية المستدامة

إنّ تنفيذ أهداف التنمية المستدامة يستدعي تتبع المبادئ الرئيسة الآتية ذكرها:

1- **مبدأ تحديد الأولويات بعناية:** اقتضت خطورة مشكلات البيئة وندرة الموارد المالية التشدّد في وضع الأولويات، وتنفيذ إجراءات العلاج على مراحل، وهذه الخطة قائمة على التحليل التقني للآثار الصحيّة والإنتاجيّة والإيكولوجيّة لمشكلات البيئة وتحديد المشكلات لتصدي لها بفعاليّة. [1]

2- **مبدأ الاستفادة من كل دولار:** كانت معظم السياسات البيئية بما فيها السياسات الناجحة مكلفة بدون مبرر، ولا تستطيع البلدان النامية استخدام الأساليب مرتفعة التكاليف التي تستخدم تقليديا في البلدان الصناعيّة، ومن ثم بدأت التأكيد على فعالية التكلفة وأفادت الجهود بلدان عديدة. [2]

3- **مبدأ اغتنام فرص تحقيق الربح لكلّ الأطراف:** بعض المكاسب في مجال البيئة سوف تتضمّن تكاليف ومفاضلات، والبعض الآخر يمكن تحقيقه كمنتجات فرعيّة لسياسات صممت لتحسين الكفاءة؛ ونظرا لندرة الموارد التي تم تكريسها لحل مشاكل البيئة، منها خفض الدعم على استخدام الموارد الطبيعيّة فهو أوضح سياسة لتحقيق الربح للجميع.

4- **مبدأ استخدام أدوات السوق حيثما يكون ممكنا:** إنّ الحوافز القائمة على السوق والرامية لتخفيض الأضرار هي الأفضل من حيث المبدأ والتطبيق. [3]

5- **مبدأ الاقتصاد في استخدام القدرات الإداريّة والتنظيميّة:** يجب العمل على تنفيذ سياسات أكثر تنظيما ومقدرة مثل: الضرائب، وإدخال مبدأ الحوافز على المؤسسات للتقليل من الأخطار البيئيّة.[4]

6- **مبدأ العمل مع القطاع الخاص:** يجب على الدولة التعامل بجديّة وموضوعيّة مع القطاع الخاص باعتباره عنصرا أساسيا في العمليّة الاستثماريّة، وذلك من خلال تشجيع التحسينات البيئيّة

---

[1] أحمد جابر بدران، المرجع السابق، ص 92.

[2] عبد الله خبابة، التنمية الشاملة المستدامة المبادئ والتنفيذ من –مؤتمر ري ودي جانيرو 1992 إلى مؤتمر بالي 2007–، المؤتمر العلمي الدولي التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 8/7 أفريل 2008، ص 6.

[3] فتيحة بن حاج جيلالي مغراوة، المرجع السابق، ص 156.

[4] أحمد جابر بدران، المرجع السابق، ص 93.

للمؤسسات، وإنشاء نظام "الإيزو"[1] الذي يشهد بأنّ المؤسسات التي لديها أنظمة سليمة للإدارة والبيئة. وأيضا توجيه التمويل الخاص صوب أنشطة تحسين البيئة.[2]

7- مبدأ المشاركة: التنمية المستدامة عبارة عن ميثاق يقر بمشاركة جميع الجهات في اتخاذ قرارات جماعيّة بالحوار، خاصة في مجال تخطيط التنمية المستدامة ووضع السياسات وتنفيذها، فالتنمية المستدامة تبدأ في المستوى المكاني المحلي، أيّ أنّها تنمية من الأسفل يتطلب تحقيقها توفير شكل مناسب من أشكال اللامركزيّة؛ التي تمكّن الهيئات الرسميّة والشعبيّة والأهليّة والسكان من المشاركة في خطوات إعداد وتنفيذ ومتابعة خططها. [3] لضمان تحقيق التنمية.

إنّ مبدأ المشاركة أدى لظهور فكرة الحكم، وهي فكرة مهمة لتنفيذ التنمية المستدامة، فهو فن و طريقة حكم تسعى لتنمية اقتصاديّة واجتماعيّة ومؤسسيّة مستدامة، بالحفاظ على توازن بين الدولة والمجتمع المدني واقتصاد السوق؛ حيث يتطلب الحكم فلسفة جديدة للسياسة العامة التي تجعل المواطن فاعلا للتنمية في إقليمه، ويهدف لتحميل الوكلاء الاقتصاديين والمواطنين المسؤولية عن تأثيرات سلوكاتهم وإعلامهم بالمخاطر البيئيّة والاجتماعيّة، ويسمح بإشراكهم في تعريف استراتيجيّة التنمية المستدامة وقواعد اتخاذ القرار، فالحكم هو شكل جديد للديمقراطيّة التشاركيّة يتطلب التعاون في التنمية المستدامة للوصول لقرارات مقبولة من طرف الأغلبيّة التي تخدم المصلحة العامة.[4] فالمشاركة أمر ضروري لتحقيق التنمية، فإنّ "التصدي للمشكلات البيئيّة لبلد ما، تكون فرص النجاح قويّة بدرجة كبيرة إذا شارك المواطنون المحليون، نظرا لأنّ مشاركتهم تساعد في بناء قواعد جماهيريّة تؤيّد التغيير". [5] وتخلق نوعا من الثقة بين المواطن والدولة.

---

[1] المواصفة الدولية للإدارة البيئية "الإيزو 14000"هي مجموعة من الموصفات الاختيارية التي تحافظ على البيئة، وهي تتيح للمنظمات إتباع إدارة بيئية واحدة متفق عليها، وبالتالي فهي تضمن وتكفل حماية البيئة من التلوث بالتوازي مع المتطلبات الاقتصادية والاجتماعية، ينظر _احمد سلخين، جيلالي بوزكري، معوقات تبني نظام الإدارة البيئية ISO 14001 من طرف المؤسسات الاقتصادية دراسة ميدانية –المؤسسات الناشطة بالمنطقة الصناعية عين وسارة–، مجلة دراسات وأبحاث، جامعة الجلفة، الجزائر، المجلد 12، العدد(4)، 2020، ص 78.

[2] مولود حواس، مصطفى بوشامة، البيئة، البيئة... التنمية المستدامة من منظور إسلامي، دراسات اقتصادية، مركز البصيرة للبحث والاستشارات والخدمات التعليمية، العدد(16)، 2010، ص 99

[3] ساجدة احميد عبل الركابي، المرجع السابق، ص 105.

[4] صونيا بيزات، إشكالية تحقيق التنمية المستدامة في ظل متطلبات البيئة–الجانب القانوني–، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة سطيف 2، الجزائر، المجلد13، العدد(2)، 2016، ص 19.

[5] أحمد جابر بدران، المرجع السابق، ص 94.

8- مبدأ توظيف الشراكة التي تحقق نجاحا: يجب على الحكومات الاعتماد على مبدأ التعاون وتضافر الجهود المشتركة بينها وبين القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني وغيرها، وتنفيذ تدابير مكثفة للتصدي لمشاكل البيئة. [1]

9- مبدأ تحسين الأداء الإداري المبني على الكفاءة والفعاليّة: إنّ المديرين البارعين بوسعهم إنجاز تحسينات كبيرة في البيئة بأدنى التكاليف.[2]

10- مبدأ إدماج البيئة من البداية: عندما يتعلق الأمر بحماية البيئة، فإنّ الوقاية تكون أرخص كثيرا وأكثر فعاليّة من العلاج، وتسعى معظم الدول لتقييم تخفيف الضرر المحتمل من الاستثمارات الجديدة في البنية التحتية، وباتت تضع في الحسبان التكاليف والمنافع النسبيّة عند تصميم استراتيجيتها المتعلقة بالطاقة، كما أنّها تجعل من البيئي عنصرا فعّالا في إطار السياسات الاقتصاديّة والماليّة والاجتماعيّة والتجاريّة والبيئيّة.[3]

11- استخدام مبدأ النظم في إعداد وتنفيذ خطط التنمية المستدامة: يعدّ أسلوب النظم أو المنظومات شرطا أساسيا في إعداد وتنفيذ خطط التنمية المستدامة؛ وذلك من منطلق أنّ البيئة الإنسانيّة لأي مجتمع بشقّيها الطبيعي والبشري ما هي إلا نظام فرعي صغير من النظام الكوني ككل، وأنّ أيّ تغير يطرأ على عناصر أي نظام فرعي يؤثّر في عناصر النظم الفرعيّة الأخرى، ومن ثم في النظام الكلي للأرض، لذلك تعمل التنمية المستدامة من خلال هذا الأسلوب على ضمان تحقيق توازن النظم الفرعيّة، وبشكل يفضي في النهاية إلى ضمان توازن بيئي للأرض[4].

ويمكن القول إنّ استخدام أسلوب النظم في إعداد وتنفيذ خطط التنمية المستديمة هو أسلوب متكامل يهدف للمحافظة على حياة المجتمعات بالاهتمام بجميع جوانبها الاقتصاديّة والاجتماعيّة والبيئيّة ودون أن يتقدم أي جانب على حساب الجوانب الأخرى أو يؤثر فيها بشكل سلبي.[5]

12- مبدأ الملوث الدافع: يعتبر من بين أهم المبادئ القانونيّة التي تحقق التنمية المستدامة بشكل كبير وفعّال، كونه مرتبطا بالجانب الاقتصادي للنشاطات الملوثة، ويهدف لتحميل التكاليف الاجتماعيّة للتلوث الذي تحدثه كرادع يجعل المؤسسات المتسببة في التلوث تتصرف بطريقة تنسجم فيها أثار نشاطاتها مع التنمية المستدامة.[6] كما يعّد مبدأ الملوّث الدافع أو ما يعرف

---

[1] مولود حواس، مصطفى بوشامة، المرجع السابق، ص 99

[2] عبد الله خبابة، المرجع السابق، ص 7.

[3] أحمد جابر بدران، المرجع السابق، ص 95.

[4] ياسمين إبراهيم سالم، هاجر يحي، المرجع السابق، ص. ص 154-155.

[5] ماجدة أبو زنط، عثمان غنيم، التنمية المستدامة: دراسة نظرية في المفهوم والمحتوى، المرجع السابق، ص166.

[6] فتيحة بن حاج جيلالي مغراوة، المرجع السابق، ص 157. راجع أيضا: محمد بلهاشمي الأمين طيبي، الضوابط القانونية والتقنية لخصة الصب(التصريف)، مجلة قانون النقل والنشاطات المينائية، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد،

بمسؤولية الملوث حجر الزاوية في القانون البيئي على الصعيدين الوطني والدولي، فهو المبدأ الّذي يقرر مسؤولية محدث التلوث عن تعويض الأضرار الناشئة عن نشاطه، كما ينطوي مبدأ الملوث الدافع على مفهوم سياسي يتمثل في إرادة السلطات العامة في توفير الأعباء المالية المتعلّقة باتقاء التلوث ومكافحته عن الخزينة العامة وتحميلها بصورة مباشرة للمتسبّبين في التلوث. [1]

13- مبدأ العدالة بين الأجيال الحاليّة والمستقبليّة: إنّ المساواة والعدالة بين الأجيال في المستقبل سيكون من المستحيل تحقيقها في ظل غياب العدالة الاجتماعيّة في الحاضر؛ حيث ينبغي أن يتم التوازن، فالعنصر المهمّ في التنمية المستدامة العدالة والمساواة في فرص الرفاهية وشموليّة الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بصورة متوازنة.[2]

نخلص إلى أنّ المبادئ يسترشد بها الآن جيل جديد من صانعي السياسة البيئيّة والعقيدة البيئية الجديدة التي تتميّز بمزيد من التشدّد في إدماج تكاليف ومنافع البيئة في تقرير السياسة يجعل من السّكان مكان الصدارة في الاستراتيجيّات البيئيّة، ويشخّص ويعالج البواعث السلوكيّة للإضرار بالبيئة. [3] فهذه المبادئ هي الأساس الّذي يتم عليه بناء السياسات العامّة واستراتيجيات التنمية المستدامة بأبعادها المختلفة.

وتكمن السّياسات العامة المتكاملة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة فيما يلي:

- تشجيع الحكومات على وضع ترتيبات وآليّات مؤسسية تدعم وضع وتنفيذ سياسات متماسكة ومتكاملة لتحقيق أهداف التّنمية المستدامة.
- وجود إطار واضح يتم من خلاله إسناد المسؤوليّات المتصلة بأهداف التنمية المستدامة.
- إنّ للحكومات المحلية دورا حاسما في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، نظرا لقربها من السكان والقاعدة الشعبية، ودورها في تقديم الخدمات العامة الأساسيّة، وقدرتها في اتباع نهج متكامل.
- إنّ المسؤوليات المسندة للحكومات المحلية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة ينبغي أن تترافق بتوافر القدر الملائم من الموارد والقدرات البشريّة والماليّة. [4] بما يضمن تحقيق التنمية المستدامة بأبعادها.

الجزائر، المجلد04، العدد(02)، 2017، راجع كذلك: خيرة دشراوي، إشكالية التوسع العمراني بالمدن الساحلية، مجلة قانون النقل والنشاطات المينائية، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، الجزائر، المجلد04، العدد(02)، 2017.

[1] منصور مجاجي، مبدأ الملوث الدافع –المدلول الاقتصادي والمفهوم القانوني–، حوليات جامعة الجزائر 1، المجلد 34، العدد(1)، 2020، ص 152.

[2] فاكية سقني، المرجع السابق، ص. ص 194-195.

[3] أحمد جابر بدران، المرجع السابق، ص 95.

[4] الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الملحق رقم 24، لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة، تقرير عن الدورة الخامسة عشر(18_22 أبريل 2016)، E/2016/44-E/C.16/2016/8، نيويورك، 2016، ص 09

– تفعيل دور السياسات الوطنية والموارد المحلية والاستراتيجيات لتعزيز التنمية المستدامة.[1]

– توخّي التجديد في الجهود المبذولة لبناء قدرات المؤسسات على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

– تشجيع الإبداع والابتكار والتميز في الإدارة العامة، بوسائل منها تحويل الهياكل والعمليات والتشريعات واللوائح الإدارية باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وشبكة الانترنت.

– تعمل الحكومات الوطنية والمحلية، في إطار ما تتخذه من خطوات أولى لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، على تحديد أولويات التنفيذ والأهداف والترتيبات المؤسسية.[2] وبالتالي فإنّ تنفيذ خطط وأهداف التنمية المستدامة يستوجب تضافر جهود جميع الفواعل الرسمية وغير الرسمية، وتهيئة جميع الظروف الملاءمة لإنجاح العملية التنموية.

ثالثا: استراتيجيّة التنمية المستدامة

إنّ الجهاز الحكومي(الإدارة العامة) يُعنى بصنع وتنفيذ السياسات العامة باعتباره الجهاز المكلّف بتنفيذ السياسات العامة من خلال الخطط والبرامج والاستراتيجيّات الوطنية للتنمية المستدامة.

أ: الاستراتيجيّات الوطنية للتنمية المستدامة:

يروّج جدول أعمال القرن 21 للاستراتيجيّات الوطنيّة للتنمية المستدامة (NSDS) كآليّات لترجمة أهداف الدولة وطموحاتها في التنمية المستدامة لسياسات وإجراءات ملموسة، فمنذ قمّة ريو، انتقل فهم استراتيجيّة التنمية المستدامة من استراتيجيّة بيئية وطنية لاستراتيجية تدمج الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وتعرف الاستراتيجيّة الوطنية للتنمية المستدامة على أنّها عملية منسقة وتشاركية ومتكررة من الأفكار والإجراءات لتحقيق الأهداف الاقتصادية والبيئية والاجتماعية بطريقة متوازنة ومتكاملة، وتشمل العمليّة تحليل الوضع وصياغة السّياسات وخطط العمل والتنفيذ والرصد والمراجعة، وفي ذات السياق هي عملية دورية وتفاعلية للتخطيط والمشاركة والعمل؛ حيث يتم التركيز على إدارة التقدم نحو أهداف الاستدامة بدلاً من إنتاج "خطة" كمنتج نهائي.[3] فيجب على استراتيجيّات التنمية المستدامة أن تبدأ من عمليات التخطيط ، والتي يتم بعد ذلك توسيعها لتشمل التّنمية المستدامة، وهو يمثل "تكييف العمليات الحالية لتتوافق مع مبادئ التنمية المستدامة"،

---

[1] هادي أحمد الفراجي، المرجع السابق، ص 351.

[2] الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الملحق رقم 24، تقرير عن الدورة الخامسة عشر 2016، المرجع السابق، ص. ص 09-10.

[3] UNDESA, Department of Economic and Social Affairs, Commission on Sustainable Development acting as the preparatory committee for the World Summit on Sustainable Development Second preparatory session 28 January – 8 February 2002, Guidance in Preparing A National Sustainable Development Strategy: Managing Sustainable Development in The New Millenium, Background Paper No. 13, Submitted by Division for Sustainable Development, DESA/DSD/PC2/BP13, Outcome of the international forum on National Sustainable Development Strategies, Accra, Ghana, 7-9 /11/ 2001, p. p 01-08.

ممّا يمنحها طابعًا أكثر شمولاً وتشاركيّة؛ حيث يجب أن تجمع العملية الاستراتيجيّة بين التوجه طويل المدى والأهداف متوسطة المدى والإجراءات قصيرة المدى، ويجب أن تكون إطارًا لصنع القرار وخطّة ذات أهداف وأطر زمنيّة محددة.[1] وعليه فالاستراتيجية هي عملية تتسم بالشمولية والتشاركية من أجل تحقيق الأهداف المرجوة في مختلف المجالات المحددة وفق رؤية واضحة.

إنّ كل بلد يحتاج إلى أن يحدّد أفضل السّبل للتعامل مع إعداد وتنفيذ استراتيجيته الوطنيّة للتنمية المستدامة اعتمادًا على الظروف السياسيّة والتاريخية والثقافية والبيئية السائدة.[2] حيث مثّلت استراتيجية الأهداف الإنمائية للألفية في عام 2000 نهجا مهمّا للعالم في رؤية للإمكانات التي يمكن توظيفها لتحقيق التنمية المستدامة لأهدافها.[3] لذلك يجب على الدول توفير جميع الظروف والبيئة الملاءمة لتحقيق الاستراتيجيات المتعلقة بالتنمية المستدامة.

تعدّ الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة أداة لاتّخاذ قرارات مستنيرة توفر إطارًا للتفكير المنتظم عبر القطاعات والأقاليم، كما أنّه يساعد على إضفاء الطابع المؤسّسي على عمليات التشاور والتفاوض والوساطة وبناء توافق الآراء بشأن القضايا المجتمعية ذات الأولويّة؛ حيث تختلف المصالح، ومن شأنه وضع الاستراتيجيّة أن يمكّن الدول من معالجة المشاكل الاجتماعيّة والاقتصادية المترابطة بمساعدتها على بناء القدرات وتطوير الإجراءات والأطر التشريعيّة، وتخصيص الموارد المحدودة بشكل عقلاني وتقديم جداول زمنية للإجراءات، ويمكن أن تستفيد البلدان من صياغة الاستراتيجيّات بشكل مباشر وغير مباشر.[4] وفي السياق ذاته، تضع الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة رؤية مستقبلية لتحقيق التنمية في جميع المجالات الاقتصادية، والاجتماعية والثقافية والمؤسسية ... إلخ.

ب: مزايا استراتيجيّات التنمية المستدامة:

ستساعد استراتيجيّة التنمية الوطنية الفعّالة للتنمية المستدامة في معالجة المشاكل ذات الأولوية مع الأسباب المعقدة والآثار المعقّدة التي تتراوح بين قضايا الحد من الفقر والتدهور البيئي للعولمة. وتقدم استراتيجيّات التنمية المستدامة العديد من المزايا والمتمثلة فيما يلي:

1_ تسهيل اتّخاذ القرارات وتحسين فعالية السّياسات العامة: المساعدة في تحديد الخيارات والأهداف والسّياسات من أجل التنمية المستدامة، وتحليل القضايا الاقتصادية والبيئية والاجتماعية بطريقة شاملة، وتعزيز تطوير السياسات الحكومية بشأن التنمية المستدامة، وتقييم

[1] James Meadowcroft, National Sustainable Development Strategies : Features, Challenges and Reflexivity, European Environment, Wiley InterScience, 17(03), 2007, p 154.

[2] UNDESA, Guidance in Preparing A National Sustainable Development Strategy: Managing Sustainable Development in The New Millenium, Background Paper No. 13, op. cit, p08.

[3] هادي أحمد الفراجي، المرجع السابق، ص 368.

[4] UNDESA, Guidance in Preparing A National Sustainable Development Strategy: Managing Sustainable Development in The New Millenium, Background Paper No. 13, op. cit, p 09.

الخيارات(الإصلاحات القانونية والتطوير المؤسسي، ...إلخ) لمعالجة القضايا المهمة، وتنسيق السياسات، والاستعداد الأفضل للاستفادة من التكنولوجيا.

2_ تعزيز تعبئة الموارد: تسهيل تعبئة الموارد البشريّة، والمالية والمادية للأمة، داخليّا وخارجيّا، لدعم التنمية المستدامة.[1] والواقع أنّ الموارد المالية والبشرية والمادية ضرورية لنجاح سياسات التنمية المستدامة.

3_ تخصيص أكثر كفاءة للموارد: تسهيل التّخصيص الفعال للموارد الوطنية المحدودة على أساس الأولويات من خلال العمليات التشاركيّة، والمساعدة في تحديد برامج التنمية وترشيد تنفيذها.

4_ حل النّزاعات: المساعدة في تسوية الخلافات بين فئات المجتمع والإدارات الحكوميّة من خلال كشف الخلافات وتشجيع الحوار المفتوح، مع تسهيل فهم أهداف السياسة المختلفة والمتضاربة في بعض الأحيان بتحديد الفوائد/ الخسائر.

5_ بناء القدرات البشرية والمؤسّسية: تساعد الاستراتيجيّة الوطنية للتنمية المستدامة من خلال تحديد الأهداف والوسائل لتحقيقها على تعبئة القدرات، والحفاظ عليها والاحتفاظ بها وبنائها عند الضرورة، والمساعدة في بناء قدرات، والمساعدة في بناء المؤسّسات وبيئة السياسات للنمو الاقتصادي المستمر والتحول الاجتماعي.[2] نظرا لأهمية بناء القدرات في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال المساهمة في التنفيذ الفعال للسياسات العامة والاستراتيجيات والخطط والبرامج التنموية الشاملة.

عطفا على ما سبق، فإنّ وضع استراتيجية وطنية للتنمية المستدامة يستلزم توافر الركائز الأساسية المتمثلة في المشاركة الفعالة للفواعل الرسمية وغير الرسمية، مع توافر الموارد المادية والبشرية والمالية الكافية لدعم الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، بالإضافة إلى دمج جميع أبعاد التنمية المستدامة المختلفة والمتمثلة في الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية والثقافية والمؤسسية والتكنولوجية والثقافية في الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، مع وجود إدارة عامة رشيدة والتي تُجسد آليات الحوكمة لدعم الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة بما يحقق أهدافها.

[1] UNDESA, Guidance in Preparing A National Sustainable Development Strategy: Managing Sustainable Development in The New Millenium, Background Paper No. 13, op. cit, p. p 09-10.

[2] UNDESA, Guidance in Preparing A National Sustainable Development Strategy: Managing Sustainable Development in The New Millenium, Background Paper No. 13, Ibid,. p 10.

المطلب الثاني: علاقة سيادة القانون بالإدارة الرّشيدة للتّنمية المستدامة.

سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى تبيان العلاقة التي تربط سيادة القانون بالإدارة الرشيدة للتنمية المستدامة نظرا لأهميتها في موضوع الدّراسة.

الفرع الأوّل: الحكم الراشد (الحوكمة) كأداة لتحقيق التنمية المستدامة

يتجلّى البعد الجديد في النظر إلى عمليّة التنمية المستدامة من منطلق إداري من خلال مظاهر التحول وفق النظرة الحديثة للإدارة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة. لقد أصبحت بعض الفروع الإدارية تكيّف نفسها مع متطلبات التنمية المستدامة، فظهرت "حركة حماية المستهلك"، و"مفهوم التسويق الأخضر" للحفاظ على البيئة ومنع التلوّث، و "تصميم منتجات المستقبل" لتتلاءم مع متطلّبات البيئة السّليمة والإنتاج النظيف من أجل توازن بيئي مستدام[1]. وبالتالي يتم تبني الاعتبارات البيئية في خطط وبرامج المؤسسات والإدارات لتحقيق أجندة التنمية المستدامة.

نجد أيضا بعض المفاهيم ذات العلاقة بالتنمية المستدامة الّتي احتلت الفكر الإداري، كمفهوم "التسويق المستنير" الّذي يؤكّد على المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال. لقد ركزت الإدارة على دور الحكم الرّاشد في تحقيق التنمية، وأصبحت بذلك تعني "عملية التّحكم في الموارد المتاحة في مجتمع ما وذلك قصد تقديم مستوى معيشي معيّن"، ولأنّها ترتبط بالتنمية المستدامة ورفع مستوى المعيشة فهي ترتبط بثلاثة أبعاد رئيسة: إدارة الدّولة، والقطاع الخاص، والمجتمع المدنيّ[2]. فالعلاقة التشاركية بين الفواعل الرسمية وغير الرسمية تؤدي لتحقيق التنمية في مختلف المجالات، وهذا ما يجعل "الحكومات تعمل في إطار تطبيق سياستها لمفهوم الحكم الراشد من منطلق علاقتها بالتنمية على توسيع دائرة المشاركة العامة لأفراد المجتمع مع التركيز على الشّباب القادرة على توسيع دائرة الشّراكة من أجل الإصلاح"،[3] هذا على أساس أن الإصلاح والتغيير ينجحان بالمشاركة الفعلية لجميع الجهات الفاعلة التي من شأنها تحقيق الأهداف المسطرة، في حين قد يمنع غياب التشاركيّة إحداث التغيير المطلوب، وعليه "فالإدارة في الدّولة تهيّئ القوانين والبيئة السياسيّة لتحقيق التنمية، والقطاع الخاص يعمل على خلق فرص العمل، أمّا المجتمع المدني فيعمل على تحقيق التّفاعل بين مختلف المنظمات السياسيّة والاجتماعيّة عن طريق فاعلية مشاركية".[4] فهذه العلاقة التشاركية والتكاملية بين الفواعل الرسمية وغير الرسمية تجعل من التنمية

---

[1] أبو بكر مصطفى بعيرة، أنس أبو بكر بعيرة، لا تنمية مستدامة بدون إدارة قوامة، مؤتمر التنمية المستدامة في ليبيا، ليبيا: بنغازي، جامعة قاريونس، 2008، ص ص. 04-06

[2] أبو بكر مصطفى بعيرة، أنس أبو بكر بعيرة، المرجع نفسه، ص. ص 06-08.

[3] عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص 06.

[4] أبو بكر مصطفى بعيرة، أنس أبو بكر بعيرة، المرجع السابق، ص. ص 06-08.

حقيقة ملموسة، لا سيما في بيئة يسودها تفعيل وتطبيق أليات الحوكمة الرشيدة، والمتمثلة في الشفافية والمساءلة وسيادة القانون، والفعالية والكفاءة، والمساواة، والعدالة.

يتّضح جليا أنّ التنمية المستدامة هي محصلة تفاعل الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني؛ حيث أصبح من غير المعقول إغفال دور هذه الفواعل والتي تسهم في تكريس مبادئ الحكم الراشد لتحسين أوضاع المجتمع.

يعتبر الحكم الراشد شرطا من أهم الشروط الّتي يجب أن تتوفر لأجل تحقيق تنمية مستدامة، والاستدامة هنا لا تعني الاستمراريّة بل تعني نتائج الاستمراريّة المتطورة، إنّ علاقة التنمية المستدامة بالحكم الصالح(الراشد) يمكن قراءتها من خلال ثلاث زوايا هي:

1- **وطنيّة**؛ تشمل الحضر والرّيف وجميع الطبقات الاجتماعيّة والفئات بما فيها المرأة والرجل.

2- **عالميّة**؛ أي التوزيع العادل للثروة بين الدول الغنية والدول الفقيرة وعلاقات دولية تتّسم بقدر من الاحترام والمشترك الإنسانيّ والقواعد القانونيّة.

3- **زمنيّة**؛ أي مراعاة مصالح الأجيال الحالية والأجيال اللاحقة.

ولا يمكن الحديث عن التنمية في ظلّ وجود سوء تسيير للموارد البشريّة والماديّة المتاحة خاصّة في المرحلة التي اعتمدتها الجزائر للانطلاق في عملية التنمية و النّهوض الاقتصادي.[1] وعليه فلا توجد تنمية في بيئة غير مناسبة.

إنّ الحكم الراشد يساهم في تحقيق التنمية المستدامة من خلال مكافحة المظاهر المختلفة للفساد داخل الإدارة العموميّة،[2] وبالتالي نجد أنّ هناك علاقة ترابطيّة بين التنمية والحكم الراشد كيف لا وهذا مجسّد بشكل أوّلي في تعريف الحكم الراشد الذي يقوم على عدم استبعاد أي عنصر من النشاط الإنسانيّ في التنمية؛ أي لابد من توفير كل العناصر البشرية والمادية واستغلالها بالشكل الأمثل في تحقيق التنمية الاقتصاديّة، خاصة مسألة الفساد الإداري والسياسي الذي أصبح يشغل موقف الصدارة بما يحتّم ضرورة مواجهتها للحد من تداعياتها، وهذا يمكن أن يجرّنا إلى تصنيف أنواع الفساد الّذي يصنف إلى ثلاثة أقسام رئيسة وهي العرضي والمؤسّس والمنظّم أو قد يكون مؤقتا أو دائما بشكل منظم يمسّ كلّ المجتمع.[3]

---

[1] فؤاد جدو، التنمية المستدامة بين متطلبات الحكم الراشد وخصوصية الجزائر، الملتقى العلمي الوطني الأول "التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات"، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، 16-17 ديسمبر 2008، ص 06

[2] محمد عجيلة ، محمد السعيد سعيداني، أحمد بكاي، الحكم الراشد في الجزائر ما بين معضلة الفساد و حتمية التنمية المستدامة – قراءة قياسية تحليلية للفترة (2005 م-2017 م)، مجلة البحوث والدراسات التجارية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 02، العدد(02)، 2018، ص 346.

[3] فؤاد جدو، المرجع السابق، ص 07.

إنّ الحوكمة مرتبطة ارتباطا وثيقا بعملية التنمية المستدامة، فإنّ الملاحظ في أهداف التنمية المستدامة يجد الارتباط الواضح والأكيد بينها وبين مؤشّرات الحوكمة بحيث لا يمكن تحقيق هذه الأهداف إلا بمساهمة مؤشرات الحوكمة كالمشاركة والمساءلة والشفافيّة والعدالة الاجتماعية وسيادة القانون في المساعدة على تحقيق جملة من أساسيات التنمية الاقتصاديّة المستدامة؛ لأنّها ستترك أثرا ايجابيّا في شؤون الحياة، ومن بين الانعكاسات الإيجابيّة التي تكون على قطاع الاستثمار؛ حيث ستساهم في تنمية الاستثمار، فتتزايد وتيرة فاعليّة الاقتصاد وتحريك عجلة النّمو فتساهم في زيادة الدخل مما يؤدّي لجذب الاستثمارات الخارجية ورؤوس الأموال وهذا يعني زيادة المدخرات من العملة الصعبة وحماية العملة المحليّة وزيادة فرص العمل.[1] وهذا ما ينعكس على الاقتصاد الوطني المستدام.

كما أنّ ترشيد الإدارة العامة وتأمين استمرارها بدرجة عالية من الكفاءة والفعاليّة يعتمد على الاهتمام بالجهاز الإداري والأنظمة والقوانين،[2] في حين أنّ تعزيز مبادئ الحوكمة سوف يساهم أيضا في زيادة تعظيم أرباح الوحدات الاقتصاديّة وتحسين قدراتها التنافسيّة، كما أنّه يساهم في تقويم أداء الإدارة العليا وتعزيز المساءلة والمحاسبة ممّا يدعم ثقة المستثمرين في أسواق المال، ولعل أهم ما تحقّقه هو محاربة الفساد المالي والإداري ممّا يساهم في تحقيق العدالة والشفافيّة وذلك لأنّها توفر آليات مناسبة تعمل على تقييم السياسات وتصحيحها والتصدي لإساءة استخدام السّلطة والنفوذ وهدر المال العام ومحاربة الفساد.[3] على اعتبار أنّ ضعف الحوكمة يؤدّي للفساد والذي يعني إساءة استغلال السّلطة أو ثقة الشعب لتحقيق نفع خاص، وهذا ما يتيح اتّساع نطاق الفساد ما يعيق التنمية الاقتصاديّة في البلد بزيادة تكاليف النّشاط الاقتصادي الأمر الذي يحدّ من الاستثمارات.[4] وعليه فإن التنمية لا تتحقق في بيئية لا تتوافر فيها الظروف الملاءمة، مثل انتشار الفساد وتفاقمه، وغياب الرقابة، وإعطاء الأولوية للمصلحة الخاصة على المصلحة العامة، مما جعل الفجوة بين المواطن والسلطة تتنامى، وعليه فإن انعدام الثقة يجعل من الصعب تطبيق التنمية، لذلك من الضروري إرساء آليات الحوكمة لتحقيق التنمية المستدامة في جميع المجالات،

---

[1] محمد يدو، شريف لدهم، نور الدين حرزلاوي، حوكمة المؤسسات كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة و دور مراقبة التسيير في تعزيز مبادئها، الملتقى الوطني حول مراقبة التسيير كآلية لحوكمة المؤسسات و تفعيل الابداع، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة لونيسي علي –البليدة –02، 2017/04/25، ص 18.

[2] بشرى قطوش، فضيلة جنوحات، أثر تطبيق الحوكمة ومكافحة الفساد في تحقيق التنمية المستدامة في الدول العربية، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، جامعة أم البواقي، الجزائر، المجلد 05، 01، 2018، ص 93.

[3] محمد يدو، شريف لدهم، نور الدين حرزلاوي، المرجع السابق، ص 18.

[4] بشرى قطوش، فضيلة جنوحات، المرجع السابق، ص 93.

بما يتوافق مع تطلعات واحتياجات المواطنين، وتحسين الظروف المعيشية، وتحقيق الرفاه المجتمعي.

علما أنّ الحوكمة من مصطلحات الحكم الرّاشد الّذي ظهر كمرادف لمصطلح الحكومة، وتجدر الإشارة لأهمّية الفكرة الجوهريّة التي مفادها علاقة الضّبط الاقتصادي بالحكم الراشد من وجهة نظر قانونيّة، وتبرز الدّراسات أهمية كل من الضبط الاقتصادي وكذا الحكم الراشد للمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة، واحترام قواعد السّوق المتمثلة في العرض والطلب من أجل تحقيق الشفافيّة الاقتصادية، والدور الكبير للحكم الراشد باعتباره يمثل الإجراءات والأساليب التي تمارس بها السّلطة لأجل تسيير الموارد الاقتصادية والاجتماعية لأي بلد بغية التنمية، ولا تستقيم السياسات إلا بالحكم الراشد الّذي يتضمن حكما ديمقراطيا فعّالا ويستند للمشاركة والمحاسبة والشفافية. [1]

إنّ مبادئ الحوكمة ستساهم في تعزيز وبناء التنمية الاجتماعية المستدامة من خلال مساهمتها في القضاء على الفقر والبطالة، كما ستؤدّي لتعزيز دور السلطة التشريعيّة في سن القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان، وتعزيز النظم القانونية الوطنية في تنفيذ القوانين للحد من انتشار الجريمة، ووضع تدابير فاعلة للتّصدي لها، كما أنّ سيادة القانون ستساعد في تعزيز المساواة، والارتقاء بالشؤون الصحية والتعليمية، وتنوّع الخدمات ومساعدة الفئات المهمشة والمشاركة في شؤون الحياة العامة من أجل الوصول للتنمية المنشودة بما يتوافق مع احتياجات المواطن، كما أنّ حرية تداول المعلومات والوثائق الحكوميّة ستضمن المساءلة والمحاسبة، ممّا يؤدّي للمحافظة على حقوق الإنسان، وتعمل على تعزيز نظام دولة القانون ومؤسّساتها.[2] وعليه، فالحكومة ركيزة أساسية لتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها المختلفة.

الفرع الثاني: سيادة القانون كآلية لتحقيق التنمية المستدامة

إنّ سيادة القانون تربطها علاقة وثيقة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛ حيث أنّ وجود تشريعات جيدة في أي دولة لا يكفي في حد ذاته، لإرساء دولة القانون وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وأنّ سيادة القانون تعني الالتزام بتطبيقه على الجميع دون استثناء، بالإضافة إلى العدالة الّتي من شأنها تحقيق الردع الكافي للالتزام بإنفاذ القانون وخلق بيئة يسودها الاطمئنان والثقة والاستقرار اللازم لتشجيع الاستثمار وتحقيق التنمية. إنّ نجاح التشريع في تحقيق التنمية المستدامة يتطلّب مراجعة وتعديل النصوص التشريعيّة، ليضمن عدم فتح المجال أمام الاستثناءات في

---

[1] عادل عامر، دور التشريعات القانونية وأثرها على تحقيق التنمية المستدامة، تاريخ النشر: 2019/08/27، على الموقع الإلكتروني دنيا الوطن: https://bit.ly/3lPdAX5 ، تاريخ التصفح: 2021/06/25، على الساعة: 22:00.

[2] هايل عبد المولى طشطوش، دور الحاكمية الرشيدة في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 07، العدد (01)، 2014، ص. ص 64-65.

التشريعات المتعلقة بالتنمية، ويوفّر بيئة مناسبة للحد من هجرة الكفاءات الوطنيّة ورؤوس الأموال واستقطاب الاستثمارات الأجنبيّة، بما يعزّز التنمية ويخلق فرص العمل.[1]

إنّ الحديث عن التنمية الاقتصاديّة المستدامة يرتبط بشكل وثيق بسيادة القانون، فلا يمكن للتنمية الاقتصادية أن تحدث في بيئة تنعدم فيها سيادة القانون، وبذات الوقت لا يمكن الحديث عن النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر والجوع والبطالة إلا بتعزيز سيادة القانون، لذلك نجد أنّ جميع الدول اتبعت سياسات مختلفة للتنمية الاقتصاديّة لاستحالة وجود مقياس أو سياسة تناسب جميع الدول إلا أنّها أجمعت على أنّ سيادة القانون هو أساس التنمية الاقتصاديّة. [2] أي أنّ سيادة القانون من المقوّمات الرئيسة للحوكمة في التنمية المستدامة.[3] وهذا ما دعت إليه الجمعية العامة المعنيّة بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي عام 2012؛ بأنّ النهوض بسيادة القانون هو مقوّم أساسي للنمو الاقتصادي المستدام والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر والإعمال التام لجميع حقوق الإنسان وحريّاته الأساسية، بما في ذلك الحق في التنمية، وهي كلّها أمور تعزز بدورها من سيادة القانون، ولذلك لا بد من الترابط بين سيادة القانون والتنمية في إطار خطة التنمية لما بعد عام 2015. وأنّ استقلال النظام القضائي وحياده ونزاهته من الشروط الأساسيّة للنهوض بسيادة القانون وكفالة عدم التمييز في إقامة العدل.[4] وعليه، فإن تجسيد سيادة القانون يضمن تحقيق التنمية المستدامة بأبعادها، وبالتالي تحقيق المساواة والعدالة بين الأجيال.

وتكمن أهمية سيادة القانون في التنمية الاقتصاديّة في أنّ القانون هو المنشئ لكثير من النشاطات الاقتصاديّة، فهو ينظمها بعد إنشائها عن طريق مؤسّسات وأجهزة الدولة، ومحاولة مزج الاقتصاد بالقانون للخروج بنموذج تشريعي يساهم في التنمية الاقتصادية، والّتي تقوم على ثلاث أفكار وهي:

1_ يجب على الأسس القانونيّة للنشاطات الاقتصاديّة أن تكون نزيهة وشفافة وفعّالة وعادلة.

2_ تقوم على أنّ التنمية تحتاج للحوكمة الرشيدة.

3_ التنمية تحتاج لحقوق الإنسان، بحيث تتحمّل الدولة مسؤوليّة حمايتها، فعندما يكون الانسان مكبّلاً تقل فرصة الابتكار والإبداع ، لذا فإنّنا بأمس الحاجة لإعادة صياغة العلاقة بين الانسان وأرضه ووطنه، فالتنمية لا تستورد ولا تستنسخ وإنّما بحاجة لإنسان يحمل عبئها، فليس هناك تنمية

---

[1] عادل عامر، المرجع السابق.

[2] عز الدين المحمدي ، المرجع السابق، ص 506.

[3] نوفل قاسم علي الشهوان، مقومات الحكم الراشد في استدامة التنمية العربية، مجلة دراسات إقليمية، مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل العراق، المجلد 04، العدد(10)، 2008، ص 65.

[4] الأمم المتحدة، مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الدوحة 12-19 أبريل 2015، البند 03 من جدول الأعمال المؤقت، مساهمة مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في المناقشات بشأن خطة التنمية لما بعد عام 2015، A/CONF.222/5، 2015/08/08، ص 03.

مجتمعيّة مستدامة دون إنسان مكتمل الحقوق، فحصوله على حقوقه يجعله مبتكرا ومنفذا جيدا لخطط التنمية ويعمل لمصلحة الوطن لا لشخصه.[1] فالحق في التنمية هو حق عالمي وغير قابل للتصرف وهو جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسيّة، وعدم مراعاة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصاديّة والاجتماعية والثقافية يعوق تحقيق التنمية.[2] بمعنى آخر، لا تتحقق التنمية المستدامة إلا إذا توفّرت الحقوق الأساسيّة للأفراد.

ولكي تعزّز سيادة القانون نتائج التنمية المستدامة، يجب أن تكفل الحماية لجميع حقوق الإنسان، بما فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحق في التنمية، وفي حين يمكن أن توفّر "السيادة بالقانون" إطارا قانونيا ويقينا تعاقديا وآليات لتسوية المنازعات تدعم النمو الاقتصادي والتنمية، فلا يمكن إلا لسيادة القانون وحدها، المتّسقة مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، أن توفر تنمية تكون أيضا شاملة ومستدامة. وبصورة أعم، يعد ضمان سيادة القانون في استغلال الموارد الطبيعيّة عاملا أساسيا في ضمان النمو الاقتصادي الشامل والمستدام والتنمية وفي احترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان للأفراد.[3] فتعدّ سيادة القانون الضمانة الأساسية لكفالة الحقوق والحريات العامة، وهي تتحقق عندما يكفل القانون في مضمونه احترام الحقوق والحريات للأفراد ويبني أحكامه على العدالة وعدم التّمييز. كما أنّ سيادة القانون لا تتحقق إلا إذا خضعت الدولة للقانون والتزم جميع أعضاء المجتمع وسلطات الدولة بالقانون واحترموا أحكام كأساس لمشروعية أعمالهم.[4] فلا تنمية مستدامة من دون تطبيق أحد آليات الحوكمة ألا وهي سيادة القانون؛ حيث أنّ التنمية المستدامة في البلدان الفقيرة تكمن في استغلال الموارد الطبيعيّة لتحسين المستويات المعيشيّة.[5] وهذا ما يجعل من سيادة القانون أداة لتحقيق التنمية المستدامة.

إنّ الحكم الراشد وسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أمران أساسيّان للنمو الاقتصادي المطرد الذي يشمل الجميع ويقوم على أساس من الإنصاف، كما أنّهما أساسيان لتحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر والجوع.[6]

---

[1] عز الدين المحمدي، المرجع السابق، ص 507.

[2] الأمم المتحدة، حقوق الإنسان(مكتب الفوض السامي)، أسئلة يتكرر طرحها بشأن الحق في التنمية–صحيفة الوقائع رقم 37، الأمم المتحدة، نيويورك، جينيف، 2016، ص 11.

[3] عز الدين المحمدي، المرجع السابق، ص 507.

[4] العنود أحمد آل ثاني، وآخرون، تجربة الحكم الراشد في قطر روافع التنمية المستدامة والتمكين المجتمعي(1995–2013)، ط1(قطر: الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، 2018)، ص 91.

[5] أحمد جابر بدران، المرجع السابق، ص78.

[6] هادي أحمد الفراجي، المرجع السابق، ص 351.

كما يعدّ ترسيخ سيادة القانون كأهم الركائز الأساسيّة لأي دولة تسعى إلى تعزيز التطور الاقتصادي وتحقيق التنمية المستدامة، فالعلاقة التي تربط بين قدرة الحكومات على إعمال القانون وتطبيق النّظم والإجراءات من جهة، وبين جذب الاستثمارات الأجنبيّة وتطوير بيئة مستقطبة لرؤوس الأموال من جهة أخرى، علاقة طرديّة.[1]

بناءً على ما سبق ذكره، فإنّ تطبيق إحدى آليات الحوكمة وهي سيادة القانون في الإدارة العامة يعزّز ويحقق أهداف ومتطلبات التنمية المستدامة، فالعلاقة التي تجمع بينهم هي علاقة تكاملية وترابطية وطردية، وليست علاقة انفصالية، لذلك كلما كان تطبيق القانون من قبل الإدارة العامة من منطلق أنّها الجهاز الحكومي المسؤول عن رسم وصنع السياسات العامة لتنمية المستدامة وتنفيذها، كلما كان ذلك يؤدّي بشكل طبيعي إلى تحقيق التنمية المستدامة، والعكس صحيح. فيتطلب من المؤسّسات العامة والأجهزة الحكومية الالتزام بتطبيق مقوّمات سيادة القانون وتفعيل الرقابة على الإدارات العامة لتتحقق التنمية المستدامة، مع مشاركة جميع الفواعل الرسمية والغير رسمية، فنجاح أو فشل السياسات العامة للتنمية المستدامة مرتبط بمدى تطبيق الإدارات العامة للقوانين والتزام بسيادة القانون والمساواة. والشكل التالي سيوضح الأمر:

الشكل رقم 05: علاقة الإدارة العامة بالتنمية المستدامة في ضوء سيادة القانون.

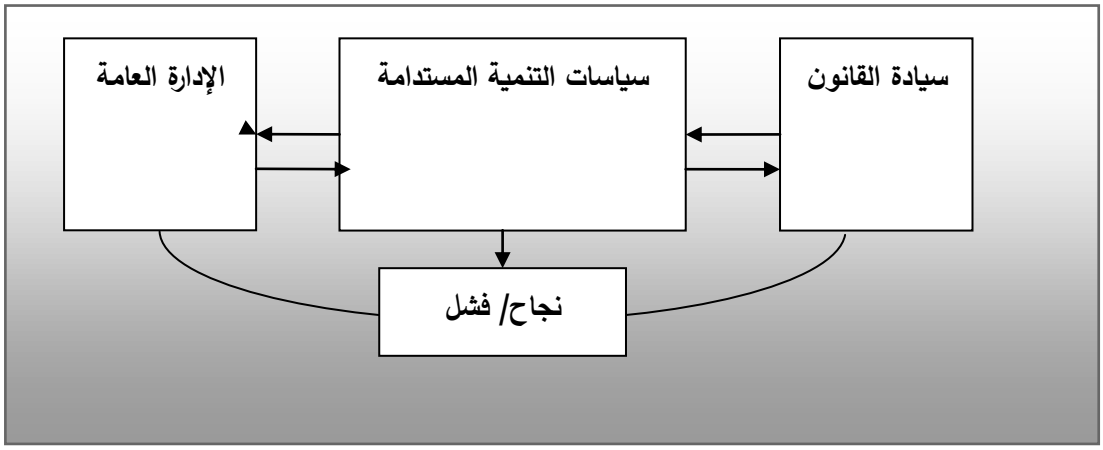

المصدر: من إعداد الباحثة.

[1] ريان الجهني، سيادة القانون وتطبيق النظام يحققان التنمية المستدامة، تاريخ النشر: 2017/05/18، على موقع صحيفة الوطن: https://bit.ly/3is2oPl ، تاريخ التصفح: 2021/06/05، على الساعة: 22:00.

في الختام نقول: إنّ العلاقة التي تربط الأساليب الحديثة للإدارة العامة والتنمية المستدامة في ضوء سيادة القانون هي علاقة طرديّة ومترابطة نظرا لأهمية كل متغير في الوصول إلى التنمية المستدامة في شتى الميادين المختلفة، وأي تقصير في أي عنصر يؤدّي إلى فشل السياسات العامة للدولة المتعلقة بالتنمية المستدامة، أمّا الإدارة العامة الرشيدة ستؤدي حتما إلى النجاح في تنفيذ السياسات والاستراتيجيات العامة للتنمية المستدامة، ومنها تحقيق ما تصبو إليه الدول ألا وهو الاستدامة، فلا بد من ترشيد السياسات العامة من خلال مشاركة الفواعل الرسمية والغير رسمية في صنع ورسم السياسة العامة، وكذا تكريس مبدأ سيادة القانون، والرقابة على أداء الجهاز الحكومي، وبناء قدراتهم للّحاق بالركب التنموي المستدام.

ترتبط التنمية المستدامة ارتباطًا وثيقًا بسيادة القانون، فلا يمكن أن تحدث التنمية المستدامة في بيئة تفتقر إلى سيادة القانون. فتبني مقومات سيادة القانون من طرف الإدارات العامة والمؤسسات في صنع ورسم وتنفيذ السياسات العامة للتنمية المستدامة يؤدّي بطبيعة الحال لتحقيق متطلبات الأجيال الحالية والمستقبلية فلا تنمية مستدامة من دون إدارة فعالة تتبنى سيادة القانون وتضعها في مقدمة أولوياتها وتسعى لتطبيقها بشكل فعلي؛ حيث تلعب الإدارة العامة دوراً مهمّاً في صياغة وتنفيذ السياسة العامة للتنمية المستدامة، فإنّ نجاح السياسات العامة للدول يعتمد على قدرة الجهاز الحكومي على أداء مهامه من خلال تكريس مبدأ سيادة القانون والعدالة في المجتمع. ولتحقيق سياسات ناجحة لابد من إشراك كافة الفواعل الرسمية والغير الرسمية في العملية التنموية لتلبية احتياجات وتطلعات المواطنين، والجزائر كغيرها من الدول تسعى جاهدة لتحقيق سياسات التنمية المستدامة بأبعادها وهذا ما سنتطرق له في الفصل الثالث.

الفصل الثالث

واقع الإدارة الرشيدة
لسياسة التنمية المستدامة في الجزائر

إنّ الجزائر كغيرها من الدول انتهجت سياسات عامة واستراتيجيات للمضي قدما في العملية التنموية، وذلك في ظل المشاكل التي واجهتها بعد الاستقلال، فكان عليها أن تضع استراتيجيات وخططاً لدعم التنمية وإعادة الإعمار من خلال توفير الآليات اللازمة التي يعتمد عليها الجهاز الحكومي لتجسيد السياسات العامة المسطرة في جميع المجالات التنموية؛ حيث لا يمكن تحقيق التنمية المستدامة بدون وجود أدوات تشريعيّة واقتصاديّة ومالية ومؤسسيّة وتنظيميّة وتثقيفيّة لصنع ورسم وتنفيذ السياسات العامة المتعلقة بالتنميّة المستدامة، وسنحاول من خلال هذا الفصل التطرق إلى واقع الإدارة الرشيدة لسياسة التنميّة المستدامة في الجزائر.

ارتأينا تقسيم الفصل الثالث إلى ثلاث مباحث؛ حيث يتناول المبحث الأول الاطار التشريعي والمؤسساتي لإدارة سياسة التنمية المستدامة في الجزائر، فيما سيتم التطرق إلى تبيان الأدوات الاقتصاديّة والتعليميّة والتثقيفيّة والتنظيميّة المتبعة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر في المبحث الثاني، وفي الأخير سيتم التطرق إلى برامج الإنعاش الاقتصادي كأداة لتحقيق سياسات التنميّة المستدامة في الجزائر في المبحث الثالث.

المبحث الأول: الاطار التشريعي والمؤسساتي لإدارة سياسة التنميّة المستدامة في الجزائر.

حظيت الجزائر باهتمام كبير بمعالجتها لسياسة التنميّة في أعقاب الاستقلال، وكان الهدف إعادة بناء الدمار الذي خلفه الاستعمار في هياكلها ومواردها الطبيعيّة، فالتوجه لحماية مواردها وتحقيق التنميّة في مختلف المجالات، وجب توفر الأدوات والآليات الّتي تعتمد عليها الإدارات العامة لتنفيذ السياسات العامة الاستراتيجيات والخطط والبرامج المسطرة لتحقيق التنمية المستدامة في جميع القطاعات، وسيتم التطرق لها تباعا.

إنّ تحقيق التنمية المستدامة يتطلب صنع وتنفيذ السياسات العامة في مختلف مجالاتها،[1] وليتم تنفيذ سياسة التنمية المستدامة لابدّ من توفر الأدوات والآليّات المؤسّسية والتشريعيّة والتي "تشمل مجمل القوانين والتشريعات الخاصة بحماية البيئة وما يتبعها من مؤسّسات وهياكل تنفيذيّة. ويأتي في مقدّمة ذلك قانون حماية البيئة، وهيئة مركزيّة مستقلة ومؤهّلة لتنفيذ القانون".[2]

المطلب الأول: الاطار التشريعي لإدارة التنمية المستدامة في الجزائر

إنّ الجزائر ونظرا للانتهاكات التي لحقت بالبيئة كان لابد على المشرّع الجزائري أن يقوم بوضع أطر قانونيّة وتشريعيّة لحماية البيئة، والحد من الأضرار الّتي قد تلحقها، لهذا نصّ المشرّع الجزائري قانونا لحماية البيئة، سمي بقانون 83-03، كأول تشريع بيئي يهدف لتنفيذ سياسة وطنيّة لحماية البيئة الّتي ترمي لحماية الموارد الطبيعيّة، وانقاء كل شكل من أشكال التلوث والمضار ومكافحته، وتحسين إطار المعيشة ونوعيتها، وتقتضي التنميّة الوطنية تحقيق التوازن الضروري بين متطلبات النمو الاقتصادي ومتطلبات حماية البيئة الحفاظ على إطار معيشة السكان، ويتحسب التخطيط الوطني لعامل حماية البيئة، وتحدد الدولة شروط إدراج المشاريع في البيئة[3].

جاء قانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنميّة المستدامة، كقانون جديد لحماية البيئة بما يتوافق مع أهداف التنميّة المستدامة عام 2003، وتم وضعه محل القانون رقم 83-03 المتعلق بحماية البيئة، يهدف إلى تحديد المبادئ الأساسيّة وقواعد تسيير البيئة، وترقية وتنميّة وطنية مستدامة بتحسين شروط المعيشة، والوقاية من كل أشكال التلوث والأضرار الملحقة بالبيئة،

---

[1] صاليحة بوذريع، دور السياسات البيئية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، الجزائر، المجلد 13، العدد(17)، 2017، ص 97.

[2] مصطفى بابكر، السياسة البيئية، مجلة جسر التنمية، سلسلة دورية تعنى بالقضايا التنمية في الأقطار العربية، السنة الثالثة، العدد(25)، الكويت: المعهد العربي للتخطيط، 2004، ص 10

[3] المادة 01-02-03 من قانون رقم 83-03 المؤرخ في 1983 يتعلق بحماية البيئة (ج. ر.ج، العدد رقم 06، المؤرخة في 08 فيفري 1983) ص 381.

ترقية الاستعمال الايكولوجي العقلاني للموارد الطبيعيّة المتوفرة، تدعيم الإعلام والتحسيس ومشاركة المواطنين وكافة المتدخلين في تدابير حماية البيئة.[1]

كما تم إصدار عام 2001 القانون رقم 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وازالتها، يهدف هذا القانون إلى تحديد كيفيات تسيير النفايات ومراقبتها ومعالجتها، ويرتكز تسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها على المبادئ الآتية:

_ تنظيم فرز النفايات وجمعها ونقلها ومعالجتها.

_ تثمين النفايات بإعادة استعمالها، أو برسكلتها أو بكل طريقة تمكن من الحصول، باستعمال تلك النفايات، على موارد قابلة لإعادة الاستعمال أو الحصول على الطاقة.

_ المعالجة البيئيّة العقلانيّة للنفايات.

_ إعلام وتحسيس المواطنين بالأخطار الناجمة عن النفايات وأثارها على الصحة والبيئة، وكذلك التدابير المتخذة للوقاية من هذه الأخطار والحدّ منها أو تعويضها. [2]

كما صدر في نفس العام القانون رقم 01-20 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة؛ حيث تحدد أحكام هذا القانون التوجيهات والأدوات المتعلق بتهيئة الإقليم، الّتي من طبيعتها ضمان تنميّة الفضاء الوطني تنميّة منسجمة ومستدامة، على أساس؛ الاختيارات الاستراتيجيّة التي تقتضيها تنمية من هذا النّوع، والسياسات الّتي تساعد على تحقيق هذه الاختيارات، وتدرج أدوات تنفيذ سياسة تهيئة الإقليم وتنميته المستدامة.[3]

تبادر الدولة بالسياسة الوطنيّة لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة وتديرها وتسير هذه السياسة بالاتصال مع الجماعات الإقليميّة في إطار اختصاصات كل منهما، وكذلك بالتشاور مع الأعوان الاقتصاديّين والاجتماعييّن للتنميّة، ويساهم المواطنين في إعداد السياسة وتنفيذها طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما. [4]

كما تهدف السياسة الوطنيّة لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة إلى تنمية مجموع الإقليم الوطني تنمية منسجمة على أساس خصائص ومؤهلات كل فضاء جهوي، وتهدف إلى خلق الظروف الملائمة لتنمية الثروة الوطنيّة والتشغيل، وتساوي الحظوظ في الترقيّة والازدهار بين جميع

---

[1] المادة 02 من قانون رقم 03-10، المؤرخ في 19 يوليو سنة 2003 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة (ج. ر. ج، العدد(43)، المؤرخة بتاريخ 20 جويلية 2003) ص 10.

[2] المادة 01 و02 من القانون رقم 01-19، المؤرخ في 12 ديسمبر2001 يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وازالتها، (ج. ر.ج ، العدد 77، مؤرخة في 15 ديسمبر 2001) ص 10.

[3] المادة 01 من قانون رقم 01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة (ج. ر. ج، العدد(77)، مؤرخة في، 15 ديسمبر 2001) ص 19.

[4] المادة 04 من قانون رقم 01-20 يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، المرجع السابق، ص. ص. 19-20.

المواطنين، والحث على التوزيع المناسب بين المناطق والأقاليم لدعائم التنميّة، والحماية والتثمين والتوظيف العقلاني للموارد التراثيّة والطبيعيّة والثقافيّة وحفظها للأجيال القادمة. [1]

كما أصدر المشرّع الجزائر عام 2004، قانون ترقية الطاقات المتجددة في إطار التنميّة المستدامة، يهدف إلى تحديد كيفيات ترقية الطاقات المتجددة في إطار التنميّة المستدامة، حيث تتمثل أهدافه في ما يلي:

_ حماية البيئة بتشجيع اللجوء إلى مصادر الطاقة غير الملوثة.

_ المساهمة في مكافحة التغيرات المناخية بالحد من إفرازات الغاز المتسبب في الاحتباس الحراري.

_ لمساهمة في التنميّة المستدامة بالمحافظة على الطاقات التقليدية وحفظها.

_المساهمة في السياسة الوطنيّة لتهيئة الإقليم بتثمين مصادر الطاقة المتجددة بتعميم استعمالها.[2]

إنّ الحفاظ على الموارد وحمايتها من كل أنواع الضرر الّتي قد تطالها، يسعى المشرع الجزائري لتحقيقه من خلال وضعها لترسانة إضافيّة من التشريعات والقوانين المتعددة والتي تتعلق بالتنميّة المستدامة لحماية حقوق الأجيال الحالية والمستقبلية.

نجد أنّ الجزائر على المستوى الدولي اهتمت بالتنميّة المستدامة، وذلك من خلال مصادقتها على العديد من الاتفاقيات الدوليّة التي تعزز التنمية المستدامة ونذكر البعض منها، والمتمثلة في ما يلي:

1- **اتفاقية الأمم المتحدة الإطاريّة بشأن تغيير المناخ:** صادقت الجزائر على اتفاقيّة الأمم المتحدة الإطاريّة بشأن تغيير المناخ سنة 1993 الموافق عليها من طرف الجمعيّة العامة لمنظمة الأمم المتحدة سنة 1992؛ لتحمي الأطراف النظام المناخي لمنفعة أجيال البشريّة الحاضرة والمقبلة على أساس الانصاف، كما للأطراف حق في تعزيز التنميّة المستدامة وعليها هذا الواجب، وينبغي أن تكون السياسات والتدابير المتخذة لحماية النظام المناخي من التغير الناجم عن نشاط البشري،(...)، كما ينبغي لها أن تتكامل مع برامج التنميّة الوطنيّة مع مراعاة أنّ التنميّة الاقتصاديّة ضروريّة لاتخاذ تدابير لتناول تغير المناخ [3]

---

[1] المادة 02 من قانون رقم 01-20 يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، المرجع السابق، ص 19.

[2] المادة 01 و02 من قانون رقم 04-09، المؤرخ في 14 غشت 2004 يتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة (ج. ر .ج، العدد(52)، مؤرخة في 18 أوت 2004) ص 10.

[3] مرسوم رئاسي رقم 93-99 المؤرخ في 10 ابريل سنة 1993، يتضمن المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغيير المناخ الموافق عليها من طرف الجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة في 9 مايو سنة 1992، (ج. ر. ج، العدد (24)، المؤرخة في 21 ابريل 1993)، ص . ص 04-07

2- **برتوكول كيوتو:** صادقت الجزائر سنة 2004 على بروتوكول كيوكو حول اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ سنة 1997؛ من خلال الالتزام بتحديد وخفض الانبعاثات بغية تعزيز التنميّة المستدامة. [1]

3- **التنوع البيولوجي:** صادقت الجزائر سنة 1995 على اتفاقية التنوع البيولوجي الموقع عليها في ريو عام 1992، بهدف صيانة التنوع البيولوجي واستخدام عناصره على نحو قابل للاستمرار والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن طريق استخدام الموارد الجينيّة يطرق ملائمة ونقل التكنولوجيات الملائمة ذات الصلة مع مراعاة كافة الحقوق في هذه الموارد والتكنولوجيات وعن كريق التمويل المناسب.[2]

4- **اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد:** صادقت الجزائر سنة 2004 بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعيّة العامة للأمم المتحدة بنيويورك يوم 31 أكتوبر سنة 2003؛ حيث أنّ دول الأطراف في الاتفاقيّة تقلقها خطورة ما يطرحه الفساد من مشاكل ومخاطر على استقرار المجتمعات وأمنها، ممّا يقوّض مؤسسات الديمقراطيّة وقيمتها والقيّم الأخلاقيّة والعدالة، ويعرض التنميّة المستدامة وسيادة القانون للخطر، فكان غرضها تدعيم التدابير الرامية إلى منع ومكافحة الفساد، وتعزيز النزاهة والمساءلة والإدارة السليمة للشؤون العموميّة والممتلكات العموميّة، وتعزز مشاركة المجتمع وتجسد مبادئ سيادة القانون.[3]

المطلب الثاني: المؤسسات المكلّفة بإدارة التنميّة المستدامة في الجزائر

إنّ التنظيم الإداري هو تحديد نوعية الأعمال اللازمة لتنفيذ السياسة العامة للدولة، وتوزيع الأعمال بين أقسام الإدارة والعاملين فيها، وبيان كيفية انجازها باستخدام الامكانيات المتاحة، لتحقيق الأهداف المرجوة بأقل نفقة وأيسر جهد.[4] وعليه نجد أنّ الجزائر باعتبارها دولة فتية نامية من جهة ودولة اشتراكية من جهة أخرة تطبق مبدأ الجمع بين نظام المركزية واللامركزية الإدارية

---

[1] مرسوم رئاسي رقم 04-144 المؤرخ في 28 افريل 2004 يتضمن التصديق على بروتوكول كيوتو حول اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ المحرر بكيوتو يوم 11 ديسمبر سنة 1997، (ج. ر. ج، العدد(29)، المؤرخة في 9 مايو 2004)، ص. ص 04-05.

[2] المرسوم الرئاسي رقم 95-163 المؤرخ في 6 جوان 1995 يتضمن المصادقة على الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي الموقع عليها في ريو دي جانيرو في 05 يونيو سنة 1992، (ج. ر. ج، العدد(32)، المؤرخة في 14 يونيو سنة 1995)، ص. ص 03-05

[3] المرسوم الرئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 19 أبريل سنة 2004، يتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويروك يوم 31 أكتوبر سنة 2003، (ج. ر. ج، العدد(26)، المؤرخة في 25 أبريل 2004)، ص. ص 12-14.

[4] ماجد راغب الحلو، القانون الإداري، (الاسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، 1996)، ص 91.

معاً؛[1] حيث يظم تنظيم الإدارة العامة فرعين هما المركزية واللامركزية الإدارية، فتوجد سياسة واستراتيجية عامة في مجال اعمال وتطبيق مبدأ الجمع بين أسلوب المركزية، واللامركزية الادارية، وهناك عدة عوامل وأسس وطنية تتحكم في المسألة وسياسة تحديد نطاق تطبيق النظام الاداري المركزي واللامركزي،[2] وعليه فإنّ اللامركزية الإداريّة هي بمثابة تنظيم إداري في الدولة تقوم على تقييم الوظائف الإدارية بين السلطة المركزيّة والهيئات اللامركزيّة.

إنّ التنظيم الإداري في الجزائر منذ الاستقلال مرى بمراحل متعاقبة من دستور 1963 إلى دستور 1989 في ظل التعدديّة الحزبيّة والإصلاحات الكبيرة، إلى دستور 1996 ثم يليه التعديل الدستوري 2008، وبعدها التعديل الدستوري 2016 وبعدها التعديل الدستوري الاخير لعام 2020؛ أما بالنسبة للامركزية الإدارية في الجزائر مرت أيضا بمراحل عديدة تبنتها الدساتير الجزائريّة المتعاقبة؛ حيث تم الاعتراف بها في أول دستور للجزائر المستقلة وهو دستور 1963، ويليها دستور 1976، ثم دستور 1989 في ظل التعدديّة الحزبيّة والإصلاحات الّتي مست الدولة آنذاك، ثم بعدها دستور 1996، ويليها التعديل الدستوري لسنة 2016، ثم في الأخير التعديل الدستوري لسنة 2020، أمّا بالنسبة للقوانين فشهدت البلدية عدة مراحل منذ صدور الأمر 24/76 عام 1976، ثم قانون البلدية رقم 08/90 عام 1990، وبعدها قانون البلدية رقم 10/11 عام 2011، بينما الولاية صدر قانون الولاية رقم 38/69 عام 1969، ويليها قانون الولاية رقم 09/90 لعام 1990، ثم القانون الولاية رقم 07/12 لعام 2012، وعلى خلفية هذه التغيرات التي شهدها التنظيم الاداري في الجزائر، فإنّ "الذي يتتبع دساتيرها والتغيرات الّتي مستها يرجع لتأثرها بالظروف السياسيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة...إلخ، على اعتبار أنّ الأسلوب الّذي تتجه إليه أي دولة بصدد تنظيمها الإداري يتأثر بظروفها السياسيّة والاجتماعيّة من جهة، وانتشار النظم الديمقراطيّة من جهة أخرى".[3] وهذا يرجع إلى حقيقة أن كلا من الإدارة المركزية واللامركزية لها بيئتها الخاصة التي يتأثر بها وتؤثر فيها، وعليه نخلص إلى أنّ الإدارة العامة (المركزيّة –اللامركزيّة) هي الركيزة الأساسيّة التي تقوم بتنفيذ السياسات العامة للدولة، بما يتماشى مع تطلعات المواطنين واحتياجاتهم في مناخ يسوده العدل والمساواة، والأمن، مما تحقق التنمية المستدامة التي تسعى لها من خلال سياساتها العامة.

بناءً على ما سبق، سنتتبع مسار تشكيل الوزارات والهيئات الإداريّة المركزية والمحليّة المعنيّة بالتنميّة المستدامة في الجزائر، من أجل بلورة السياسات العامة لتحقيق التنميّة المستدامة.

---

[1] عمار عوابدي، القانون الإداري: الجزء الأول: النظام الإداري، المرجع السابق، ص203.

[2] عمار عوابدي، المكان نفسه.

[3] محمد الصغير بعلي، القانون الإداري: التنظيم الاداري–النشاط الاداري، (الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2004)، ص 44.

الفرع الأوّل: المؤسسات المركزيّة:

تعدد الهيئات المركزيّة في الجزائر لتحقيق التنميّة المستدامة، ولكل منها تخصصها ومجالها، فهي تختلف من وزارة إلى وزارة أخرى، كل حسب تخصصها وعملها لتحقيق أبعاد التنميّة المستدامة، ومن خلالها يتم قياس مدى قدرة الهيئات أو المؤسسات على النجاح أو الفشل في تنفيذ السياسات العامة للتنميّة المستدامة، وبناءً عليه سيتم التعامل مع المؤسسات ذات الأبعاد المختلفة للتنميّة المستدامة؛ بحيث لا نركز على الجانب البيئي فقط، بل كل أبعادها، وسيتم ذكر البعض منها، ولا هذا لا يعني أنّ بقية الوزارات غير مهّمة، فجميعها تساهم بشكل أو بآخر في تحقيق أهداف التنميّة المستدامة.

1- وزارة التهيئة العمرانيّة والبيئة(وزارة البيئة):

استحدثت الجزائر اللجنة الوطنيّة للبيئة عام 1974 تماشيا مع الاعلان الختامي لمؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة المنعقد بستوكهولم 1972، وكان أوّل جهاز إداري مركزي متخصص بحماية البيئة، وبعدها اضطلعت وزارة الري واستصلاح الأراضي بمهمة حماية البيئة بدل اللجنة الوطنيّة للبيئة، وبدورها لم تعمر كتابة الدولة للغابات والتشجير إلاّ سنة، مما يؤكد عدم وضوح مهمة حماية البيئة الّتي كانت تتقاذفها مختلف الهياكل المركزيّة، ومن خلال التعديل الحكومي لسنة 1980م، أعيد تنظيم كتابة الدولة للغابات والتشجير بكتابة الدولة للغابات واستصلاح الأراضي،[1] وفي سنة 1983 تم استحداث الوكالة الوطنية لحماية البيئة.[2] وعلى إثر التعديل الحكومي لسنة 1984م، اضطلعت بالملف البيئي وزارة الري والغابات لغاية 1988م، إذ بعدها أُلحقت بوزارة البحث والتكنولوجيا، وبعدها لوزارة التربية الوطنيّة، ثم ألحقت بمصالح وزارة الداخليّة، وفي 1996م تم استحداث كتابة الدولة للبيئة، ونجم عنها اعتماد مخطط وطني للبيئة، واستحداث مفتشيات البيئة محلياً، وأدمجت القضايا البيئية في مطلع الألفيّة بوزارة الأشغال العموميّة وتهيئة الإقليم غير أنّ الأمر لم يستمر إلاّ بضعة أشهر، لتبرهن السلطات المركزيّة عجزها عن تصور حل مناسب لاستقرار قطاع البيئة، وبعدها انتقلت لوزارة تهيئة الإقليم والبيئة سنة 2001،[3] ثم أسندت مهمة حماية البيئة لوزارة التهيئة العمرانيّة والبيئة والسياحة سنة 2007، تكلف بإعداد الاستراتيجيات

[1] وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان: الجزائر، 2007، ص. ص 12- 16.

[2] سفيان حجين، حماية البيئة بين المؤسسات الوطنية المركزية والجماعات المحلية: الواقع والتحديات، مجلة القانون العقاري والبيئة، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 09، العدد(02)، 2021، ص 03.

[3] وناس يحي، المرجع السابق، ص. ص 12-16.

الوطنيّة لتهيئة الإقليم والبيئة والسياحة واقتراحها وتنفيذها،[1] وبعدها إلى وزارة التهيئة العمرانيّة والبيئة سنة 2010، الّتي تكلف بإعداد الاستراتيجيات الوطنيّة لتهيئة الإقليم والبيئة واقتراحها وتنفيذها،[2] ثم إلى وزارة التهيئة العمرانيّة والبيئة والمدينة سنة 2012، وتم إضافة المدينة إلى الوزارة.[3] وبعدها أعيدت إلى وزارة التهيئة العمرانيّة والبيئة سنة 2012،[4] ثم إلى وزارة الموارد المائيّة والبيئة سنة 2016. [5] وفي عام 2017 أسندت مهمّة حماية البيئة لوزارة متخصصة وهي وزارة البيئة والطاقات المتجددة بموجب مرسوم تنفيذي فهي تعمل على تنفيذ السياسات والاستراتيجيّات الوطنيّة في ميادين البيئة والطاقات المتجددة، وتحديد الوسائل القانونيّة والبشريّة والهيكليّة والماليّة والماديّة الضروريّة، مع ترقية الاقتصاد الأخضر، (...)والوقاية من كل أشكال التلوث وتدهور البيئة والإضرار بالصّحة العموميّة وبإطار المعيشة، وتطوير أعمال التوعيّة والتربيّة والإعلام في مجال البيئة، وأيضا تنميّة الاقتصاد البيئي لاسيما التدويري، وتعمل على تنفيذ مخطط البرنامج الوطني لتنميّة الطاقات المتجددة بالتنسيق مع القطاعات المعنيّة.[6] فبعد الاستقرار الّذي شهدته المؤسسة البيئيّة في السنوات (2017-2018-2019)، إلاّ أنّها سنة 2020 أوكلت مهمّة حماية البيئة إلى وزارة البيئة؛ حيث يمارس وزير البيئة صلاحياته بالاتصال مع القطاعات والهيئات المعنيّة وفي حدود اختصاصات كل منها، في ميدان البيئة في إطار التنميّة المستدامة.[7]

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 07-350 المؤرخ في 18 نوفمبر 2007، يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة (ج. ر. ج، العدد(73)، المؤرخة في 21 نوفمبر 2007).

[2] المرسوم التنفيذي رقم 10-258 المؤرخ في 21 أكتوبر 2010، يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والبيئة (ج. ر. ج، العدد(64)، المؤرخة في 28 أكتوبر 2010).

[3] المرسوم التنفيذي رقم 12-433 المؤرخ في 25 ديسمبر 2012، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 10-259 المؤرخ في 21 اكتوبر 2010 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة التهيئة العمرانية والبيئة، (ج. ر.ج ، العدد(71)، المؤرخة في 26 ديسمبر 2012).

[4] المرسوم التنفيذي رقم 13- 395 المؤرخ في 25 نوفمبر 2013، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 10-258 المؤرخ في 21 أكتوبر 2010 الذي يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والبيئة، (ج. ر. ج، العدد(62)، المؤرخة في 11 ديسمبر 2013).

[5] المرسوم التنفيذي رقم 16-88 المؤرخ في 01 مارس 2016 يحدد صلاحيات وزير المائية والبيئة، (ج. ر. ج، العدد(15)، المؤرخة في 09 مارس 2016).

[6] مرسوم تنفيذي رقم 17-364، مؤرخ في 25 ديسمبر 2017، يحدد صلاحيات وزير البيئة والطاقات المتجددة،(ج. ر.ج، العدد (74)، مؤرخة في 25 ديسمبر 2017) ص. ص 8- 9 .

[7] مرسوم تنفيذي رقم 20-357، مؤرخ في 30 نوفمبر 2020، يحدد صلاحيات وزير البيئة (ج. ر. ج، العدد(73)، مؤرخة في 6 ديسمبر 2020).

استنادا على ما سبق، نجد أنّ المؤسسة البيئيّة في الجزائر لم تعرف استقرارا، على اعتبار أنّ مهمة حماية البيئة تداولت على عدة وزارات ليتضح أنّ مختلف الهياكل الوزاريّة الّتي ألحقت بها حماية البيئة لم تعرف استقرارا، إنّ هذا التغيير المطرد للوزارات راجع لأسباب تكمن في انعدام سياسة وطنيّة بيئيّة واضحة، وانعدام إدارة اقتصادية للبيئة، وأسباب متعلقة بالتنظيم الإداري المركزي.

ويرى **أحمد صقر** أنّ نجاح نظام إداري معيّن يتوقف على مدى ملاءمته للواقع الاجتماعي، أيّ مدى تأثير الأداء الإداري بظروف البيئية السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ومنه لا يمكن اعتبار أي تدخل لحماية البيئة ناجحا إلاّ بالتنسيق الفعال بين مختلف الوزارات.[1] علاوة على ذلك، فإنّ وزارة البيئة لها دور أساسي في حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة، ونظراً لأن الوزارات هي المسؤولة عن تنفيذ السياسات العامة للتنمية المستدامة، فقد كان من الضروري أن يكون لدى جميع الوزارات في الجزائر علاقة بتنفيذ أهداف التنميّة المستدامة، نظرا لأبعادها الرئيسيّة والثانوية المتمثلة في البعد البيئي والاقتصادي والاجتماعي والتقني والإداري، والثقافي والسياسي، وعليه نجد أنّ جميع الوزارات الأخرى لها دور مهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة على سبيل المثال، فتهتم وزارة الفلاحة والتنميّة الريفيّة بالمسائل المتعلقة بالفلاحة، وتعمل وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات على تعزيز الصحة العموميّة ومكافحة الأمراض، وكذلك تسعى كل من وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، ووزارة العدل، وزارة السياحة والصناعة التقليديّة والعمل العائلي، ووزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، ووزراة السكن والعمران والمدينة، ووزارة الشباب والرياضة، ووزارة الصناعة، ووزارة الأشغال العموميّة، ووزارة الطاقة، ووزارة التربية الوطنيّة، ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ووزارة الثقافة والفنون، ووزارة الوارد المائيّة، ووزارة الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة، لتحقيق الاستدامة كل في مجال اختصاصه؛ أيّ أنّ كل وزارة تعمل ضمن مجال اختصاصها لتحقيق أهداف التنميّة المستدامة، وفقا لمجالها وطبيعة نشاطها وعملها.

الفرع الثاني: المؤسسات الوسيطة المكلفة بالتنميّة المستدامة:

نجد أنّ هناك مؤسسات أخرى تساهم في التنميّة المستدامة نذكر من بينها ما يلي:

1- المجلس الأعلى للبيئة والتنميّة المستدامة: استحدث المجلس الأعلى للبيئة والتنميّة المستديمة عام 1994 بمرسوم رئاسي، حيث تم تكليف المجلس الأعلى بضبط الاختيارات الوطنيّة الاستراتيجيّة الكبرى لحماية البيئة وترقيّة التنميّة المستدامة، ويقوم بتنفيذ التراتيب التشريعيّة والتنظيميّة المتعلقة بحماية البيئة، مع متابعته لتطور السياسة الدوليّة المتعلقة بالبيئة ويحث على القيام بالدراسات المستقبليّة، كما يبت في الملفات المتعلّقة بالمشاكل البيئيّة الكبرى الّتي يعرضها عليه الوزير المكلف بالبيئة، ليقدم سنويا تقريرا إلي رئيس الجمهوريّة عن حالة البيئة وتقويم مدى

[1] وناس يحي، المرجع السابق، ص. ص 22-23.

تطبيق قراراته، [1] كما يعتمد المجلس الأعلى لبلوغ أهدافه على لجنتين دائمتين هما: اللجنة القانونيّة والاقتصاديّة؛ ولجنة النّشاطات المتعدّدة القطاعات؛ حيث تزود كل لجنة بأمانة تقنيّة دائمة تتولاها مصالح الوزارة المكلفة بالبيئة، فتكلف اللجنة القانونيّة والاقتصاديّة بالقيام بدراسات مستقبليّة من أجل تحديد الأهداف البيئيّة وأهداف التنميّة المستدامة، وتحلل السياسات القطاعيّة وانسجامها مع الأولويات البيئيّة، وتوضح استراتيجيات حماية البيئة، وتقترح وسائل قياسيّة، اقتصاديّة وماليّة التي تسمح بحماية لأفضل للبيئة، كما تكلف لجنة النشاطات المتعددة القطاعات بتشجيع البحث الأساسيّ والتطبيقيّ المتعلّق بالتّكنولوجيات النّظيفة ووسائل تنفيذها، كما تعد وتقترح برامج متعددة القطاعات لتسيير الدائم للموارد الطبيعيّة، كما تشجع استعمال الطاقات المتجددة بكل الوسائل، وتقترح استراتيجيّه تخطيط مندمجة للمؤسّسات الإنسانيّة.[2]

1- المجلس الوطني لتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة: ينشأ المجلس بموجب القانون رقم 01-20 يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميّة المستدامة، يحدد التوجيهات والأدوات المتعلقة بتهيئة الإقليم التي تضمن تنمية الفضاء الوطني تنميّة منسجمة ومستدامة، وأوكلت له مهمة اقتراح التقييم والتحديث الدوري على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، مع المساهمة في إعداد المخططات التوجيهيّة الوطنيّة والجهوية، ويقدم سنويا تقريرا عن تنفيذ المخطط الوطني لتهيئة الإقليم أمام غرفتي البرلمان.[3]

2- **الوكالة الوطنيّة لتطوير الاستثمار:** أنشئت بموجب الأمر الرئاسي 01-03، فهي مؤسسة عموميّة تتمتع بالشخصيّة المعنويّة والاستقلال المالي، يحدد هذا الأمر النّظام الّذي يطبق على الاستثمارات الوطنيّة والأجنبيّة المنجزة في النشاطات الاقتصاديّة المنتجة للسلع والخدمات، وكذا الاستثمارات الّتي تنجز في إطار منح الامتياز أو الرخصة، و يتولى الوكالة في ميدان الاستثمارات وبالاتصال مع الإدارات والهيئات المعنيّة على الخصوص المهام المتمثلة في ضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها، واستقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم، وتسهيل القيام بالشكليات التأسيسيّة للمؤسّسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد اللاّمركزي، ومنح المزايا المرتبطة بالاستثمار، مع تسيير صندوق دعم الاستثمار،

---

[1] المرسوم الرئاسي رقم 94-465 المؤرخ في 25 ديسمبر 1994، يتضمن إحداث مجلس أعلى للبيئة والتنمية المستديمة ويحدد صلاحياته وتنظيمه وعمله، (ج. ر. ج، العدد (01)، مؤرخة 8 يناير 1995). ص04.

[2] مرسوم تنفيذي رقم 96-481 مؤرخ في 28 ديسمبر 1996، يحدد تنظيم المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستديمة وعمله، (ج. ر، ج، العدد (84) المؤرخة في 29 ديسمبر 1996) ص 18-19

[3] المادة 1 و 21 من قانون رقم 01_20 مؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتعلق بتهيئة الإقليم وتنمية المستدامة (ج. ر. ج، العدد (77) المؤرخة في 15ديسمبر 2001) ص. ص 19- 23.

والتأكد من احترام الالتزامات الّتي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.[1] وحسب المرسوم التنفيذي رقم 03-356 المعدل والمتمم للأمر الرئاسي 01-03 جاء فيه توسيع للمهام الّتي تتولاها الوكالة تحت مراقبة وتوجيهات الوزير المكلّف بالاستثمارات والّتي تتمثل في مهمة الإعلام، والتسهيل ومهمّة ترقيّة الاستثمار، ومهمة المساعدة، وأيضا مهمّة المساهمة في تسيير العقار الاقتصادي، وكذا مهمة تسيير الامتيازات، بالإضافة لمهمة المتابعة.[2] وأيضا تم توسيع المهام الّتي تكلف الوكالة بها والمتمثلة في جمع ومعالجة ونشر المعلومة المرتبطة بالمؤسسة والاستثمار لفائدة المستثمرين، ومساعدة ومرافقة المستثمرين في كل مراحل المشروع، بما في ذلك بعد الانجاز، وتسجيل الاستثمارات ومتابعة تقدم المشاريع وإعداد إحصائيات الانجاز وتحليلها، وكذا تسهيل بالتعاون مع الإدارات المعنيّة الترتيبات للمستثمرين وتبسيط إجراءات وشكليات إنشاء المؤسسات وشروط استغلالها وإنجاز المشاريع وتساهم بهذا الصدد في تحسين مناخ الاستثمار في كل جوانبه، وترقيّة الشراكة والفرص الجزائريّة للاستثمار عبر الإقليم الوطني وفي الخارج، وتسير المزايا.[3]

4- السلطة الوطنيّة المعينة في إطار ميكانيزمات التنميّة النظيفة: أنشئت السلطة الوطنيّة المعينة بموجب قرار وزاري مشترك سنة 2006، فهي تتكون من لجنة تدعى "لجنة السلطة الوطنيّة المعيّنة" توضع تحت وصاية الوزير المكلّف بالبيئة، ويقصد بالميكانيزمات التنميّة النظيفة كل مشروع ميكانيزم التنميّة النظيفة المنصوص عليها في إطار بروتوكول كيوتو، حيث تتولى لجنة السلطة الوطنيّة المعيّنة مهام تتمثل في تحديد معايير المرافقة على المشاريع الموضوعة في إطار ميكانيزمات التنميّة النظيفة من خلال تشجيع الاستثمار من أجل التنميّة المستدامة، وضمان نشر معلومات حول المعايير المؤهلة لمشاريع ميكانيزمات التنميّة النظيفة ومسار تنميّة المشروع، مع مراقبة مسار الموافقة على مشاريع ميكانيزمات التنميّة النظيفة، وحساب كل تقليص من الغازات ذات الاحتباس الحراري في إطار ميكانيزمات التنميّة النظيفة ، مع تقييم المشاريع المؤهلة، ومتابعة المشاريع الّتي تخضع لميكانيزمات التنميّة النظيفة إلى غاية الانتهاء المحتمل.[4]

---

[1] الأمر الرئاسي 01-03 المؤرخ في 20اوت 2001، يتعلق بتطوير الاستثمار، (ج. ر. ج، العدد (47)، مؤرخة في 22 اوت 2001) ص. ص 07- 08

[2] المرسوم التنفيذي رقم 06 -356 مؤرخ في 09 أكتوبر 2006، يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، (ج. ر. ج، العدد (64)، مؤرخة في 11 اكتوبر 2006). ص. ص14-15.

[3] مرسوم تنفيذي رقم 17-100 المؤرخ في 05 مارس 2017 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم06 – 356 المؤرخ في 09 أكتوبر 2006 والمتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها (ج. ر. ج، العدد(16)، المؤرخة في 08 مارس 2017) ص 03

[4] قرار وزاري مشترك مؤرخ في 02 فبراير 2006 يتعلق بالسلطة الوطنية المعينة في إطار ميكانيزمات التنمية النظيفة ، ج. ر. ج ، العدد (12) المؤرخة في 01 مارس 2006.) ص 34

5- الوكالة الوطنيّة للتغيرات المناخيّة: تعتبر الوكالة مؤسسة عموميّة ذات طابع إداري، توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة، هدفها ترقية إدماج إشكالية التغيرات المناخيّة في مخططات التنمية والمساهمة في حماية البيئة، وتقوم بأنشطة الإعلام والدراسة والتلخيص في المجالات التي لها علاقة بالانبعاثات غاز الاحتباس الحراري والتكييف مع التغيرات المناخيّة وتقليص أثارها.[1]

6- **الوكالة الوطنيّة للنفايات:** تعتبر الوكالة مؤسسة عموميّة ذات طابع صناعي وتجاري، وتوضع الوكالة تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة، وتكلف الوكالة بتطوير نشاطات فرز النفايات وجمعها ومعالجتها وتثمينها وإزالتها، كما تكلف بتقديم المساعدة للجماعات المحليّة في ميدان تسيير النفايات، ومعالجة المعطيات والمعلومات الخاصّة بالنفايات وتكوين بنك وطني للمعلومات حول النفايات وتحيينه، وفيما يخصّ نشاطات فرز النفايات وجمعها ونقلها ومعالجتها وتثمينها وإزالتها، تكلف الوكالة بالمبادرة بإنجاز الدّراسات والأبحاث والمشاريع التجريبيّة وإنجازها أو المشاركة إنجازها، مع نشر المعلومات، وتتولى مهمة الخدمة العموميّة في مجال الإعلام وتعميم التقنيات الّتي تسعى لترقية نشاطات فرز النفايات وجمعها ونقلها ومعالجتها وتثمينها وإزالتها. [2]

7- المركز الوطني لتنميّة الموارد البيولوجيّة: إنّ الجزائر نظرا لتنوع مواردها الطبيعيّة، وما قد يلحق بها من أضرار بيئيّة كان لابد عليها من المحافظة على **التنوع البيولوجي**،[3] وذلك من خلال مصادقتها على اتفاقيّة التّنوع البيولوجي في ريو سنة 1992، لصيانة التّنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار لما فيه فائدة للأجيال الحاضرة والمقبلة.[4] فأنشئ المركز عام 2002 وفقا للمرسوم تنفيذي رقم 02-371 سمي "مركز تنميّة الموارد البيولوجيّة"[5] ، ثم عدلت تسميته سنة

---

[1] المادة 06 من المرسوم التنفيذي 05-375 المؤرخ في 26 سبتمبر 2005 يتضمن انشاء الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية وتحديد مهامه وضبط كيفيات تنظيمها وسيرها، (ج. ر. ج، العدد(67)، المؤرخة في 05 اكتوبر 2005)، ص 68.

[2] مرسوم تنفيذي رقم 02-175 مؤرخ في 20 ماي 2002، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات وتنظيمها وعملها، (ج. ر. ج، العدد (37)، المؤرخة في 26 ماي 2002)، ص. ص07-08

[3] **التنوع البيولوجي** يعني تباين الكائنات العضوية الحية المستمدة من كافة المصادر بما فيها، ضمن أمور أخرى، النظم الايكولوجية الأرضية والبحريّة والأحياء المائية والمركبات الايكولوجية التي تعد جزءا منها، وذلك يتضمن التنوع داخل الأنواع وبين الأنواع والنّظم الإيكولوجية. ينظر: مرسوم رئاسي 95_163 مؤرخ في 06 جوان 1995 يتضمن المصادقة على الاتفاقيّة بشأن التنوع البيولوجي الموقع عليها في ريو دي جانيرو، في 05 يونيو سنة 1992، (ج. ر.ج، العدد (32)، المؤرخة في 14 يونيو 1995) ص 05.

[4] مرسوم رئاسي 95_163، يتضمن المصادقة على الاتفاقيّة بشأن التنوع البيولوجي الموقع عليها في ريو دي جانيرو، في 05 يونيو سنة 1992، المرجع نفسه، ص 04.

[5] المرسوم التنفيذي رقم 02-371 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 والمتضمن إنشاء مركز تنمية الموارد البيولوجية وتنظيمه وعمله، (ج. ر. ج، العدد(74)، 13 نوفمبر 2002)، ص 08

2004 إلى "المركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجيّة".[1] فهو عبارة عن مؤسسة عموميّة ذات طابع إداري تتمتع بالشخصيّة المعنويّة والاستقلال المالي، ويوضع المركز تحت وصاية الوزير المكلّف بالبيئة، ويكلّف بالتنسيق مع القطاعات المعنيّة، بالنشاطات المرتبطة بمعرفة التنوّع البيولوجي والمحافظة عليه وتقويمه، وجمع مجمل الإحصائيات المتعلّقة بالحيوانات والنباتات والسكنات والأنظمة البيئيّة، وتساهم في إعداد مخططات تثمين الموارد البيولوجي في إطار التنميّة المستدامة وتشجيع تنفيذ برامج تحسيس المواطنين بالمحافظة على التنوع البيولوجي واستعماله المستديم.[2]

8- المرصد الوطني للبيئة والتنميّة المستدامة: هو مؤسسة وطنيّة عموميّة ذات طابع صناعي وتجاري وتتمتع بالشخصيّة المعنويّة والاستقلال المالي، ويوضع تحت وصاية الوزير المكلّف بالبيئة، فيكلّف المرصد بالتنسيق مع المؤسسات الوطنيّة، والهيئات المعنيّة بجمع المعلومة البيئيّة على الصعيد العلمي والتقني والإحصائي ومعالجتها وإعدادها وتوزيعها، ويضع شبكات الرّصد وقياس التلوث وحراسة الأوساط الطبيعيّة وتسيير ذلك، والمبادرة بالدراسات الراميّة لتحسين المعرفة البيئيّة للأواسط والضغوط الممارسة عليها، مع نشر المعلومة البيئيّة وتوزيعها. [3]

9- المعهد الوطني للتكوينات البيئيّة: هو مؤسسة عموميّة ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصيّة المعنويّة والاستقلال المالي، يوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة، ومن مهامه ضمان التكوين بتقديم تكوينات خاصة في مجال البيئة للمتدخلين العموميّن، أو الخواص وتكوين رصيد وثائقي وتحيينه، وترقية التربيّة البيئيّة والتحسيس بوضع برامج وتنشيطها، والقيام بأعمال تحسيسيّة تلائم كل الجمهور. [4] كما يمكن للمعهد انشاء ملاحق تسمى بدور البيئة بقرار من الوزير المكلف بالبيئة. [5]

10- المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء: هو مؤسسة عموميّة ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصيّة المعنويّة والاستقلال المالي، يوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة،

---

[1] مرسوم تنفيذي 04- 198 المؤرخ في 19 يوليو 2004 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 02-371 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 والمتضمن إنشاء مركز تنمية الموارد البيولوجية وتنظيمه وعمله، (ج. ر. ج، العدد (46)، المؤرخة في 21 يوليو سنة 2004) ص 10.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 02-371، يتضمن إنشاء مركز تنمية الموارد البيولوجية وتنظيمه وعمله، المرجع السابق، ص 08.

[3] مرسوم تنفيذي رقم 02-115 مؤرخ في 03 افريل 2002، يتضمن إنشاء المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، (ج. ر. ج، العدد (22)، المؤرخة في 03 افريل 2002)، ص. ص 14- 15.

[4] المرسوم التنفيذي 02-263 المؤرخ في 17 اوت 2002، يتضمن إنشاء المعهد الوطني للتكوينات البيئية، (ج. ر. ج، العدد (56)، المؤرخة في 18 أوت 2002)، ص 10.

[5] المادة 02 من مرسوم تنفيذي رقم 12-174 مؤرخ في 11 ابريل 2012 يتمم المرسوم التنفيذي 02-263 المؤرخ في 17 اوت 2002 والمتضمن إنشاء المعهد الوطني للتكوينات البيئية، (ج. ر. ج، العدد (23)، المؤرخة في 22 افريل 2012)، ص 16.

وفي إطار تنفيذ السياسة الوطنيّة في مجال حماية البيئة خاصة تخفيف أشكال التلوث والأضرار الصناعيّة، فيكلف بترقية مفهوم تكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء وتعميمه والتّوعيّة به، ومساعدة مشاريع الاستثمار في تكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، وتزويد الصّناعات بالمعلومات المتصلة بصلاحيتها لتحسين طرق الإنتاج، وتطوير التعاون الدولي في ميدان تكنولوجيات أكثر نقاء.[1]

11- المحافظة الوطنيّة للساحل: هي مؤسسة عموميّة ذات طابع إداري تتمتع بالشخصيّة المعنويّة والاستقلال المالي، توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة، تكلّف بالسهر على صون وتثمين الساحل والمناطق الساحليّة والأنظمة الايكولوجيّة الّتي توجد فيها، كما تقوم بتقديم كلّ مساعدة تتعلق بميادين تدخلها للجماعات المحليّة، وتقوم بصيانة وترميم وإعادة تأهيل الفضاءات البريّة والبحريّة للمحافظة على التوازنات الطبيعيّة للمحافظة عليها، وترقية برامج تحسيس الجمهور وإعلامه بالمحافظة على الفضاءات الساحلية وتنوعها البيولوجي. [2] كما تكلف بالسهر على تنفيذ السياسة الوطنيّة لحماية الساحل وتثمينه على العموم والمنطقة الشاطئيّة على الخصوص، كما تضطلع هذه الهيئة بإعداد جرد واف للمناطق الشاطئيّة سواء فيما يتعلق بالمستوطنات البشرية أم بالفضاءات الطبيعية.[3]

12- المفتشيّة العامة للبيئة: أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-59 المؤرخ في 27 يناير 1996 يتضمن مهام المفتشيّة العامّة للبيئة، وتنظيم عملها وتقترح أي إجراء يرمي إلى تحسين فعاليتها وتعزيز عملها؛ حيث تكلف المفتشيّة العامة للبيئة بضمان التنسيق بين المصالح الخارجيّة في إدارة البيئة، وتقوم دوريا بتدابير المراقبة والتفتيش، كما تقترح أي تدبير قانوني أو مادي يرمي إلي تعزيز عمل الدولة في مجال حماية البيئة، وتقوم بالزيارات التقويميّة والتفتيشيّة والرقابيّة لكل وضعية او منشأة تشّكل خطرا على البيئة أو على الصحة العموميّة، وتقوم في حالة حدوث تلوث تقوم بالتحقيقات الّتي يكون غرضها تحدد الأسباب وتقويم الأضرار وتحديد المسؤوليات، وتسهر على المراجعة الدوريّة لأجهزة الإنذار والوقاية من حوادث التلوث الّتي يحتمل أن تصيب البيئة والصحة العموميّة.[4] ويحدد تسمية **المفتشيات الجهوية**[1] ومقرها واختصاصها الإقليمي (وهران- بشار-الجزائر- ورقلة-عنابة).[2]

---

[1] مرسوم تنفيذي رقم 02-262 مؤرخ في 17 اوت 2002، يتضمن إنشاء المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، (ج. ر. ج، رقم (56)، المؤرخة في 18 اوت 2002)، ص 07

[2] مرسوم تنفيذي رقم 04-113 المؤرخ في 13 افريل 2004، يتضمن تنظيم المحافظة الوطنية للساحل وسيرها ومهامها ، (ج. ر. ج، العدد (25) المؤرخة في 21 افريل 2004)، ص 26.

[3] بلهاشمي محمد الأمين طيبي، الضوابط القانونية والتقنية لخصة الصب(التصريف)، المرجع السابق، ص 69.

[4] مرسوم التنفيذي رقم 96-59 المؤرخ في 27 يناير 1996 يتضمن مهام المفتشيّة العامّة للبيئة، وتنظيم عملها (ج. ر. ج، العدد (07)، المؤرخة في 28 يناير 1996)، ص07-08.

13- الوكالة الوطنيّة لحفظ الطبيعة: هي مؤسسة عموميّة ذات طابع إداري وتقني وعلمي، وتتمتع بالشخصيّة المعنويّة والاستقلال المالي، تحت وصاية الوزير المكلف بحماية الطبيعة، تتولى الوكالة إعداد جرد للثروة الحيوانيّة والنباتيّة والمناطق الطبيعيّة والمحافظة عليها، وتكلف بجميع أعمال الدراسات والبحث والحراسة والمراقبة والمتابعة المرتبطة بحماية الطبيعة والنشاطات المتعلقة بالصيد، كما تتولى مهمة جمع كل العناصر التي تمكن من التعرّف على الأصناف النباتيّة والحيوانيّة وتقويمها وتطوير علم زراعة الحدائق.[3] وفقا للمادة 05 من المرسوم تزود الوكالة قصد تحقيق أهدافها بمصالح مركزيّة ووحدات مختصة.[4]

14- وكالتي المحروقات: أنشئت بموجب القانون رقم 05-07 عام 2005، ويهدف هذا القانون إلى تحديد النظام القانوني لنشاطات البحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بواسطة الأنابيب وتكريرها، وتحويلها وتسويق وتخزين وتوزيع المنتجات البترولية، وكذا الهياكل والمنشئات الّتي تسمح بممارسة هذه النشاطات، وتنشأ وكالتان وطنيتان مستقلتان تتمتعان بالشخصيّة القانونيّة والاستقلاليّة الماليّة تدعيان وكالتي المحروقات؛ والّتي تتمثل في وكالة وطنيّة لمراقبة النشاطات

---

[1] **المفتشية الجهوية للبيئة:** هي مصلحة خارجيّة تسمى "المفتشية الجهويّة للبيئة"، وتنشأ تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة، مهمتها السهر على تطبيق التشريع والتنظيم فيما يخص البيئة واقتراح الإجراءات الرامية إلي تحسين تنفيذها، فتتولى القيام بعملية التفتيش ومراقبة مصادر التلوث والأضرار، واقتراح التدابير اللازمة للتقليل من أثارها، كما تقترح الطرق الكفيلة بالوقاية من التلوث الطارئ، وتقوم بتزويد الجماعات المحليّة والمتعاملين الاقتصاديين بآراء تقنية في ميدان البيئة، وتدرس ملفات المتعلقة بطلبات التأشيرات والترخيصات في مجال البيئة، تنفيذ برامج لإعلام الجمهور لتربيته وتوعيته بالمشاكل البيئوية، متابعة الدعاوي القضائية في مجال البيئة.[1] ينظر: مرسوم تنفيذي رقم 93-183 مؤرخ في 27 يوليو 1993 يتضمن إنشاء مصالح خارجية تابعة لإدارة البيئة ويحدد مهمتها وعملها، (ج. ر. ج، العدد (50)، المؤرخة في 28 يوليو 1993)، ص 11.

حيث ينص المرسوم التنفيذي رقم 03-493 المؤرخ في 17 ديسمبر 2003 على أن المفتشية العامة للبيئة تشتمل على خمس مفتشيات جهوية، وتكلف المفتشيّة الجهوية للبيئة ينظر: فوزية برسولي، شهيرة بولحية، التنمية البيئيّة المستدامة في الجزائر قراءة للتدابير القانونيّة محليّا وإقليميّا، مجلة المدار للبحوث والدراسات القانونيّة والسياسيّة، جامعة يحي فارس بالمدية، المجلد 02، العدد(02)، 2018، ص 324.

[2] المادة 01 من مرسوم تنفيذي رقم 06- 362 المؤرخ في 19 أكتوبر 2006، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-59،المؤرخ في 27 يناير 1996 والمتضمن مهام المفتشية العامة للبيئة وتنظيم عملها، (ج. ر. ج، العدد (66)، مؤرخة في 22 اكتوبر 2006)، ص07.

[3] مرسوم تنفيذي رقم 91-33 المؤرخ في 09 فيفري 1991 يتضمن إعادة تنظيم المتحف الوطني للطبيعة في وكالة وطنية لحفظ الطبيعة، (ج. ر. ج، العدد (07) المؤرخة في 13 فبراير سنة 1991.)، ص 267

[4] مرسوم التنفيذي رقم 98-352 المؤرخ في 10 نوفمبر 1998، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 91/33 المؤرخ في 09 فيفري 1991 والمتضمن إعادة تنظيم المتحف الوطني للطبيعة في وكالة وطنية لحفظ الطبيعة، (ج. ر. ج، العدد (84)، المؤرخة في 11 نوفمبر 1998)، ص 13.

وضبطها في مجال المحروقات وتدعى "سلطة ضبط المحروقات"، ووكالة وطنيّة لتثمين موارد المحروقات، وتسير كل وكالة من وكالتي المحروقات لجنة مديرة، وتنشأ لدى كل وكالة محروقات هيئة استشاريّة تدعى "المجلس الاستشاري".[1] وفي عام 2006 بموجب الأمر رقم 06-10 يعدل ويتمم القانون رقم 05-07، والمتعلّق بالمحروقات، تنشأ لدى كل وكالة محروقات هيئة تدعى "مجلس المراقبة" كبديل لـ"المجلس الاستشاري"، تكلف بمتابعة ممارسة مهام الوكالة في إطار تنفيذ السياسة الوطنيّة في مجال المحروقات،[2] وتعد المحروقات المكتشفة أو غير المكتشفة الموجودة على سطح الإقليم البري أو في باطنه وعلى سطح أو في باطن أرض المجلات البحريّة، الّتي تمارس الدولة عليها سيادتها أو حقوقها السياديّة، ملكا للمجموعة الوطنيّة، تتكفل الدولة بتسييرها من منظور التنميّة المستدامة والتثمين.[3]

15- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي: أنشأت الجزائر المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي في عام 1968، ولكن سرعان ما تم حله، إلاّ أنّ هذا الوضع الّذي عرفته الجزائر في التسعينيات دفع إلى إعادة التفكير في إنشاءه بموجب المرسوم الرئاسي 93-225، الّذي عرفه على أنّه جهاز استشاري للحوار والتشاور في الميادين الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة، كما أولى اهتمام في التعديل الدستوري أين كرسته المادتان 204 و205، وبناءً عليه أعيد النظر في تنظيمه وعمله من خلال المرسوم الرئاسي 16-309 الّذي أكد دوره الهام،[4] ولم يستمر في تسميته، لذلك تم تغييره عام 2020 في التعديل الدستوري 2021 بموجب مرسوم رئاسي رقم 21-37، يتضمن تشكيلة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي وسيره؛ حيث يكلّف المجلس في إطار تنفيذ مهامه، بصفته هيئة استشاريّة وإطارا للحوار والتشاور والاقتراح والتحليل والاستشراف؛ بمشاركة المجتمع المدني في التشاور الوطني حول سياسات التنميّة الاقتصاديّة والاجتماعيّة والبيئيّة في إطار التنميّة المستدامة، وضمان ديمومة الحوار والتشاور بين الشركاء الاقتصاديّين والاجتماعيّين الوطنيّين، وتقييم المسائل ذات المصلحة الوطنيّة في المجال

---

[1] المادة 01 و12 من القانون رقم 05-07 المؤرخ في 28 افريل 2005، يتعلق بالمحروقات، (ج. ر ج، العدد (50)، المؤرخة في 19 جويلية 2005)، ص. ص 4- 10.

[2] المادة 12 من الأمر رقم 06-10 المؤرخ في 29 جويلية 2006، يعدل ويتمم القانون رقم 05-07 المؤرخ في 28 افريل 2005، والمتعلق بالمحروقات، (ج. ر. ج، العدد(48)، 30 جويلية 2006)، ص 06.

[3] المادة 05 من القانون رقم 19-13 المؤرخ في 11 ديسمبر 2019، ينظم نشاطات المحروقات، (ج. ر. ج، العدد(79)، 22 ديسمبر 2019)، ص 09

[4] راضية عباس، المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي إطار لتقويم السياسات العمومية على ضوء المرسوم الرئاسي 16- 309، حوليات جامعة الجزائر 1، المجلد 32، العدد(02)، 2018، ص. ص 147-148.

الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والتربوي والتكويني والتعليم العالي، ودراستها، وعرض اقتراحات وتوصيات على الحكومة. [1]

16- مجلس المحاسبة: لقد تم إنشاء مجلس المحاسبة في دستور 1976؛ حيث نصّت المادة 190 منها على أنّه "يؤسس مجلس محاسبة ويكلف بالمراقبة اللاحقة لجميع النفقات العموميّة للدولة والحزب والمجموعات المحليّة والجهويّة والمؤسسات الاشتراكيّة بجميع أنواعها..."، [2] ووفقا للمادة 160 من دستور 1989[3]، والمادة 170 من دستور 1996، نصّت المادتان على أنّه "يؤسس مجلس المحاسبة يكلف بالرقابة البعديّة لأموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العموميّة، ويعد تقريرا سنويا يرفعه إلى رئيس الجمهورية..."، [4] وجاء في دستور 2016 من خلال المادة 192 حيث نصّت على أنّه "يتمتع مجلس المحاسبة بالاستقلاليّة، ويكلّف بالرقابة البعديّة لأموال الدولة والجماعات الإقليميّة والمرافق العموميّة، وكذلك رؤوس الأموال التجاريّة التابعة للدولة، ويساهم مجلس الدولة في تطوير الحكم الراشد والشفافيّة في تسيير الأموال العموميّة". [5] وكرس أيضا في التعديل الدستوري عام 2020 وفقا لما نصّت عليه المادة 199 على أنّ "مجلس المحاسبة مؤسسة عليا مستقلة للرقابة على الممتلكات والأموال العمومية...". [6]

تأسس مجلس المحاسبة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 63-127[7]عام 1963 عقب الاستقلال، ودخل حيز التنفيذ عام 1980 بموجب القانون رقم 80-05 حيث نصت المادة 03 منه على أنّه "يوضع مجلس المحاسبة تحت السلطة العليا لرئيس الجمهوريّة، وهو هيئة ذات صلاحيات قضائيّة وإدارية مكلفة بمراقبة ماليّة الدولة والحزب والمؤسسات المنتخبة والمجموعات

---

[1] المادة 03 من المرسوم الرئاسي رقم 21-37 مؤرخ في 6 جانفي 2021، يتضمن تشكيلة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي وسيره، (ج. ر. ج، العدد(03)، 10 جانفي 2021)، ص. ص 04-05.

[2] المادة 190 من أمر رقم 76-97 مؤرخ في 22 نوفمبر 1976، يتضمن اصدار دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (ج. ر. ج، العدد(94)، 24 نوفمبر 1976) ص 1325.

[3] المادة 160 من مرسوم رئاسي لرقم 89-18 مؤرخ في 28 فبراير 1989، يتعلق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير 1989، (ج. ر. ج، العدد(9)، 1 مارس 1989) ص 255.

[4]المادة 170من المرسوم الرئاسي رقم96-438 مؤرخ في 7ديسمبر 1996، يتعلق بإصدار نص التعديل الدستور، المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر 1996،(ج.ر.ج، العدد(76)،المؤرخة في 8 ديسمبر1996)، ص 31.

[5] المادة 192 من القانون رقم 16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016، يتضمن التعديل الدستوري (ج. ر. ج، العدد(14)، 07 مارس 2016)، ص 33.

[6]المادة 199من مرسوم رئاسي رقم20-442 مؤرخ في 30 ديسمبر 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أو نوفمبر سنة 2020،(ج.ر. ج، العدد(82)، 30 ديسمبر 2020) ص. ص41-42.

[7] المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 63-127 المؤرخ في 19 أفريل 1963، والمتضمن تنظيم وزارة المالية، (ج. ر. ج، العدد(23)،19 افريل 1963) ص. ص 357-358

المحليّة والمؤسسات الاشتراكيّة بجميع أنواعها"[1]، بينما جاء في المادة 03 من القانون رقم 90-32 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990 حَصْر المهمّة العامة لمجلس المحاسبة في القيام برقابة اللاحقة الماليّة الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العموميّة وكل هيئة تخضع قواعد القانون الإداري والمحاسبة العموميّة. وبالتالي تم إلغاء صلاحيات مجلس المحاسبة القضائيّة، وكذلك جاء في المادة 04 من نفس القانون على أنّه "لا تخضع لاختصاص مجلس المحاسبة العمليات الخاصة بالأموال التي تتداولها طبقا للقانون المدني والقانون التجاري، المؤسسات العموميّة الاقتصاديّة". [2]

كما صدر الأمر رقم 95-20 المؤرخ في 17 جويلية 1995 المتعلّق بمجلس المحاسبة، وجاء في المادة 06 منه أنّ "يكلف مجلس المحاسبة في ممارسة الصلاحيات الإداريّة المخولة إياه، برقابة حسن استعمال الهيئات الخاضعة لرقابته، الموارد والأموال والقيم والوسائل الماديّة العموميّة، ويقيم نوعية تسييرها من حيث الفعاليّة والأداء والاقتصاد، ويوصي في نهاية تحرياته وتحقيقاته، بكل الإجراءات التي يراها ملائمة من أجل تحسين ذلك". [3] كما جاء الأمر رقم 10-02 المؤرخ في 26 أوت 2010 المعدل والمتمم للأمر رقم 95-20 المؤرخ في 17 جويلية 1995 والمتعلّق بمجلس المحاسبة؛ حيث نصّت المادة 02 منه على "مساهمته في مجال اختصاصه، ومن خلال صلاحياته، في تعزيز الوقاية ومكافحة جميع أشكال الغشّ والممارسات غير القانونيّة أو غير الشرعيّة الّتي تشكل تقصيرا في الأخلاقيات وفي واجب النزاهة أو الضارة بالأملاك والأموال العموميّة".[4] وعليه فقد منح المشرع الجزائري صلاحيات لمجلس المحاسبة بغية حفظ المال العام من خلال الرقابة الفعالة على الإنفاق العام، وبالتالي الحد من الفساد بأنواعه المختلفة.

عطفا على ما سبق، تلعب المؤسسات الوسيطة المسؤولة عن التنميّة المستدامة في الجزائر دوراً مهماً من خلال مساهمتها في تنفيذ والسياسات والاستراتيجيات والخطط والبرامج التنميّة المستدام، وفي ظل ممارسة عملها تواجه عدة تحديات تمنعها من تحقيق أهدافها، لذلك لابد من تطويرها بما يتماشى مع الظروف المحيطة، لتصبح مؤسسات ذات جودة وكفاءة لتحقيق أهدافها ودعم التنمية المستدامة بأبعادها المختلفة.

---

[1] القانون رقم 80-05 المؤرخ في 1 مارس 1980، يتعلق بممارسة وظيفة الرقابة من طرف مجلس المحاسبة، (ج. ر. ج، العدد(10) 4 مارس 1980) ص 338.

[2] القانون رقم 90-32 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990، يتعلق بمجلس المحاسبة وسيره، (ج. ر. ج، العدد(53)، 05 ديسمير 1990)، ص 1691.

[3] الأمر رقم 95-20 المؤرخ في 17 جويلية 1995، يتعلق بمجلس المحاسبة، (ج. ر. ج، العدد(39)، 23 جويلية 1995)، ص 04.

[4] الأمر رقم 10-02 المؤرخ في 26 أوت 2010، يعدل ويتمم للأمر رقم 95-20 المؤرخ في 17 جويلية 1995 والمتعلق بمجلس المحاسبة،(ج. ر. ج، العدد(50)، 01 سبتمبر 2010)، ص 04.

الفرع الثالث: الإدارة المحليّة

إنّ للجماعات الإقليمية دور محوري في تحقيق التنمية المحلية المستدامة من خلال البرامج والخطط التنموية التي سطرت لرفع من المستوى المعيشي بما يتوافق مع تطلعات المواطنين، وإنعاش الاقتصاد المحلي.

أولا_ البلدية: تلعب البلدية دورا بارزا في تحقيق التنميّة المحليّة وذلك من خلال النصوص القانونيّة الّتي تعتبر البلدية هي المحرك الرئيسي للتنميّة المحليّة، للبلدية هيئتين هما المجلس الشعبي البلدي، ورئيس المجلس الشعبي البلدي الّذي له صلاحيات تكمن في تبليغ وتنفيذ القوانين والتنظيمات على إقليم البلدية، ويكلف بالحفاظ على النظام العام وأمن الأشخاص والممتلكات، والسهر على احترام تعليمات نظافة المحيط وحماية البيئة، واتخاذ الاحتياطات و التدابير الضرورية لمكافحة الأمراض المتنقلة أو المعديّة والوقاية منها.[1] وجاء في المادة 19 من القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنميّة المستدامة على أن "تخضع المنشآت المصنّفة، حسب أهمّيتها و حسب الأخطار والمضار التّي تنجر عن استغلالها، لترخيص من الوزير المكلّف بالبيئة والوزير المعني عندما تكون هذه الرخصة منصوصا عليها في التّشريع المعمول به، ومن الوالي أو رئيس المجلس الشّعبي البلدي وتخضع لتصريح لدى رئيس المجلس الشعبي البلدي."[2] ، ويشّكل المجلس الشعبي البلدي إطارا للتعبير عن الديمقراطيّة، ويمثل قاعدة اللامركزيّة ومكان مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العموميّة وتتمثل صلاحيات البلدية فيما يلي:

في إطار التهيئة والتنميّة نجد أنّ المجلس الشّعبيّ البلديّ يشارك في إجراءات إعداد عمليات تهيئة الإقليم والتنميّة المستدامة ويسهر على تنفيذها، وتخضع إقامة أي مشروع استثمار أو تجهيز على الإقليم إلى الرأي المسبق للمجلس الشّعبيّ البلديّ ولا سيما في مجال حماية الأراضيّ الفلاحيّة والتأثير في البيئة، وأيضا السعي لتشجيع الاستثمار وترقيته لتحقيق التنميّة المحليّة، تساهم البلدية في حماية التربة والموارد المائيّة وتسعى إلى الاستغلال الأفضل لهما.[3]

إنّ البلديات تلعب دورا كبيرا في مجال التهيئة العمرانيّة عن طريق مخطط بلدي للتهيئة العمرانيّة، ويتم بواسطة مخططين هما المخطط التوجيهيّ للتهيئة والتعمير، ومخطط شغل الأراضيّ:

---

[1] المادة15 والمادة94من قانون البلدية 11-10، المؤرخ في22جويلية2011، المتعلق بالبلدية(ج.ر.ج، العدد(14)، في7مارس2016)، ص. ص08- 16وراجع أيضا: مراد بن عودة حسكر، محاضرات في مقياس سلطات الضبط الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة أبوبكر بلقايد تلمسان، 2017-2018.

[2] قانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، (ج. ر .ج، العدد(43)، 20 يوليو 2003)، ص 12.

[3] المادة 103 إلى 112من قانون البلدية 11-10، المرجع السابق، ص 17.

_ المخطط التوجيهي للتهيئة والتعميرPDAU: حسب المادة 16 من قانون 29/90 المتعلق بالتهيئة والتعمير، الّذي اعتبر على أنّه أداة للتخطيط المجالي والتسيير الحضري، يحدد التوجيهات الأساسيّة للتهيئة العمرانية للبلدية أو البلديات المعنيّة آخذا بعين الاعتبار تصاميم التهيئة ومخططات التنميّة.

_ مخطط شغل الأراضي POS: ووفقا للمادة 31 من قانون 29/90 المتعلق بالتهيئة والتعمير يحدد مخطط شغل الأراضي بالتفصيل، في إطار توجيهات المخطط التوجيهيّ لتهيئة والتعمير، حقوق استخدام الأراضي والبناء فيضبط القواعد المتعلقة بالمظهر الخارجي للبنيات، ويحدد المساحة العموميّة والمساحات الخضراء والمواقع المخصصة للمنشآت العموميّة والمنشآت ذات المصلحة العامة، وكذلك تخطيطات ومميزات طرق المرور، ويحدد الأحياء والشوارع والنصب التذكارية والمواقع والمناطق الواجب حمايتها وتجديدها وإصلاحها، ويعيّن مواقع الأراضيّ الفلاحيّة الواجب حمايتها ووقايتها.[1]

كما نجد أيضا التخطيط المحلي لتجسيد التنمية المستدامة، والمخطط البلدي، والميثاق البلدي للبيئة والتنمية المستدامة ضمن الأجندة المحلية للقرن 21، التي تهدف للحفاظ على البيئة وحمايتها، بالإضافة للتخطيط الجهوي والتخطيط الأزرق.[2] حيث جاءت هذه السياسات المحلية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة المحددة.

فيما يخص التعمير والهياكل القاعديّة والتجهيز نجد أنّه لابد من موافقة المجلس الشّعبيّ البلديّ قبل إنشاء أي مشروع يحمل أضرار بالبيئة والصحة العموميّة على إقليم البلدية، باستثناء ذات المنفعة العامة الّتي تخضع لأحكام المتعلقة بحماية البيئة.[3]

ففي مجال البيئة نجد أنّ السعي لتحقيق التنميّة الاقتصاديّة والاجتماعيّة للبلديات أدت إلى وجود مشاريع تؤثر على البيئة، فعمل المشرع الجزائريّ على وضع قوانين تحافظ على البيئة، وتسعى لحمايتها، فاعتبرت البلدية المؤسسة المحليّة الرئيسيّة على المستوى المحليّ، وهذا ما نصّت عليه قوانين البلدية وعملت على حمايتها ومكافحة التلوث بكل أشكاله (المائيّ، الهوائيّ، البحريّ والجويّ)، وتسهر على الوسط الطبيعيّ وتعمل على محاربة البناء الفوضويّ وحماية المناطق

---

[1] القانون رقم 90-29، المؤرخ في 01 ديسمبر 1990، يتعلق بالتهيئة والتعمير، (ج. ر .ج، العدد 52، المؤرخة في 02 ديسمبير1990) ص. ص 1654. 1656.

[2] راجع: محمد بلهاشمي الأمين طيبي، تجربة الجماعات المحلية في الجزائر في تحقيق التنمية المستدامة، الملتقى العلمي الدولي السادس للحوار والمناقشة "الجماعات الترابية وحقوق الإنسان 13-14 نوفمبر 2015، جامعة عبد المالك السعدي- المغرب، ص. ص 7- 9.

[3] المادة 114 من قانون البلدية 11-10، المرجع السابق، ص. ص. 17 .18.

الزراعيّة في مخطط التهيئة العمرانيّة وتشجيع الجمعيات لحماية البيئة، وأيضا تنشئ الحدائق والمنتزهات وصيانة الطرق.[1]

وفي إطار حماية التّراث المعماريّ، تسهر البلديّة بمساهمة المصالح التقنيّة، على المحافظة وحماية الأملاك العقاريّة الثقافيّة وحماية والحفاظ على الانسجام الهندسيّ للتجمعات السكنيّة، وتساهم البلديّة في تهيئة المساحات الموجهة لاحتواء النشاطات الاقتصاديّة أو التجاريّة أو الخدماتية، وتعمل على توفير في مجال السكن الشروط التحفيزيّة للترقيّة العقاريّة، وتساهم في ترقية برامج السكن، مع تشجع على صيانة وترميم المباني والأحياء. [2]

ووفقا للمادة 21 من المرسوم التنفيذي03-323، التي تنص على أنّه "يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي، بعد استشارة مديرية الثقافة للولاية وفيما يخص العقارات الآلية للسقوط أو التي تشّكل خطرا وشيكا، أن يأمر باتخاذ التدابير المؤقتة من أجل سلامة الأشخاص الشاغلين عقارا موجودا داخل المنطقة المحميّة". [3]

وفي مجال التربية والحماية الاجتماعيّة والرياضة والشباب والثقافة والتسليّة والسياحة، تسعى البلدية إلى انجاز مؤسسات التعليم الابتدائي وضمان صيانتها، وكذا انجاز المطاعم المدرسيّة وتوفير النقل المدرسيّ، مع سعى البلدية إلى انجاز الهياكل القاعديّة البلدية الموجهة للنشاطات الرياضيّة والشباب والثقافة والتسليّة الّتي يمكنها الاستفادة من المساهمة المالية للدولة، وتعمل على اتخاذ كل التدابير الّتي من شأنها توسيع قدراتها السياحيّة، وأيضا تسهر على حصر فئات الاجتماعيّة المحرومة والمعوزة وتتكفل بها، بالإضافة إلي المساهمة في صيانة المساجد والمدارس القرآنيّة، وتشجيع ترقية الحركة الجمعويّة.

وفي مجال النظافة وحفظ الصحة والطرقات البلدية للبلدية صلاحيات منها:

_ توزيع المياه الصالحة للشرب، وصرف المياه المستعملة ومعالجتها.

_ جمع النفايات الصلبة ونقلها ومعالجتها، والحفاظ على صحة الأغذية والأماكن والمؤسسات، وكذا صيانة الطرقات.[4]

ثانيا_ الولاية: تلعب الولاية دورا بارزا في تحقيق التنمية المحليّة باعتبارها الجماعة الإقليميّة للدولة وتتمتع بالشّخصية المعنويّة والذمة المالية المستقلة، وتساهم مع الدولة في إدارة وتهيئة الإقليم

---

[1] ناجي عبد النور، دور الإدارة المحلية في تقديم الخدمات العامة – تجربة البلديات الجزائرية–، مجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد 1 ، العدد (1)، 2009، ص 145.

[2] المادة 116– 118– 119 من قانون البلدية 11-10، المرجع السابق، ص 18

[3] المرسوم التنفيذي رقم 03-323 مؤرخ في 5 اكتوبر 2003، يتضمن كيفيات إعداد مخطط حماية المواقع الأثرية والمناطق المحمية التابعة لها واستصلاحها، (ج. ر. ج، العدد (60) ، المؤرخة في 08 أكتوبر 2003)، ص16.

[4] المادة 122– 123من قانون البلدية 11-10، المرجع السابق، ص. ص. 18– 20.

والتنمية الاقتصاديّة الاجتماعيّة والثقافيّة وحماية البيئة وكذا حماية وترقية وتحسين الإطار المعيشي للمواطنين، للولاية هيئتين هما المجلس الشعبي الولائي والوالي، وباعتبار الوالي ممثل لدولة على مستوى الولاية فيعمل على المحافظة على النظام والأمن والسلامة والسكينة العموميّة، ويؤدي باسم الولاية وطبقا لأحكام القانون كل أعمال إدارة الأملاك والحقوق التي تتكون منها ممتلكات الولاية، ويبلغ المجلس الشعبي الولائي بذلك.[1]

تمارس الولاية اختصاصاتها و المجلس الشعبيّ الولائيّ صلاحياته بموجب القوانين من خلال الفصل الرابع الذي أعطى للمجلس الشعبيّ الولائي صلاحيات في مجال التنميّة الاقتصاديّة، الفلاحة والري، الهياكل القاعديّة الاقتصاديّة، تجهيزات التربيّة والتكوين المهنيّ، النشاط الاجتماعيّ والثقافيّ، السكن.[2]

ففيّ مجال التنميّة الاقتصاديّة نجد أنّ المجلس الشّعبيّ الولائي يعّد مخططا للتنميّة على المدى المتوسط يبين الأهداف والبرامج والوسائل المعبأة من الدولة في إطار مشاريع الدولة والبرامج البلدية للتّنمية، ويعتمد هذا المخطط كإطار للترقّية والعمل من أجل التنميّة الاقتصاديّة والاجتماعيّة للولاية، ويتم إنشاء على مستوى الولاية بنك معلومات يجمع الدراسات والمعلومات والإحصائيات المتعلقة بالولاية، وتعد الولاية جدولا سنويا يبين النتائج المحصل عليها في القطاعات ومعدلات نمو القطاع، ويقوم المجلس في إطار المخطط بتحديد المناطق الصناعيّة الّتي سيتم إنشاؤها ويساهم في إعادة تأهيل المناطق الصناعيّة ومناطق النشاط في إطار البرامج الوطنيّة لإعادة التأهيل، ويسهل استفادة المتعاملين من العقار الاقتصاديّ، كما يسهل ويشجع تمويل الاستثمارات في الولاية، ويساهم في إنعاش نشاطات المؤسسات العموميّة المتواجدة بالولاية.[3]

وفي مجال الفلاحة والريّ؛ ونظرا للأهميّة الّتي تشكلها الفلاحة، فإنّ المجلس الشّعبيّ الولائيّ يبادر بوضع حيز التنفيذ كل عمل في مجال حماية وتوسيع وترقية الأراضيّ الفلاحيّة والتهيئة والتجهيز الريفيّ، ويشجع أعمال الوقاية من الكوارث والآفات الطبيعيّة، فيما يتخذ كل الإجراءات الرامية إلى إنجاز أشغال تهيئة وتطهير وتنقية مجاري المياه في حدود إقليمه، ويبادر بكل الأعمال الموجهة إلى تنمية وحماية الأملاك الغابيّة في مجال التّشجير وحماية التربة وإصلاحها، ويساعد تقنيا وماليا بلديات الولاية في مشاريع التزويد بالمياه الصالحة للشرب والتطهير وإعادة استعمال المياه الّتي تتجاوز الإطار الإقليميّ للبلديات المعنيّة.[4]

---

[1] المادة 01 – 02 – 105 – 114من القانون الولاية 12-07، المؤرخ في 21 فبراير 2012 المتعلق بالولاية (ج . ر . ج، العدد(17)، في 20ةماي 2012)-، ص. ص08- 19

[2] القانون الولاية 12-07، المرجع السابق، ص. ص. 16-18.

[3] المادة 80- 81- 82 من قانون الولاية 12-07، المرجع السابق، ص 17.

[4] المادة 84- 85- 87، من قانون الولاية رقم 12-07، المرجع نفسه.

فيما يخص مجال الهياكل القاعديّة الاقتصاديّة يبادر المجلس الشعبي الولائيّ بالأعمال المرتبطة بأشغال تهيئة الطرق والمسالك الولائية وصيانتها والحفاظ عليها، ويقوم أيضا بتصنيف وإعادة تصنيف الطرق والمسالك الولائية، ويبادر بالاتصال مع المصالح المعنيّة، بالأعمال المتعلقة بترقية وتنمية هياكل استقبال الاستثمارات، ويبادر كذلك بكل عمل يرمي إلى تشجيع التنميّة الريفيّة ولا سيما في مجال الكهرباء وفك العزلة، أما في مجال تجهيزات التربية والتكوين المهنيّ تتولى الولاية في إطار المعايير الوطنيّة، وتطبيقا للخريطة المدرسيّة والتكوينيّة، إنجاز مؤسسات التعليم المتوسط والثانويّ والمهنيّ وتتكفل بصيانتها والمحافظة عليها. [1]

أما في ما يخص مجال النشاط الاجتماعيّ والثقافيّ ونظرا لأهمية التنمية الاجتماعيّة والثقافيّة، يساهم المجلس الشعبيّ الولائي في برامج ترقية التشغيل، كما يتولى في ظل احترام المعايير الوطنيّة في مجال الصحة العموميّة، إنجاز تجهيزات الصحة، ويسهر على تطبيق تدابير الوقاية الصحية، ويساهم بالاتصال مع البلديات، في تنفيذ الأعمال المتعلقة بمخطط تنظيم الإسعافات والكوارث والآفات الطبيعية والوقاية من الأوبئة ومكافحتها،[2] كما يتعين على الولاة ومسؤولي الهيئات العمومية والمصالح الصحية ورؤساء المجالس البلدية أن يطبقوا في الوقت المناسب التدابير الملائمة للوقاية من ظهور الوباء والقضاء على أسباب الأمراض في أصلها، تتولى الجماعات المحليّة تطبيق الإجراءات الرامية إلى ضمان مراعاة القواعد والمقاييس الصحية،[3] ويساهم بالتنسيق مع البلدية في كل نشاط اجتماعي، كما يعمل على المساهمة في إنشاء الهياكل القاعدية الثقافيّة والرياضيّة والترفيهيّة والخاصّة بالشباب وحماية التراث التاريخي، وأيضا له الدور المهّم في حماية التّراث الثقافيّ والفنيّ والتاريخيّ والحفاظ عليه، ويسهر على حماية القدرات السياحيّة للولاية وتثمينها ويشجع كل استثمار. [4]

كما في مجال السكن نجد أن المجلس الشّعبيّ الولائيّ يساهم في إنجاز برامج السكن، وفي عمليات تجديد وإعادة تأهيل الحظيرة العقاريّة المبنيّة الحفاظ على الطابع المعماريّ، كما يساهم بالتنسيق مع البلديات والمصالح التقنيّة المعنية في برنامج القضاء على السكن الهشّ ومحاربته. [5]

بناءً على ما سبق ذكره فنجد أنّ البلدية والولاية لهما عدة مجالات وصلاحيات، ومهام توكل لها من الناحية النظريّة والتنظيميّة إلاّ أنّه الواقع يوجد تباين في تجسيد دورها لتحقيق تنمية

---

[1] المادة 88 إلى 92 من قانون الولاية 12-07، المرجع السابق، ص. ص17-18

[2] المادة 93 – 94- 95، من قانون الولاية 12-07، المرجع السابق، ص 18.

[3] المادة 42- 52- قانون رقم 85-05 المؤرخ في 16 فيفري 1985، يتعلق بحماية الصحة وترقيتها، (ج. ر. ج، العدد (8)، المؤرخة في 17 فيفري 1985)، ص. ص 180-181.

[4] المادة 96 إلى 99، من قانون الولاية 12-07، المرجع السابق، ص 18.

[5] المادة 100- 101، من قانون الولاية 12-07، المكان نفسه.

محليّة مستدامة، من خلال عدم وجود تكافئ بين صلاحياتها والموارد الماديّة والبشريّة التي تقدم لها ففي الغالب تكون غير كافية، فلهذا تلقى الجماعات المحليّة(البلدية–الولاية) عجز في تجسيد المهام الموكلة لها في ظّل نقص في الموارد، وعليه لابدّ من تكثيف العمل ووضع سياسات تتلاءم مع صلاحياتها حتى تكون قادرة على تحقيق التنميّة المحليّة المستدامة.

إنّ عدم توافر التمويل الكافي لإقامة القواعد الأساسيّة للتنمية يعتبر من أهّم العوائق الّتي تشغل المحليات نظرا للفقر الشديد الّذي تعانيه، لذلك نجدها تعتمد بشكل كبير على المعونات من الحكومة المركزيّة، وأيضا يندرج ضمن العوائق الاقتصاديّة انتشار البطالة، وضعف البنيان الصناعيّ والزراعيّ، والتبعية لاقتصاديّة للخارج، وغياب أي نوع من تنويع للاقتصاد.[1] وتلعب الجماعات المحلية دوراً مهماً في التنمية من خلال فعالية الصناديق المحلية لدعم التنمية[2]، لكنها لا تكفي ما لم يتم العثور على حلول تمويلية أخرى، وبالتالي يتم تحقيق التمويل الذاتي المحلي خارج التبعية للدولة(المركزية)، ومن أجل قيام الجماعات المحلية بدورها الاقتصادي وتنمية الاقتصاد المحلي وخلق مناطق نشاط جديدة، تخلق الثروة وتوفر مناصب الشغل بما يتماشى وغاية الحوكمة، أيّ تحقيق التنمية بشكل عادل ومتوازن، ولا يتأتى ذلك إلا بتحسين مداخيل البلديات وتنوعيها، ويمكن الاستفادة من تجارب الدول التي تبنت مفهوم الميزانية التشاركية سواء من حيث الاعداد أو التنفيذ أو التمويل، إذ يمكن للمواطن والقطاع الخاص أن يدعم ميزانية بعض القطاعات حتى تتمكن من تقديم خدمة عمومية نوعية.[3] وعليه من الضروري إيجاد مصادر تمويل محلية لانعاش الاقتصاد المحلي، وتحقيق التنمية.

ثالثا_ المديريات التنفيذية:

إنّ للمديريات التنفيذية دور مهم في تنفيذ السياسات العامة للتنمية المستدامة من خلال مصالحها والصلاحيات الموكلة لها وفقا للتشريع والتنظيم.

1_ مديرية البيئة: أحدثت مديرية البيئة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 60/96 المؤرخ في17 يناير 1996 الذي يتضمن إحداث مفتشية للبيئة في الولاية، حيث سميت بمفتشية البيئة[4] ثم تم تغيرها

---

[1] نور الدين حروش وآخرون، المرجع السابق، ص 62.

[2] راجع: طيبي محمد بلهاشمي الأمين، الجماعات المحلية ودورها في التنمية _قراءة في فعالية الصناديق المحلية، 2015/05/17، مخبر القانون المجتمع والسلطة، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، "الاطار القانوني للأداء المحلي لحماية البيئية في إطار التنمية المستدامة".

[3] محمد صافو، الحكامة المحلية كمقاربة لترشيد القرار وتثمين موارد الجماعات المحلية، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهران2، الجزائر، المجلد 08، العدد(01)، 2019، ص 42.

[4] المادة 01 من مرسوم التنفيذي رقم 96–60، المؤرخ في 27 يناير 1996، يتضمن إحداث مفتشية للبيئة في الولاية، (ج. ر. ج، العدد(07)، 28 يناير 1996)، ص 09

إلى مديرية البيئة بموجب مرسوم تنفيذي رقم 03-494 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-60 سنة 2003،[1] فهي مصلحة خارجية تابعة للوزارة المكلفة بحماية البيئة، وتعتبر الجهاز الرئيسي التابع للدولة في مجال مراقبة تطبيق القوانين والتنظيمات المتعلقة بحماية البيئة أو الّتي تتصل بها؛ حيث تكلف بتصور وتنفذ بالاتصال مع الأجهزة الأخرى في الدولة والولاية والبلدية، برنامجا لحماية البيئة، وتسلم الرخص والإذن والتأشيرات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم، كما تتخذ التدابير الرامية على الوقاية من التلوث وأضراره وترقي أعمال الإعلام والتربية والتوعيّة في مجال البيئة،[2]

2_ مديرية الصحة والسكان: أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي 97-261 المؤرخ في 14 جويلية 1997، الّذي يحدد القواعد الخاصة بتنظيم مديريات الصحة والسكان الولائية وسيرها، وتكلف بالسهر على تطبيق التشريع والتنظيم في جميع المجالات المتصلة بأنشطة الصحة والسكان، وتسهر على وضع جهاز يختص بجمع المعلومات الصحية والوبائيّة والديمغرافيّة واستغلالها وتحليلها وتبليغها.[3] ومن خلال القرار المؤرخ في 28 أكتوبر 2000؛ الذي يهدف لتحديد جدول التلقيح الإجباري المضاد لبعض الأمراض المتنقلة،[4] كما يجب على كل مسير لمؤسسة صحيّة يسلم نفايات النشاطات العلاجيّة الّتي ينتجها لمعالجتها، وتتكفل المؤسسة الصحيّة بنفقاتها.[5]

3_ مديرية المصالح الفلاحية: أنشئت مديرية المصالح الفلاحية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 90-195 المؤرخ في 23 يونيو سنة 1990 الذي يحدد قواعد تنظيم مصالح الفلاحة في الولاية وعملها؛ حيث تكلف بالسهر على تطبيق التنظيم في جميع ميادين النشاط الفلاحي، ووضع وسائل الإحصائيات الفلاحية وتطويرها، وتكلف باستعمال الأدوات والتدابير التي تتطلبها سياسة الحفاظ على الأراضي الفلاحية والزراعية الغابية والرعوية، وتنشيط أعمال المؤسسات الفلاحية الريفية على المستوى المحلي، والحث على ترقية الاستثمار الفلاحي. [6]

---

[1] مرسوم تنفيذي رقم 03-494 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-60، المؤرخ 31 ديسمبر 2003، المتضمن إحداث مفتشية للبيئة في الولاية (ج. ر. ج، العدد(80)، 21 ديسمبر 2003)، ص 05.

[2] المادة 01 و02 مرسوم التنفيذي رقم 96-60، يتضمن إحداث مفتشية للبيئة في الولاية، المرجع السابق، ص 09

[3] المادة 08 من المرسوم التنفيذي 97-261 المؤرخ في 14 جويلية 1997، يحدد القواعد الخاصة بتنظيم مديريات الصحة والسكان الولائية وسيرها، (ج. ر. ج، العدد(47)، المؤرخة في 16 جويلية 1997)، ص 13.

[4] المادة 01 من القرار المؤرخ في 28 أكتوبر سنة 2000 يحدد جدول التلقيح الإجباري المضاد لبعض الأمراض المنتقلة، (ج. ر. ج، العدد(82) المؤرخة في 30 ديسمبر 2000)، ص19.

[5] المادة 27 من المرسوم التنفيذي رقم 03-478 المؤرخ في 9 ديسمبر سنة 2003 يحدد كيفيات تسيير نفايات النشاطات العلاجية، (ج. ر. ج، رقم(78)، في 14 ديسمبر 2003)، ص 07.

[6] المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 90-195 المؤرخ في 23 يونيو 1990، الذي يحدد قواعد تنظيم مصالح الفلاحة في الولاية وعملها، (ج. ر. ج، العدد (26) المؤرخة في 27 جوان 1990) ص 871.

4_ مديرية الثقافة: أنشئت بموجب المرسوم تنفيذي رقم 94-414، الذي يتضمن إحداث مديريات للثقافة في الولايات وتنظيمه؛ حيث تكلف بالتشجع على العمل المحلي في ميدان الابداع والترقية والتنشيط الثقافي والفني، وتنشط أعمال الجمعيات ذات الطابع الثقافي وتنسقها، كما تعد وتقترح، بالتشاور مع المؤسسات والجمعيات الثقافية والشخصيات الّتي تمثل عالم الثقافة برامج العمل الثقافي، كما تعمل لترقية المطالعة العموميّة، وتسهر على حماية التراث والمعالم التاريخية أو الطبيعية، وتتابع عمليات استرجاع التراث الثقافي والتاريخي وترميمه، وتشارك في عمليات ترقية الصناعة التقليديّة المحليّة والمحافظة عليها، وتتخذ أي إجراء متعلق بالأنشطة الثقافيّة.[1]

5_ محافظة الغابات: تنشأ في كل ولاية محافظة للغابات، تتمثل مهمّة المحافظة الولائيّة للغابات في القيام بمهام تطوير الثروة الغابيّة والحلفائية وإدارتها ورفع شأنها وحمايتها وتسييرها في إطار السياسة الغابية الوطنية، وتكلف بتنظيم ومراقبة استغلال المنتوجات الغابية والحلفائية، وتحافظ على الأراضي المعرضة للانجراف والتصحر، وتكلف بحماية الثروة الصيدية، وتجمع وتعالج وتنشر المعلومات المتصلة بميدان اختصاصها وتعد الحصائل والتقارير الدوريّة عن تقويم أنشطتها.[2]

6_ مديرية التعمير والهندسة المعمارية والبناء: تكلف مديرية التعمير والهندسة المعماريّة والبناء وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 13-13 المؤرخ في 15 يناير 2013، الّذي يحدد قواعد تنظيم وتسيير المصالح الخارجيّة لوزارة السكن والعمران، بمهمة تنفيذ السياسة المتعلقة بالتعمير والهندسة المعماريّة والبناء على المستوى المحلي، والسهر على احترام القواعد في مجال التعمير، وتكلّف في مجال التعمير بضمان تنفيذ أدوات التهيئة والتعمير ومراقبتها ومتابعتها، وفي مجال الهندسة المعماريّة تكلف بتفضيل الإبداع المعماري وتقنيات البناء الملائمة للمواقع وترقية إطار مبني متناسق وجميل حسب الخصائص الجغرافيّة والمناخيّة والاجتماعيّة المحليّة، أما في مجال البناء فتكلف بالتأكد من تطبيق الوثائق التقنية والتنظيميّة ومقاييس البناء المعمول بها.[3]

7_ مديرية الموارد المائية الولائية: تنظم المديريات بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-187 المؤرخ في26 مايو 2002 الّذي يحدد قواعد تنظيم مديريات الري الولائية وعمله؛ حيث كانت

---

[1] المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 94-414 المؤرخ في 23 نوفمبر سنة 1994، يتضمن احداث مديريات للثقافة في الولايات وتنظيمها، (ج. ر. ج، العدد (79)، المؤرخة في 30 نوفمبر 1994)، ص 23.

[2] المادة 01 و02 من المرسوم التنفيذي رقم 95-333 المؤرخ في 25 أكتوبر سنة 1995، والمتضمن إنشاء محافظة الغابات ويحدد تنظيمها وعملها(ج. ر. ج، العدد(64)، المؤرخة في 29 أكتوبر 1995)، ص 22.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 13-13 المؤرخ في 15 يناير 2013، يحدد قواعد تنظيم وتسيير المصالح الخارجية لوزارة السكن والعمران، (ج. ر. ج.، العدد (03)، المؤرخة في 16 يناير 2013)، ص 27.

تسمى سابقا بمقتضى المرسوم التنفيذي السالف الذكر بمديريات الري الولائيّة[1]، وتم استبدال التسمية بعبارة مديرية الموارد المائية الولائيّة وفق نص المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 11-226 المؤرخ سنة 2011؛[2] حيث تكلف بالسهر على الحفاظ على الموارد المائية وصيانتها وحمايتها واستعمالها العقلاني، وجمع وتحليل المعطيات المتعلقة بالنشاطات الخاصة بالبحث عن المياه واستغلالها وإنتاجها وتخزينها وتوزيعها(...)،و تطبيق التنظيم في مجال الموارد المائيّة.[3] وجاء في المادة 03 من المرسوم التنفيذي 11-226 الّتي تعدل وتمم أحكام المادة 02 من المرسوم التنفيذي 02-187 أنّه "تكلف بالسهر على الحفاظ على الملك العمومي للري وصيانته وحمايته، والسهر على الاستعمال العقلاني للموارد المائية، والمساهمة في تطوير منشآت حشد الموارد المائيّة(...)، ومتابعة الدراسات والتحقيقات الّتي تساعد على معرفة أحسن للموارد المائية السطحيّة والجوفيّة".[4]

8_ مديرية السياحة والصناعة التقليدية والعمل العائلي: نشئت المديرية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-257 المؤرخ في 20 أكتوبر سنة 2010، يتضمن إنشاء المصالح الخارجيّة لوزارة السياحة والصناعة التقليديّة ويحدد مهامها وتنظيمها، والّتي تكلف بإعداد مخطط عمل سنوي يتعلق بالنشاطات السياحيّة، والمبادرة بكل إجراء من شأنه إنشاء محيط ملائم ومحفز للتنميّة المستدامة للنشاطات السياحيّة المحليّة، والسهر على التنمية المستدامة للسياحة من خلال العمل على تثمين القدرات المحليّة، وإعداد مخطط عمل سنوي ومتعدد السنوات يتعلق بتطوير نشاطات الصناعة التقليديّة، والمبادرة بكل إجراء من شأنه خلق جو ملائم للتنمية المستدامة لنشاط الصناعة التقليديّة.[5]

بناء على ما سبق ذكره، فإنّ للهيئات المحليّة دور محوري في تحقيق التنميّة المستدامة على المستوى المحلي وفقا للقوانين والتشريعات المنوطة بها في إطار سعي المشرع الجزائري إلى إدراج أهداف التنمية المستدامة ضمن القوانين المعمول بها للمضي قدما نحو تحقيق تنمية مستدامة على المستوى المحلي والوطني.

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 02-187 المؤرخ في26 ماي 2002، الذي يحدد قواعد تنظيم مديريات الري الولائية وعملها،(ج. ر. ج، العدد(38)، المؤرخة في 29 مايو 2002)، ص. ص 34- 35.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 11-226 المؤرخ في22 يونيو 2011، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 02-187 المؤرخ في26 ماي 2002 الذي يحدد قواعد تنظيم مديريات الري الولائية وعملها،(ج. ر. ج، العدد(35)، المؤرخة في 22 يونيو 2011)، ص 13.

[3]المرسوم التنفيذي رقم 02-187، الذي يحدد قواعد تنظيم مديريات الري الولائية وعملها، المرجع السابق، ص 35.

[4] المرسوم التنفيذي رقم 11-226، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 02-187، الذي يحدد قواعد تنظيم مديريات الري الولائية وعملها، المرجع السابق، ص. ص 13-14.

[5] مرسوم تنفيذي رقم 10-257 مؤرخ في 20 أكتوبر سنة 2010، يتضمن إنشاء المصالح الخارجية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية ويحدد مهامها وتنظيمها، (ج. ر. ج، العدد(63)، المؤرخة في 26 أكتوبر 2010)، ص. ص 18-19.

المبحث الثاني: الأدوات الاقتصادية والتعليمية والتثقيفية والتنظيمية المتبعة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر

تعمل الجزائر على تنفيذ سياسات واستراتيجيات التنمية المستدامة من خلال تبنيها للأدوات الاقتصادية والتعليمية والتثقيفية والتنظيمية لتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الأوّل: الأدوات الاقتصاديّة والماليّة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر

تسعى الجزائر لتنفيذ السياسات العامة للتنمية المستدامة باعتمادها على الادوات الاقتصادية؛ حيث أنّ الأدوات الاقتصادية "تعمل على إدخال الآثار الخارجية الناجمة عن المشاكل البيئية، وذلك بالأخذ بعين الاعتبار للتكاليف الاجتماعية الناتجة عن الأنشطة الاقتصادية بالاعتماد على قوى السوق، وذلك من خلال التأثير على نفقة الإنتاج التي تنتقل كلّها أو بعضها لأثمان السلع والخدمات المنتجة، ومن ثمة تؤثر على هيكلها النّسبي، وهذه بدورها قد تؤثر على حجم الاستهلاك، ولهذا الغرض توجد العديد من الأدوات المستخدمة بهدف الحفاظ على البيئة، كالسياسة النقدية والتجارية، وأداة الإعانة، وكذلك الجباية البيئية"؛[1] حيث تعد الادوات الاقتصادية مهمة جدا في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر.

الفرع الأوّل: الجباية البيئيّة

قامت الحكومة الجزائرية بإنشاء الضريبة البيئية من أجل تطبيق "مبدأ الملوث الدافع" بصورة أفضل والّذي جاء طبقا للتشريع سنة 2003، ولقد تم وضع أول ضريبة بيئيّة من خلال قانون المالية لسنة 1992؛ حيث تم فرض الرسم المتعلق بالنشاطات الملوثة أو الخطرة، وفي السنوات الأخيرة اكتست هذه الأدوات أهميّة، فتم وضع عدة إجراءات أو ترتيبات جبائية ظهرت في قوانين المالية للسنوات 2000، 2002، 2003، 2004 وما يليها،[2] ومن أهمها نذكر ما يلي:

أولا_ الرسم على النشاطات الملوثة والخطرة على البيئة: يؤسس رسم على النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة،[3] وويهدف المرسوم التنفيذي رقم 93-68 المتعلق بطرق تطبيق الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة إلى ضبط طرق الرسم المفروض على الأنشطة الملوثة أو

---

[1] مسعودي موالخير، وهيبة عيساوي، السياسة البيئية في الجزائر: آليات لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، جامعة البليدة2، الجزائر، العدد (15)، 2018، ص. ص 253-254.

[2] منصوري منى، يونس بوعصيدة رضا، المرجع السابق، ص. ص 250-251.

[3] المادة 117 من القانون رقم 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر سنة 1991، المتضمن قانون المالية لسنة 1992،(ج. ر. ج، العدد(65)، المؤرخة في 18 ديسمبر 1991)، ص 2503.

الخطيرة على البيئة.[1] ويحدد النشاط والصنف وفق المرسوم التنفيذي رقم 98-339، يضبط التنظيم الّذي يطبق على المنشآت المصنفة ويحدد قائمتها لحماية البيئة من خلال تحديد 327 نشاط وصّنف؛ حيث تخضع كل منشأة موجودة ضمن قائمة المنشآت المصنّفة قبل بداية عملها إما إلى ترخيص، وإما إلى تصريح، فيسلم الرخص إما الوزير المكلف بالبيئة أو الوالي وإما رئيس المجلس الشعبي البلدي، وتقدم التصريحات إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا، وترتب المنشآت المصنفة الخاضعة لترخيص حسب درجة الأخطار أو المساوئ الّتي تنجم عن استغلالها إلى ثلاثة أصناف تتمثل في:

_ الصنف الأوّل: المنشآت الخاضعة إلى ترخيص الوزير المكلف بالبيئة.

_ الصنف الثاني: المنشآت الخاضعة إلى ترخيص الوالي المختص إقليميا.

_الصنف الثالث: المنشآت الخاضعة إلى ترخيص رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميّا.[2]

كما حدد المشرع الجزائري مبلغ **الرسم السنوي** [3] وفقا لقانون المالية، وكان الغرض منه حماية البيئة من التلوث، أي أن الرسم هو أداة في مكافحة التلوث البيئي في الجزائر.

كما حدد المرسوم رقم 09- 336 النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة الخاضعة للرسم وتحديد المعامل المضاف عليها، ويتراوح هذا الأخير بكل واحد من النشاطات الملوثة أو الخطيرة على

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 93-68 المؤرخ في 01 مارس 1993 يتعلق بطرق تطبيق الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة، (ج. ر. ج، العدد(14)، المؤرخة في 3 مارس 1993)، ص 31.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 98-339، يضبط التنظيم الذي يطبق على المنشآت المصنفة ويحدد قائمتها، (ج. ر. ج، العدد(82)، المؤرخة في 04 نوفمبر 1998)، ص. ص04-79.

[3] كما يحدد مبلغ الرسم السنوي وفق المادة 61 من قانون المالية رقم 17-11 تعدل وتتمم أحكام المادة 117 من القانون 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر سنة 1991 والمتضمن قانون المالية لسنة 1992، كما يلي:

_ 180.000 دج، بالنسبة للمنشآت المصنفة والتي يخضع أحد نشاطاتها، على الأقل، لترخيص الوزير المكلف بالبيئة، و135.000 دج، بالنسبة للمنشآت المصنفة والتي يخضع أحد نشاطاتها، على الأقل، لترخيص الوالي المختص اقليميا، و30.000 دج، بالنسبة للمنشآت المصنفة والتي يخضع أحد نشاطاتها، على الأقل، لترخيص رئيس الجلس الشعبي البلدي المختص اقليميا، و13.500 دج، بالنسبة للمنشآت المصنفة والّتي يخضع أحد نشاطاتها، على الأقل، للتصريح، وبالنسبة للمنشآت الّتي لا تشغل أكثر من شخصين، يحدد مبلغ الرسم الأساسي كما يأتي: 34.000 دج، بالنسبة للمنشآت المصنفة والخاضعة لترخيص الوزير المكلف بالبيئة، و25.000دج، بالنسبة للمنشآت المصنفة والخاضعة لترخيص الوالي المختص اقليميا، و4.500 دج، بالنسبة للمنشآت المصنفة والخاضعة لترخيص رئيس الجلس الشعبي البلدي المختص اقليميا، و3.000 دج، بالنسبة للمنشآت المصنفة والخاضعة للتصريح للاطلاع أكثر ينظر: _ قانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017، يتضمن قانون المالية لسنة 2018، (ج. ر. ج، العدد(76)، المؤرخة في 28 ديسمبر 2017)، ص 29.

البيئة ما بين 1 إلى 10 بحسب الطبيعة وأهمية النشاط وكذا نوع وكمية النفايات المخلفة عن هذا النشاط[1]. والجدول التالي يوضح أكثر:

الجدول رقم 01: النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة الخاضعة للرسم.

طبيعة وأهمية النشاط	المعامل المضاعف	نوع النفايات المخلفة عن النشاط	المعامل المضاعف	كمية النفايات المخلفة عن النشاط	المعامل المضاعف
_التصريح	1	_ خطيرة على البيئة،	1	_ تفوق 100 وأقل أو	2
_ رخصة رئيس	2	مهيجة، أكالة.		تساوي 1000طن/سنة.	
المجلس الشعبي		_ قابلة للانفجار، ملهبة،	2	_ تفوق 1000 وأقل أو	
البلدي.		قابلة للاشتعال.		تساوي 5000	2.5
_ رخصة الوالي	3	_ ضارة، سامة، محدثة		طن/سنة.	
_ رخصة الوزير	4	للسرطان، معدية، سامة	3	_ تفوق 5000	3
		بالنسبة للتكاثر، مبدلة		طن/سنة	

المصدر: من إعداد الباحثة باعتماد على: المرسوم التنفيذي رقم 09-336، يتعلق بالرسم على النشاطات الملوثة والخطيرة على البيئة، المرجع السابق، ص 04.

ثانيا_ رسم رفع القمامة المنزليّة: تكلّف المجالس الشعبيّة البلدية في أجل أقصاه ثلاث سنوات ابتداء من أول يناير سنة 2002، بعملية التصفية والتحصيل والمنازعات المتعلقة برسم رفع القمامات المنزليّة.[2]

ثالثا_ الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي: يؤسس رسم تكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي على الكميات المنبعثة الّتي تتجاوز حدود القيم، ويحدد هذا الرسم بالرجوع إلى المعدل الأساسي السنوي الذي حدد بموجب أحكام المادة 54 من القانون رقم

[1] المرسوم التنفيذي رقم 09-336 المؤرخ في 20 أكتوبر 2009، يتعلق بالرسم على النشاطات الملوثة والخطيرة على البيئة، (ج. ر. ج، العدد (63)، المؤرخة في 04 نوفمبر 2009)، ص 03

[2] كما يحدد مبلغ الرسم وفقا لتعديل أحكام المادة سنة 2015، وحررت كما يلي:

_ ما بين 1.000 د.ج و 1.500 د.ج على كل محل ذي استعمال سكني.

_ ما بين 3.000 د. ج و12.000 د.ج على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابه.

_ ما بين 8.000 د.ج و23.000 د.ج على كل أرض مهيأة للتخييم والمقطورات.

_ ما بين 20.000 د.ج و130.000 د.ج على كل محل ذي استعمال صناعي أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه، ينتج كمية النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه. راجع: المادة 21 من الامر رقم 15-01 المؤرخ في 23 يوليو سنة 2015، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015، (ج. ر. ج، العدد (40)، المؤرخة في 23 يوليو سنة 2015)، ص 10.

99-11 المؤرخ في 23 ديسمبر 1999 والمتضمن قانون المالية لسنة 2000 ومن معامل مضاعف مشمول بين 1 و 5 حسب نسبة تجاوز حدود القيم.[1]

رابعا_ الرسم على الأكياس البلاستيكيّة: يؤسس رسم قدره 10.50 د.ج للكيلو غرام الواحد، يطبق على الأكياس البلاستيكيّة المستوردة والمصنوعة محليا؛ حيث يدفع حاصل الرسم لحساب التخصيص الخاص رقم 065-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث".[2]

خامسا_ الرسم على الأطر المطاطيّة الجديدة المستوردة و/أو المنتجة محليّا: يؤسس رسم على الأطر المطاطيّة الجديدة و/أو المصنوعة محليا، ويحدد مبلغ هذا الرسم كما يلي: 10دج عن كل إطار مخصص للسيارات الثقيلة، و5 دج عم كل إطار مخصص للسيارات الخفيفة، كما تخصص مداخيل هذا الرسم: 10% لصالح الصندوق الوطني للتراث الثقافي، و15% لصالح الخزينة العمومية، في حين 25% لصالح البلديات، و50% لصالح الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.[3]

سادسا_ الرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم: يحدد الرسم بـ 12.500 دج عن كل طن مستورد أو مصنوع داخل التراب الوطني، والتي تنجم عن استعمالها زيوت مستعملة، وتخصص مداخيل هذا الرسم كما يأتي: 15% لصالح الخزينة العموميّة، و35% لصالح البلديات، فيما تخصص 50% لصالح الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.[4]

سابعا_ رسم لتشجيع عدم التخزين النفايات الصناعية الخاصة و/أو الخطرة: يؤسس رسم لتشجيع عدم التخزين يحدد بمبلغ 10.500 د.ج عن كل طن مخزون من النفايات الصناعيّة.[5]

ثامنا_ رسم للتشجيع على النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبيّة: يؤسس وفق قانون المالية لسنة 2002، رسم للتشجيع على النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبيّة بسعر مرجعي قدره 24.000 د. ج للطن، ويضبط الوزن المعني وفقا لقدرات العلاج وأنماطه في كل مؤسسة معينة أو عن طريق قياس مباشر.[6]

---

[1] المادة 205 من قانون رقم 01-21 مؤرخ في 22 ديسمبر 2001، يتضمن قانون المالية لسنة 2002، (ج. ر. ج، العدد(79)، المؤرخة في 2001)، ص 57.

[2] المادة 53 من قانون رقم 03-22 مؤرخ في 28 ديسمبر 2003، يتضمن قانون المالية لسنة 2004، (ج. ر.ج، العدد(83)، المؤرخة في 29 ديسمبر 2003)، ص 24.

[3] المادة 60 من قانون رقم 05_16 مؤرخ في 31 ديسمبر سنة 2005، يتضمن قانون المالية لسنة 2006، (ج. ر. ج، العدد(85)، المؤرخة في 31 ديسمبر 2005)، ص 23.

[4] المادة 61 من قانون رقم 05_16، يتضمن قانون المالية لسنة 2006، المرجع نفسه.

[5] كما تخصص عائدات هذا الرسم كما يلي: 10% لفائدة البلديات، 15% لفائدة الخزينة العموميّة، 75% لفائدة الصندوق الوطني للبيئية وإزالة التلوث. راجع: المادة 203 من قانون رقم 01-21، يتضمن قانون المالية لسنة 2002، المرجع السابق، ص 56.

[6] المادة 204 من قانون رقم 01-21، يتضمن قانون المالية لسنة 2002، المرجع نفسه.

تاسعاً_ الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي: ينشأ الرسم بموجب قانون المالية لسنة 2003 وفقا لحجم المياه المنتجة وعبء التلوث الناجم عن النشاط الذي يتجاوز حدود القيم المحددة بموجب التنظيم، ويحدد هذا الرسم بالرجوع إلى المعدل الأساسي السنوي الّذي حددته أحكام المادة 54 من القانون رقم 99-11 المؤرخ سنة 1999 والتضمن قانون الماليّة لسنة 2000. ويخصص حاصل هذا الرسم كما يأتي: 50% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث، 20% لفائدة ميزانية الدولة، 30% لفائدة البلديات.[1]

عاشراً _ إتاوة استعمال الموارد المائية: وفقا لقانون رقم 05-12 المؤرخ في 4 اوت سنة 2005، يتعلق بالمياه؛ حيث نصت المادة 73 منه على أن "يترتب على منح الرخصة أو امتياز استغلال الموارد المائيّة دفع أتاوى يحددها قانون الماليّة".[2]

حادي عشر _ إتاوة المحافظة على جودة المياه: تأسست هذه الإتاوة بموجب المادة 174 من قانون المالية 1996 والّتي تجبى لحساب التخصيص الخاص 086-302 تحت عنوان "الصندوق الوطني للتسيير المتكامل للموارد المائيّة"، وهي تحصل لدى المؤسسات الولائيّة والبلدية لإنتاج المياه وتوزيعها، والدواوين الجهوية والولائيّة للمساحات المسقية، ولدى كل الأشخاص الطبيعييّن أو المعنوييّن الخاضعين للقانون العام أو الخاصّ الّذين يملكون ويستغلون آبارا أو تنقيبات أو منشآت فرديّة، وتوجه هذه الأتاوى لضمان مشاركة المؤسسات في برامج حماية جودة المياه وحفظها.[3]

كما تشمل الآليات المالية المتبعة من أجل تمويل السياسات البيئيّة الصندوق الوطني للبيئة وازالة التلوث، والصندوق الخاص لتطوير مناطق الجنوب، والصندوق الوطني لحماية الساحل والمناطل الساحليّة... إلخ، وكل هذه الصناديق تمول عن طريق الضرائب الإيكولوجيّة.[4]

الفرع الثاني: الحوافز والاعفاءات الجبائية

إنّ النظام الجبائي لا يتكون فقط من الضرائب والرسوم، وإنما توجد مجموعة من الحوافز والإعفاءات الجبائيّة التي قد يكون لها الأثر الكبير في اعتماد صناعات ونشاطات اقتصادية صديقة للبيئة، لأن فرض الضرائب والرسوم قد يواجه بالتهرب والغش الجبائي، بينما التحفيز

---

[1] المادة 94 من قانون رقم 02-11 المؤرخ في 24 ديسمبر سنة 2002، يتضمن قانون المالية لسنة 2003، (ج. ر. ج، العدد(86)، لمؤرخة في 25 ديسمبر 2002)، ص 35.

[2] قانون رقم 05-12 المؤرخ في 4 اوت سنة 2005، يتعلق بالمياه، (ج. ر.ج، العدد(60)، المؤرخة في 4 سبتمبر 2005)، ص 11.

[3] محمد بن عزة، دور الجباية في حماية البيئة من أشكال التلوث دراسة تحليلية لنموذج الجباية البيئية في الجزائر، مجلة دراسات جبائية، جامعة البليدة 2، الجزائر، المجلد 02، العدد(02)، 2013، ص 444.

[4] منى منصوري، يونس بوعصيدة رضا، المرجع السابق، ص251.

والإعفاء قد يقابله الاستجابة التلقائيّة واعتماد تكنولوجيات وتقنيات صديقة للبيئة، علما أن الإعفاء والتحفيز قد يأخذان الأشكال التالية: [1]

أولا_ الإعفاء الدائم: وهذا من الضرائب والرسوم التي تفرض على النشاطات الاقتصاديّة المختلفة وهذا للتمييز بين النشاطات الاقتصاديّة الملوثة للبيئة وتلك الصديقة لها.

ثانيا_ الإعفاء المؤقت: الذي يكون عادة لمدة محدودة، كأن يتم إعفاء المؤسسة المعنيّة في الخمس سنوات الأولى من بداية نشاطها، لتحفيزها وتعويضها عن اكتساب تكنولوجيات مكلفة صديقة للبيئة، بالإضافة لمساعدتها بشكل غير مباشر في إنتاج سلع أكثر تنافسية مقارنة بالسلع التي تستخدم تكنولوجيات ملوثة للبيئة.

ثالثا_ الحوافز الجبائية: كأن يتم إعفاء التجهيزات والمعدات المستوردة الصديقة للبيئة من دفع الضرائب والرسوم الجمركية، ومختلف الضرائب والرسوم الأخرى، لتحفيز المؤسسة لاستيراد التكنولوجيات الصديقة للبيئة، وهذا يساعد لتوسيع دائرة النشاطات الاقتصادية لا تضر بالبيئة.[2]

كما نص على التحفيز الجبائي في القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنميّة المستدامة وفق المادة 76 منه؛ حيث نصت على أن "تستفيد من حوافز مالية وجمركية تحدد بموجب قانون المالية، المؤسسات الصناعيّة التي تستورد التجهيزات التي تسمح في سياق صناعتها أو منتوجاتها، بإزالة أو تخفيف ظاهرة الاحتباس الحراري، والتقليص من التلوث في كلّ أشكاله". وكذلك تنص المادة 77 من نفس القانون على أن "يستفيد كل شخص طبيعي أو معنوي يقوم بأنشطة ترقية البيئة من التخفيض في الربح الخاضع للضريبة". [3]

بناءً على ما سبق، فإنّ الجباية البيئة لها دور مهم وجوهري في حماية البيئة من كافة أشكال الملوثات التي يمكن أن تلحق بالبيئة والانسان وتؤثر عليهم، وبالتالي فالجباية البيئية من خلال المشرع الجزائري تعد من أهم الأدوات الردعية والتحفيزية والوقائية في الجزائر لضمان حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ومن ناحية أخرى، فهي أيضا أداة تمويل للخزينة العمومية للدولة، نتيجة لذلك، نجد أن الجباية البيئية في الجزائر هي أداة تمويلية أكثر منها ردعية، خاصة في ضوء التحديات والعقبات التي تواجهها، لذلك من الضروري العمل على وضع تشريعات بيئية كافية وملاءمة لحماية البيئية ضد التلوث بجميع أنواعه في إطار تحقيق استراتيجيات التنمية المستدامة، مع وجود إدارة فعالة وصارمة في ضمان تنفيذ القوانين البيئية.

---

[1] مسعود طحطوح، الأدوات الاقتصادية ودورها في تشجيع التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية في الطاقات المتجددة، جامعة باتنة1 الحاج لخضر، الجزائر، العدد(03)، 2015، ص 158.

[2] الميلود سحانين، مساهمة التكنولوجيا الخضراء في حماية البيئة، مجلة دراسات اقتصادية-، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد 2، العدد(22)، 2009، ص. ص 47-48.

[3] القانون رقم 03-2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المرجع السابق، ص 18

المطلب الثاني: الأدوات التثقيفيّة والتعليميّة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر.

تساهم الأدوات التثقيفية والتعليمية في تحقيق سياسات التنمية المستدامة المتبعة في الجزائر؛ حيث أن الأدوات التعليمية والتثقيفية "تشمل البرامج التلفزيونية والإذاعية، وبرامج الانترنت، المحاضرات العامة والندوات والمعسكرات الشبابية، هدفها توعية الجمهور بالاهتمام بسلامة ونظافة البيئة، وتقع المسؤوليّة على عاتق المؤسسات التعليمية والمنظمات غير الحكومية والجمعيات".[1]

الفرع الأول: الإعلام

إنّ مسؤولية الإعلام تجاه عملية التنمية المستدامة هي تزويد المجتمع بأكبر قدر من الحقائق والمعلومات الدقيقة الّتي يمكن للمعنيين بالتنمية التحقق من صتها والتأكد من دقتها والتثبت من مصدرها، وبقدر ما في الإعلام من حقائق ومعلومات دقيقة، بقدر تحقيق أهداف التنميّة، [2] ويعد الإعلام أحد مقومات المهمة لقضية التنمية، فهو إعلام هادف وشامل، ويفترض أن يكون إعلاما واقعيا يهدف إلى تحقيق غايات اجتماعية تنموية، وهو مرتبط بالنواحي السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة والتربويّة، ويستند إلى الصدق والوضوح والصراحة في التعامل مع الجمهور، وتكمن أهمية تكامل السياسات الإعلاميّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة للخروج بالخطة التنمويّة، وحتى لا يتمكن الإعلام التنموي من القيام بدوره لابد من إيجاد أهم متطلبات السياسات الإعلاميّة والتنفيذيّة وبناء صناعة إعلاميّة. [3]

كما يعد الإعلام التنموي الجهاز العصبي لعملية التنميّة، وهدف الإعلام التنموي الأساسي هو تعظيم مشاركة المجتمع في كافة عمليات التنمية وتحويله إلى مجتمع مساند للعملية التنموية، وتحويل أفراد هذا المجتمع إلى وكلاء التنمية والتغيير، وذلك باستخدام أدوات المعرفة والوعي. لذا تستعرض هذه الورقة بشكل رئيس دور "الإعلام التنموي" في تحقيق التنمية المستدامة. [4]

إنّ الإعلام بوسائله المختلفة له دور كبير في توعية والتثقيف البيئي والتربية والتدريب البيئي من أجل المحافظة على البيئة، وكلما أسهمت أجهزة الإعلام في تأصيل دورها البيئي في المجتمع كان حصاد ذلك مزيد من الحيطة والحظر والوعي الاجتماعي، فالارتقاء بالبيئة وحمايتها

---

[1] مصطفى بابكر، المرجع السابق، ص 09

[2] محمد عبد الله شيخ، الإعلام والتنمية المستدامة، مؤتمر القانون والإعلام –كلية الحقوق– جامعة طانطا في الفترة من 23–24 أبريل 2017–، مصر، 2017، ص 08.

[3] شمس ضيات خلفلاوي، دور الإعلام في تحقيق التنمية، مجلة الحقيقة، جامعة أحمد دراية– أدرار، الجزائر، المجلد 10، العدد(04)، 2011، ص 01.

[4] ضحى هلال، دور الإعلام التنموي في تحقيق التنمية المستدامة: دراسة جانب التنمية السياسية، المركز الديمقراطي العربي، برلين– ألمانيا، تاريخ النشر: 31–03–2018، على الموقع الالكتروني: https://bit.ly/3vghn5O ، تاريخ التصفح : 20–04–2021، على الساعة 23:00.

أمر لن يتحقق دون الدعم الكامل والتعاون والشراكة بين جميع قطاعات المجتمع ولا سيما الإعلام.[1]

لقد خصص المشرع الجزائري الفصل الأول للإعلام البيئي من القانون رقم 03-10؛ حيث نصت المادة 6 على أن "ينشأ نظام شامل للإعلام البيئي، ويتضمن شبكات جمع المعلومة البيئيّة التابعة للهيئات أو الأشخاص، وكيفيات تنظيم هذه الشبكات وكذلك شروط جمع المعلومات البيئيّة، وإجراءات وكيفيات معالجة وإثبات صحة المعطيات البيئيّة، وقواعد حول المعلومات البيئيّة العامة، العلمية والتقنية والإحصائية والمالية والاقتصاديّة المتضمنة للمعلومات البيئيّة الصحيحة، وكل العناصر المعلومات حول مختلف الجوانب البيئية على الصعيدين الوطني والدولي، وإجراءات التكفل بطلبات الحصول على المعلومات". كما جاء في المادة 07 من نفس القانون على أنّ "لكل شخص طبيعي أو معنوي يطلب من الهيئات المعنية معلومات متعلقة بحالة البيئة، الحق في الحصول عليها"، وحسب المادة 08 من نفس القانون نصت على أنّه "يتعين على كل شخص بحوزته معلومات متعلقة بالعناصر البيئيّة(...)تبليغ السلطات المحليّة و/أو السلطات المكلفة بالبيئة".[2]

يلعب الإعلام البيئي دورا مهما في حث وإزكاء سلوك أكثر ملاءمة إزاء البيئة وهو إلى جانب دوره الأساسي في تنمية الوعي البيئي يشكل وسيلة مثالية لرفد التربية بتوفير توعية بيئيّة لشرائح واسعة من المجتمع، فالإعلام البيئي من أدوات التغيير الواعي الموجه نحو بلوغ مجتمع متوازن قادر على التفاعل مع بيئته بشكل إيجابي عن طريق تنمية مهارات عامة للناس وتنمية شعورهم بالمسؤولية حيال بيئتهم مما يكون سببا في تغيير حقيقي في سلوكهم تجاه البيئة من خلال وعي علمي وإرادة حرة لتحقيق انظباط ذاتي للأفراد. [3]

الفرع الثاني: التعليم

إنّ التربية البيئية تساهم بشكل فعال في حماية البيئة بما يحقق التنمية المستدامة؛ حيث تعد المؤسسات التربوية حجر الزاوية في ترسيخ قيم التربية البيئة في الأفراد منذ الصغر وتغيير

[1] عزوز نش، حفيظة بوهالي، دور الاعلام التنموي في تحقيق متطلبات وأهداف التنمية المستدامة، مجلة إسهامات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، الجزائر، المجلد 01، العدد(01)، 2016، ص 79.

[2] القانون رقم 03-10، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المرجع السابق، ص 10.

[3] عزوز نش، حفيظة بوهالي، المرجع السابق، ص 79

سلوكاتهم نحو المسار الصحيح، من خلال المناهج التعليميّة التي تقررها على مدار السنوات الدراسيّة وتفعيلا لخلق نشئ يعي حجم المشكلات البيئيّة ويساهم في حماية البيئة.[1]

لقد أصبحت التربية البيئيّة هي الوسيلة المستخدمة في إعداد الأجيال للتعامل السوي والسليم مع البيئة، فالتربية لم تعد مجرد تعليم إنسان كيفية التعامل أو التكيف مع مجتمعه بل تتعدى مفهومها إلى أن أصبحت تعني بتكيفه مع بيئته المادية الطبيعيّة التي من خلالها يستطيع الحفاظ على وجوده، وهكذا برز مفهوم الوعي البيئي الذي يعني بزيادة فهم الإنسان لمحيطه، فالتربية البيئية تسعى لإعداد الافراد ليكونوا متوافقين مع بيئتهم، وأيضا تعلم كيفية استخدام التقنيات الحديثة وزيادة إنتاجيتها وتجنب المخاطر البيئيّة، وإزالة العطب البيئي واتخاذ القرارات البيئيّة العقلانيّة.[2]

تبعا للتوصيات المختلفة للندوات العالميّة المنظمة من اليونسكو بالتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة حول التربية البيئية نتائج مؤتمر Tbilissi(1977) و Rio de Janeiro(1992) وتوصيات اللجنة الوطنية الجزائرية لإصلاح النظام التربوي، فنجد توقيع اتفاقية بين وزارة تهيئة المحيط والبيئة ووزارة التربيّة الوطنيّة سنة 2002، هدفه وضع وتفعيل برنامج دعم للتربية البيئة في المناهج المدرسية ووضعت أنشطة تكميلية من خلال النوادي الخضراء في مؤسسات التعليم؛ [3] حيث أن الاتفاقية تقوم بتضمن المناهج التعليمية في الأطوار الثلاثة بمواد حول الوعي البيئي وضرورة حماية البيئة والمحافظة عليها، وذلك عبر عدة مراحل بداية من سنة 2002 إلى 2005 كمرحلة تجريبية في مدارس 23 ولاية، ثم تلتها مرحلة التمديد (2005-2006) وتوفير الوسائل التعليمية ومعدات النوادي الخضراء في 912 مدرسة عبر 48 ولاية في الوطن، ليتم في الأخير تعميم التربية البيئية لجميع المدارس بداية من 2007 مع عقد ندوات وورشات عمل تدريبيّة للمعلمين والاساتذة والمفتشين.[4]

---

[1] صليحة رحالي، زهية عباز، التربية البيئية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة دراسة تحليلية لمناهج التعليم الابتدائي في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور-خنشلة، الجزائر، المجلد05، العدد(01)، 2018، ص 353.

[2] رتيبة طايبي، التربية البيئية ودورها في حماية البيئة والتصدي لمشكلاتها في المجتمع الجزائري المعاصر، مجلة الحكمة للدراسات الاجتماعية، مركز الحكمة للبحوث والدراسات، الجزائر، المجلد 2، العدد(03)، 2014، ص 201.

[3] احميد حسينة، مطبوعة مقياس التربية البيئية، جامعة محمد لمين دباغين-سطيف-، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، قسم علم النفس وعلوم التربية الأرطفونيا، تخصص علم النفس التربوي، الجزائر، 2018/2017، ص 39.

[4] عائشة سلمة كيحلي، السياسة البيئية في الجزائر بين استقرار الهيئات المكلفة وتكامل الأدوات المختلفة، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 18، العدد(01)، 2018، ص 260.

أنشئت لجنة مُشكلة من الوزارتين على المستوى المؤسسي بهدف ضمان مهام التنسيق وتفعيل ومتابعة البرنامج، كما أنشئت لجان بيداغوجيّة الّتي تشكل دعائم ديداكتيكية للتربية البيئيّة، وتتمثل هذه الأدوات فيما يلي: دليل المربي، حقيبة النادي الأخضر، كراسة أنشطة التلميذ.[1]

ونظرا لأهمية التربية البيئيّة فإنّ المشرع الجزائري نص عليها في القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنميّة المستدامة من خلال ما نصت عليه المادة 79 منه على أنّه "تدرج التربية البيئيّة ضمن برامج التعليم".[2]

ونجد أنّ التربية البيئيّة ضمن المخططات البيئيّة، وهذا من خلال تكريس المشرع الجزائري لمبدأ التخطيط البيئي الشمولي المركزي والمحلي، من خلال قانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنميّة المستدامة، والّذي نصّ على أنّ الوزارة المكلفة بالبيئة تعد مخططا وطنيا للنشاط البيئي والتنمية المستدامة بصفة دورية، إلى جانب اعتماد مخططات محليّة شموليّة للبيئة، وقد جعلت من أهم التدابير المرافقة لتنفيذ هذه المخططات هي التوعيّة والتحسيس والتربية وإشراك السكان المحليين نذكر منها: المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، الميثاق البلدي لحماية البيئة والتنمية المستدامة.[3]

بناءً على ما سبق، تعّد مؤسسات التعليم تساهم بشكل فعال في التربية البيئيّة وزيادة الوعي بأهميّة البيئة والحفاظ عليها من كل الانتهاكات الّتي قد تلحق بها، وهذا ما يساعد على تنشئة أجيال تهتم بالبيئة وتسعى لحمايتها.

الفرع الثالث: مواقع التواصل الاجتماعي

تعتبر مواقع التواصل الاجتماعي من أهم الوسائل الّتي تعنى بالتنمية المستدامة وتساهم بشكل فعال في تحقيق أهدافها بتنوع أبعادها نظرا لنقل المعلومة السريع الّذي تحققه في ظرف قياسي، ومدى تأثيرها على المجتمع.

تعد وسائط الإعلام البديل لاسيما مواقع التواصل الاجتماعي أحد المصادر المتنامية في إمداد المستخدمين بالمعلومات عن موضوعات التنمية المستدامة لما لهذه الموضوعات من أهمية لأفراد المجتمع وما تشكله من تأثيرات اقتصادية واجتماعية وبيئية وتعليمية وغيرها من التأثيرات.[4]

---

[1] احميد حسينة، المرجع السابق، ص .ص 39-40

[2] القانون رقم 03-10، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المرجع السابق، ص 18.

[3] آمنة بلعياظي، التجربة الجزائرية في تحقيق التربية البيئية، مجلة دراسات وأبحاث، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 12، العدد(04)، 2020، ص 169.

[4] سعد كاظم حسن، أهمية مواقع التواصل الاجتماعي في التماس المعلومات عن موضوعات التنمية المستدامة دراسة ميدانية، مجلة آداب ذي قار، جامعة ذي قار، العراق، المجلد 01، العدد(33)، 2020، ص. ص 133-134.

كما أن مواقع التواصل الاجتماعي تساهم في نشر الوعي البيئي وإحداث التنمية المستدامة الذي من شأنه الحفاظ على البيئة وصيانة مواردها والمحافظة على القوانين التي تنظم مكوناتها الطبيعيّة وتحافظ على توازنها بشكل جيد.[1]

استنادا على ما سبق فيكمن القول أنّ دور مواقع التواصل الاجتماعي في تحقيق التنمية المستدامة بمختلف أبعادها ولا يقتصر على بعد واحد فقط بل جميعها من البعد البيئي ونشر الوعي البيئي كما سلف الذكر إلى البعد الاجتماعي والاقتصادي وغيرها، فمثلا دور مواقع التواصل الاجتماعي بمختلف تطبيقاته في الدور التوعوي في مجال الصحة من خلال التوعية للحد من انتشار فيروس كورونا خلال هذه السنوات الأخيرة، وأيضا في مجال الترويج السياحي للمناطق الأثرية والمحميات الطبيعيّة في الجزائر، وأيضا الجانب الثقافي والدور الفعال في نشر التراث الثقافي للجزائر عبر منصات التواصل الاجتماعي وغيرها من قضايا التنمية المستدامة.

الفرع الرابع: المجتمع المدني

إنّ منظمات المجتمع المدني تلعب دورا جوهريا في تحقيق التنميّة المستدامة وتكمن هذه الأدوار في إشراك مؤسسات المجتمع المدني في وضع خطط التنمية لأن التخطيط الجيد لاحتياجات الأجيال الحالية والأجيال اللاحقة يراعي التوازن بين الفئات الاجتماعيّة في ضوء إمكانيات المؤسسة المادية والفنيّة والبشريّة؛ حيث أنّ المجتمع المدني له دور فاعل بالمجتمع في مختلف ميادين تحقيق العدالة الاجتماعيّة ومكافحة الفقر، والعمل الخيري والثقافي والبيئي والاجتماعيّة والتعليم.[2]

تساهم الحركة الجمعوية في الجزائر بشكل أساسي في بلورة نموذج غير رسمي في المجتمع المدني الّذي أضحي يحتل موقعا مهما ليس على المشهد السياسي في الجزائر فقط، بل يتجاوز دوره في المستويات الأخرى خصوصا الاجتماعيّة والثقافيّة والبيئيّة والتنمويّة، وتدخل كشريك هام وفعال في عملية البناء والتطوير.[3]

يعد إسهام المجتمع المدني في وضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة أمرا أساسيا، وتشدد الخطة على دور المجتمع المدني في تطوير الخطط الوطنية

---

[1] سارة دربال، دور مواقع التواصل الاجتماعي في نشر الوعي البيئي المستدام والتوعية بقضايا التنمية المستدامة، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، الجزائر، المجلد 06، العدد(02)، 2019، ص 304

[2] اوان عبد الله الفيضي، مؤسسات المجتمع المدني ودورها في التنمية المستدامة، مجلة دار السلام للعلوم الإنسانية، المجلد 05، العدد(02)، 2020، ص 129.

[3] قماري بن ددوش نضرة، دور منظمات المجمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، جامعة عبد الحميد بن بادي س مستغانم، الجزائر، المجلد 1، العدد(02)، 2016، ص 106.

وتنفيذها وفي رصد التقدم المحرز في التنفيذ على الصعيد الوطني فتشجع الخطة الدول على القيام في أقرب وقت ممكن من الناحية العملية باتخاذ إجراءات على الصعيد الوطني لتلبية متطلبات تنفيذ الخطة بشكل عام، وتشجع الدول أن تقوم باستعراضات دورية وشاملة لهذه الخطط.[1]

ووفق للقانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، فتعد الجمعيات من أهم الشركاء الّتي تعنى بحماية البيئة، وهذا ما نصّت عليه المادة 35 على أنّه "تساهم الجمعيات المعتمدة قانونا والّتي تمارس أنشطتها في مجال حماية البيئة في عمل الهيئات العمومية بخصوص البيئة..."، كما نصّت المادة 36 على أنّه "...يمكن للجمعيات رفع دعوى أمام الجهات القضائيّة المختصّة عن مساس بالبيئة..."، وأيضا نصّت المادة 7 من نفس القانون على أنّه "يمكن الجمعيات ممارسة الحقوق المعترف بها للطرف المدني بخصوص الوقائع الّتي تلحق ضررا مباشرا أو غير مباشر بالمصالح الجماعيّة الّتي تهدف إلى الدفاع عنها وتشّكل هذه الوقائع مخالفة لإحكام التشريعيّة المتعلّقة بحماية البيئة، وتحسين الإطار المعيشي، وحماية الماء والهواء والجو والأرض وباطن الأرض والفضاءات الطبيعيّة والعمران ومكافحة التلوث".[2]

لقد بلغ عدد الجمعيات في سنة 2014 في الجزائر حوالي (120.000) جمعية بين وطنيّة ومحليّة تنشط في مجالات مختلفة، منها جمعيات تنشط في مجال حماية البيئة؛ حيث أنّها تقوم بأدوار ومهام متعددة في مجال حماية البيئة.[3]

إنّ الجمعيات البيئيّة تتمتع بحرية اختيار النشاطات القانونيّة الملائمة والمتاحة لها لبلوغ هدفها، فلها أن تختار العمل التوعوي والتطوعي الميداني، أو أنّ تركز على اتصالها بالمنتخبين المحليين، وتلعب دور المنبّه والمراقب للكشف عن الانتهاكات الّتي تمس البيئة، أو تلجأ إلى طرق الطّعن القضائيّة، أو تستعمل كل هذه الآليات بصفة عقلانيّة من أجل بلوغ أهدافها.[4]

وعليه فإنّ الجمعيات البيئيّة تسعى لحماية البيئة في إطار التنميّة المستدامة، من خلال نشر الوعي البيئي والمساهمة الفعالة في المحافظة على البيئة وحمايتها من كل الانتهاكات الّتي قد

---

[1] مرفت رشماوي، دور المجتمع المدني في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، شبكة المنظمات العربية غير الحكومية، بيروت، لبنان، ص 19.

[2] القانون رقم 03-10، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المرجع السابق، ص 13.

[3] رابح لعروسي، فاروق أهناني، الجمعيات البيئية كفاعل أساسي لحماية البيئة في الجزائر قانون 10/03، مجلة الحقيقة للعلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، المجلد 18، العدد(01)، 2019، ص327 .

[4] باحمد واسعيد باعلي، سالمي العيفة، المجتمع المدني ودوره في حماية البيئة في الجزائر جمعيات حماية البيئة أنموذجا. مجلة دراسات إنسانية واجتماعية، جامعة محمد بن أحمد وهران 2، الجزائر، المجلد09 ، العدد(03)، 2020، ص 222.

تلحق بها، كما تسعى أيضا الجمعيات المختلفة من حيث النشاط في المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة من خلال أعمالها كالجمعيات الخيريّة والرياضيّة والثقافيّة والسياحيّة وغيرها.

الفرع الخامس: القطاع الخاصّ

يتضح الاهتمام المتزايد بالقطاع الخاص ودعمه من خلال دوره كعامل رئيسي في التنميّة، بناءً على روح المبادرة لدى هذا الأخير، وتحمل المخاطر، والتوجه نحو الإبداع والابتكار، بطريقة تضمن له القدرة على التنافس والتأثير الإيجابي على عملية النمو الاقتصادي و الحد من الفقر، فزيادة النمو الاقتصادي وفرص العمل بالدول النامية يتوقف على مدى قدرة هذه الدول على إنشاء وتنمية قطاع خاص متطور يوفر مستوى أفضل من التنمية،[1] من خلال تقليص نسبة البطالة، وتوفير فرص العمالة المنتجة، والسلامة المهنية والصّحية، والسكن، وتوفير الخدمات الاجتماعيّة الّتي تساهم بشكل جدي في التنمية بهدف تحسين مستوى المعيشة للناس بأسلوب يخدم الاقتصاد والتنمية في وقت واحد.[2] مع ضرورة التزام المؤسسات أو منشآت القطاع الخاص بالمسؤوليّة الاجتماعيّة؛ حيث عرفها البند الدولي بأنّها "التزام بالمساهمة في التنمية المستدامة من خلال العمل مع موظفيها والمجتمع المحلي والمجتمع ككل لتحسين مستوى معيشة الناس بأسلوب يخدم التجارة والتنمية في آن واحد".[3]

نجد أنّ الجزائر من جهتها تبنت اقتصاد السوق وفتحت مساحة أكبر للقطاع الخاصّ للمشاركة في تحقيق التنمية،[4] فلقد تعزز الاهتمام بدور القطاع الخاصّ في الجزائر اتجاه تنمية المجتمع ليصبح ضرورة اجتماعيّة في ظل التحولات الاقتصاديّة الّتي شهدتها البلاد، ويتحمل مسؤوليته نحو المساهمة في تحسين الأحوال المعيشيّة للمواطنين، وتوفير احتياجاتهم من الضمان الاجتماعي والتأمين الصحي، والسكن الملائم وتوفير فرص العمل، والسلع الغذائيّة بأسعار مناسبة

---

[1] حياة بن زراع، دور القطاع الخاص في التنمية بالدول النامية –حالة الجزائر–، مجلة التواصل، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، المجلد 22 ، العدد01، 2016، ص 165.

[2] فوزية بن عثمان، القطاع الخاص بين حتمية حقيق النمو الاقتصادي وضرورة حماية حقوق الإنسان، مجلة الفكر ، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، المجلد 12، العدد(02)، 2017، ص 206 .

[3] صالح السحيباني، المسؤولية الاجتماعية ودورها في مشاركة القطاع الخاص في التنمية: حالة تطبيقية على المملكة العربية السعودية، المؤتمر الدولي حول القطاع الخاص في التنمية: تقييم واستشراف (23–25 مارس 2009)، بيروت: لبنان، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ص 04.

[4] حياة بن زراع، دور القطاع الخاص في التنمية بالدول النامية –حالة الجزائر–، المرجع السابق، ص 165.

وغيرها من الخدمات الاجتماعيّة.[1] لكن مساهمة الأخير في الاقتصاد الوطني لم تصل بعد إلى المستوى المطلوب، رغم الاهتمام الذي حظي به هذا القطاع.[2]

مع تزايد الاهتمام بالبيئة، كان على القطاع الخاص التحرك نحو دمج الاعتبارات البيئيّة في العملية الإداريّة، ويقف وراء سعيها إلى تبني مدخل الإدارة البيئيّة –طواعية– دوافع ذاتية تتعلق بالمنافع الّتي يجلبها للمنشأ بالنظر إلى أنّ تطبيق الإدارة البيئيّة السليمة والفعالة يمكن أن يساعد على تخفيض التكاليف وزيادة الإنتاجيّة، وتحسين جودة المنتجات، وتحقيق وفورات مالية ومزايا تسويقيّة ومزايا أخرى تساعد في تحقيق القدرة التنافسيّة للمنشأة؛[3] حيث يعد البعد البيئي من أكثر العوامل أهمية للوصول للمزايا التنافسية من خلال زيادة المبيعات، وخفض استهلاك المواد الخام، وتقليل استهلاك الطاقة، والمحافظة على الصحة العامة، إلى جانب زيادة رضا العاملين، ورفع درجة الوعي الإداري بالتأثيرات السلبيّة على البيئة،[4] بالإضافة إلى حماية الأنظمة البيئية الطّبيعية، والاستخدام الأكفأ للموارد الطّبيعية كالأراضي والمياه والطّاقة، وتقليل كمية النفايات وإعادة استخدام الموارد، وتقليل المخاطر المؤثرة على الصّحة، وأمن الإنسان الناتجة عن الانبعاثات والإصدارات الصناعيّة، وتحسين الصّورة العامة للمنشأة أمام مجتمعها، وقواه الفاعلة في مجال حماية المستهلك والبيئة، وكذا يسهم تبني الإدارة البيئة بالمنشأة في معالجة الاحتباس الحراري وثقب الأوزون التي أصبحت مصدر تهديد للأجيال القادمة من خلال توفير الأسس الداعمة لتلك الجهود.[5] فمنظومة الإدارة البيئية هي ذلك الهيكل المتضمن مجموعة العمليات والإجراءات المتوافقة مع الأهداف البيئية للمنظمة والذي يمتلك مسؤوليات مهمة في تكوين المنظمة؛ حيث أن نظام الإدارة البيئية يعد من العناصر الأساسية في إنجاز التطورات المستديمة، هدفها التقليل من التلوث والوقاية منه.[6]

---

[1] ناجي عبد النور، ناجي عمارة، تفعيل دور المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص في التنمية المحلية المستدامة في الجزائر، مجلة حوليات قالمة للعلوم الاجتماعية والانسانية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر، المجلد 11، العدد(20)، 2017، ص 109.

[2] بن زراع حياة، دور القطاع الخاص في التنمية بالدول النامية –حالة الجزائر–، المرجع السابق، ص 165.

[3] نجوى عبد الصمد، طلال محمد مفضي بطانية، الادارة البيئية للمنشآت الصناعية كمدخل حديث للتميز التنافسي. المؤتمر العمي الدولي حو الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، ورقلة–الجزائر–، 2015، ص 139.

[4] عمر زمالة، معين أمين السيد، نظام الإدارة البيئية كأداة لتحقيق التنمية المستديمة، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة خميس مليانة، الجزائر، المجلد 02، العدد(19)، 2018، ص 256.

[5] نجوى عبد الصمد، طلال محمد مفضي بطانية، الادارة البيئية للمنشآت الصناعية كمدخل حديث للتميز التنافسي. المرجع السابق، ص. ص 139–140.

[6] عمر زمالة، معين أمين السيد، نظام الإدارة البيئية كأداة لتحقيق التنمية المستديمة، ص253.

وهذا ما يؤكد ضرورة الاهتمام بالبيئة بشكل جدي وجعلها من الأولويات في الاستراتيجيات وبرامج وخطط عمل المؤسسات في الوقت الحالي بما يضمن تحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الثالث: الأدوات التنظيميّة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر

يتطلب استخدام الأدوات التنظيمية المباشرة وجود الأطر القانونية والمؤسسية، وتشمل هذه الأدوات مجمل الأنشطة التّدخلية لهيئات حكومية في آليات السوق بهدف معالجة الخلل السوقي المتمثل في غياب أسواق السلع البيئية، ووجود التأثيرات الخارجية السّالبة للأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالتلوث البيئي.[1] ويمثل ذلك الأسلوب مجموعة من القواعد الإدارية التي تحدد سلوك الأفراد بحظر القيام بأفعال تنال من الاستقرار البيئي، وتفرض عقوبات محددة على المنتهكين لتلك القواعد. [2] بغرض حماية البيئة من الانتهاكات التي تلحق بها بما يحقق التنمية المستدامة، وعليه سنتطرق تبيان الأدوات التنظيمية المتبعة لحماية البيئة في إطار تحقيق التنمية المستدامة .

الفرع الأول: نظام التراخيص والتصاريح.

تنوعت الأدوات التنظيمية بين الإجراءات والمعايير، فكان نظام التراخيص والتصاريح أول أداة ابتدأ بها لاحتواء الدمار الّذي سببه نسيج المؤسسات أو المنشآت المصنفة.[3] فالتراخيص لحماية البيئة تدخل المشرع بمقتضيات قانونية لوضع قيود على ممارسة الأنشطة التجارية والصناعية التي قد تؤثر إقامتها أو ممارستها على سلامة البيئة، وذلك بهدف حمايتها على أساس أن مشكلة التلوث البيئي أصبحت تعد من أهم المشاكل الّتي تحتاج إلى تضافر الجهود القانونيّة بمعناه الواسع، وعليه فرض المشرع عند ممارسة بعض الأنشطة الاقتصاديّة الحصول على التراخيص الإداريّة من قبل السلطات الّتي خول لها القانون منح هذه الآليّة، ومن ثم يعد الترخيص أحد صّور القرارات الفرديّة الصادرة في مجال الضبط الإداري.[4] فهناك العديد من التراخيص التي

---

[1] مصطفى بابكر، المرجع السابق، ص 10

[2] صاليحة بوذريع، المرجع السابق، ص 99.

[3] عائشة سلمة كيحلي، السياسة البيئية في الجزائر بين استقرار الهيئات المكلفة وتكامل الأدوات المختلفة، المرجع السابق، ص 260

[4] إنّ الترخيص يأخذ المواصفات الآتية:

- يعد الترخيص الشكل القانوني الآمر في أي ممارسة تجارية أو صناعية مفروضة من قبل المشرع.
- يعد قرار انفرادي صادر من سلطة عمومية.
- للسلطة العمومية السلطة التقديرية في منحة أو الرفض.
- إنّ مصالح السجل التجاري لا تعمل على تسجيل النشاط التجاري، إلاّ بعد تأكد من احتواء الملف على رخصة الممارسة أو الاعتماد من طرف المصالح المختصة.
- أنّ المشرع هو الشخص الوحيد المؤهل بصلاحية سن واشراط الحصول على الترخيص في مجال معين، دون أن يذهب هذا الحق إلى الإدارة.

أقرّها المشرّع الجزائري منها رخصة استغلال المؤسسة المصنفة التي تهدف إلى تحديد تبعات النشاطات الاقتصاديّة على البيئة والتكفل بها، وتسلم رخصة الاستغلال حسب الحالة:

ـ بموجب قرار وزاري مشترك بين الوزير المكلف بالبيئة والوزير المعني، بالنسبة للمؤسسات المصنفة من الفئة الأولى.

ـ بموجب قرار من الوالي المختص إقليميا بالنسبة للمؤسسات المصنفة من الفئة الثانية.

ـ بموجب قرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا بالنسبة للمؤسسات المصنفة من الفئة الثالثة.[1]

كما يوجد أيضا رخصة الصب التي أشار إليها المشرع؛ حيث تعد صورة من صور الرخص الخاصة بحماية الساحل من التلوث، شأنها شأن رخصة البناء أو رخصة التجزئة أو رخصة استغلال الشاطئ، فهي وسيلة وقائية هدفها محاربة التلوث الناجم عن التوسع العمراني.[2]

أمّا فيما يخص التصريح فيوجد تصريح باستغلال المؤسسة المصنفة من الفئة الرابعة؛ حيث يرسل تصريح استغلال المؤسسة المصنفة من الدرجة الرابعة إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميّا قبل ستين (60) يوما على الأقل من بداية استغلال المؤسسة المصنفة. [3]

– تعمل الإدارة على منح الترخيص بعد التأكد من توافر الشروط المقررة قانونا.

– التراخيص إما أن تكون بخصوص ممارسة أنشطة غير محظورة كأصل عام، وإما أن يكون الترخيص خاص بأنشطة محظورة كمبدأ عام.

– سبق تسليم الرخصة في المؤسسات المصنفة التي قد تسبب أنشطتها أخطار على الصحة العمومية والنظافة والأمن والفلاحة والأنظمة البيئية ...إلخ، أو قد تسبب في المساس براحة الجوار تقديم دراسة التأثير وموجز التأثير وتحقيق عمومي ودراسة تتعلق بالأخطار والانعكاسات المحتملة للمشروع على البيئة. ينظر: ـ بومدين طاشمة، التنمية المستدامة وإدارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، المرجع السابق، ص. ص 268–270.

[1] المادة 04 و20 من المرسوم التنفيذي رقم 96–198 المؤرخ في 31 ماي 2006، يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة، (ج. ر. ج، العدد (37)، المؤرخة في 04 يونيو 2006)، ص. ص 10–12.

[2] محمد بلهاشمي الأمين طيبي، الضوابط القانونية والتقنية لرخصة الصب(التصريف)، المرجع السابق، ص. ص 76–77.

[3] يرفق تصريح استغلال المؤسسة المصنفة من الفئة الرابعة بالوثائق الآتية:

– مخطط وضعية يظهر موقع المؤسسات والمنشآت المصنفة.

– مخطط الكتلة يظهر مجالات الإنتاج وتخزين المواد.

– تقرير عن مناهج الصنع التي سينفذها صاحب المشروع والمواد التي سيستعملها لاسيما المواد الخطيرة التي من المحتمل أن تكون بحوزته وكذا المواد التي سيصنعها بحيث تقيم سلبيات المؤسسة.

– تقرير عن طريقة وشروط إعادة استعمال وتصفية وتفريغ المياه القذرة والانبعاثات من كل نوع وكذا إزالة النفايات وبقايا الاستغلال. ينظر: المادة 24 والمادة 25 من المرسوم التنفيذي رقم 96–198، يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة، المرجع السابق، ص13.

كما تخضع كل منشأة لمعالجة النفايات، قبل الشّروع في عملها لرخصة من الوزير المكلف بالبيئة بالنسبة للنفايات الخاصة، ورخصة من الوالي المختص إقليميّا بالنسبة للنفايات المنزليّة وما شابهها، ورخصة من رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميّا بالنسبة للنفايات الهادمة،[1] وكذلك الترخيص الذي يتعلق بالنشاط العمراني؛ حيث نصت المادة 50 من القانون رقم 90-29 المتعلق بالتهيئة والتعمير أنّ "حق البناء مرتبط بملكية الأرض ويمارس مع الاحترام الصارم للأحكام القانونيّة والتنظيميّة المتعلقة باستعمال الأرض ويخضع لرخصة البناء أو التجزئة أو الهدم".[2]

تعّد رخصة البناء عباره عن قرار إداري تمنح بمقتضاه الإدارة للشّخص الحق في إقامة بناء جديد أو تغيير بناء قائم وذلك بعد التأكد من مطابقة البناء لقواعد التهيئة والتعمير، فإنّ باستقراء مواد القانون 90-29 المتعلق بالتهيئة والتعمير يظهر أنّ هناك علاقة وطيدة بين حماية البيئة ورخصة البناء، وأنّ هذه الأخيرة تعتبر من أهم التراخيص الّتي تعبر عن الرقابة السابقة على المحيط البيئي والوسط الطبيعي. [3]

كما يجب أن توضع مشاريع البناء الخاضعة لرخص البناء من قبل مهندس معماري معتمد، ويجب أن يضمن المشروع المعماري التصاميم، والمستندات المكتوبة التي تعرف بموقع البنايات وتكوينها وتنظيمها وحجمها ومظهر واجهتها وكذا اختيار المواد والألوان مع تشجيع الهندسة المعمارية الّتي تراعي الخصوصيات المحليّة والحضاريّة للمجتمع. [4]

كما جاء في القانون رقم 90-29 المتعلق بالتهيئة والتعمير على أنّه لا يرخص بأي بناء أو هدم من شأنه أن يمس بالتراث الطبيعي والتاريخي والثقافي أو يشّكل خطرا، إلاّ بعد استشارة وموافقة المصالح المختصة في هذا المجال وفقا للقوانين والتنظيمات السارية المفعول. [5] أيضا جاء في نصّ المادة 24 من القانون 03-03 المتعلّق بمناطق التوسع والمواقع السياحيّة على أنّه "يخضع منح رخصة البناء داخل مناطق التوسع والمواقع السياحيّة إلى رأي مسبق من الوزارة المكلفة بالسياحة، وبالتنسيق مع الإدارة المكلفة بالثقافة، عندما تحتوي هذه المناطق على معالم ثقافية مصّنفة".[6] وغيرها من الرخصّ الّتي أقرّها المشرّع الجزائري.

---

[1] المادة 42 من القانون رقم 01-19، المتعلق بالنفايات ومراقبتها وإزالتها، المرجع السابق، ص 15.

[2] القانون رقم 90-29 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990، يتعلق بالتهيئة والتعمير، (ج. ر. ج، العدد (52)، المؤرخة في 02 ديسمبر 1990)، ص 1658.

[3] سايح تركية، حماية البيئة في التشريع الجزائري، ط 01(الاسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية، 2014)، ص 120.

[4] المادة 55 من القانون رقم 90-29، يتعلق بالتهيئة والتعمير، المرجع السابق، ص 1658.

[5] المادة 69 من القانون رقم 90-29، يتعلق بالتهيئة والتعمير، المرجع نفسه، ص 1659.

[6] القانون رقم 03-03 المؤرخ في 17 فبراير سنة 2003، يتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية، (ج. ر. ج، العدد(11)، المؤرخة في 19 فبراير 2003)، ص 17، وللاطلاع أكثر ينظر: خيرة دشراوي، إشكالية التوسع

الفرع الثاني: أسلوب الحظر والالتزام

لقد تمّ استخدام أسلوب الحظر والالتزام، كالحظر المطلق لإقامة نشاط صناعي على الساحل و/أو رمي النفايات بالشواطئ... أو الحظر النسبي كمنع الصيد في فترة تساقط الثلوج،[1] وما نصّت عليه المادة 118 من القانون 01-10 المتعلّق بالمناجم بشّأن الرخصّ المنجميّة في الأماكن الغابيّة والمائيّة إذا أخضعت المادة مباشرة هذا النشاط إلى الموافقة الرسميّة للوزير.[2]

أما الالتزام فظهر مثلا في التزام الوحدات الصناعيّة بتقليص استخدام المواد المستنفذة لطبقة الأوزون أو وضع نظام للوقاية من الأخطار الجسيمة للمواقع المنجميّة، وتم تناول جملة المعايير مستمدة من جموع الاتفاقيات الدوليّة الّتي صادقت عليها الجزائر، فتبنت المؤسسات الجزائريّة معايير دولية كمعيار ISO14001 حول الإدارة البيئيّة، والمواصفة OHSAS 18001 المتعلّقة بنظام إدارة السلامة والصّحة المهنيّة من أجل إعطاء صّورة عن اهتمامها بسلامة البيئة والأفراد، ومع ذلك فقد عمد المشرّع الجزائري من خلال المعهد الوطني للتقييس لإصدار مجموعة من المعايير الخاصة بالسلامة والصحة والبيئة والمتوافقة مع المعايير الدوليّة والإقليميّة، والّتي تمس بأمن وصّحة الأشخاص أو الحيوانات أو النباتات أو البيئة، وجعل من تطبيقها أمرا إجباريّا. [3]

الفرع الثالث: نظام دراسة التأثير ونظام التقارير

أولا_ نظام دراسة التأثير

نجد نظام دراسة التأثير على البيئة، الّذي يقصد به ضرورة اتخاذ التدابير الفعليّة والمناسبة للوقاية من خطرة الأضرار الجسيمة المضرة بالبيئة وذلك قبل القيام بأي مشروع أو نشاط، ويأتي نظام دراسة التأثير تكريسا لمبدأ الحيطة والذي يدخل ضمن المبادئ العامة لحماية البيئة،[4] فقد تطرق المشرّع الجزائري لنظام دراسة التأثير من خلال نص المادة 15 من القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على أنه "تخضع مسبقا وحسب الحالة لدراسة التأثير أو لوجز التأثير على البيئة مشاريع التنمية والهياكل والمنشآت الثابتة والمصانع والأعمال

العمراني بالمدن الساحلية، مجلة قانون النقل والنشاطات الميانائية، جامعة جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، الجزائر، المجلد04، العدد(02)، 2017.

[1] عائشة سلمة كيحلي، السياسة البيئية في الجزائر بين استقرار الهيئات المكلفة وتكامل الأدوات المختلفة، المرجع السابق، ص 260

[2] سايح تركية، حماية البيئة في التشريع الجزائري، المرجع السابق، ص 132.

[3] عائشة سلمة كيحلي، السياسة البيئية في الجزائر بين استقرار الهيئات المكلفة وتكامل الأدوات المختلفة، المرجع السابق، ص 260

[4] بوقرط ربيعة، فاعلية الضبط الإداري في تحقيق الأمن البيئي في التشريع الجزائري، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، الجزائر، المجلد 10، العدد(2)، 2018، ص 247.

الفنية الأخرى، وكل الأعمال وبرامج البناء والتهيئة التي تؤثر بصفة مباشرة أو غير مباشرة فورا أو لاحقا على البيئة لا سيما على الأنواع والموارد والأوساط والفضاءات الطبيعيّة والتوازنات الإيكولوجيّة وكذلك على إطار ونوعيّة المعيشة". [1]

ثانيا_ نظام التقارير

يوجد نظام التقارير الّذي يعد أسلوبا جديدا استحدثه المشرع بموجب النصوص الجديدة المتعلّقة بحماية البيئة، ويهدف هذا النظام لفرض رقابة لاحقة ومستمرة على النشاطات والمنشآت،[2] وذلك ما يعرف بالرقابة البعدية والمستمرة على منح الترخيص فهو أسلوب مكمل لأسلوب الترخيص وهو أسلوب يسهل على الإدارة عملية متابعة أصحاب الرخص من الناحية الماليّة والبشريّة، ويكون ذلك عن طريق تقديم أصحاب الرخص تقارير دورية عن نشاطاته.[3] على سبيل المثال نصّ المادة 21 من قانون رقم 01-19 المتعلّق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها أنّه "يلزم منتجو و/أو حائزو النفايات الخاصة الخطرة بالتصريح للوزير المكلّف بالبيئة بالمعلومات المتعلّقة بطبيعة وكمية وخصائص النفايات، كما يتعين عليهم دوريا تقديم المعلومات الخاصة بمعالجة النفايات والإجراءات العملية المتخذة والمتوقعة لتفادي إنتاج النفايات بأكبر قدر ممكن".[4]

بناءً على ما سبق من أدوات وآليات تشريعيّة وتنظيميّة وتثقيفيّة وتعليميّة تتبناها الجزائر، شأنها شأن دول العالم الأخرى، للمساهمة في تحقيق سياسات التنميّة المستدامة بأبعادها المختلفة، سعت الجزائر إلى تنفيذ الأدوات من خلال التشريعات والخطط والاستراتيجيّات والبرامج في هذا المجال، ولكنّها واجهت صعوبات في تجسيدها على أرض الواقع، ولهذا يجب العمل بشكل مشترك للمضي قدماً في مجال التنمية المستدامة والحفاظ على الموارد الأجيال الحالية والمستقبليّة دون الاستغلال غير العقلاني للموارد.

---

[1] المادة 15 من القانون رقم 03-10، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المرجع السابق، ص 11.

[2] فاطمة الزهراء عبادي، دور الدولة في تطبيق نظم إدارة البيئة لتحسين أداء المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة الجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة حمة لخضر الوادي، الجزائر، المجلد 06، العدد(02)، 2013، ص 182.

[3] سايح تركية، حماية البيئة في التشريع الجزائري، المرجع السابق، ص 134.

[4] القانون رقم 01-19، المتعلق بالنفايات ومراقبتها وإزالتها، المرجع السابق، ص 13.

المبحث الثالث: برامج الانعاش الاقتصادي كأداة لتحقيق سياسات التنميّة المستدامة في الجزائر.

إنّ الاصلاحات التي انتهجتها الجزائر في مختلف المجالات لرفع النمو الاقتصادي ودفع عجلة التنمية جراء الوضع الاقتصادي المتدني، ولتجسيدها على أرض الواقع سطرت الجزائر برامج واستراتيجيات خصصت لها مبالغ طائلة، وسنتطرق لبرامج الانعاش الاقتصادي في الجزائر ومساهمتها في تحقيق التنمية المستدامة بأبعادها.

المطلب الأول: برنامج الانعاش الاقتصادي للفترة 2001-2004

يتمحور برنامج الانعاش الاقتصادي (2001-2004) حول الأنشطة الموجهة لدعم المؤسسات والأنشطة الإنتاجيّة الفلاحيّة، كما خصص لتعزيز المصلحة العامة في ميدان الري، النقل، تحسين المستوى المعيشي وتنمية الموارد البشريّة وذلك من أجل تحقيق التنمية المحليّة؛ حيث يعبر البرنامج كآلية مرافقة للإصلاحات الهيكليّة، الّتي التزمت بها بلادنا قصد إنشاء محيط ملائم لاندماجه في الاقتصاد العالمي، حيث تميز بإنعاش مكثف للتنميّة الاقتصاديّة.[1]

وقد مس محتوى البرنامج مختلف القطاعات كما صاحبته مجموعة من السياسات واتخاذ عدة تدابير جبائيه وأحكام مالية، وتميزت فترته بإنعاش مكثف للتنميّة الاقتصاديّة مع استعادة الأمن؛ فالتحسينات المسجلة من شأنها التخفيف من الانعكاسات الفاسدة وخلق ظروف ملائمة لاستراتيجيّة التنمية المستدامة.[2] فالبرنامج يخصص غلاف مالي يقدر بـ525 مليار د.ج، والجدول يوضّح ذلك:

الجدول رقم 02: مضمون برنامج الانعاش الاقتصادي خلال فترة الممتدة(2001-2004).

نوع الأعمال	رخصة البرنامج					
	2001	2002	2003	2004	01-04	إجمالي (%)
دعم الإصلاحات	30.0	15.0	-	-	45.0	8.6
الدعم المباشر للفلاحة، الصيد البحري	10.6	20.3	22.5	12.0	65.4	12.4
التنمية المحلية	32.4	42.9	35.7	3.0	114.0	21.7
الأشغال الرئيسية	93.0	73.9	37.6	2.0	210.5	40.1
الموارد البشرية	39.4	29.9	17.4	3.5	90.2	17.2
المجموع (مليار د. ج).	205.4	185.9	113.2	20.5	525.0	100

Source :Conseil National Economique et Social, Rapport sur La Conjoncture Economique et Social de L'Année 2001, 19éme - 20éme, session Plénière, Alger, 2001, p 185.

[1] حوحو فطوم، عيساوي سهام، تدخل لدولة في النشاط الاقتصادي عبر السياسة المالية "سياسة الإنعاش الاقتصادي والبرنامج التكميلي لدعم النمو في الجزائر، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، جامعة العربي التبسي-تبسة-، الجزائر، المجلد3، العدد(1)، 2018، ص 17 .

[2] منصوري منى، يونس بوعصيدة رضا، المرجع السابق، ص 249.

الشّكل رقم 06: محتوى برنامج الانعاش الاقتصادي 2001-2004

المصدر: من إعداد الباحثة استنادا على معطيات الجدول رقم 02

استنادا على ما سبق توضيحه من خلال الجدول، نلاحظ أنّه تم تخصيص مبالغ مالية معتبرة للإنعاش الاقتصادي في ظل الإصلاحات الّتي سعت الجزائر لتجسيدها وتفعيلها بعد الظروف الّتي مرت بها البلاد، مما ساهم في الركود الاقتصادي في جميع المجالات، وجاء البرنامج بمثابة إنعاش جديد للاقتصاد ودفع عجلة التنمية، ومن خلال تتبع الجدول، قد تم إعطاء النصيب الأكبر من إجمالي المبلغ المالي للمشاريع الكبرى المقدر بـ 210.5 (مليار د.ج)، بمعدل 40.1 %، لإعادة هيكلة البنية التحتيّة في مختلف القطاعات، تليها التنمية المحليّة بغلاف مالي 114.0 (مليار د.ج) بنسبة 21.7 %؛ وذلك لوضع خطط وبرامج تساهم في تحقيق التنمية المحليّة المستدامة وتحسين الظروف المعيشيّة للسكان، ثم جاءت التنمية البشريّة بغلاف مالي 90.2(مليار د.ج)، بنسبة 17.2%، لتعزيز قدرات العنصر البشري المستدام، ثم قطاع الزراعة، وقطاع الصيد بمبلغ 65.4(مليار د.ج)، بنسبة 12.4%؛ لتطوير برامج تعنى بالزراعة والصيد لحماية الموارد الطبيعيّة ودعم الاستثمار، والعمل على الاستغلال العقلاني للموارد لتحقيق التنمية المستدامة، فالجزائر عملت من خلال المخطط لتحسين الظروف المعيشيّة المتدهورة للبلاد في مختلف المجالات.

إنّ ضمان التطبيق الجيّد لهذا البرنامج وتحقيق أهدافه قامت السلطات العامة بوضع مجموعة من الإصلاحات المؤسسيّة والهيكلية الّتي تسمح بتفعيل آليات السوق وخلق محيط ملائم لازدهار الأنشطة الإنتاجيّة وتشجيع الاستثمار، وسيتم توضيح أهم الاصلاحات والمبالغ المخصصة لها في الجدول التالي[1]:

[1] هدى بن محمد، عرض وتحليل البرامج التنموية في الجزائر خلال الفترة 2001- 2019، مجلة كلية السياسة والقانون، جامعة بنى سويف، مصر، العدد(05)، 2020، ص 42

الجدول رقم 03: الاصلاحات المصاحبة لتنفيذ برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004

	2001	2002	2003	2004	المجموع(مليار د. ج)
عصرنة إدارة الضرائب	0.2	2.5	7.5	9.8	20
صندوق المساهمة والشراكة	5.5	7	5	5	22.5
تهيئة المناطق الصناعية	0.3	0.8	0.5	0.3	2
صندوق ترقية المنافسة الصناعية	0.3	1	0.7	-	2
أنظمة التنبؤ على المدى المتوسط والطويل	0.03	0.05	-	-	0.08
المجموع	6.33	11.35	13.7	15.2	46.58

المصدر: هدى بن محمد، عرض وتحليل البرامج التنموية في الجزائر خلال الفترة 2001- 2019، المرجع السابق، ص42.

عرفت الجزائر فترة طويلة من الهشاشة بسبب عبء الدين الخارجي وذلك من 1986-1987، حيث بلغ عبء المديونية الخارجيّة مستويات حادة بداية 1990، فبلغ سنة 1994 قائم الدين الخارجي 70% من إجمالي الناتج الداخلي، ممّا دفع الجزائر إلى اللجوء لإعادة جدولة دينها الخارجي، وهذا ما سمح بالتحسن في الوضعيّة المالية الخارجيّة للجزائر ابتداء من سنة 2000، فبعد الاستقرار النسبي بين 2001 و2003 بحوالي 22.5 و23 مليار دولار؛ حيث عرف قائم الدين الخارجي متوسط وطويل الأجل اتجاها تنازليا اعتبارا من 2004 قد ب21.41 مليار دولار.[1]

وعلى اعتبار أنّ الجزائر بلد مهّم في أسواق الطاقة العالميّة بسبب أهمية إنتاج وتصدير النفط، فلقد زاد حجم الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع الهيدروكربونات من 671 مليون دولار في عام 1999 إلى 2.3 مليار دولار في عام 2003 وتتعلّق هذه الاستثمارات بشكل أساسي بالتنقيب وصناعة النفط والغاز وتحلية مياه البحر.[2]

في عام 2003 سجلت الجزائر معدل نمو اقتصادي بنسبة 6.8%من احتياطي النقد الأجنبي البالغ 32.9 مليار دولار، وهي في تزايد مستمر، وفي الوقت نفسه انخفض الدين الخارجي للجزائر من 28.3 مليار دولار إلى 22 مليار دولار، بينما انخفض الدين العام الداخلي للدولة من

[1] بنك الجزائر، التقرير السنوي 2008 التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، الجزائر، 2009، ص. ص 90-93

[2] Conseil National Economique et Social, Rapport sur Conjoncture Economique et Social du Premier Semestre 2004, 25éme, session Plénière, Alger, 2004, p27

1059 إلى 911 مليار دينار جزائري عام 2003،[1] وفي عام 2004 ارتفع احتياط الجزائر من النقد الأجنبي بشكل كبير قدر بـ 34.7 مليار دولار.[2]

المطلب الثاني: البرنامج التكميلي لدعم الانعاش الاقتصادي 2005-2009

يهدف هذا البرنامج لمواصلة وتيرة البرامج والمشاريع الخاصة بالإنعاش الاقتصادي، ويتمثل مضمون البرنامج التكميلي إجمالا في: الإصلاح في المجال الاقتصادي، النهوض بتنمية مستمرة ومنصفة في جميع مناطق البلاد، والتنمية البشرية؛ حيث يرمي في مجمله إلى تحسين ظروف معيشة السكان، إلا أنه لم يتمكن من حل مشاكل الجزائريين بل ساهم في تقليص التأخر الاقتصادي والاجتماعي المتراكم طيلة سنوات الأزمة السابقة.[3]

لقد حظيت بعض القطاعات باهتمام كبير من خلال رصد الأغلفة المالية التي تم تقديرها لها، وسننظر في الجدول التالي لبيان الغلاف المالي المخصص للبرنامج التكميلي لدعم النمو في الفترة 2005-2009، في مجالاته المختلفة.

الجدول رقم 04: توزيع البرنامج التكميلي لدعم النمو في الفترة (2005-2009)

القطاعات	المبلغ (مليار د.ج)	%
برنامج تحسين ظروف معيشة السكان	1.908.5	45
برنامج تطوير المنشآت الأساسية	1.703.1	40.5
برنامج دعم التنمية الاقتصادية	337.2	8
تطوير الخدمة العمومية وتحديثها	203.9	4.8
برنامج التكنولوجيات الجديدة وللاتصال	50.0	1.1
المجموع	2.202.7	100

المصدر: لخضر بن أحمد، الأمين لباز، الاستثمارات العامة في الجزائر وانعكاسها على المتغيرات الاقتصادية الكلية –دراسة حالة تقييمية للفترة الممتدة بين(2001-2010)، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 20، العدد(01)، 2008، ص 92.

---

[1] تطور قطاع المحروقات عام 2003 في ظل ظروف الزيادات الحادة في الأسعار في السوق الدولية، وشهدت زيادة في قيمتها المضافة بمعدل مرتفع قدره 8.5 % بالقيمة الحقيقية، يمثل هذا القطاع في الاقتصاد الجزائري 36 % من الناتج المحلي الإجمالي، و97 % من صادرات السلع، وما يقرب 66 % من عائدات الضرائب والجزء الأكبر من الاستثمار الأجنبي المباشر، كما أن الجزائر تلقت 2.4 مليار دولار من الاستثمارات الاجنبية المباشرة في قطاع المحروقات، منها 2 مليار دولار تم منحها لطوير حقول النفط منذ عام 2001. ينظر:

_Conseil National Economique et Social, Rapport sur Conjoncture Economique et Social de L'Année 2003, 23éme -24éme, session Plénière, N°09, Alger, 2003, p 204

[2] Conseil National Economique et Social, Rapport sur Conjoncture Economique et Social du Premier Semestre 2004, op. cit, p 18

[3] منصوري منى، يونس بوعصيدة رضا، المرجع السابق، ص 249.

الشكل 07: مضمون البرنامج التكميلي لدعم النمو(2005-2009) بـ %

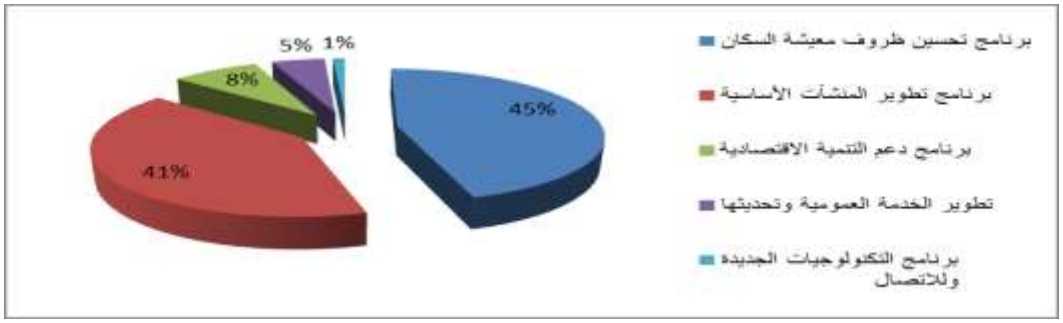

المصدر: من إعداد الباحثة باستناد لمعطيات الجدول رقم 04

يتضح من خلال الجدول توزيع البرنامج التكميلي لدعم النمو في الفترة (2005-2009) ويلاحظ أنّ البرنامج له غلاف مالي قدر بـ 2.202.7 مليار د.ج، موزعة على مختلف القطاعات؛ حيث كان لبرنامج تحسين ظروف معيشة السكان الحصّة الأكبر بنسبة 45%، يليه برنامج تطوير المنشآت الأساسية بنسبة 40.5 %، سعت الدولة لتحسين الظروف المعيشية ورفع من المستوى المعيشي المتردي بتنفيذ المشاريع التنموية المسطرة، تلاها برنامج دعم التنمية الاقتصادية بنسبة 8%، والتي تهدف لدعم التنمية الاقتصاديّة والسعي لتكون هناك نقلة نوعيّة في كل المجالات المحددة، ثم تطوير الخدمة العموميّة وتحديثها بنسبة 4.8%، والتي تسعى لرفع من مستوى الخدمات العمومية وتجديدها بحسب تطلعات المواطنين، وأخيرا برنامج التكنولوجيات الجديدة وللاتصال بنسبة 1.1%، ويهدف لرفع من مستوى الخدمات وتوزيعها في جميع المناطق المعزولة، ومن خلال البرنامج التكميلي لدعم النمو، والذي استكمل جهود الدلة من خلال برنامج الانعاش الاقتصادي2001-2004، وذلك من خلال رفع المستوى المعيشي للمواطنين، وتشجيع الاستثمار، والعمل على دفع عجلة التنمية بمختلف ميادينها.

المطلب الثالث: البرنامج الخماسي للتنميّة 2010-2014

يعد البرنامج الخماسي للتنمية 2010-2014 عبارة عن استراتيجيّة تكاملية مع البرامج السابقة، هدفه تحديث الاقتصاد وخلق التوازن بخصوص التجهيزات العموميّة والاستجابة للاحتياجات الاقتصاديّة والاجتماعيّة للمواطنين، وهو يدخل في إطار ديناميكية التنمية الوطنيّة المباشر فيها بداية سنة 2000، وهو لا يضمن تحديد المشاريع ومنح الموارد الضروريّة لتنفيذ برنامج رئيس الجمهوريّة بل يشكل أيضا القاعدة والمحرك لرؤية وسياسة تنموية محددتين من قبل رئيس الدولة.[1] ويهدف هذا البرنامج لتحقيق قفزة نوعيّة على كل الأصعدة باعتباره من أكبر الأغلفة

[1] زكارياء مسعودي، تقييم أداء برامج تعميق الإصلاحات الاقتصادية بالجزائر من خلال مربع كالدور السحري دراسة للفترة 2001-2016، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 04، العدد (06)، 2017، ص 220 .

الماليّة المخصصة من قبل دولة سائرة في طريق النمو، وقد خصص هذا البرنامج لتوظيف المنشآت القاعديّة التي تحققت في البرامج السابقة لخلق الثروة ومنه خلق مناصب شغل لتحسين المستوى المعيشي للفرد. [1]

يستلزم برنامج الاستثمارات العموميّة الّذي وضع للفترة الممتدة من 2010-2014 من النفقات 21.214 مليار د.ج، ما يعادل 286 مليار دولار ويشمل ما يلي:

- المشاريع الكبرى الجاري إنجازها بمبلغ 9.700 مليار دج، أي ما يعادل 130 مليار دولار.
- مشاريع جديدة بمبلغ 11.534 مليار دج، أي ما يعادل حوالي 156 مليار دولار. [2]

الجدول رقم 05: مضمون البرنامج الخماسي للتنمية 2010-2014

القطاعات	المبلغ بمليار د.ج	النسبة %
التنمية البشرية	**10122**	**49.5**
تحسين الخدمة العمومية	**1666**	**8.1**
تطوير المنشآت القاعدية الرئيسية	**6448**	**31.5**
التنمية الاقتصادية	**1566**	**7 .6**
تشجيع انشاء مناصب شغل	**360**	**1.7**
البحث العلمي والتكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال	**250**	**1.6**
المجموع	**21.214**	**100**

المصدر: شريط عابد، بن الحاج جلول ياسين، أداء الاقتصاد الوطني من خلال البرامج التنموية البرنامج الخماسي 2010- 2014 نموذجا، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 2، الجزائر، المجلد 06، العدد(01)، 2015، ص 97 ، وبرنامج التنمية الخماسي 2010 -2014، بيان اجتماع مجلس الوزراء، الجزائر، 2010، ص 02

الشكل رقم 08: محتوى البرنامج الخماسي للتنمية 2010-2014

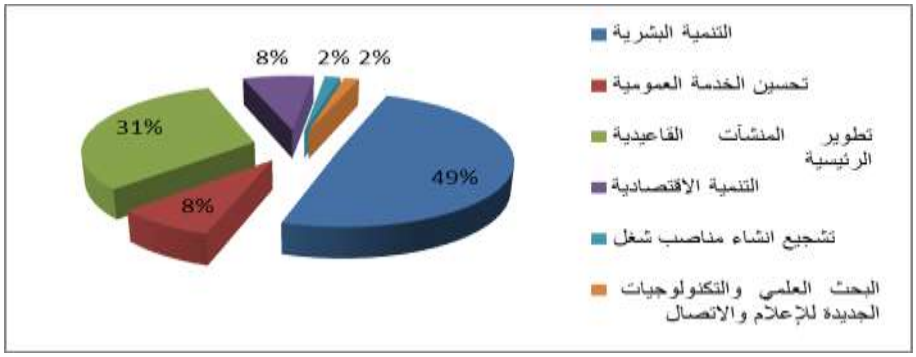

المصدر: من إعداد الباحثة باعتماد على معطيات الجدول رقم 05

[1] الجودي صاطوري، التنمية المستدامة في الجزائر، الواقع والتحديات، المرجع السابق، ص 305.

[2] برنامج التنمية الخماسي 2010 -2014، بيان اجتماع مجلس الوزراء، الجزائر، 2010، ص 02

بناءً على ما سبق تناوله من خلال الجدول، يتبن أنّه كانت الحصة الأكبر للغلاف المالي من نصيب التنميّة البشريّة بنسبة 49.5 %، نظرا لأهمية العنصر البشري في عملية التنمية، تليها تطوير المنشآت القاعدية الرئيسيّة بـ 31.5%، وبعدها تحسين الخدمة العموميّة بـ 8.1%، ثم التنميّة الاقتصاديّة بـ 7.6%، ويليها تشجيع انشاء مناصب شغل بـ 1.7% للحد من البطالة وخلق رفص عمل، وأخيرا البحث العلمي والتكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال بـ 1.6%؛ حيث أنّ البرنامج الخماسي للتنميّة 2010-2014 يعطي أهميّة لجميع الميادين والأبعاد المختلفة للتنميّة المستدامة في الجزائر.

لقد شهدت الجزائر تقدم المحرز على صعيد أداء الاقتصاد الكلي مع مقومات الاقتصاد الوطني الّتي توطدت بشكل عام خلال الفترة 2010-2014؛ حيث تمت السيطرة على التضخم الّذي بلغ معدله حوالي 3.5٪ في السنوات الأخيرة؛ والنمو الاقتصادي الّذي سجل متوسط زيادة خلال الفترة 2010-2014 بلغ 4٪؛ وانخفض معدل البطالة بشكل ملحوظ من 29.5٪ عام 2000 إلى 9.8٪ سنة 2013، وذلك بفضل خلق فرص عمل جديدة بعد الجمع بين توسيع القاعدة الإنتاجيّة ونتائج تنفيذ مختلف مخططات تشغيل الشباب.[1]

المطلب الرابع: برنامج توطيد النمو الاقتصادي من خلال الفترة الممتدة 2015-2019

رصدت الدولة نحو 262 مليار دولار، حيث يستهدف بلوغ نسبة نمو تقدر بـ7 % مع آفاق 2019 وتتمثل أهّم محاوره في: تطوير الاقتصاد الوطني، ترقية وتحسين الخدمة العموميّة، تحسين الحكامة وترقيّة الديمقراطيّة التشاركيّة، ويهدف البرنامج في مجمله لتعزيز قدرات الاقتصاد الجزائري أمام انعكاسات الأزمة العالميّة،[2] والحد من البطالة وتحسين الظروف المعيشيّة،[3] ولقد تمّ تقسيم برنامج توطيد النمو الاقتصادي 2015-2019 على القطاعات المهمّة والجدول التالي يوضح ذلك.

[1] Plan D'Action Du Gouvernement Pour La Mise En Œuvre Du Programme Du Président De La République, Mai 2014, P 19.

[2] منصوري منى، يونس بوعصيدة رضا، تقييم سياسات التنمية المستدامة في الجزائر باستعمال مؤشرات إحصائية، المرجع السابق، ص 250.

[3] Plan D'Action Du Gouvernement Pour La Mise En Œuvre Du Programme Du Président De La République, op. cit, P 19.

الجدول رقم 06: مضمون برنامج توطيد النمو الاقتصادي من خلال الفترة الممتدة 2015-2019

القطاعات	2015	2016	2017	2018	2019	المجموع (مليار دولار)	%
الصناعة	5.1	4.8	3.6	5.3	1.3	20.1	0.2
الفلاحة والري	209.4	198.2	101	116.5	160.7	785.8	6.4
دعم الخدمات المنتجة	32.6	14.9	5.1	73.3	55.7	181.6	1.5
المنشآت القاعدية الاقتصادية والادارية	1854.2	441.3	139.9	596.5	485.4	3517.3	28.8
التربية والتكوين	227.8	78.6	90.9	101.7	127.8	626.8	5.1
المنشآت القاعدية الاجتماعية والثقافية	151.3	32.7	30.6	77.1	70.6	362.3	2.9
دعم الحصول على السكن	234.3	24.4	14.9	69.8	99.6	443	3.7
المخططات البلدية للتنمية	100	60	35.0	100	100	395	3.2
مواضيع مختلفة	800	800	800	800	800	4000	32.7
عمليات برأس المال	464.6	239	165.3	330	700	1898.9	15.5
المجموع	4079.6	1894.2	1386.6	2270.5	2601.6	12232.5	100

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على قانون رقم 14-10، يتضمن قانون المالية لسنة 2015، وقانون رقم 15-18، يتضمن قانون المالية لسنة 2016، وقانون رقم 16-14 يتضمن قانون المالية لسنة 2017، وقانون رقم 17-11، يتضمن قانون المالية لسنة 2018، وقانون رقم 18-18، يتضمن قانون المالية لسنة 2019.[1]

يلاحظ من خلال الجدول أنّ نسبة 32.7 % حظيت بها مواضيع مختلفة من الغلاف المالي لبرنامج توطيد النمو الاقتصادي خلال الفترة 2015-2019، تليها المنشآت القاعدية

[1] قانون رقم 14-10 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2014، يتضمن قانون المالية لسنة 2015 (ج. ر. ج، العدد(78)، المؤرخة في 31 ديسمبر 2014) ص48.، وقانون رقم 15-18 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2015، يتضمن قانون المالية لسنة 2016 (ج. ر. ج، العدد(72)، المؤرخة في 31 ديسمبر 2015) ص 38، وقانون رقم 16-14 المؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2016، يتضمن قانون المالية لسنة 2017 (ج. ر. ج، العدد(77)، المؤرخة في 29 ديسمبر 2016) ص 67، وقانون رقم 17-11، يتضمن قانون المالية لسنة 2018 المرجع السابق، ص 67، وقانون رقم 18-18 المؤرخ في 27 ديسمبر سنة 2018، يتضمن قانون المالية لسنة 2019 (ج. ر. ج، العدد(79)، المؤرخة في 30 ديسمبر 2018) ص 30

الاقتصادية والادارية التي كان لها نصيب مهم أيضا بـ 28.8%، بتليها عمليات برأس المال بـ 15.5% ، وبعدها الفلاحة والري بـ 6.4%، ثم التربية والتكوين بـ5.1%، ويليها دعم الحصول على السكن بـ 3.7%، والمخططات البلدية للتنمية بـ 3.2%، والمنشآت القاعدية الاجتماعية والثقافية بـ 2.9%، وأخيرا دعم الخدمات المنتجة بـ 1.5%، وقطاع الصناعة بـ 0.2%، والملاحظ للجدول يرى أن هناك تباين في الأغلفة المالية المقدمة لكل قطاع من سنة إلى سنة وهذا راجع إلى ترشيد النفقات والوضع الاقتصادي.

المطلب الخامس: النموذج الجديد للنمو 2016-2030

تمّت المصادقة على هذا النموذج الجديد للنمو سنة 2016، وذلك في ظل الانخفاض المستمر لأسعار النفط الممول الرئيس لبرامج التنميّة، وقد تم وضعه ضمن ثلاث مراحل أساسيّة، تتمثل المرحلة الأولى في مرحلة الاقلاع من 2016-2019 وتهدف خلالها الجزائر إلى تحسين إيرادات الجباية المحليّة لتغطية نفقات التسيير، وتقليص عجز الميزانيّة، وتعبئة موارد إضافيّة ضروريّة في السوق المالي الداخلي، والمرحلة الثانية مرحلة الانتقال من 2020 -2025 هدفها تدارك الاقتصاد المحلي، أما المرحلة الثالثة فتتمثل في مرحلة الاستقرار من 2026-2030 تهدف إلى تحقيق معدل نمو سنوي خارج قطاع المحروقات يصل إلى 6.5 %.[1]

ومن الأهداف المسطرة في سياق التحول الهيكلي والبنيوي للاقتصاد الوطني:

_ ضمان نسبة نمو منتظمة للناتج المحلي الخام في مستوى 6.5% ما بين 2020-2030.

_ الرفع من مستوى الناتج المحلي الخام حسب الفرد ومضاعفته بـ 2.3 مرة.

_ مضاعفة حصة الصّناعة حسب القيمة المضافة من 5.3 في سنة 2015 للناتج المحلي الخام إلى 10% في آفاق 2030.

_ عصرنة القطاع الفلاحي للسماح بتحقيق الأمن الغذائي وتنويع الصادرات.

_ تحقيق الانتقال الطاقوي بالتخفيض على اثنين الاستهلاك المحلي للطاقة بـ +6% سنويا في 2015 إلى +3% في السنة آفاق 2030، مع ضمان سعر حقيقي للطاقة واستهلاك أقل وأفضل وعدم استخراج من باطن الأرض إلاّ الكميات الضروريّة للتنميّة.

_ تنويع الصادرات التي تسمح بدعم تمويل النمو الاقتصادي المتسارع.[2] من خلال النقاط المستهدفة لنموذج النمو الجديد؛ حيث يتم تركيز الجهود على مجموعة مهمة من القطاعات المتمثلة في الزراعة والصناعة التحويلة، وكذلك الطاقات المتجددة، مما سيسمح بتقليل الاستهلاك

[1] هدى بن محمد، عرض وتحليل البرامج التنموية في الجزائر خلال الفترة 2001- 2019، المرجع السابق، ص 55

[2] لعمرية لعجال، النموذج الجديد للنمو الاقتصادي والتحفيز على الاستثمار في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 13، العدد(01)، 2019، ص 126.

والحفاظ على الثروة للأجيال القادمة من أجل تحقيق للتنمية المستدامة؛[1] سيتم تفعيل دور القطاعات الصناعية خارج المحروقات والبناء والأشغال العموميّة مع بلوغ حصة الصناعة خارج المحروقات نسبة 10% من القيمة المضافة الصناعيّة آفاق 2030، وتحقيق نمو للفلاحة بـ 6.5% وتراجع البناء والأشغال العموميّة على حساب خدمات المعرفة من خلال نسبة نمو بـ 1.7% على طول المدة.[2]

الجدول رقم 07: مضمون النموذج الجديد للنمو 2020-2021

القطاعات	2020	2021	المجموع (مليار دولار)	%
الصناعة	20	-	20	0.5
المناجم والطاقة	-	1.8	1.8	0.1
الفلاحة والري	47.5	46.5	94	2.7
دعم الخدمات المنتجة	53.9	52.3	106.2	3
المنشآت القاعدية الاقتصادية والادارية	366.9	380.6	747.5	21.3
التربية والتكوين	106.1	94.3	200.4	5.7
المنشآت القاعدية الاجتماعية والثقافية	52	40.9	92.9	2.6
دعم الحصول على السكن	3.2	193.7	196.9	5.5
المخططات البلدية للتنمية	40	100	140	3.9
مواضيع مختلفة	800	800	1600	45.6
عمليات برأس المال	150	171.7	321.7	9.1
المجموع	1619.8	1882.1	3501.9	100

المصدر: من إعداد الباحثة باستناد على قانون رقم 20-16 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 2018، يتضمن قانون المالية لسنة 2021 (ج. ر. ج، العدد(83)، المؤرخة في 31 ديسمبر 2020) ص 60، وقانون رقم 19- 14 المؤرخ في 11 ديسمبر سنة 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020 (ج. ر. ج، العدد(81)، المؤرخة في 31 ديسمبر 2019) ص 52.

[1] عبد الحكيم قلوح، الغالي بن ابراهيم، تنمية الاقتصاد الجزائري بين الواقع والمأمول (دراسة تحليلية للنموذج الجديد للنمو 2016-2030)، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، المجلد 09، العدد(01)، 2020، ص 57.

[2] لعمرية لعجال، المرجع السابق، ص 126.

استناداً إلى الجدول الّذي يوضح أنّ 45.6% من الموضوعات المختلفة تمت تغطيتها بالمغلف المالي لبرنامج النموذج الجديد للنمو خلال الفترة 2020-2021، تليها المنشآت القاعديّة الاقتصاديّة والإداريّة الّتي كان لها حصّة كبيرة بلغت بـ 21.3%، تليها عمليات برأس المال بنسبة 9.1%، ثم التربية والتكوين بنسبة5.7%؛ حيث أنّ هناك نوعاً من التراجع مشابهاً السنوات السابقة، بينما دعم الحصول على السكن بلغ 5.5%، وقدرت المخططات البلدية للتنميّة بـ 3.9%، ودعم الخدمات المنتجة بـ 3%، شهدوا نوعاً من الزيادة مقارنة بالسنوات السابقة، وبعدها الفلاحة والري بـ 2.7%، فقد شهد القطاع تراجع على عكس السنوات السابقة، ويليها المنشآت القاعديّة الاجتماعية والثقافيّة بـ 2.6%، والّتي تراجعت نوعاً ما، والقطاع الصناعي بـ 0.5%، الّذي ارتفع على الرغم من حقيقة أنّ هذه النسبة لعام 2021 فقط، لأنّه في عام 2020 لم يتم ضخ أي قيمة مالية في القطاع، وأخيراً تمت إضافة قطاع المناجم والطاقة بـ 0.1% عام 2021، الّذي كان غائب طيلة السنوات السابقة من 2015 إلى 2020، ويرجع ذلك إلى اهتمام الدولة باستراتيجيات الطاقة والمناجم، ويلاحظ في الجدول أنّ هناك اختلافاً في الأغلفة الماليّة المبرمجة لكل قطاع من 2020 إلى 2021، ويرجع ذلك إلى الوضع الاقتصاديّ خاصة في ظل أزمة كورونا وتداعياتها على اقتصاديات الدول والوضع ككل، لذلك من الضروري دعم جميع القطاعات للإيجاد بدائل خارج قطاع المحروقات.

وعليه نستنتج من خلال ما تقدم أنّ برامج الانعاش الاقتصادي لها دور مهم في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، من خلال رفع النمو الاقتصادي، خاصة بعد الأزمات التي مرت بها الجزائر؛ حيث تم تخصيص أغلفة مالية معتبرة لدفع عجلة التنمية في مختلف المجالات، مما جعل البرامج المسطرة تحقق تحسنا في مؤشراتها، على الرغم من التحديات والعراقيل التي تواجه تنفيذ السياسات العامة للتنمية المستدامة، لكن كان هناك تفاوت وعدم استقرار نتيجة الازمات الاقتصادية التي أثرت على تحقيق التنمية المستدامة، لا سيما مع اعتماد الجزائر على قطاع المحروقات بشكل كبير، وعدم التنويع في اقتصاداتها، جعل هذا الأخير مرهون بالظروف العالمية بسبب تقلبات أسعار النفط، لذلك كان على الجزائر أن تبحث عن بدائل تنمويّة مستدامة من خلال تشجيع الاستثمار المستدام في جميع المجالات.

في الختام: عملت الجزائر على تطوير كافة الأطر التشريعيّة والمؤسسيّة والاقتصاديّة والتنظيميّة والتعليميّة لتحقيق التنمية المستدامة من خلال السياسات والاستراتيجيات والخطط والبرامج التنموية التي وضعها صناع القرار، ولكنّ هذه الإجراءات المتخذة في هذا المجال لا تزال غير كافية، بالنظر إلى الصعوبات والعقبات الّتي تواجهها نتيجة تطبيقها على أرض الواقع، دون تحقيق أهداف التنميّة المستدامة المرجوة، لذلك يجب أن يكون هناك وعي كافٍ بأهميّة التنمية المستدامة بمختلف المجالات الاقتصاديّة والاجتماعيّة والبيئيّة والمؤسسيّة والسياسيّة والتكنولوجيّة والثقافيّة، مع تشجيع الشراكة بين جميع الجهات الفاعلة في صنع وتنفيذ السياسات العامة للتنمية المستدامة بحيث يكون تجسيدها على أرض الواقع فعّالاً، وفي ظل غياب الوعي وانعدام المسؤوليّة، وتعدد الأزمات وغياب الرقابة الذاتيّة على وجه الخصوص، انتشر الفساد بجميع أنواعه، مما يؤثر بشكل كبير على تحقيق متطلبات التنمية المستدامة، وعليه لا يمكن أن تكون تنميّة مستدامة بدون إدارة فعالة، وتطبيق للقوانين، ومجتمع واعي وفعّال، وعليه سنناقش في الفصل الرابع قياس مؤشرات التنمية المستدامة في الجزائر لنرى مدى مساهمة الإدارة العامة في تحقيق التنمية المستدامة من خلال تكريس مبدأ سيادة القانون، وكلك تبيان التحديات التي تواجهها وآفاقها المستقبليّة.

الفصل الرابع

مؤشرات قياس التنمية المستدامة
في الجزائر وآفاقها المستقبلية

اعتمدت الجزائر سياسات عامة واستراتيجيات وخططاً وبرامجاً لدعم التنمية؛ حيث كان على جهازها الاداريّ أن يتسم بالكفاءة والفاعلية والأداء الجيد في تنفيذ السياسات العامة المتعلقة بالتنمية المستدامة بأبعادها في ضوء سيادة القانون، ولمعرفة مدى نجاح أو فشل استراتيجيات التنمية المستدامة وضعت مؤشرات قياس اجتماعية واقتصادية وبيئية ومؤسساتية وثقافية يتم الاعتماد عليها لتقييم الدول في تحقيقها للتنمية المستدامة بأبعادها، فهي تعكس مدى نجاح الخطط والبرامج والاستراتيجيات مع اهداف التنمية المستدامة المحددة، وتحديد اثر السياسات الوطنية التنموية المعتمدة على التنمية المستدامة، وعليه سنحاول من خلال هذا الفصل التطرق إلى مؤشرات قياس التنمية المستدامة في الجزائر وآفاقها المستقبلية

ارتأينا لتقسيم الفصل الرابع إلى ثلاث مباحث؛ حيث يتناول المبحث الأول المؤشرات الاقتصاديّة والبيئيّة والمؤسسيّة للتنمية المستدامة في الجزائر، أما المبحث الثاني يستعرض المؤشرات الاجتماعية والثقافية للتنمية المستدامة في الجزائر ومؤشرات سيادة القانون، فيما سنتطرق في المبحث الثالث إلى تبيان تحديات التنمية المستدامة في الجزائر وآفاقها المستقبليّة.

المبحث الأول: المؤشرات الاقتصاديّة والبيئيّة والمؤسسيّة للتنمية المستدامة في الجزائر

إنّ قياس المؤشرات الاقتصاديّة والبيئيّة والمؤسسيّة للتنمية المستدامة في الجزائر، يحدد مدى التقدم المحرز من طرف الادارات ومؤسسات الدولة في مجال التنمية المستدامة ولمتابعة السياسات التنموية ودرجة تنفيذها لابد من قياس المؤشرات، وسنتطرق لها تباعا من خلال هذا المبحث

المطلب الأول: المؤشرات الاقتصاديّة للتنمية المستدامة في الجزائر

إنّ المؤشرات الاقتصاديّة للتنمية المستدامة تقوم بدراسة المعطيات التي تبرز مدى تنفيذ السياسات العامة المعتمدة من طرف الدولة، وتضم عدة مؤشرات سنتطرق لها

أولا: نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي

يعتبر هذا المؤشر من المؤشرات الاقتصادية دلالة على مستوى الرفاه في المجتمع وكذلك مؤشر لقياس حجم السوق والجدول التالي يوضح نصيب الفرد من الناتج المحلي الاجمالي في الجزائر في الفترة الممتدة من 2002 إلى 2019 .

الجدول رقم 08 : تطور نصيب الفرد من الناتج المحلي الاجمالي في الجزائر للفترة الممتدة 2002 – 2019 .

المؤشر / السنوات	الناتج المحلي الإجمالي (مليار دولار)	معدل نمو في الناتج المحلي الإجمالي للفرد (%)	معدل النمو السنوي للناتج المحلي الإجمالي (%)
2002	56.76	4.26	4.1
2003	67.86	5.84	6.7
2004	85.33	2.93	5.2
2005	103.2	4.44	5.7
2006	117.03	0.21	2
2007	134.98	1.81	3.2
2008	171	0.74	3.5
2009	137.21	0.13-	2.4
2010	161.21	1.75	4
2011	200	0.98	2.6
2012	209.6	1.40	3.4

2013	209.8	0.76	2.8
2014	213.81	1.71	3.8
2015	165.98	1.60	3.7
2016	160	1.10	3.2
2017	170.1	0.75-	1.3
2018	175.415	0.91-	1.4
2019	171.158	0.93-	0.8

المصدر: من إعداد الباحثة باستناد على بيانات البنك الدولي، و tradingeconomics [1]

يتضح من خلال الجدول أنّ هناك تباين في معدل النمو السنوي للناتج المحلي الإجمالي؛ حيث كانت أعلى نسبة عام 2003 بـ6.7%، ليصل إلى 0.8 عام 2019، فيما معدل النمو في الناتج المحلي الإجمالي للفرد فقدر أعلى معدل بـ 5.84% عام 2003 و سجل عجز -0.13 عام 2009 وهذا راجع للازمة المالية العالمية التي اثرت على الاقتصاد الوطني، وفي السنوات الأخيرة 2017-2018-2019 سجلت عجز نظرا لتراجع سعر البترول وبالتالي قطاع المحروقات حتى لو هناك نوعا من التحسن الي ان التبعية الكبيرة لقطاع المحروقات جعل من الاقتصاد الجزائري هش ومرهون بانخفاض وارتفاع اسعار البترول فلابد على التنوع في الاقتصاد لرفع من مستوى الاقتصاد الوطني وجعله اكثر استدامة، ثم الناتج المحلي الإجمالي (مليار دولار) الذي سجل اعلى ناتج محلي اجمالي بـ 213.81 مليار دولار عام 2014، وادناه عام 2002 قدر بـ56.76 مليار دولار، فهذا التذبذب الذي سجل من خلال المؤشرات كان مرتبط الظروف الاقتصادية للجزائر، واعتمادها على قطاع المحروقات، فلابد من انتهاجها سياسات تعتمد على التنويع الاقتصادي إيجاد بدائل تنعش الاقتصاد الجزائري.

ثانيا: مؤشر الميزان التجاري

إنّ الجدول التالي يوضح مؤشر الميزان التجاري للسلع والخدمات في الجزائر من خلال الفترة الممتدة بين 2002 إلى 2019.

[1] بيانات البنك الدولي: https://bit.ly/35aAvrz ، تاريخ التصفح: 2021/10/01، على الساعة: 00:30
_tradingeconomics, https://bit.ly/3IreGSO , date of entry, 01/10/2021, on time: 04:00

الجدول رقم 09: تطور الميزان التجاري في الجزائر من خلال الفترة الممتدة (2002-2019).

السنوات	الميزان التجاري (مليار دولار أمريكي)	السنوات	الميزان التجاري (مليار دولار أمريكي)
2002	6.70	**2011**	28.00
2003	11.14	**2012**	20.17
2004	14.27	**2013**	9.88
2005	26.47	**2014**	0.46
2006	34.06	**2015**	18.08-
2007	34.23	**2016**	20.13-
2008	40.52	**2017**	14.41-
2009	7.78	**2018**	7.46-
2010	18.20	**2019**	9.32-

المصدر: من إعداد الباحثة باستناد على تقرير بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، الاحصائيات النقدية والمالية، للسنوات التالية: 2008/2013/2014/2016/2019/2020.[1]

الشكل رقم 09: الميزان التجاري في الجزائر من خلال الفترة (2002-2019).

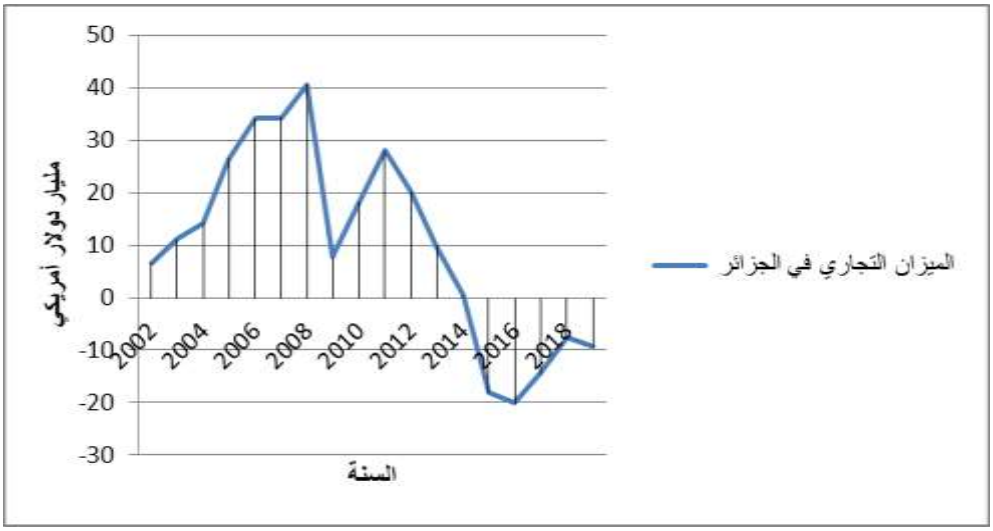

المصدر: من إعداد الباحثة باستناد على معطيات الجدول رقم 09.

[1] تقرير بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، الاحصائيات النقدية والمالية، رقم 05، 2008، ص 15، ورقم 21، 2013، ص 15، ورقم 25، 2014، ص 15، ورقم 33، 2016، ص 15، ورقم 45، 2019، ص 15، ورقم 52، 2020، ص 15.

استنادا على المعطيات فإنّ الميزان التجاري في الجزائر شهد تحسنا منذ 2002 إلى غاية 2008 وهذا راجع لبرامج الانعاش الاقتصادي والاصلاحات التي قامت بها الجزائر، على انه في 2009 شهد انخفاض في الميزان التجاري ويعود سبب ذلك للازمة العالمية التي اثرت على الاقتصاد الوطني، وبعدها تبنت الجزائر اصلاحات وسياسات اقتصادية للخروج من الازمة التي شهدتها، مما سجل ارتفاع في الميزان التجاري 2010 -2011 ليعود مرة اخرى للانخفاض ويتراجع على مدى السنوات التالية 2012-2013-2014 حيث وصل إلى 0.46؛ لتسجل الجزائر بعدها عجزا من سنة 2015 2016 2017 2018 2019؛ وهذا يرجع للازمة المالية العالمية التي اثرت على الاقتصاد الوطني، لعدم وجود تنويع اقتصادي خارج قطاع المحروقات، بسبب تراجع سعر البترول، على الرغم من بعض التحسن الطفيف المتذبذب نوعا ما الذي شهدته السنوات الاخيرة ، على انه تبقى الجزائر ذات اقتصاد هش لأنه يعتمد على القطاع المحروقات لا بد من البديل والتنويع في الاقتصاد والاستثمارات في القطاعات الاخرى التي تستطيع أن تحدث نقلة نوعية في الاقتصاد الوطني لما للجزائر من موارد متنوعة.

ثالثا: مؤشر التضخم في الجزائر

تعّد ظاهرة التضخم من بين أهم الموضوعات الاقتصاديّة التي تشغل صناع السياسات الذين ينصبّ تركيزهم على تحقيق استقرار المستوى العام للأسعار والحدّ من ظاهرة التضخم وأثارها السلبية على مختلف القطاع،[1] وعليه فإنّ الجدول التالي يوضح تطور معدل التضخم في الجزائر.

الجدول رقم 10: معدلات التضخم (الأسعار التي يدفعها المستهلكون) (%سنويا) خلال الفترة الممتدة (2012-2018)

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
معدل التضخم	8.89	3.25	2.92	4.78	6.40	5.59	4.27

المصدر: من إعداد الباحثة باعتماد على بيانات البنك الدولي: https://bit.ly/35EN3He ،تاريخ التصفح: 2021/10/01، على الساعة: 02:00

يبين الجدول تطور معدل التضخم خلال الفترة الممتدة بين 2012-2018، حيث سجل انخفاض سنة 2014 بـ 2.92% مقارنة مع 3.25% سنة 2013، وبنسبة 8.89% سنة 2012، ليعود للارتفاع سنة 2015-2016، ثم ينخفض مجددا سنة 2017 بـ 5.59%، ويواصل الانخفاض ليصل معدل التضخم سنة 2018 لـ 4.27%، وهذا راجع لانخفاض السلع والخدمات.

[1] رانيا الشيخ طه، التضخم أسبابه، آثاره وسبل معالجته، سلسة كتابية تعريفية، العدد(18)، الإمارات العربية المتحدة: أبو ظبي، صندوق النقد العربي، 2021، ص 04

رابعا: مؤشر الميزانية العامة للدولة

سنتطرق إلى تبيان تطور الميزانية العامة للدولة الجزائرية من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم 11: الميزانية العامة للدولة خلال الفترة 2011-2018(مليار د.ج).

التعيين	مداخيل	نفقات	رصيد الميزانية
2011	3489.8	5853.6	2363.8-
2012	3804.0	7058.2	3254.1-
2013	3895.3	6024.1	2128.8-
2014	3927.8	3927.8	3068.0-
2015	4552.5	7656.3	3103.8-
2016	5011.6	7297.5	2285.9-
2017	6047.9	7282.6	1234.7-
2018	6389.4	7899.1	1509.6

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات.[1]

استنادا إلى المعطيات يلاحظ أنّ الميزانية العامة للدولة الجزائرية شهدت عجزاً، نتيجة التبعية لقطاع المحروقات، وهذا الأخير غير مستقر مما يؤثر على الاقتصادي الوطني، فإن العجز المسجل تجاوزت النفقات مداخل الدولة، خاصة مع الازمات الاقتصادية وتراجع سعر النفط، وبالتالي انخفاض مداخل الجزائر من قطاع المحروقات، وفي المقابل عدم التنويع في الاقتصاد الوطني مما أثر سلبا، وعليه تفاقمت النفقات على حساب الارادات.

خامسا: مؤشر الدين الخارجي للجزائر.

سنتطرق من خلال الجدول إلى تبيان تطور الدين الخارجي للجزائر في الفترة 2012 إلى 2019.

الجدول رقم 12: تطور الدين الخارجي للجزائر خلال الفترة 2012 -2019

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الدين الخارجي (مليار دولار الأمريكي)	3.676	3.396	3.735	3.021	3.849	3.989	4.006	3.836
نسبة من إجمالي الدين الخارجي %	90.13	90.00	90.07	92.65	96.63	96.93	97.25	96.68

المصدر: من إعداد الباحثة باعتماد على تقرير بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، الاحصائيات النقدية والمالية، للسنوات التالية: 2016/2017/ 2020. ص 16

[1] الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج: 2012-2014، رقم 45، 2015، الجزائر، ص65، والجزائر بالأرقام، نتائج: 2015-2017، رقم 48، 2018، الجزائر، ص 59، والجزائر بالأرقام، نتائج: 2016-2018، رقم 49، 2021، الجزائر، ص60.

الشكل رقم 10: نسبة تطور إجمالي الدين الخارجي للجزائر خلال الفترة 2012 -2019

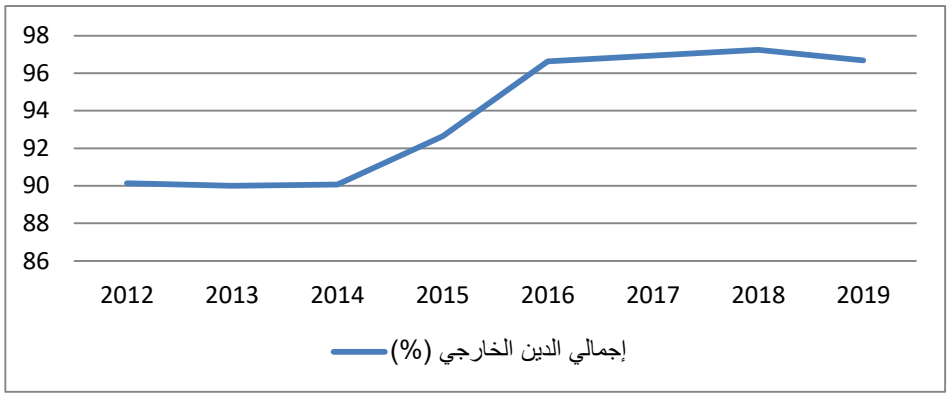

المصدر: من إعداد الباحثة باعتماد على معطيات الجدول رقم 12.

بناء على ما سبق تناوله في الجدول نلاحظ أن الدين الخارجي سجل ادنى نسبة 90% سنة 2013 بـ 3.396 مليار دولار أمريكي، ثم ارتفع تصاعديا من سنة 2014 بنسبة 90.07 % ومبلغ فدره 3.735 مليار دولار أمريكي إلى أن وصل سنة 2018 بـ 97.25% مقابل 4.006 مليار دولار أمريكي، ثم يسجل تراجع في الدين الخارجي للجزائر سنة 2019 الذي قدر بـ3.836 مليار دولار بنسبة 96.68%، مقارنة بالسنوات الماضية، فتراجع نسب الديون راجع لأن الجزائر تبنت استراتيجيات وسياسات تمكنها من معالجتها لديونها الخارجية وتقليصها، ومنه عدم التبعية للخارج.

المطلب الثاني: المؤشرات البيئية للتنمية المستدامة في الجزائر

عملت الجزائر على حماية البيئة والحفاظ عليها من كل الانتهاكات التي قد تلحق بها بصنع وتنفيذ السياسات البيئيّة، والاستراتيجيات والبرامج، وكذلك التشريعات في إطار التنمية المستدامة.

أولا: تطور انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون:

يعتبر المصدر الرئيسي لغاز ثاني أكسيد الكربون هو حرق الفحم في محطات الطاقة الحرارية ومصانع إنتاج الورق بالإضافة إلى تحلل المواد العضوية والأسمدة، وقد شهد زيادة متسارعة نتيجة الفعاليات الاقتصادية مثل إزالة الغابات والطاقة المستخدمة حرق الوقود الأحفوري؛[1] حيث يرى طيبي محمد بالهاشمي الأمين أنّه "لابد من التعاون المشترك للحد من التلوث من خلال عقد المؤتمرات وإبرام الاتفاقيات والمعاهدات التي تسهم بشكل أو بآخر في الحد من هذه الظاهرة".[2] سيتم من خلال الجدول تبيان ذلك:

[1] لطيفة لونيسي، دراسة قياسية لأثر انبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون الإجمالي على الناتج الداخلي الخام في الجزائر للفترة 1980-2014، مجلة آفاق علمية، جامعة تمنراست، المجلد 11، العدد(03)، 20019، ص 770.

[2] محمد بالهاشمي الأمين طيبي، دور القانون الدولي في الحماية من التلوث الاشعاعي-دراسة حالة فوكوشيما-، مجلة الحكمة للدراسات الاجتماعية، مؤسسة الحكمة، الجزائر، المجلد 03، العدد(01)، 2015، ص 07.

الجدول رقم 13: تطور انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون خلال الفترة 2012-2018(كيلو طن)

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
انبعاثات غاز ثاني أوكسيد الكربون	126640	129910	138810	145970	143350	145100	151670

المصدر: من إعداد الباحثة باعتماد على بيانات البنك الدولي.https://bit.ly/3hrGDOy ،تاريخ التصفح: 2021/10/01، على الساعة: 03:00

استناداً على ما سبق، يوضح أنّ تطور انبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون في الجزائر، قد شهد ارتفاع من 126640 كيلو طن سنة 2012 إلى 151670 كيلو طن سنة 2018، وهذا راجع لإنتاج المحروقات على اعتبار أنّ الجزائر تعتمد في اقتصادها على المحروقات بشكل كبير.

ثانيا: الفلاحة في الجزائر: يحتل قطاع الفلاحة المرتبة الثالثة بعد الخدمات والمحروقات، حيث ساهم بنسبة 12.3% من القيمة المضافة للناتج المحلي الإجمالي في عام 2016، بزيادة قدرها 1.2% عن عام 1999.[1] وسنوضح الأراضي الزراعيّة في الجزائر على النحو التالي:

الجدول رقم 14: الأراضي الزراعيّة في الجزائر خلال الفترة 2014-2016(هكتار)

	15/2014	16/2015	17/2016
الأراضي المستعملة للزراعة	**43 395 254**	**43 396 164**	**43 771 755**
المساحة الزراعية الصالحة	**8 487 854**	**8 449 425**	**8 536 468**

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج: 2015-2017، المرجع السابق، ص 33

بناءً على الجدول، يُلاحظ أنّ الأراضي المستخدمة للزراعة قد ازدادت من 2014 إلى 2016؛ حيث سجلت 43 771 755 هكتارا بعد أن كانت 43 395 254 هكتارا في عام 2014، أما بالنسبة للمساحة الزراعيّة الصالحة التي ارتفعت في عام 2016 حيث سجلت 8 536 468 هكتارا،

ثالثا: الغابات في الجزائر: إنّ للثروة الغابيّة أهمية كبيرة في الحفاظ على توازن النظام الإيكولوجي، لذلك الجزائر تبذل جهودها في مجال حماية الغابات من أيّ مخاطر قد تلحق بها وأهمها الحرائق التي تشكل أكبر خطر يهدد الثروة الغابية.

[1] وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، الإحصائيات الفلاحية، الجزائر، على الموقع الإلكتروني: https://bit.ly/36Q4Plp ، تاريخ التصفح: 2021/12/25، الساعة: 23:00

- **مساحة الغابات في الجزائر:**

الجدول رقم 15: مساحة الغابات في الجزائر (كيلومتر مربع) خلال الفترة 2012-2018

السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
مساحة الغابات	19332	19408	19484	19560	19560	19430	19300	19390

المصدر: من إعداد الباحثة باعتماد على بيانات البنك الدولي: https://bit.ly/36UtP1j ،تاريخ التصفح: 2021/10/04، على الساعة: 15.00

يوضح الجدول أن مساحة الغابات في الجزائر تسجل ارتفاع من سنة 2012 إلى غاية 2015 و2016 شهدت استقرارا بـ 19560 كيلومتر مربع، لتنخفض سنة 2017 و2018 لتصل إلى 19300 كيلومتر مربع، وهذا راجع للحرائق بشكل كبير، على الرغم من كافة الإجراءات التي اتخذت لحماية الغطاء الغابيّ والحفاظ عليه في إطار تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وفي سنة 2019 ارتفعت مساحة الغابات مجدداً لتسجل إلى 19390 كيلومتر مربع.

- **حرائق الغابات في الجزائر:**

الجدول رقم 16: عدد حرائق الغابات في الجزائر خلال الفترة 2015-2018

السنوات	عدد الحرائق	المساحة التي التهمتها النيران(الهكتار)
2015	2 383	14 274
2016	3 150	19 764
2017	2 992	54 384
2018	797	2 312

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات.[1]

بناءً على الجدول الذي يوضح انخفاض عدد الحرائق من 2 383 حريق سنة 2015 إلى 797 حريق سنة 2018، وأيضا سُجل انخفاض في المساحة التي التهمتها النيران؛ حيث قدرت بـ 2 312 هكتار، بعدما كانت تقدر بـ14 274 هكتار سنة 2015، وهذا راجع للاهتمام الذي أولته الدولة الجزائرية من خلال مؤسساتها باتخاذ العديد من الاجراءات للحد من الحرائق التي تهدد الثروة الغابية والسعي لحمايتها والحفاظ عليها في إطار تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

[1] الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج: 2016-2018، المرجع السابق، ص 36 ونتائج: 2015-2017، المرجع السابق، ص 35.

رابعا: تطور نصيب الفرد من الموارد المائية العذبة الداخلية المتجددة في الجزائر

الجدول رقم 17 : تطور نصيب الفرد من الموارد المائية العذبة الداخلية المتجددة في الجزائر خلال الفترة 2002-2017(أمتار مكعبة).

السنة	2002	2007	2012	2017
نصيب الفرد من الموارد المائية العذبة	7002.63	6545.92	6069.42	5724.52

المصدر: من إعداد الباحثة باستناد على بيانات البنك الدولي:https://bit.ly/343r5xs ، تاريخ التصفح: 2021/10/05، على الساعة: 16.30

بناءً على الجدول، يُلاحظ أنّ تطور نصيب الفرد من الموارد المائية العذبة الداخلية المتجددة في الجزائر خلال الفترة 2002-2017، شهد انخفاضاً من 7002.63 متر مكعب عام 2002، إلى 5724.52 متر مكعب عام 2017، ويرجع هذا الانخفاض إلى عدة أسباب أبرزها الاستغلال غير العقلانيّ للمياه وإهدار المياه، وندرة هطول الأمطار الذي يشكل ندرة في المياه، لذلك من الضروري أن تكون الرشادة في استخدام المياه.

المطلب الثالث: المؤشرات المؤسسيّة للتنمية المستدامة في الجزائر.

تعّد المؤشرات المؤسسيّة لها أهمية كبيرة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، لذلك عملت الجزائر على توفير كل السبل لدفع التنمية؛ حيث تقاس من خلال مؤشرات تكنولوجيا المعلومات والاتصال التالية:

أولا: شبكات الهاتف الثابت والنقال في الجزائر

الجدول رقم 18: عدد مشتركي شبكات الهاتف الثابت والنقال في الجزائر للفترة (2015-2018)

السنة / عدد المشتركين	2015	2016	2017	2018
الهاتف الثابت	3 692	4 182 001	4 051 360	4 348
الهاتف النقال	45 817 846	45 817 846	45 845 665	47 154 264

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات. [1]

[1] الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج: 2015-2017، المرجع السابق، ص 50، و نتائج: 2016-2018، المرجع السابق، ص 51

بناءً على الجدول يلاحظ أن هناك ارتفاع في عدد مشتركي للهاتف الثابت سنة 2016 بـ 4 182 001 مشترك، بعدما كان 3 692 مشترك سنة 2015، إلا أنه عاد للانخفاض بشكل طفيف سنة 2017 بـ 4 051 360 مشترك، ليواصل انخفاضه لأن يصل لـ 4 348 مشترك سنة 2018، وهذا راجع لتوجه إلى استعمال الهاتف النقال، حيث بلغ عدد مشتركي الهاتف النقال 47 154 264 مشترك عام 2018، بعدما كان عددهم 45 817 846 سنة 2015، فقد شهد هذا المؤشر ارتفاع كبير نظرا لما يوفره من خدمات جيدة ترقى لاحتياجات الأفراد.

ثانيا: توزيع مشتركي اتصالات الهواتف النقالة حسب نوع التكنولوجيا

الجدول رقم 19: توزيع مشتركي اتصالات الهواتف النقالة حسب نوع التكنولوجيا للفترة(2013-2017)

	شبكة جي أس أم	شبكة الجيل الثالث(3ج)	شبكة الجيل الرابع (4ج)
2013	99.22	0.78	-
2014	80.35	19.65	-
2015	61.55	38.45	-
2016	43.92	52.88	3.20
2017	31.38	47.10	21.52

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات.[1]

يوضح الجدول توزيع مشتركي اتصالات الهواتف النقالة حسب نوع التكنولوجيا؛ حيث شهدت شبكة جي أس أم انخفاض من 99.22 سنة 2013 إلى 31.38 سنة 2017، بالمقابل ارتفع مشتركي شبكة الجيل الثالث(3ج) من 0.78 سنة 2013 إلى 47.10 سنة 2017، كما نجد ارتفاع لمشتركي شبكة الجيل الرابع (ج4) من 3.20 سنة 2016 إلى 21.52 سنة 2017، وهذا راجع للمزايا التي تمتلكها شبكة عن الأخرى خاصة في ظل نقل المعلومات بسرعة وفعالية.

ثالثا: تطور المنشآت القاعدية للبريد في الجزائر خلال الفترة (2013-2018)

الجدول رقم 20: تطور المنشآت القاعدية للبريد في الجزائر خلال الفترة (2013-2018)

	2013	2014	2015	2016	2017	2018
عدد مكاتب البريد	3 559	3 633	3 678	3 755	3 823	3 907
معدل الخدمة البريدية حسب المكتب	10 502	10 489	10 547	10 517	10 516	-

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات.[2]

[1] الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج: 2012-2014، المرجع السابق، ص 56، ونتائج: 2015-2017، المرجع السابق، ص. ص 50-51.

[2] الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج:2015-2017، المرجع السابق، ص 50، ونتائج: 2016-2018، المرجع السابق، ص 49

بناءً على الجدول يلاحظ أن هناك ارتفاع في عدد مكاتب البريد من سنة 2013 إلى 2018؛ حيث بلغ عدد المكاتب سنة 2018 إلى 3 907، بعدما كان عددهم 3 559 سنة 2013، كما ارتفع معدل الخدمة البريدية حسب المكتب إلى 10 516 سنة 2018، في حين كان عام 2013 10 502، وهذا راجع لاهتمام الدولة الجزائرية بتطور البنى التحتية لقطاع البريد لدوره في توفير خدمات متنوعة وجيدة للمواطنين وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

رابعا: مواقع التواصل الاجتماعي في الجزائر

تنطوي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات خاصة مواقع التواصل الاجتماعي على إمكانيات هائلة لإحراز تقدم سريع؛[1] حيث تعّد مواقع التواصل الاجتماعي من أهم الوسائل التي تعنى بقضايا التنمية المستدامة، والشكل التالي يوضح إحصائيات مواقع التواصل الاجتماعي في الجزائر خلال الفترة 2019-2020

الشكل رقم 11: إحصائيات مواقع التواصل الاجتماعي في الجزائر خلال الفترة 2019-2020

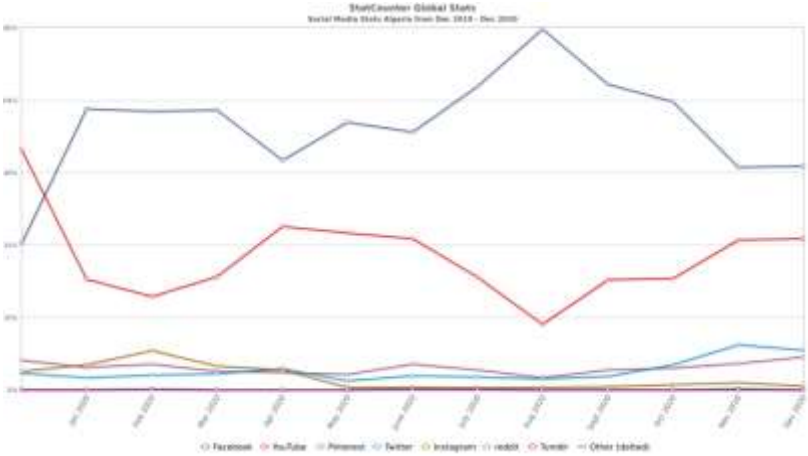

Source: statcounter Globalstats, social media stats in Algeria Dec 2019-Dec 2020, https://bit.ly/3tf6VJj, date of entry: 10/01/2021, on time: 23:30

نلاحظ أنّ الفيسبوك احتل المرتبة الأولى من حيث الأكثر استخدما في ديسمبر 2019-2020 بنسبة 80.88 %، بينما اليوتيوب في ثاني مرتبة بنسبة 15.02%، يليه تويتر بـ 2.08%، وبعده بنترست بـ 0.93 %، ثم انستغرام بـ 0.86 %، وفي الأخير ريديت بنسبة 0.09%.

عطفاً على ما سبق، فإن الجزائر حققت ارتفاعاً في مؤشراتها الاقتصاديّة والبيئيّة والمؤسسيّة، الأمر الذي أدى إلى تحقيق التنمية المستدامة. ومع ذلك، فقد واجهت عقبات وتحديات حالت دون تحقيق الأهداف المرجوة، مما أدى لتسجيلها في بعض الأحيان تبايناً في مؤشراتها، لذلك لابد من تدارك الوضع للمضي قدماً.

[1] سارة دربال، دور مواقع التواصل الاجتماعي في نشر الوعي البيئي المستدام والتوعية بقضايا التنمية المستدامة، مجلة العلوم الانسانية لجامعة أم البواقي، الجزائر، المجلد 06، العدد02، 2019، ص 293.

المبحث الثاني: المؤشرات الاجتماعيّة والثقافيّة ومؤشر سيادة القانون للتنمية المستدامة في الجزائر.

سنتطرق من خلال هذا المبحث لدراسة المؤشرات الاجتماعية والثقافية، ومؤشر سيادة القانون، نظرا للاهيتهم في تقييم أداء الجهاز الحكومي في تنفيذه للسياسات الاجتماعية والثقافية في مجال التنمية المستدامة في الجزائر، ومدى تطبيق القوانين وتحقيق العدالة مما يكرس مبدأ سيادة القانون.

المطلب الأول: المؤشرات الاجتماعيّة للتنمية المستدامة في الجزائر

إنّ للمؤشرات الاجتماعيّة أهمية بالغة في تحسين الظروف المعيشية وبالتالي تحقيق الرفاهية للمواطنين، فيتم الاعتماد على مؤشرات قياس لمعرفة مدى تنفيذ الجهاز الحكومي للسياسات العامة من أجل التنمية المستدامة، وذلك من خلال عدة مؤشرات متنوعة سنتطرق لها تباعاً.

أولا: مؤشر التشغيل والبطالة

يعّد مؤشر التشغيل والبطالة من المؤشرات المهمة لتحقيق التنمية المستدامة، على اعتبار أنّ القضاء على البطالة بتوفير مناصب شغل دائمة يحقق التنمية، وستنطرق لتبيان تطور نسب الشغل والبطالة من خلال الجداول التالية:

1- التشغيل: يشمل نسبة التشغيل إلى عدد السكان، الشريحة العمرية15-24 إناث/ذكور في الجزائر، وتطور إجمالي نسبة التشغيل لـ15عاما فأكثر، حيث سيتم توضحه من خلال الجدولين التاليين:

الجدول رقم 21: نسبة التشغيل إلى عدد السكان، الشريحة العمرية 15-24 إناث/ذكور (%) في الجزائر

السنوات	15-24 إناث	السنوات	15-24 ذكور
2012	6.30	2012	33.6
2013	6.22	2013	35.59
2014	5.33	2014	33.21
2015	4.99	2015	31.91
2016	5.31	2016	34.31
2017	5.25	2017	32.63
2018	5.21	2018	32.42
2019	5.12	2019	32.11

المصدر: من إعداد الباحثة باستناد على بيانات البنك الدولي.[1]

[1] بيانات البنك الدولي: https://bit.ly/3K3vdg3، تاريخ التصفح: 2021/10/04، على الساعة: 16:30

ومن خلال الجدول يتضح أنه نسبة التشغيل للشريحة العمرية 15-24 إناث في الجزائر شهدت انخفاض عام 2019 مقارنة بسنة 2012 التي كانت مرتفعة نوعا ما بنسبة 6.30 %، أما بالنسبة لنسبة التشغيل الشريحة العمرية 15-24 ذكور في الجزائر فقد شهدت أيضا نوعا من الانخفاض سنة 2019 بنسبة 32.11 %مقارنة مع 2012 حيث كانت تقدر بـ 33.6 %، أما فيما يخص الإناث فهي أقل من التشغيل مقارنة مع الذكور وفق ما جاء في الجدول من معطيات.

الجدول رقم 22: تطور إجمالي نسبة التشغيل إلى عدد السكان، 15 عاما فأكثر (%) في الجزائر

السنوات	إجمالي نسبة التشغيل، 15 عاما فأكثر (%) في الجزائر
2012	37.97
2013	39.37
2014	37.26
2015	37.24
2016	38.06
2017	37.66
2018	37.61
2019	37.51
2020	35.13

المصدر: من إعداد الباحثة باستناد على معطيات البنك الدولي.[1]

يستنتج من خلال الجدول أنّ إجمالي نسبة التشغيل لـ 15 عاما فأكثر في الجزائر سجلت ارتفاع عام 2013 بنسبة 39.37% مقارنة بعام 2012 كانت 37.97%، ثم تعود لتنخفض سنة 2014 و2015، ثم ترتفع سنة 2016 بنسبة 38.06%، وهذا راجع لسياسات التشغيل وبرامج الانعاش الاقتصادي التي انتهجتها الجزائر لتوفير فرص عمل والقضاء على البطالة، خاصة مسابقات التوظيف في القطاعات المختلفة، وأخص بالذكر مسابقة توظيف التعليم في عام 2016 التي كان لها دور في ارتفاع نسبة التشغيل في الجزائر، لتشهد في السنوات الموالية انخفاض في نسبة التشغيل وصلت إلى 35.13% عام 2020، وهذا راجع لعدم توفر مناصب شغل كافية خاصة مع الأزمات الاقتصادية والترشيد، وكذا ازمة كورونا والتدابير الصحية التي اتخذت في هذا الشأن.

[1] بيانات البنك الدولي: https://bit.ly/3C2t5CD ،تاريخ التصفح: 2021/10/20، على الساعة: 23:00

2: البطالة

الجدول رقم 23: نسبة البطالة ذكور/إناث في الجزائر (% من ذكور/اناث في القوى العاملة)

السنوات	نسبة البطالة، ذكور	السنوات	نسبة البطالة، إناث
2012	9.57	2012	17.01
2013	8.28	2013	16.27
2014	8.99	2014	15.64
2015	9.94	2015	16.59
2016	8.21	2016	18.32
2017	9.79	2017	20.62
2018	9.72	2018	20.49
2019	9.67	2019	20.44

المصدر: من إعداد الباحثة باستناد على بيانات البنك الدولي: https://bit.ly/35D1Ge9 ، تاريخ التصفح: 2021/10/21، على الساعة: 15:00

يتضح من خلال الجدول أنه نسبة البطالة بالنسبة للإناث في الجزائر شهدت ارتفاع عام 2019 بنسبة 20.44% مقارنة بسنة 2012 التي كانت منخفضة بنسبة 17.01 %، أما بالنسبة نسبة البطالة للذكور في الجزائر، فقد شهدت ارتفاع طفيف نوعا سنة 2019 بنسبة 9.67 %مقارنة مع 2012 حيث كانت تقدر بـ 9.57%، بفارق 0.1%، أما فيما نسبة البطالة لهما مقارن لما جاء في الجدول فنسبة البطالة لدى الذكور الاقل مقارنة مع اناث.

الجدول رقم 24: إجمالي نسبة البطالة في الجزائر (% من إجمالي القوى العاملة)

السنوات	إجمالي نسبة البطالة في الجزائر (% من إجمالي القوى العاملة)
2012	11.0
2013	9.8
2014	10.21
2015	11.21
2016	10.20
2017	12.00
2018	11.89
2019	11.81
2020	12.83

المصدر: من إعداد الباحثة باستناد على بيانات البنك الدولي.[1]

[1] بيانات البنك الدولي. https://bit.ly/3pp4rXL ، تاريخ التصفح: 2021/10/22، على الساعة: 00:00، والديوان الوطني للإحصاء، الجزائر بالأرقام، نتائج 2012-2014، المرجع السابق، ص 15.

يستنتج من خلال الجدول أنّ إجمالي نسبة البطالة في الجزائر سجلت ارتفاع عام 2020 بنسبة 12.83% مقارنة بعام 2012 كانت 10.0%، ويعود سبب هذا الارتفاع في نسبة البطالة إلى نقص فرص العمل، على رغم من برامج الانعاش الاقتصادي التي انتهجتها الجزائر لتوفير فرص عمل والقضاء على البطالة، إلى أنه ارتفعت نسبة البطالة لعدم توفير فرص العمل خاصة مع الأزمات الاقتصادية وترشيد الإنفاق، وكذلك أزمة كورونا وتداعيتها التي أثرت على الاقتصاد الوطني وبالتالي التأثير على سوق العمل بشكل كبير.

ثانيا: مؤشر السكان في الجزائر

1_ تعداد السكان من الذكور والإناث في الجزائر

الشكل رقم 12: تعداد السكان من الذكور والإناث في الجزائر (% من الإجمالي)

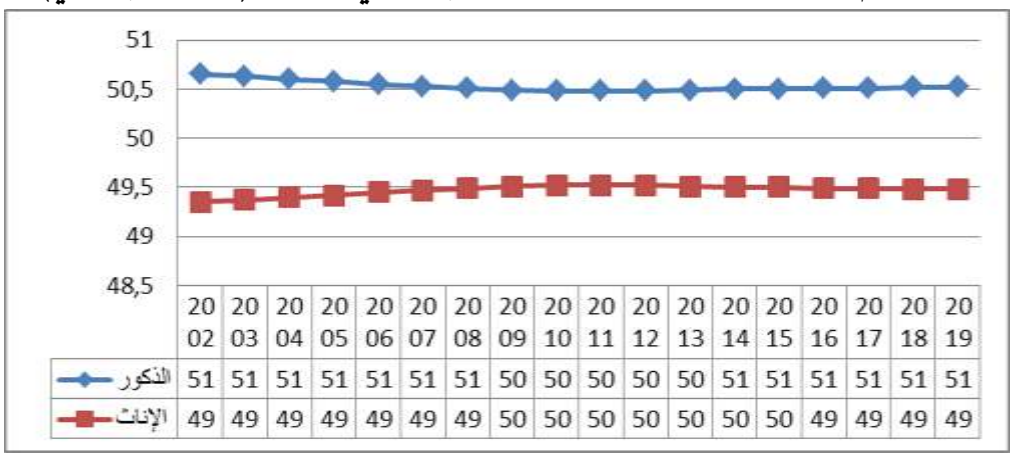

المصدر: من إعداد الباحثة باعتماد على بيانات البنك الدولي.[1]

بناءً على ما تقدم في الجدول فإن تعداد السكان ذكور أعلى من الاناث في الجزائر، حيث قدر أعلى معدل للذكور سنة 2002 بـ 50.65%، ليسجل تراجع طفيف منذ سنة 2003 إلى 2012، أيّ 50.48%، كأدنى نسبة سجلت، ليرتفع بعدها إلى غاية 2018-2019 بـ 50.52، فيما أن نسبة الإناث سجلت ارتفاع منذ 2002 بـ 49.35%، إلى غاية 2015 بـ 49.5، ثم تعود لتنخفض إلى غاية 2018 و2019 بنسبة 49.48%.

2- تعداد السكان حسب الشرائح العمرية في الجزائر

الجدول رقم 25: تعداد السكان حسب الشرائح العمرية في الجزائر (% من الإجمالي)

السنوات	تعداد السكان من 0-14	تعداد السكان من 15-64	تعداد السكان في سن 65 وما فوقها
2002	32.05	63.39	4.56
2003	31.01	64.30	4.68

[1] بيانات البنك الدولي: https://bit.ly/3K9HiAF ، تاريخ التصفح: 2021/11/04، على الساعة: 16:45

4.80	65.14	30.5	2004
4.92	65.89	29.19	2005
5.03	66.45	28.52	2006
5.14	66.86	28.00	2007
5.24	67.13	27.62	2008
5.35	67.26	27.39	2009
5.46	67.26	27.28	2010
5.51	67.02	27.47	2011
5.57	66.77	27.67	2012
5.64	66.45	27.92	2013
5.73	66.00	28.26	2014
5.86	65.43	28.71	2015
6.01	64.86	29.13	2016
6.18	64.18	29.64	2017
6.36	63.49	30.15	2018
6.55	62.90	30.55	2019

المصدر: من إعداد الباحثة باعتماد على بيانات البنك الدولي.[1]

بناءً على ما تقدم في الجدول فإن تعداد السكان حسب الشرائح العمرية في الجزائر، سجل تعداد السكان من 0-14، انخفاض منذ 2004 بـ 30.5% إلى 2013 بـ 27.92%، لترتفع بعدها سنة 2014 بـ 28.26% لتصل إلى أعلى نسبة سنة 2019 بـ 30.55%، فيما يخص تعداد السكان للفئة من 15-64، فقد سجل ارتفاع بداية سنة 2002 بـ63.39% إلى غاية 2010 بـ 67.26%، لتنخفض سنة 2011 بنسبة قدرها 67.02%، لتصل إلى 62.90% سنة 2019، تليها تعداد السكان في سن 65 وما فوقها، الذي سجل ارتفاع بداية سنة 2002 بـ 4.56%، ليصل إلى ذروته سنة 2019 بـ 6.55%. لتشكل الشريحة العمرية من 15-64 أعلى فئة من حيث تعداد السكان في الجزائر، إلى انها في السنوات الأخيرة شهدت تراجع، على عكس الشريحة العمرية من 0-14 التي شهدت تحسن في نسبها وارتفاع في السنوات الأخير، وفي الأخير الشريحة العمرية في سن 65 وما فوقها التي شهدت ارتفاع متواصل من 2002-2019.

[1] بيانات البنك الدولي: https://bit.ly/3htjuvg ، تاريخ التصفح: 2021/11/04، على الساعة: 23:00

3- عدد السكان الإجمالي في الجزائر

الشكل رقم 13: عدد السكان الإجمالي في الجزائر خلال الفترة 2002-2020

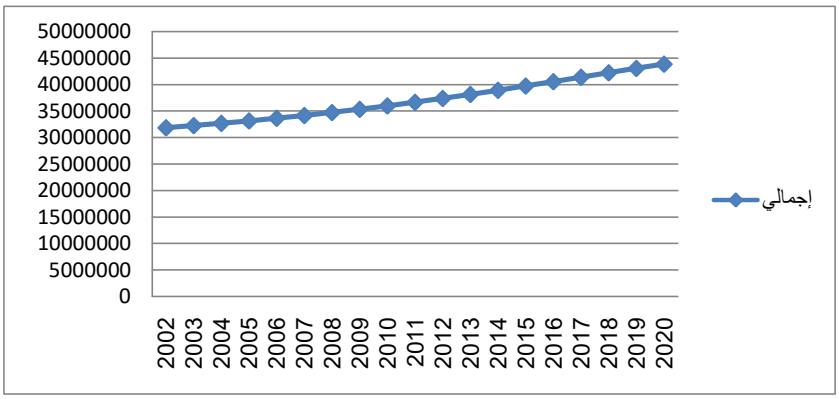

المصدر: من إعداد الباحثة باعتماد على بيانات البنك الدولي: https://bit.ly/35b5kfO ، تاريخ التصفح: 2021/11/05، على الساعة: 22:00

بناءً على ما جاء في الجدول فإنه يبين عدد السكان الإجمالي في الجزائر، الذي شهد ارتفاع من 31 مليون نسمة سنة 2002 إلى 43 مليون نسمة سنة 2020، ونجد أنّ نسبة السكان في الجزائر تشهد تزايد مستمر؛ حيث "أنه من المتوقع ارتفاعها إلى 51 مليون نسمة في 2030، 57 مليون نسمة في 2040".[1]

4- النمو السكاني في المناطق الريفية/ الحضرية في الجزائر

الشكل رقم 14: النمو السكاني في المناطق الريفية/ الحضرية في الجزائر (% من إجمالي عدد السكان)

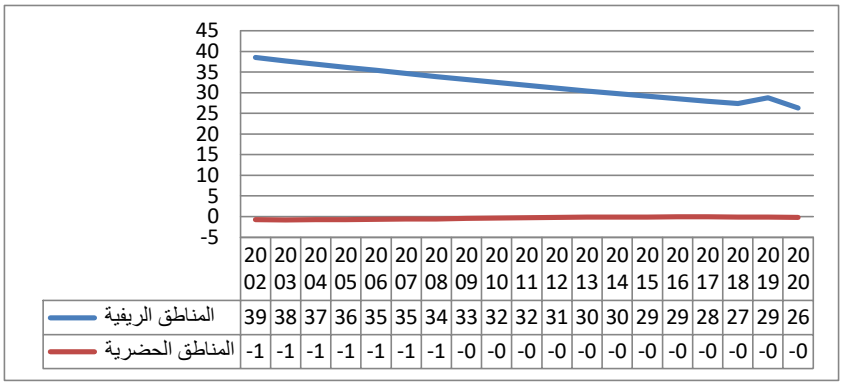

	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
المناطق الريفية	39	38	37	36	35	35	34	33	32	32	31	30	30	29	29	28	27	29	26
المناطق الحضرية	-1	-1	-1	-1	-1	-1	-1	-0	-0	-0	-0	-0	-0	-0	-0	-0	-0	-0	-0

المصدر: من إعداد الباحثة باعتماد على بيانات البنك الدولي: https://bit.ly/3M9gLoO ، تاريخ التصفح: 2021/11/05، على الساعة: 23:45

[1] العربية نيوز، ارتفاع عدد السكان الجزائر إلى قرابة 44 مليون نسمة، تاريخ النشر: 12-05-2020، على الموقع الاليكتروني: https://bit.ly/3Qj8UXH ، تاريخ التصفح: 01-11-2021، على الساعة: 07:30.

استنادا على ما سبق، نستنتج أنّ النمو السكاني في المناطق الريفية سجل أعلى نسبة سنة 2002، وبعدها شهدت تراجع إلى غاية 2018 بنسبة 27.37%، ليعود ويرتفع سنة 2019 بنسبة 28.81%، ثم ينخفض سنة 2020 بنسبة 26.27%، أما المناطق الحضرية فشهدت انخفاض في النمو السكاني خلال السنوات المسجلة سجلت أدني نسبة بـ 0.05-% سنة 2017، وعليه فإنّ نسبة النمو السكاني في المناطق الريفية مرتفعة مقارنة مع النمو السكاني في المناطق الحضرية.

5- النمو السكان الإجمالي في الجزائر

الجدول رقم 26 : نسبة النمو السكان الإجمالي في الجزائر (%)

السنوات	معدل الولادات	معدل الوفيات	النمو الطبيعي للسكان
2000	19.36	4.59	1.48
2001	20.03	4.56	1.55
2002	19.68	4.41	1.53
2003	20.36	4.55	1.58
2004	20.67	4.36	1.63
2005	21.36	4.47	1.69
2006	22.07	4.30	1.78
2007	22.98	4.38	1.86
2008	23.62	4.42	1.92
2009	24.07	4.51	1.96
2010	24.68	4.37	2.03
2011	24.78	4.41	2.4
2012	26.08	4.53	2.16
2013	25.14	4.39	2.07
2014	25.93	4.44	2.15
2015	26.03	4.57	2.15
2016	26.12	4.42	2.17

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات، ديمغرافيا الجزائر 2016.

بناءً على ما جاء في الجدول، فإنّ نسبة النمو السكان الإجمالي في الجزائر تتأثر بنتيجة ارتفاع وانخفاض معدلات الولادات والوفيات، حيث شهد معدل الولادات ارتفاع سنة 2016 بـ 26.12% مقارنة مع سنة 2000 بـ19.36% كأدنى نسبة سجلت خلال الفترة 2000-2016، كما سجل

معدل الوفيات أيضا انخفاض سنة 2016 بـ 4.42%، مقارنة بارتفاعه سنة 2000 بنسبة 4.59%، مما ينعكس على نسبة النمو السكاني الإجمالي التي قدرت سنة 2016 كأعلى نسبة بـ 2.17%، وهذا راجع لارتفاع معدل الولادات مقارنة مع انخفاض معدل الوفيات، وبالتالي الزيادة في الكثافة السكانية في الجزائر.

6- **الزواجات /الطلاق في الجزائر.**

الشكل رقم 15: معدل الزواجات /الطلاق في الجزائر في الفترة 2005-2016 (%)

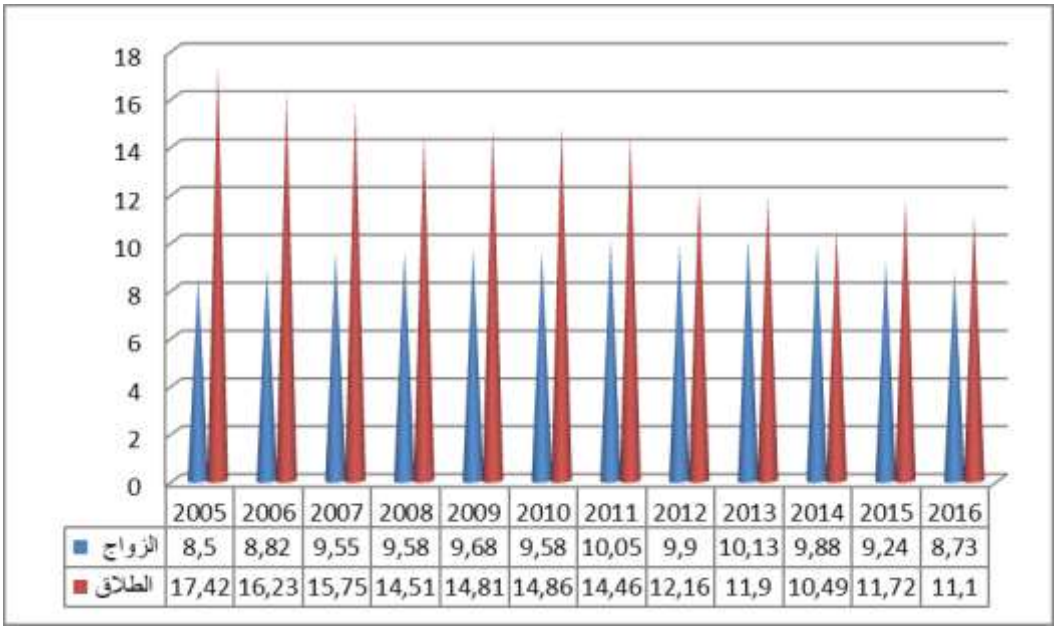

	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الزواج	8,5	8,82	9,55	9,58	9,68	9,58	10,05	9,9	10,13	9,88	9,24	8,73
الطلاق	17,42	16,23	15,75	14,51	14,81	14,86	14,46	12,16	11,9	10,49	11,72	11,1

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات، ديمغرافيا الجزائر 2016.

يتضح من خلال الشكل أن معدل الزواج في الجزائر شهد تبيان حيث سجلت أدنى نسبة سنة 2005 بـ 8.5%، ثم ارتفع إلى أن وصل لأعلى نسبة قدرت بـ 13.13% سنة 2013، وبعدها تراجع معدل الزواج لأن وصل سنة 2016 إلى 8.73%، أما فيما يخص معدل الطلاق في الجزائر سجل أعلى نسبة سنة 2005 بـ 17.42%، ثم انخفضت نسبة الطلاق إلى أن وصلت لأدنى نسبة قدرت بـ 10.49% سنة 2014، وبعدها عاد من جديد إلى الارتفاع وصل سنة 2015 إلى 11.72%، وهذا راجع إلى "أن سبب فشل العلاقات الزوجية يعود إلى عدم بناء علاقة زوجية مؤسسة من طرف الزوجين والاختلافات التي تكون في الأسرة"،[1] ثم عاد للانخفاض سنة 2016 بنسبة قدرها 11.1%؛ حيث قدر معدل الانخفاض بين سنة 2015 و2016 بـ 0.62%.

[1] سراج جيلالي، محمد سعيدي، تطور حالات الطلاق في المجتمع الجزائري قراءة سوسيو أنتربولوجية في المؤشرات الإحصائية، مجلة أنتروبولوجية الأديان، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، المجلد 18، العدد(01)، 2022، ص 127.

ثانيا: مؤشر الصحة العامة في الجزائر

يقاس مؤشر الصحة العامة في الجزائر من خلال المؤشرات التي سنتطرق لعا تباعاً.

1-الوفيات في الجزائر

_ احتمال وفيات الأطفال دون الخامسة من العمر في الجزائر (%)

الجدول رقم 27: احتمال وفيات الأطفال دون الخامسة من العمر في الجزائر (%)

السنة	ذكور (%)	إناث (%)	إجمالي (%)
2002	41.8	38.8	40.2
2003	40.3	35.5	38.0
2004	37.6	33.6	35.7
2005	33.6	33.1	35.5
2006	33.1	30.0	31.6
2007	32.9	29.1	31.0
2008	31.4	27.8	29.7
2009	30.8	27.1	29.0
2010	29.0	26.0	27.5
2011	28.3	25.2	26.18
2012	27.3	24.7	26.1
2013	27.3	24.9	26.1
2014	27.1	23.9	25.6
2015	27.1	24.2	25.7
2016	25.6	22.3	24.0
2017	25.6	22.2	24.0
2018	25.7	22.6	24.2
2019	25.7	22.7	24.2

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات.[1]

استنادا على الجدول الذي يوضح احتمال وفيات الأطفال دون الخامسة من العمر في الجزائر، حيث شهد انخفاض من سنة 2002 بنسبة 40.2% إلى غاية سنة 2017 بنسبة 24.0%، ليرتفع سنة 2018 و2019 بنفس النسبة المقدرة بـ 24.2%، أي بفارق 0.2% عن سنة 2017. أما فيما يخص الجنس "ذكور– إناث"؛ حيث سجل تراجع بالنسبة للذكور بلغ نسبة 25.6% سنة 2019، ليرتفع بشكل طفيف بـ 25.7 سنة 2019، أي بـ 0.1% كفارق عن سنة 2018. أما بالنسبة للإناث فسجل انخفاض بلغ 22.2% سنة 2017، ليرتفع نوعا ما ليصل إلى سنة 2019 بـ 22.7%.

[1] الديوان الوطني للإحصائيات، ديمغرافيا الجزائر 2016 و 2019.

_ وفيات الأطفال دون الخامسة من العمر في الجزائر

الجدول رقم 28: وفيات الأطفال دون الخامسة من العمر في الجزائر (%)

السنة	عدد وفيات الرضع	معدل وفيات الرضع ذكور (%)	معدل وفيات الرضع إناث (%)	معدل وفيات الرضع إجمالي (%)
2002	20 608	36.1	33.3	34.7
2003	21 090	34.6	30.3	32.5
2004	20 300	32.2	28.5	30.4
2005	21 334	32.4	28.2	30.4
2006	19 845	28.3	25.3	26.9
2007	20 513	27.9	24.4	26.2
2008	20 793	26.9	23.9	25.5
2009	21 076	26.6	22.9	24.8
2010	21 046	25.2	22.2	23.7
2011	21 055	24.6	21.6	23.1
2012	22 088	23.9	21.2	22.6
2013	21 586	23.6	21.2	22.4
2014	22 282	23.5	20.4	22.0
2015	23 150	23.7	20.7	22.3
2016	22 271	22.4	19.3	20.9
2017	22 240	22.6	19.3	21.0
2018	21 846	22.5	19.5	21.0
2019	21 030	22.5	19.4	21.0

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات، ديمغرافيا الجزائر 2016 و 2019.

استنادا على الجدول يوضح أنّ إجمالي معدل وفيات الأطفال دون الخامسة من العمر في الجزائر، شهد انخفاض من سنة 2002 بنسبة 34.7% إلى غاية سنة 2017 و2018 و2019 سجلت نفس النسبة 21.0% كأدنى معدل وفيات الرضع، وهذا راجع إلى "أنّ السياسات التي انتهجتها الجزائر في مجال الصحة وتحسين المستوى الصحي"،[1] وأيضا بالنسبة للوفيات ذكور وإناث سجلت انخفاض، فيما يخص معدل وفيات الرضع "ذكور" سجلت انخفاض لتصل لسنة 2016 و2017 و2018 و2019 لنسبة قدرت بـ 22.4% كأدنى نسبة منذ سنة 2002، أما معدل وفيات الرضع "إناث" سجل انخفاض قدر بـ 19.3% لسنة 2016 و2017 و2018 كأدنى نسبة منذ سنة 2002، ليرتفع بشكل طفيف بـ 19.4 سنة 2019، أي 0.1 % فرق عن سنة 2018.

[1] سيهام عبد العزيز، أسباب وفيات دون الخمس سنوات في الجزائر من 2002 إلى 2016، مجلة الباحث في العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 12، العدد(07)، 2020، ص 215.

_ المواليد أموات في الجزائر

الشكل رقم 16: معدل المواليد أموات في الجزائر (%)

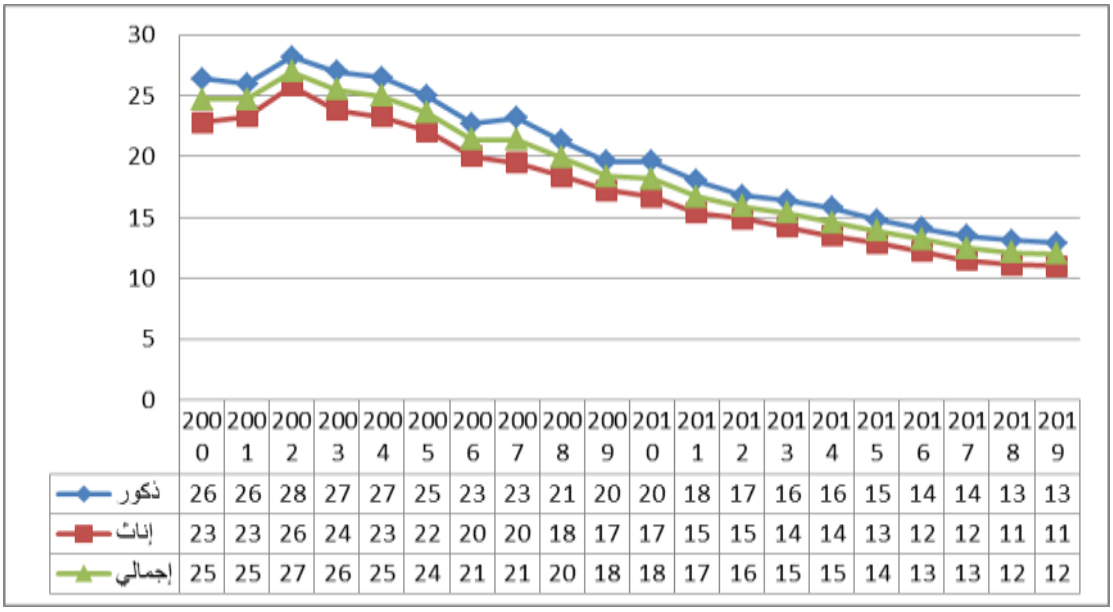

	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
ذكور	26	26	28	27	27	25	23	23	21	20	20	18	17	16	16	15	14	14	13	13
إناث	23	23	26	24	23	22	20	20	18	17	17	15	15	14	14	13	12	12	11	11
إجمالي	25	25	27	26	25	24	21	21	20	18	18	17	16	15	15	14	13	13	12	12

المصدر: من إعداد الباحثة باعتماد على الديوان الوطني للإحصائيات، ديمغرافيا الجزائر 2016 و 2019

يوضح الجدول أن معدل المواليد أموات في الجزائر سنة 2000 و2001 سجلت نفس النسبة بـ 24.7%، ثم تشهد ارتفاع سنة 2002 بـ 27%، لتنخفض النسبة من سنة 2003 بـ 25.5% إلى غاية 2019 بـ 12%، أما بالنسبة لمعدل المواليد أموات في الجزائر "ذكور" سجلت انخفاض ليصل لسنة 2019 بنسبة قدرت بـ 12.9% كأدنى نسبة منذ سنة 2000، كما سجل أيضا معدل المواليد أموات في الجزائر "إناث" انخفاض قدر بـ 11% سنة 2019 كأدنى نسبة منذ سنة 2000.

_ احتمال البقاء على قيد الحياة عند الولادة في الجزائر

الجدول رقم 29: احتمال البقاء على قيد الحياة عند الولادة في الجزائر(2002-2016)

السنة	احتمال البقاء على قيد الحياة عند الولادة ذكور	احتمال البقاء على قيد الحياة عند الولادة إناث	احتمال البقاء على قيد الحياة عند الولادة إجمالي
2002	72.5	74.2	73.4
2003	72.9	74.9	73.9
2004	73.9	75.8	74.8
2005	73.6	75.6	74.6
2006	74.6	76.7	75.7

2007	74.7	76.8	75.7
2008	74.8	76.4	75.6
2009	74.7	76.3	75.5
2010	75.6	77.0	76.3
2011	75.6	77.4	76.5
2012	75.8	77.1	76.4
2013	75.5	77.6	77.0
2014	76.6	77.8	77.2
2015	76.4	77.8	77.1
2016	77.1	78.2	77.6

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات، ديمغرافيا الجزائر 2016

يوضح الجدول تسجيل ارتفاع في احتمال البقاء على قيد الحياة عند الولادة في الجزائر منذ سنة 2002 بـ 73.4% إلى غاية 2016 بنسبة 77.6%، أما بالنسبة لاحتمال البقاء على قيد الحياة عند الولادة "ذكور" سجلت أيضا ارتفاع من 2002 بـ 72.5% إلى غاية 2016 بـ 77.7% كأعلى نسبة، كما سجل أيضا احتمال البقاء على قيد الحياة عند الولادة "إناث" ارتفاعا قدر بـ 78.2% سنة 2016 بعدما كان 74.2% سنة 2002.

2- **الانفاق الصحي في الجزائر:** إنّ الجزائر تقوم بجهود كبيرة لتطوير الرعاية الصحية، حيث خصصت مبالغ مالية معتبرة لقطاع الصحة.

إنّ نسبة نفقات الصحة في الناتج الداخلي الخام في تزايد خلال الفترة 2008-2015، حيث سجل متوسط سنوي قدره 5.89%، وأعلى مستوى سنة 2015 قدر بـ 7.86%، وأدنى مستوى كان سنة 2008 بـ 4.20، أما فيما يخص التغيير المسجل بين السنة الأولى والسنة الأخيرة قدر بـ 87.%[1].

3- المنشآت القاعدية: سيتم من خلال الجدول تبيان المنشآت القاعدية لقطاع الصحة خلال الفترة الممتدة 2016-2018، والتي تشمل المستشفيات، والعيادات، والصيدليات، وقاعات العلاج، ودور الولادة.

[1] محمد الزين باركة، عبد الإله خلاصي، ظاهرة تزايد الانفاق الصحي في الجزائر. تطورها، أسبابها ومتطلبات ترشيدها، المجلة الجزائرية للمالية العامة، جامعة أبوبكر بلقايد تلمسان، المجلد 07، العدد(1)، 2017، ص 119،

الجدول رقم 30: المنشآت القاعدية الصحية في الجزائر خلال الفترة الممتدة 2016-2018

المنشآت القاعدية الصحية					
2016		2017		2018	
العدد	عدد الأسرة التقنية	العدد	عدد الأسرة التقنية	العدد	عدد الأسرة التقنية
مؤسسة استشفائية عامة					
200	38 407	205	40 322	206	40 442
مراكز استشفائية جامعية					
15	12 910	15	12 799	15	12 671
مؤسسة استشفائية جامعية					
01	818	01	869	01	1 087
دور الولادة الخاصة (تتعلق بعيادات طبية جراحية خاصة)					
123	-	127	-	135	-
المنشآت القاعدية خارج المستشفيات					
العدد	عدد الأسرة	العدد	عدد الأسرة	العدد	عدد الأسرة
المؤسسات العمومية للصحة الجورية					
273	-	273	-	273	-
عيادات متعددة الخدمات					
1 684	4 075	1 695	4 213	1 715	4 347
قاعات العلاج					
5 875	-	5 957	-	6 003	-
دور الولادة العمومية					
416	3 142	409	3 056	410	3 046
الصيدليات					
11 140	-	11 385	-	11 562	-
الصيدليات الخاصة					
10 260	-	10 516	-	10 700	-
المنشآت الخاصة(عيادة طبيب مختص، وطبيب عام، وطب الأسنان، عيادة ممارسة جماعية)					
23 563	-	25 371	_	27 431	-

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج: 2016-2018، المرجع السابق، ص 23

يتضح من خلال الجدول أن عدد المنشآت القاعدية لقطاع الصحة خلال الفترة الممتدة (2016-2018) في ارتفاع، وهذا راجع للاهتمام بقطاع الصحة في الجزائر، وأيضا الاهتمام صحة المواطن وسلامته، وتوفير الرعاية الصحية له، غير أنه تبقى غير كافية بالنظر إلى التزايد في النمو السكاني، وأيضا تمركزها في مناطق عكس مناطق أخرى، خاصة شبه انعدامها في المناطق الريفية على عكس المناطق الحضرية، وبين توزيعها في مناطق الشمال والجنوب، وشرق غرب، إذ نجدها متمركزة أكثر في الشمال. فلابد من تحقيق المساواة والعدالة في السياسة التوزيعية لتحقيق التنمية المستدامة.

4- **السلك الطبي والشبه طبي في الجزائر:** يشمل الأطباء وجراحو الأسنان، وصيادلة، وتقنيون سامون وتقنيون، ومساعدون في السلك الشبه الطبي، والشكل التالي سيوضح ذلك.

الشكل رقم 17: تطور عدد العمال في السلك الطبي والشبه طبي خلال الفترة (2016-2018)

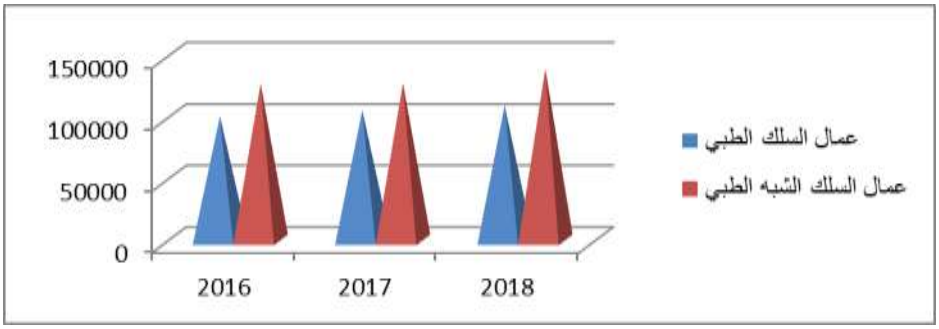

المصدر: من إعداد الباحثة باستناد على الديوان الوطني للإحصائيات، نتائج: 2016-2018، 2021، المرجع السابق، ص 22

يوضح الشكل أنّ هناك ارتفاع في عدد العمال في السلك الطبي خلال الفترة الممتدة بين 2016-2018، بتسجيل 589 109 سنة 2018 مقارنة بسنة 2016 سجل 572 100، وبالنسبة لعدد العمال في السلك الشبه الطبي، والذي شهد ارتفاع من 365 127 سنة 2016، إلى 232 139 سنة 2018.

وتشهد المؤشرات الصحية تحسنا بفضل التخطيط الحكومي الاستراتيجي والتغطية الصحية واسعة الانتشار التي يتمتع بها المواطنون، كما أن فرص القطاع الخاص في النمو والاستثمار قوية وتحديدا بالنسبة لمجال صناعة الدواء، إلا أن الانتهاء من الاصلاحات ومواجهة المخاوف المستمرة لأصحاب المصالح سيكون امرا أساسيا لضمان الوصول للتقدم المنشود، وتشترط الخطة الصحية للفترة 2009-2025 أن تكون الاستثمارات بحجم 20 مليار يورو من أجل بناء مرافق صحية جديدة وتطوير المستشفيات الموجودة.[1]

[1] تقرير صحة شمال إفريقيا، احصائيات سوق الرعاية الصحية لأفريقيا الشمالية في عام 2020، ص 10.

5- تطور الوضعية الوبائية لفيروس كورونا في الجزائر

ظهرت أول إصابة في الجزائر عند وصول رجل إيطالي الجنسية في 27 فيفيري 2020، ثم ظهرت إصابتين جديدتين في مارس 2020، وبدأت عدد الإصابات ترتفع إلى أن وصلت أواخر مارس إلى 716 إصابة، وسجلت 44 حالة وفاة، كما سجلت وزارة الصحة شفاء 37 مصاب، كما تزايدت عدد الإصابات وصل في شهر أفريل إلى 4006 حالة مؤكدة، فيما بلغ عدد الوفيات 450 حالة، وتماثلت للشفاء إلى 1702 حالة، ووصلت ليوم 22 أوت 2020 إلى 41068 إصابة، ووصل عدد الوفيات إلى 1424 وفاة، بينما بلغت حالات الشفاء 28874 حالة.[1]

عملت الجزائر على اتخاذ اجراءات صارمة؛ حيث الجدول التالي يوضح نظرة عامة على استجابات النظام الصحي ومدى تدابير الاحتواء في الجزائر.

الجدول رقم 31: نظرة عامة على استجابات النظام الصحي ومدى تدابير الاحتواء في الجزائر

حظر التجول/الإغلاق التام/قيود على الحركة	تدابير التباعد الاجتماعي	إيماءات الحاجز	الفحص الصحي/التتبع/الحجر الصحي
_ إغلاقا كامل بولاية البليدة(مارس-أبريل) _ إغلاق جزئي(حظر تجول) في جميع الولايات الأخرى	_ تحريم جميع التجمعات العامة	_ الأقنعة إلزامية في جميع الأماكن العامة والأماكن العامة الخارجية.	-

المصدر: منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، الاستجابة لأزمة فيروس كورونا (COVID-19) في دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، 2020، ص 36.

من خلال الجدول يتبين أنّ الجزائر كغيرها من الدول اتخذت التدابير اللازمة للحد من انتشار فيروس كورونا، من خلال عدة اجراءات صارمة.

ثالثا: مؤشر التعليم في الجزائر

إنّ التعليم له أهمية لنهضة الأمم، وبه تقدم الشعوب، حيث يقاس مؤشر التعليم في الجزائر من خلال عدة مؤشرات، والمتمثلة في ما يلي:

1- مستوى التعليم في الجزائر: ويقاس بنسبة الأطفال الذين يصلون إلى الصف الخامس من التعليم الابتدائي، ولقد حققت الجزائر تقدما كبيرا خاصة في مجال التربية والتعليم، والدليل تسجيل ما يقارب نسبة 100% من الأطفال الذين يبلغ سنهم 6 سنوات في المدارس، إلى جانب إحصاء

[1] سماح سهايلية، الإجراءات الوقائية للتصدي لفيروس كورونا في الجزائر، مجلة الرسالة الدراسات والبحوث الانسانية، جامعة العربي تبسي _تبسة، الجزائر، المجلد 05، العدد(03)، 2020، ص28.

90% من الأطفال المسجلين في الطور الابتدائي، من جهة أخرى أشار رئيس الهيئة العامة الوطنية لترقية الصحة وتطوير البحث مصطفى خياطي إلى أن 15% من الأطفال يغادرون مقاعد الدراسة قبيل نهاية الطور الابتدائي، حيث تقدر اليونيسيف نسبة الأمية لدى الأطفال دون 15 سنة بـ 27.2%.[1]

2- التلاميذ المسجلين: سيتم التطرق إلى تبيان تطور عدد التلاميذ المسجلين في الأطوار الثلاث (التعليم الابتدائي، التعليم المتوسط، التعليم الثانوي) والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم 32: تطور عدد التلاميذ المسجلين في الأطوار الدراسية الثلاثة (2012-2018).

التلاميذ المسجلين			
السنوات	التعليم الابتدائي	التعليم المتوسط	التعليم الثانوي
/2012 13	3 580 481 منهم بنات: 47.58	2 647 500 47.51	1 497 875 57.57
/2013 14	3 730 460 منهم بنات: 47.68	2 605 540 47.62	1 499 740 58.22
/2014 15	3 886 773 منهم بنات: 47.71	2 575 994 47.55	1 526 779 57.63
/2015 16	4 081 546 منهم بنات: 47.69	2 614 393 47.72	1 378 860 56.72
/2016 17	4 213 655 منهم بنات: 47.65	2 685 827 48.00	1 286 808 56.64
/2017 18	4 373 459 منهم بنات: 47.76	2 811 648 48.05	1 227 055 53.44
/2018 19	4 513 749 منهم بنات: 47.84	2 979 737 47.95	1 222 673 54.82

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات.[2]

[1] محمد للوشي، نخلة لبوخ، المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية للتنمية المستدامة بالجزائر-دراسة تحليلية للفترة (1999-2014)، مجلة الإبداع، جامعة البليدة 2، الجزائر، المجلد 05، العدد(05)، 2015، ص 16.

[2] الدوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج: 2015-2017، المرجع السابق، ص. ص 24-25، والجزائر بالأرقام، نتائج: 2016-2018، المرجع السابق، ص. ص 25-26، والجزائر بالأرقام، نتائج: 2012-2014، المرجع السابق، ص. ص 28-29.

بناءً على الجدول الذي يوضح تطور عدد التلاميذ المسجلين في الأطوار الثلاث(التعليم الابتدائي، التعليم المتوسط، التعليم الثانوي) في الجزائر للفترة الممتدة 2012-2018؛ حيث شهد عدد التلاميذ المسجلين في الطور الابتدائي ارتفاع خلال السنوات 2012-2018 ليصل لذروته سنة 2018 بـ 749 513 4 تلميذ مسجل، منهم بنات ب، 47.84% ، أما بالنسبة عدد التلاميذ المسجلين في الطور المتوسط سجل انخفاض سنتي 2013-2014 كادني عدد، حيث قدر سنة 2014 بـ994 575 2 ومنهم 47.55% بنات، ليعود للارتفاع من جديد خلال السنوات 2015-2018 ليصل سنة 2018 لـ 737 979 2 تلميذ مسجل، منهم بنات بـ 47.95%، فيما عدد التلاميذ في الطور الثانوي سجل ارتفاع في عدد التلاميذ منذ 2012-2014، ليصل سنة 2014 لـ 779 526 1، منهم 57.63% بنات، لينخفض سنة 2015 لـ860 378 1، منهم 56.72% بنات، ويواصل التراجع إلى غاية 2018 لـ 673 222 1 منهم 54.82% بنات.

3- **تطور عدد المعلمون والاستاذة:** إن الجدول التالي سيوضح عدد المعلمون في الطورين الابتدائي والمتوسط، وعدد تطور الأساتذة في الطور الثانوي في الجزائر.

الجدول رقم 33: تطور عدد المعلمون والاستاذة في الأطوار الثلاث في الجزائر للفترة (2012-2018)

عدد المعلمون والاستاذة			
السنوات	**التعليم الابتدائي**	**التعليم المتوسط**	**التعليم الثانوي**
13/2012	153 578	144 901	89 882
14/2013	156 737	145 655	95 382
15/2014	164 930	148 836	99 123
16/2015	168 230	151 044	99 746
17/2016	174 115	153 617	100 761
18/2017	177 939	156 182	101 388
19/2018	182 464	159 065	102 279

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام.[1]

يوضح الجدول تطور عدد المعلمون والاستاذة في الأطوار التعليمية الثلاثة، الابتدائي والمتوسط، وعدد في الطور الثانوي في الجزائر خلال الفترة 2012-2018، حيث شهد عدد المعلمين في الطور الابتدائي ارتفاع بلغ لـ 464 182 معلم لسنة 2018 كأعلى حصيلة خلال

[1] الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج 2012-2014، المرجع السابق، ص. ص 28-29، ونتائج 2016-2018، المرجع السابق، ص. ص 25-26، ونتائج 2015-2017، المرجع السابق، ص. ص 24-25

السنوات الماضية، فيما شهد التعليم المتوسط ارتفاع في عدد المعلمين وصل إلى 065 159 سنة 2018، أما بالنسبة للتعليم الثانوي فسجل هو أيضا ارتفاع بلغ سنة 2018 لـ 279 102.

4- المنشآت القاعدية للأطوار الثلاث: سيوضح الجدول التالي عدد المدارس الابتدائية، وعدد االاكماليات للتعليم المتوسط وكذلك عدد الثانويات.

الجدول رقم 34: تطور المنشآت القاعدية للأطوار الثلاث خلال الفترة 2012-2018 في الجزائر

	13/2012	14/2013	15/2014	16/2015	17/2016	/2017 18
المدارس الابتدائية	17 995	18 143	18 333	18 588	18 770	18 856
الإكماليات	5 086	5 159	5 239	5 339	5 419	5 455
الثانويات	1 956	2 043	2 141	2 251	2 355	2 392

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج 2012-2014، المرجع السابق، ص. ص 28-29، ونتائج 2015-2017، المرجع السابق، ص. ص 24-25

بناءً على الجدول يتضح أنّ المنشآت القاعدية للأطوار التعليمية في الجزائر شهدت ارتفاع من 2012-2017، حيث وصل لـ 856 18 بالنسبة للمدارس الابتدائية، تليها الإكماليات بـ 455 5 سنة 2017، وبعدها الثانويات التي سجلت 392 2 من نفس السنة، فهذا التزايد المستمر للمنشآت القاعدية يرجع لاهتمام الدولة من خلال برامجها المسطرة بالتعليم، وتهيئة الظروف المناسبة لتحقيق نتائج جيدة.

5- مؤشر التعليم العالي في الجزائر

يعّد التعليم العالي من أهم الركاز التي تقوم عليها التنمية، وبه تقاس مدى تقدم الشعوب، والجزائر تضع التعليم العالي ضمن أولوياتها من خلال الاستراتيجيات والبرامج لتحقيق أهداف التنمية المستدامة .

- **المنشآت القاعدية للتعليم العالي في الجزائر:** بلغ عدد مؤسسات التعليم العالي 109 مؤسسة، موزعة كالنحو التالي: 54 جامعة، و09 مراكز جامعية، 11 مؤسسة عليا لتكوين الاساتذة، 35 مدرسة عليا، 01 جامعة التكوين المتواصل، 55مؤسسة جامعية تابعة لقطاعات الأخرى، و14 مؤسسة خاصة.[1] وهذا ما يعكس الاهتمام الكبير الذي توليه الدولة لقطاع التعليم العالي.

[1] و. ت. ع. ب. ع، التعليم العالي والبحث العلمي في الجزائر، الجزائر، أكتوبر 2020، ص 05.

– **تعداد الطلبة والاساتذة في الجامعة:** ويقاس من خلال عدد الطلبة المسجلون في التدرج وبعد التدرج، في الجامعة الجزائرية، وكذلك الأساتذة الدائمين والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم 35: تطور عدد الطلبة والاساتذة في الجامعة الجزائرية خلال الفترة 2012-2015

السنة	13/2012	14/2013	15/2014	16/2015
الطلبة	1 192 105	1 190 249	1 241 550	1 392 705
الأساتذة	48 398	51 299	53 622	56 876
السنة	17/2016	18/2017	19/2018	20/2019
الطلبة	1 432 283	1 532 985	1 530 980	1 546 243
الأساتذة	57 826	58 647	60 832	61 277

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات. وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. [1]

استناداً على معطيات الجدول الذي يوضح تطور عدد الطلبة المسجلين في الجامعة خلال الفترة الممتدة بين 2012-2019، والذي شهد ارتفاع وصل لـ 1 546 243 طالب مسجل في المؤسسات الجامعية سنة 2019، كما سجل عدد الأساتذة الدائمين في الجامعة الجزائرية ارتفاع من 48 398 أستاذ سنة 2012، إلى 61 277 أستاذ سنة 2019، وهذا راجع للاهتمام الذي يوليه صناع القرار بالتعليم والبحث العلمي والتكوين من خلال الاستثمار في العنصر البشري وبناء قدراته، مما يحقق التنمية البشرية المستدامة.

-**الميزانية العامة لقطاع التعليم العالي:** خصصت الدولة الجزائرية ميزانية عامة لقطاع التعليم العالي قدرت بـ 364.283.132.000 د.ج، موزعة 05% للبيداغوجيا، و05% للتسيير، و90% لتكاليف الموظفين.[2]

استنادا على ما سبق، فإن الجامعة الجزائرية قد أحرزت تقدمًا، لكنها واجهت عدة معوقات وتحديات تقف أمامها، فوجب وضع سياسات ناجعة تنهض بالجامعة الجزائرية، لمستوى التطلعات، وتحقق الاستدامة من خلال التوجه نحو الجامعة المستدامة*، ومن الضروري أيضا تطبيق إدارة

---

[1] الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج: 2015-2017، المرجع السابق، 2018، ص 26، ونتائج 2016-2018، المرجع السابق، 2021، ص27، ونتائج: 2012-2014، المرجع السابق، 2015، ص 30، وراجع أيضا: و. ت. ع. ب. ع، التعليم العالي والبحث العلمي في الجزائر، المرجع السابق، ص 26

[2] و. ت. ع. ب. ع، المرجع نفسه، ص 58.

* إنّ تبني الجامعة المستدامة جاء جراء انعقاد مؤتمر عام 1990، سمي إعلان تالوير، شارك فيه رؤساء الجامعات ونوابها من جميع مناطق العالم، جراء الاستنزاف الغير عقلاني للموارد الطبيعية، والتلوث البيئي، مما يهدد سلامة الأرض وتنوعها البيولوجي وأمن الأمم، وتراث الاجيال القادمة، مما جعل الامر عاجل لا خذ الاجراءات لمعالجة المشاكل، من خلال الجامعات ودورها المهم في التعليم والبحث وصياغة السياسات وتبادل

الجودة الشاملة في مؤسسات التعليم العالي للنهوض بالجامعة الجزائرية، والمنظومة العلمية في ظل التطورات التكنولوجية والمعلوماتية الحديثة، نظراً لأهميتها في ضمان جودة التعليم العالي في الجزائر من خلال التخطيط الاستراتيجي للجودة بما يتوافق مع متطلباتها.

6- مؤشر التكوين المهني في الجزائر

يعّد التكوين الهني أساس التنمية، حيث كانه لها أهمية من قبل الدولة الجزائرية في صياغته ضمن السياسات العامة والتشريعات، لتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها، ويقاس من خلال المؤشرات التالية:

لقد بلغ عدد المتكونين بـ 277110 متكون خلال عام 2020 مقابل 199920 متكون خلال عام 2019، أيّ سجل انخفاض نتيجة تعليق الدراسة بسبب وباء كوفيذ 19، وتأثر هذا الانخفاض على العديد من أنماط التكوين. [1]

إنّ تطور عدد المتكونين للتكوين عن طريق التمهين؛ حيث بلغ عام 2017 بـ 352392 مكونا، وعام 2018 بـ 338876 متكونا،[2] وسجل 252.754 متكونا في عام 2019 في حين بلغ 402.727 متكونا عام 2020، [3]وعن طريق التكوين عن بعد بلغ عام 2016 39740 متكونا، ثم يرتفع عام 2017 إلى 43156 متكونا، لينخفض عام 2018 بـ 28326 متكونا، وفيما يخص التكوين عن طريق الدروس المسائية سجل عام 2016 بـ32291 متكونا، وفي عام 2017 لينخفض 27649 متكونا، ليعود للارتفاع عام 2018 بتسجيل 32238 متكونا. [4]

سجل التكوين الحضوري نسبة 4.5%، حيث ترتفع من 710.594 إلى 717.597 متكونا، كما بلغ عدد التلاميذ في التعليم المهني بمعدل 2.1%، وبلغ عدد الدورات التأهيلية لمحو الأمية مقارنة بعام 2019 بنسبة 1.22%، وشهد انخفاض كبير بنسبة -50.2% في عدد المتخرجين عام 2020 في أنماط التكوين الثلاث.[5]

المعلومات لتحقق الاهداف المحددة، لذا تم وضع خطة عمل تضم عشرة(10) بنود للتحرك نحو الاستدامة العالمية وجعل الجامعات ركيزة التنمية المستدامة. (ينظر للملحق رقم 03)

_Association of university leaders for a sustainable future (ULSF). The Talloires Déclaration, 10 point Action plan, 1990, https://bit.ly/3tloRlw .

[1] وزارة التكوين والتعليم المهنيين، مديرية التنمية والتخطيط، الدليل الإحصائي 2020، جوان 2021، الجزائر، ص 01.

[2] الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج: 2016-2018، المرجع السابق، ص 28.

[3] وزارة التكوين والتعليم المهنيين، مديرية التنمية والتخطيط، الدليل الإحصائي 2020، المرجع السابق، ص 01.

[4] الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج: 2016-2018، المرجع السابق، ص 28.

[5] وزارة التكوين والتعليم المهنيين، مديرية التنمية والتخطيط، المرجع السابق، ص 01.

- **تطور الهياكل القاعدية لتكوين المهني في الجزائر.**

الجدول رقم 36: تطور الهياكل القاعدية لتكوين المهني خلال الفترة 2016-2018

	2016	2017	2018
مركز التكوين المهني والتمهين	815	815	820
ملاحق مركز التكوين المهني والتمهين	192	193	189
المعهد التعليم المهني	15	15	17
ملاحق معهد وطني متخصص في التكوين المهني	14	14	14

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات، نتائج: 2016-2018، المرجع السابق، ص 29

يوجد ارتفاع في تطور مركز التكوين المهني والتمهين في الجزائر بـ 815 سنة 2016 ليصل لـ 2018 إلى 820، فيما أن ملاحق مركز التكوين المهني والتمهين انخفضت من 192 في عام 2016 إلى 189 عام 2018، أما فيما يخص المعهد التعليم المهني ارتفع من 15 عام 2016 إلى 17 عام 2018، وملاحق معهد وطني متخصص في التكوين المهني حافظ على الاستقرار بـ 14 خلال الفترة 2016-2018، وهذا التطور راجع لاهتمام الدولة الجزائر تهيئة البنى التحتية لقطاع التكوين المهني والتمهين بغية تحقيق نتائج إيجابية ترقى بتطلعات الأفراد.

7- محو الأمة في الجزائر: إنّ نسبة الأمية في الجزائر انتقلت من 80% عام 1962 إلى 8.71% عام2019، مقابل 40% في القارة الإفريقية، ونسبة 21% في البلدان العربية، 13% على المستوى العالمي، وحسب تقديرات الديوان الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار أنّ نسبة الأمية في الجزائر عرفت تراجعا كبيراً؛ حيث انتقلت من نسبة 22.3 %عام 2008 إلى 13.91 %عام 2014، وبعدها 10.13% عام 2017، لتبلغ 9.44% عام 2018، حيث أنّ هذه النتائج الايجابية تم تحقيقها بفضل الجهود المبذولة من طرف الدولة والمجتمع المدني وكذا تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمحو الأمية، حيث حققت الاستراتيجية في الفترة الممتدة (2008 -2019) أزيد من 3.2 مليون شخص تحرر من الأمية بالجزائر، موضحا أن ما يقارب 89 %منهم إناثا، وكذلك نحو 38% منهم يتنمون إلى الفئة العمرية (25-45 سنة).[1] وهذا راجع للجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية لمحو الامية بانتهاجها عدة سياسات تسعى لمحو الأمية بما يحقق أهداف التنمية المستدامة.

[1] وكالة الأنباء الجزائرية، اليوم العربي لمحو الأمية: تراجع نسبة الأمية بالجزائر إلى 8.71 بالمائة في 2019، تاريخ النشر: 2020/01/08، على الموقع الإلكتروني: https://bit.ly/3K1YOXi ، تاريخ التصفح: 2021/04/22، على الساعة: 23:00

المطلب الثاني: المؤشرات الثقافية للتنمية المستدامة في الجزائر.

اهتمت الجزائر من خلال سياساتها وبرامجها واستراتيجياتها بالشأن الثقافي لما تمتلكه من إرث ثقافيّ متنوع، يجعلها تتوجه نحو الاقتصاد البنفسجي؛ الذي يهتم بدمج الثقافة والاقتصاد معاً للمضي قدماً نحو تحقيق مصادر دخل تساهم في الاقتصاد الوطني.

أولا: عدد الحرفيين في الجزائر:

تولي الدولة أهمية بالغة لتأطير وتطوير الحرفيين وتقديم الدعم لهم باعتبارهم مواهب تستحق الدعم، لاسيما أنهم يقدمون نماذج جيدة في مجال الحرف، والتي تعكس تنوع الثقافات والتقاليد والعادات الجزائرية؛ حيث أنّ الصناعة الحرفية تساهم بشكل كبير في دخل الدولة، لذاك يجب تشجيع الاستثمار المستدام.

بلغ عدد المسجلين بسجل الصناعة التقليدية على مستوى الوطن 336 ألف حرفي عام 2016، بناء على الاحصائيات المستسقاة من وزارة التهيئة العمرانية والسياحية والصناعة التقليدية، حيث يعرف القطاع ارتفاع لعدد النشاطات الحرفية المسجلة بنسبة زيادة متوسطة بلغت حوالي 12%.[1]

ثانيا: توزيع عدد النشاطات الحرفية حسب الجنس في الجزائر: سيوضح الجدول توزيع عدد الأنشطة الحرفية حسب الجنس في الجزائر في الفترة من 2003-2018.

الجدول رقم 37: توزيع عدد النشاطات الحرفية حسب الجنس في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 2003-2018.

	إلى غاية 2003		إلى غاية 2005		إلى غاية 2013		إلى غاية 2018	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
الصناعة التقليدية الفنية	7012	1327	12112	6259	22729	38358	36320	50266
الصناعة التقليدية لإنتاج المواد	20674	2112	29346	3450	47206	8355	60005	10758
الصناعة التقليدية للخدمات	36068	5735	59509	9045	110414	16219	159232	21884
المجموع	63754	9174	100967	18754	180349	62932	255557	112908

Source: Benzarour, choukri & Mekhnache, Aissam, Traditional handicraft in Algeria; Assessment of Economic and Environmental Relevance, OP. cit, p 21.

[1] Benzarour, choukri & Mekhnache, Aissam, "الصناعة التقليدية في الجزائر: تقييم الملائمة الاقتصادية والبيئية في ظل النموذج الاقتصادي الاجتماعي الأخلاقي" [Traditional handicraft in Algeria; Assessment of Economic and Environmental Relevance], MPRA Paper 92871, university library of Munich Germany, 2019, p 13.

تعد الصناعة التقليدية بالجزائر قطاعا اقتصاديا قائما بذاته يساهم في خلق مناخ ملائم اقتصاديا واجتماعيا من خلال مراعاة حقوق كل أصحاب المصالح، من خلال المحافظة على ديمومة النمو الاقتصادي، والمساهمة في ترقية الشغل، وبعث روح المقاولاتية، وتقديم مختلف الخدمات التدعيمية للمشاريع الكبرى، والمساهمة في ترقية النشاط السياحي، والمساهمة في مداخيل الخزينة العمومية، وتحقيق الاستقرار الاجتماعي، والمساهمة في التنمية المحلية ومواجهة الفروقات الإقليمية، وتعزيز فرص الإدماج والتضامن، والحفاظ على الصحة العمومية،[1] وعليه، فإنّ الصناعة التقليدية تعد بديلاً هاماً ومتنوعاً في اقتصاديات الدول، كما أنه يمثل بديلاً إنمائياً هاماً، خاصة في ظل الازمات الاقتصادية وآثارها التي دفعت الدول إلى البحث عن بدائل تنموية تكون بمثابة حصانة لها.

ثالثا: عدد المتاحف في الجزائر:

إن التراث الحضاري والثقافي للجزائر يشمل رصيدا هاما من المتاحف،[2] حيث تحتوى الجزائر على 16 متحف وطني موزع على مستوى الوطن، فتكمن مهمة المتاحف في اقتناء ممتلكات ثقافية مادية، والمحافظة على مجموعاتها وترميمها ودراستها وإثرائها، ووضع مجموعاتها في متناول الجمهور، وذلك وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 07-160 المتعلق بالقانون الأساسي للمتاحف، وسنذكر المتاحف الوطنية المتمثلة في المتحف الوطني للفنون الجميلة بالجزائر العاصمة والمتحف الوطني للأثار القديمة بالجزائر العاصمة والمتحف الوطني باردو المتواجد بالعاصمة وأيضا المتحف الوطني سيرتا بقسنطينة ومتحف أحمد زبانة بوهران والمتحف الوطني للفنون والتقاليد الشعبية بالعاصمة، وكذلك المتحف الوطني لمدينة سطيف وأيضا المتحف الوطني نصر الدين ديني ببوسعادة، وكذلك المتحف الوطني للفن الحديث والمعاصر بالعاصمة، بالإضافة للمتحف العمومي للزخرفة والمنمنمات وفن الخط بقصر دار مصطفى باشا- القصبة بالجزائر العاصمة، وكذلك متاحف أخرى موزعة على بقاع الوطن.[3] حظيت المتاحف باهتمام الدولة الجزائرية، فعملت وفق استراتيجياتها لإعادة الانتعاش للمتاحف وترقيتها وتثمينها، والجدول التالي يوضح عدد المتاحف العمومية الوطنية الجزائرية خلال الفترة الممتدة من 1985 إلى غاية 2018.

---

[1] Benzarour, choukri & Mekhnache, Aissam, Traditional handicraft in Algeria; Assessment of Economic and Environmental Relevance, op. cit, pp14-21

[2] رفعت عبد الله سليمان حسين، صورية شلبي، السعيد بن لخضر، تنمية السياحة الجزائرية وفق مبادئ الاستدامة، مجلة اتحاد الجامعات العربية للسياحة والضيافة، المجلد 17، العدد(03)، 2019، ص ص 127-128

[3] مالكي زوهير، الاسهام في اقتراح مشروع لمكتبات المتاحف الوطنية الافتراضية، أطروحة دكتوراه في علم المكتبات والعلوم الوثائقية، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاسلامية، جامعة أحمد بن بلة- وهران 1، الجزائر، ص. ص 29- 41

الجدول رقم 38: عدد المتاحف الجزائرية خلال الفترة الممتدة 1985-2018.

الرقم	التسمية	تاريخ الانشاء	السند	المكان
01	المتحف العمومي الوطني للفنون الجميلة	1985/11/12	مرسوم رئاسي رقم 85-278	الجزائر العاصمة
02	المتحف العمومي الوطني للأثار القديمة	1985/11/12	مرسوم رئاسي رقم 85-279	الجزائر العاصمة
03	المتحف العمومي الوطني باردو	1985/11/12	مرسوم رئاسي رقم 85-280	الجزائر العاصمة
04	المتحف العمومي الوطني سيرتا	1986/05/27	مرسوم رقم 86-134	قسنطينة
05	المتحف العمومي الوطني أحمد زبانة	1986/05/27	مرسوم رقم 86-135	وهران
06	المتحف العمومي الوطني للفنون والتقاليد الشعبية	1987/09/29	مرسوم رقم 87-215	الجزائر العاصمة
07	المتحف العمومي الوطني لمدينة سطيف	1992/06/6	مرسوم تنفيذي رقم 92-282	سطيف
08	المتحف العمومي الوطني نصر الدين ديني	1993/02/6	مرسوم تنفيذي رقم 93-50	بوسعادة
09	المتحف العمومي الوطني للفن الحديث والمعاصر	2006/08/8	مرسوم تنفيذي رقم 06-263	الجزائر العاصمة
10	المتحف العمومي الوطني للزخرفة والمنمنمات وفن الخط	2007/01/16	مرسوم تنفيذي رقم 07-19	قصر دار مصطفى باشا- القصبة، الجزائر العاصمة
11	المتحف العمومي الوطني البحري	2007/05/30	مرسوم تنفيذي رقم 07-233	قبو أدميرالية الجزائر العاصمة
12	المتحف العمومي الوطني بتبسة	2009/02/7	مرسوم تنفيذي رقم 09-68	تبسة
13	متحف عمومي وطني شرشال	2009/11/29	مرسوم تنفيذي رقم 09-400	شرشال، تيبازة
14	متحف عمومي وطني للخط الإسلامي	2012/04/25	مرسوم تنفيذي رقم 12-193	مسجد سيدي لحسن، تلمسان
15	متحف عمومي وطني للفن والتاريخ لمدينة تلمسان	2012/04/25	مرسوم تنفيذي رقم 12-196	تلمسان
16	متحف عمومي وطني للأثار الإسلامية لمدينة تلمسان	2012/04/25	مرسوم تنفيذي رقم 12-197	تلمسان

المصدر: مالكي زوهير، الاسهام في اقتراح مشروع لمكتبات المتاحف الوطنية الافتراضية، المرجع السابق، ص. ص 40- 41

نظرا لأهمية المتاحف في الترويج للثقافة الجزائرية وما يوجد من ثراء فني وثقافي وتاريخي؛ حيث تعتبر المتاحف منارة للثقافة تجذب الزوار، وسيظهر ذلك من خلال الجدول التالي الذي يبين عدد الزوار العام في متحف باردو ومتحف أحمد زبانة خلال الفترة الممتدة بين 2014 -2018.

الجدول رقم 39: عدد الزوار في متحف باردو ومتحف أحمد زبانة للفترة 2014 -2018.

السنة	متحف باردو		متحف أحمد زبانة	
	أفواج مدرسية	زوار من داخل الوطن	أفواج مدرسية	زوار من داخل الوطن
2014	396	920	320	1012
2015	741	2300	500	1500
2016	850	3630	780	2661
2017	1926	4222	768	3380
2018	2786	4870	762	3320
المجموع	**6699**	**15942**	**3130**	**11.873**

المصدر: حليمة عسلي، جمهور المتاحف دراسة سوسيو اقتصادية للاستهلاك الثقافي متحفي أحمد زبانة وباردو نموذجا، أطروحة دكتوراه في علم اجتماع العمل والتنظيم، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة محمد بن أحمد وهران2، 2021، ص141.

إنّ عدد الزوار في تزايد مستمر، أما بالنسبة للأفواج المدرسية هي في تزايد مستمر خصوصا متحف باردو وذلك حسب القائمين على المتحف فيرجع لكثرة الورشات الموجهة للأطفال التي تقام اسبوعيا، أما فيما يخص متحف أحمد زبانة فزيارات الأفواج المدرسية هي اغلبها مبرمجة من طرف المؤسسات التربوية باستثناء الورشات التي تقام في العطل والمناسبات.[1]

نجد أنّ الأنشطة المتحفية تميزت في عام 2012 بصدور القرار الوزاري محددا رسوم الدخول إلى المتاحف العامة ومراكز الشرح والتفسير ذات الطابع المتحفي، بهدف زيادة إيرادات المتاحف أيّ قدرة المتاحف على التمويل الذاتي، لكنه يهدف أيضا لزيادة عدد الزائرين، من ناحية أخرى تعتبر فالإيرادات الناتجة مؤشرا للكفاءة والدينامية المتحفية في علاقتها مع الجمهور.[2] وعليه، من الضروري العمل على تشجيع الزيارات المتحفية وترقيتها، وتفعيل السياحة الثقافية، وجعل المتاحف بدائل تنموية جديدة للاقتصاد الوطني المستدام.

---

[1] حليمة عسلي، المرجع السابق، ص141.

[2] عمار كساب، التشريع والتنظيم الثقافي في الجزائر (2012/2002)، المورد الثقافي، ص 10، تاريخ النشر: 2019/04/18، على الموقع الإلكتروني: https://bit.ly/3m2yv9q ، تاريخ التصفح: 22-02-2021، على الساعة: 18:00.

رابعا: عدد المسارح في الجزائر: تحوز الجزائر على 18 عشر مسرح جهوي،[1] موزعة على بقاع الوطن، وتكمن مهمة المسرح المساعدة في التنمية الثقافية للإنتاج، وتصميم العروض، وأن المسرح سيظل ملكاً للشب، ويكون أداة فعالة في خدمته، وخادما للحقيقة في أصدق معانيها، وسيحارب جميع الظواهر السلبية التي تتنافى مع مصالح الشعب، وأن المسرح سيكون معبرا عن الواقع الثوري بهدف تغيير البنيات الاجتماعية الموروثة عن فترة الاحتلال ومخلفاته.[2] فتطوير وتنشيط المسارح يجعلها تساهم في التنمية بشكل كبير مما يؤدي إلى انعاش الاقتصاد، فلابد على صانعي القرار وضع سياسات تنموية فعالة.

خامسا: المكتبات في الجزائر: إن المكتبات الرئيسية للقراءة العامة موجودة في كل ولاية ومن مهامها وجوب توفير الكتاب في كل التخصصات لتشجيع وترقية القراءة العامة، ووضع الذخائر الوثائقية المختلفة، وتخصيص مساحة قراءة تلائم احتياجات الأطفال، وتسهيل تنمية القدرات الرئيسية من أجل استخدام المعلومات والمعلوماتية، وتوفير الوسائل التي تتيح وصول المعاقين إلى القراءة العامة، وتنظيم أنشطة ثقافية حول الكتاب. [3] وتعد المكتبات العمومية فضاء لتشجيع على القراءة وتنمية قدرات الأجيال.

سادسا: قاعات السينما في الجزائر: إنّ النشاط السينمائي يهدف إلى تطوير انتاج الأفلام الفنية، والتعليمية والتجارية، سواء كانت روائية أو وثائقية، تشجيع ثقافة متجذرة في القيم الوطنية، والإسلامية، والعربية والأمازيغية، ومنفتحة على العالم، وتشجيع روح التضامن، والعدل، والتسامح، والسلام والوطنية والإسهام في نشر وتشجيع الثقافة الجزائرية في العالم، وكذا المشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد، وابراز تراثنا التاريخي وكذلك اظهار بطولات المقاومة الوطنية عبر التاريخ، فوجب استثمار السينمائيون في إنتاجاتهم.[4] لرفع مستوى السينما الجزائرية في مستوى يرقى بها والاستثمار فيها بما يحقق تنمية حقيقية في المجال السينمائي.

إن الجزائر تمتلك أكثر من 342 قاعة سينما، في حين تشتغل حاليا 80 قاعة فقط، كما أنه يوجد عزوف من الجمهور على قاعات السينما خاصة مع الظروف القاسية التي عاشتها الجزائر خلال فترة العشرية السوداء، ولكن في الآونة الأخيرة هناك عودة تدريجية للعروض السينمائية بعد

---

[1] وزارة الثقافة والفنون، المسارح الجهوية، على الموقع الاليكتروني: https://bit.ly/3t7SYO7 ، تاريخ التصفح: 22-11-2021، على الساعة:13:00 .

[2] أنور محمد، المؤسسة الثقافية بالجزائر.. قراءة في أداء المسارح، تاريخ النشر 27-09-2013، على الموقع الإلكتروني: https://bit.ly/3NPvEg7 ، تاريخ التصفح، 11-02-2021 على الساعة: 22:30.

[3] عمار كساب، المرجع السابق، ص08،

[4] المورد الثقافي، مشروع السياسة الثقافية في الجزائر، فبراير 2013، المرجع سابق، ص. ص 05-06.

الانتعاش الذي عاشته قاعات السينما.[1] ويرجع ذلك إلى الاهتمام بالشأن السينمائي أكثر، خاصة في ظل إسهامه في الاقتصاد الوطني.

كما شهد قطاع السينما في الآونة الاخيرة اهتمام من قبل الدولة لتهيئة كل الظروف لانطلاق صناعة سينمائية حقيقة وذلك في إطار دعم القطاع السينمائي بما يجعله أحد روافد الاقتصاد الوطني.[2] في هذا السياق، من الضروري بناء صناعة سينمائية مستدامة، تجعل من السينما بديلاً جديداً للتنمية المستدامة.

عطفا على ما سبق، نجد أن التراث الثقافي مهم في المحافظة على الهوية الوطنية، فهو يمكننا من معرفة رصيدنا الحضاري والذي يشكل إرثا حقيقيا، لابد من المحافظة عليه بانتهاج سياسات وتشريعات ومؤسسات فعالة وتفعيل دور المجتمع المدني والقطاع الخاص، ونشر الوعي الثقافي، خاصة في ظل العولمة التي تشكل تهديد حقيقي للموروث الثقافي.[3]

بناء على ما سبق، فإنّ الاهتمام بالشأن الثقافي مهم في الآونة الاخيرة، لا سيما من خلال مساهمته في الاقتصاد الوطني، إن تشجيع الاستثمار الثقافي مهم جدا لتنويع المداخيل وجعل الثقافة تساهم في الاقتصادي الوطني المستدام؛ حيث "أصبحت الممارسة الثقافية والفكرية، والحيز الذي يضم الكفاءة وخبرة الأفراد ومستواهم المعرفي أفقا استثماريا جديدا بالنظر لديمومته، ذلك بحكم ما يحققه من إشباع مادي ومعنوي على مستوى الأفراد، وبحكم ما يساهم به في تنمية ودخل على مستوى المجتمع بصفة مستدامة".[4]

إنّ حماية التراث الثقافي وصيانته واحياءه مسؤولية الجميع من خلال الاهتمام أكثر بالمخزون الحضاري، والاستثمار في مجالات الإبداع الفني والثقافي، واستغلاله للجذب السياحي بتطوير البنى التحتية السياحية، فهي من أساسيات نجاح التنمية المستدامة للتراث الثقافي، وجعل من الأماكن الأثرية أقطاب تجارية تساهم في جلب مصادر مالية، وجعل من المتاحف مناطق سياحية، وكذا تعزز الانشطة والبرامج التي تنعكس ايجابا على زيادة الانتاجية وخلق مناصب شغل

---

[1] مراد بوقرة، قاعات السينما في الجزائر ..الاهمال والعشوائية، منصة أوراس الرقمية، تاريخ النشر:09-10-2019، على الموقع الإلكتروني: https://bit.ly/3t3iyDZ ، تاريخ التصفح: 12-10-2021، على الساعة 15:00.

[2] وكالة الأنباء الجزائرية، 2021: اهتمام الدولة بقطاع السينما، تاريخ النشر: 25-12-2021، على الموقع الالكتروني:https://bit.ly/3zekayv ، تاريخ التصفح: 30 -12-2021، على الساعة: 14:00.

[3] سهام ختال، المؤسسات القافية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة بالجزائر، في: مطبوعات المؤتمر الدولي الثالث حول: التراث والسياحة الثقافية والبديلة المنعقد بسوسة – تونس، 29/23 مارس 2019، دار وسيلة للطباعة والنشر، سيدي موسى، الجزائر، 2019، ص 508.

[4] احمد أوراغي، الرأسمال الثقافي ودوره في التنمية، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، المجلد10، العدد(20)، 2010، ص 272.(الصفحات 271-287).

وبهذا تمتص البطالة، وتنشيط ملتقيات وأيام دراسية لإثراء الرصيد المعرفي عن موروثنا الثقافي.[1] وعليه فإننا أمام استثمار حقيقي وانتعاش المجال الثقافي من خلال تبنيها لسياسات وبرامج واستراتيجيات فعالة للمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة ودفع عجلة التنمية جيلاً بعد جيل.

المطلب الثالث: مؤشرات سيادة القانون لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر

تسعى جميع الدول بما فيهم الجزائر إلى تنفيذ مبدأ سيادة القانون لتحقيق العدالة والمساواة والامن والسلام وتحقيق الاستدامة بأبعادها، ولأن "سيادة القانون توفّر معايير للعدالة والإنصاف والمساواة، وحماية لحقوق الأفراد والجماعات، وتحملهم لواجباتهم ومسؤوليّاتهم إلى جانب تمتعهم بالحقوق والحريات الأساسية، فقد أخذت تهتم بها مختلف تقارير المنظمات الدّولية وأنشطتها، بما في ذلك تقارير التنمية البشرية والإنسانية التي تصدر عن الأمم المتحدة، التي ركّزت مؤخراً على قضايا الأمن الإنساني ، وعلى توافر المؤشرات الأساسيّة والمعايير التي تعرضها سيادة القانون في مختلف دول العالم".[2] ومن خلال المعايير المعترف بها دوليا يتم تقييم الدول لمدى تطبيقها للقوانين واحترامها لمبدأ سيادة القانون؛ حيث "يتم تقييم درجة احترام سيادة القانون في الدّول من خلال معايير سيادة القانون والمتمثلة في الشرعية والضمان القانوني، والوقاية من سوء استخدام السلطة، والمساواة أمام القانون وعدم التّمييز، والوصول إلى العدالة.[3]

توفّر سيادة القانون الفرص والمساواة للمجتمعات التي تقدم التنمية الاقتصادية المستدامة، والحكومة المسؤولة، واحترام الحقوق الأساسيّة. وحيث تكون سيادة القانون ضعيفة ، وتفشل الأدوية في الوصول إلى المرافق الصحية ، ويمر العنف الإجرامي دون رادع ، ويتم تطبيق القوانين بشكل غير متساو عبر المجتمعات، ويتم إعاقة الاستثمارات الأجنبية. تساعد سيادة القانون الفعالة في الحد من الفساد، وتحسين الصحة العامة، وتعزيز التعليم، وتخفيف حدة الفقر، وحماية الناس من الظلم والمخاطر. [4] فسيادة القانون تساهم في التنمية بمجالاتها.

إنّ تعزيز سيادة القانون هو هدف رئيسي للحكومات والجهات المانحة والشركات ومنظمات المجتمع المدني في جميع أنحاء العالم. ولكي تكون تنمية سيادة القانون فعّالة، فإنها تتطلب

---

[1] سهام ختال، المؤسسات القافية كألية لتحقيق التنمية المستدامة بالجزائر، المرجع السابق، ص 508.

[2] د. م، معهد البحرين لتنمية السياسية، سيادة القانون، المرجع السابق.

[3] اللجنة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون (لجنة البندقية)، القائمة المرجعية لسيادة القانون، قائمة معايير سيادة القانون، اعتمد من قبل لجنة البندقية في دورتها 106 بكامل أعضائها (البندقية، 12-11 مارس 2016)، وأكد عليه ممثلي الوزراء في اجتماعهم 1263(7-6 سبتمبر 2016)، ومن قبل مؤتمر السلطات المحلية والإقليمية لمجلس أوربا في دورته 31(21-19 أكتوبر 2016)، ومن قبل الجمعية البرلمانية لمجلس أوربا بتاريخ 11 أكتوبر 2016(القرار 2178(2017))، ص 18-30 .

[4] Alejandro Ponce, The World Justice Project, The WJP Rule of Law Index and The World Justice Project Rule of Law Index, Washington, U.S.A, 2014, p 01.

الوضوح بشأن السّمات الأساسية لسيادة القانون، فضلاً عن أساس مناسب لتقييمها وقياسها. استجابة لهذه الحاجة، طوّر مشروع العدالة العالمية مؤشر سيادة القانونWJP، وهي أداة قياس كمية تقدم صورة شاملة لسيادة القانون في الممارسة العملية. يقدّم المؤشّر صورة لسيادة القانون في كل بلد من خلال مجموعة من 47 مؤشرًا تم تنظيمها حول تسعة مواضيع: القيود على سلطات الحكومة، غياب الفساد حكومة مفتوحة الحقوق الأساسية؛ النظام والأمن؛ الإنفاذ التنظيمي؛ العدالة المدنية؛ العدالة الجنائية؛ والعدالة غير الرسمية [1] .إنّ مؤشر سيادة القانون WJP لعام 2020 يتكوّن من ثمانية عوامل "مؤشّرات" مقسمة إلى 44 عاملا فرعيا. (ينظر للملحق رقم 04).

ويشتمل الإطار المفاهيمي للمؤشّر على العامل التاسع بشأن العدالة غير الرسمية الذي لم يتم تضمينه في الدرجات والتصنيفات الإجمالية للمؤشر. غالبًا ما تلعب أنظمة العدالة غير الرسمية دورًا كبيرًا في البلدان التي تكون فيها المؤسسات القانونية الرسمية ضعيفة أو بعيدة أو يُنظر إليها على أنّها غير فعالة. لهذا كرّس WJP جهدًا لجمع البيانات حول العدالة غير الرسمية بالاستطلاع. ومع ذلك، فإنّ تعقيدات هذه الأنظمة وصعوبات القياس لإنصافها وفعاليتها تجعل التقييمات عبر البلدان صعبة[2]. وعليه تعدّ مؤشرات قياس سيادة القانون لها أهمية لكونها تقوم بتقييم مدى خضوع الدول للقانون وفقا للعوامل التي تم ذكرها سلفاً.

أولا: قياس مؤشرات سيادة القانون في الجزائر لعام 2020- 2021

إنّ مؤشر سيادة القانون هو أحد مؤشرات الحوكمة التي يعتمدها البنك الدولي؛ حيث يعتبر قياس مؤشر سيادة القانون أمراً مهماً لأنه يقيّم مدى خضوع الدول للقانون وتطبيقه بما يحقق العدالة والمساواة.

الجدول رقم 40: قياس مؤشرات سيادة القانون في الجزائر لعام 2020- 2021

السنة	2020			2021		
العامل	الترتيب العالمي	الترتيب الإقليمي	الترتيب حسب الدخل	الترتيب العالمي	الترتيب الإقليمي	الترتيب حسب الدخل
السلطات الحكومية في تجاوزها للصلاحيات المخولة لها	128/83	8/6	42/26	139/82	8/5	35/14
غياب الفساد	128/67	8/4	42/24	139/74	8/4	35/5
الحكومة الشفافية	128/117	8/6	42/40	139/127	8/5	35/30
الحقوق الأساسية	128/93	8/4	42/35	139/106	8/5	35/16
النظام العام والأمن	128/59	8/3	42/19	139/62	8/3	35/7

[1] Alejandro Ponce, The WJP Rule of Law Index and The World Justice Project Rule of Law Index, 2014, op. Cit., p01.

[2] Alejandro Ponce, The WJP Rule of Law Index 2020 report, the World Justice Project. The WJP Rule of Law Index and the World Justice Project Rule of Law Index, Washington, USA, 2020., p 12.

الانفاذ التنظيمي	128/85	8/5	42/32	139/80	8/5	35/11
العدالة المدنية	128/53	8/3	42/16	139/62	8/3	35/3
العدالة الجنائية	128/69	8/3	42/25	139/76	8/3	35/8

Source :

_ Communiqué de Presse de Pays, The World Justice Project (WJP) Rule of Law Index 2020, Washington, USA, p02, date publication: 11-03-2020, sur le site: https://bit.ly/3Nep1E2 , date d'entrée: 04-01-2022, à l'heure : 01 :00

_ Communiqué de Presse de Pays, The World Justice Project (WJP) Rule of Law Index 2021, Washington, USA, p02, date publication: 14-10-2021, sur le site: https://bit.ly/3GPUtWN , date d'entrée: 04-01-2022, à l'heure : 04 :00

بناء على الجدول اعلاه، فإن مؤشر سيادة القانون في الجزائر بين الفترة 2020-2021 شهدت تراجع وانخفاض في الترتيب العالمي، أما على المستوى الإقليمي هناك تحسن وثبات في الترتيب، حيث جاء في التقرير السنوي الذي تصدره مؤسسة مشروع العدالة العالمية (WJP Rule of Law index 2021) أنّ " مؤشر سيادة القانون في الجزائر سجل هذا العام انخفاضا طفيفا في النتيجة الإجمالية للجزائر بنسبة أقل من 1%، وقد تقدمت الجائر ثماني مراتب في الترتيب العالمي، حيث احتلت المركز 82 من أصل 139 دولة ومقاطعة في جميع أنحاء العالم." [1] وأيضا جاء في تصريح الشريك المؤسس والمدير التنفيذي لمشروع العدالة العالمية (WJP) بيل نيوكم أنّ "مع تزايد الاتجاهات السالبة في العديد من الدول، يجب أن يكون مؤشر سيادة القانون لهذا العام بمثابة ناقوس الخطر لنا جميعا، فسيادة القانون هي الأساس لمجتمعات العدالة وفرص التنمية والسلام، يجي أن يكون تعزيز هذا الأساس أولوية قصوى لفترة التعافي القادمة من الجائحة." [2] فإنّ مؤشر سيادة القانون يعد ركيزة أساسية لتحقيق السلم والأمن والعدالة والاستقرار في المجتمعات، وبدونه تنعدم العدالة والأمن، فوجب على الدول تعزيز سيادة القانون لتحقيق التنمية المستدامة بما يضمن العدل والمساواة.

ثانيا: ترتيب الجزائر ضمن دول شمال إفريقيا ومنطقة الشرق الأوسط لمؤشر سيادة القانون عام 2021.

إنّ ترتيب الجزائر لمؤشر سيادة القانون حسب الاحصائيات التي أصدرها مشروع العدالة العالمية (WJP) لعام 2021 سيتم توضحه من خلال الجدول التالي:

[1] Communiqué de Presse de Pays, The World Justice Project (WJP) Rule of Law Index 2021, op. cit, p01,

[2] Communiqué de Presse de Pays, loc. cit.

الجدول رقم 41: ترتيب الجزائر ضمن دول شمال إفريقيا ومنطقة الشرق الأوسط لمؤشر سيادة القانون عام 2021

السنة	الإمارات العربية المتحدة	الأردن	تونس	الجزائر	المغرب	لبنان	إيران	مصر
2021	1	2	3	4	5	6	7	8
	0.64	0.55	0.53	0.49	0.49	0.45	0.42	0.35

Source : The World Justice Project (WJP) Rule of Law Index 2021 report, Washington, USA, 2021, p14

اعتمادا على الجدول، يتبين أن الجزائر تحتل المرتبة رقم 04 في دول شمال إفريقيا ومنطقة الشرق الأوسط لمؤشر سيادة القانون عام 2021، في حين تصدرت الامارات المتحدة مؤشر سيادة القانون وهذا ما يعكس التزامها بتطبيق سيادة القانون، وتليها الاردن في المركز 02، وبعدها تونس، ثم في المراتب الأدنى المغرب، لبنان وإيران، وفي المرتبة 08 والأخيرة مصر.

لقد حاولت الجزائر كغيرها من الدول وضع ركائز قانونية ومؤسساتية لمكافحة الفساد، وتجسيد مبدأ سيادة القانون والشفافية وذلك من خلال العديد من الآليات التي تم انشائها للمساعدة على تحقيق سياسة الحكم الراشد، إلا أن إشكالية الدولة الجزائرية تكمن في غياب فعالية الممارسات الواقعية للحكم الراشد، ووجود مشاكل في التسيير الشؤون العامة وعدم تطبيق القوانين الصارمة لمكافحة الفساد الاداري والاقتصادي على رغم من الاصلاحات التي تبنتها في السنوات الأخيرة،[1] وهذا ما انعكس على تذبذب ترتيبها ضمن مؤشر سيادة القانون عالميا وعلى مستوى دول منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا؛ حيث وجب وضع سياسات جديدة واصلاحات جذرية تمس جميع القطاعات للنهوض بالدولة الجزائرية، وتفعيل أليات الحوكمة الرشيدة في الادارات العامة لتحقيق تنمية مستدامة بأبعادها المختلفة(الاجتماعية والاقتصادية والبيئية والثقافية والمؤسسية والتكنولوجية)؛ حيث أنه لا توجد تنمية بدون سيادة القانون والتطبيق الفعلي للقوانين.

[1] صبرينة طحكوش، صباح فاضل، واقع الحكم الراشد في الجزائر، مجلة العلوم التجارية، مدرسة الدراسات العليا التجارية، الجزائر، المجلد 17، العدد(02)، 2018، ص 22.

المبحث الثالث: تحديات التنمية المستدامة في الجزائر وآفاقها المستقبليّة.

إنّ الجزائر وضعت استراتيجيات وسياسات وبرامج متعددة ومتنوعة موزعة على مختلف المجالات لتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها، فسعت من خلال جهازها الحكومي تطبيق القوانين وتجسيد مبدأ سيادة القانون والمضي قدما في العملية التنموية وإيجاد بدائل بغية تنويع اقتصادها خارج المحروقات من خلال تسطير عدة استراتيجيات ورؤى مستقبلية، وفي ظل تنفيذها للسياسات العامة واجهت عدة تحديات ومعوقات وقفت كعقبة أمام تنفيذ البرامج والخطط التنموية.

المطلب الأول: تحديات التنمية المستدامة في الجزائر

تكمن تحديات التنمية المستدامة في الجزائر تكمن في تخفيف الفقر ومحاربة البطالة ومحاربة العنف، نشر طرق الإنتاج واستهلاك مسؤول للطاقة لتفادي إصدارات الغاز، النفايات وتبذير المواد، وضمان حصول الجميع على مواد الطاقة لتحسين ظروف الحياة، وضمان التعليم القاعدي للجميع والتكوين العام، وأيضا خفض المشاكل البيئية التي هي أساس الأمراض، وتحسين الوصول إلى المياه الصالحة للشرب وتصريف المياه.[1] وكذلك نشر السلام وتحقيق الأمن والرفاهية المعيشية للأفراد

الفرع الأول: ضعف معدل النمو الاقتصادي

إنّ معدل النمو الاقتصادي ونصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي مرتبطة أساسا بمداخيل المحروقات التي تعتبر المصدر الأساسي لمداخيل اقتصاد الوطن، ولتحسين معدلات النمو الاقتصادي خارج قطاع المحروقات يجب العمل على تشجيع القطاعات ذات الأولوية كالفلاحة والسياحة بالإضافة للصناعة، إصلاح النظام الضريبي لتحفيز الاستثمار والفعالية في تسيير المنظومة الجبائية، عصرنة التسيير وتحديث إجراءات تسيير رأس المال المادي والبشري،[2] حيث يعتبر مؤشر النمو الاقتصادي من المؤشرات الاقتصادية المهمة الذي من خلالها يتم معرفة معدلات النمو في الدول، فالارتفاع في معدلات النمو الاقتصادي مرهونة بقطاع المحروقات، وأي تذبذب في أسواق النفط العالمية يؤثر على الاقتصاد الوطني، وهي من أهم التحديات التي تقف عائق أمام الاقتصادي الوطني، فالاعتماد على قطاع المحروقات يضع الدولة في موقف صعب، خاصة في ظل عدم استقرار أسواق النفط، لذلك من الضروري إيجاد بدائل تنموية خارج قطاع المحروقات من خلال تشجيع الاستثمار المستدام، وتشجيع القطاع الخاص لتحقيق الاقتصاد المستدام.

---

[1] الجودي صاطوري، التنمية المستدامة في الجزائر: الواقع والتحديات، المرجع السابق، ص 306.

[2] منصوري منى، يونس بوعصيدة رضا، المرجع السابق، ص. ص 261-262.

الفرع الثاني: التلوث البيئي

إنّ الجزائر عملت من خلال سياساتها للحد من التلوث البيئي، إلا أنها واجهت عدة تحديات أعاقت عملها من خلال الاستغلال الغير عقلاني للموارد وتفاقم مشكلة التلوث والنفايات واستهلاك الطاقة في ظل الاقتصاد الذي يعتمد على المحروقات والعواقب المترتبة على التلوث البيئي بأنواعها المختلفة، خاصة بالنظر إلى الصعوبات التي تواجه الدول، والتي تتمثل في "صعوبة حصر آثار التلوث الناجم، وصعوبة تحديد الملوث، فضلاً عن صعوبة حصر الأضرار التي تلحق بالبيئة."[1] وغيرها من الصعوبات المتفاقمة؛ حيث "ارتبطت مشكلات التلوث البيئي في الجزائر بطبيعة السياسات التنموية المتبعة منذ الاستقلال لغاية الثمانينات؛ حيث أهملت هذه المخططات الاقتصادية والاجتماعية الاعتبارات البيئية، الأمر الذي نتج عنه زيادة حدة التلوث الصناعي بشتى أشكاله، ومخاطر التصحر وتدهور الغطاء النباتي، وتدهور الاطار المعيشي للأفراد، وهذا راجع لإهمال قضايا البيئة في البرامج التنموية، وسوء استغلال موارد الطاقة، والاستهلاك المكثف للطاقة التقليدية في الصناعة، وعدم استعمال الطاقات النظيفة"،[2] لذلك وجب إعادة النظر في السياسات والاستراتيجيات للحد من هذه الظاهرة التي تتوسع أكثر فأكثر؛ حيث تم اتخاذ اجراءات للحد من ظاهرة التلوث من خلال بسن القوانين المتعلقة بالبيئية وحمايتها في اطار التنمية المستدامة، وكذلك تفعيل آليات السياسة البيئية؛ الاقتصادية والمالية والتثقيفية والتعليمة والمؤسسية والتشريعية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في الجزائر.

الفرع الثالث: معدل البطالة

إنّ الجزائر كغيرها من الدول سعت جاهدة لتوفير مناصب شغل والقضاء على البطالة، لكن ذلك لا يكفي في ظل عدم وجود سياسة واضحة للتصدي لهذه الظاهرة التي تتزايد باستمرار، ولتحسين معدلات البطالة، لابد من وضع استراتيجيات واضحة لحل مشكلة البطالة بطريقة جذرية.

بلغت فئة البطالين سنة 2015 حسب تعريف المكتب الدولي للعمل حجما قدر بـ 1 337 000 شخصا، وبلغ بذلك معدل البطالة 11.2% على المستوى الوطني، مسجلا بذلك ارتفاعا مقارنة بعام 2014،[3] كما سجلت نسبة البطالة في الجزائر ارتفاعا عام 2020 بنسبة

---

[1] راجع: محمد بلهاشمي الأمين طيبي، الإطار القانوني لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ضمن فعاليات الملتقى المغاربي الاستثمار وحماية البيئة 20/19 ماي 2015، جامعة وهران2 محمد بن احمد، الجزائر.

[2] ابتسام خطاف، شريف غياط، التجربة الجزائرية في مجال التنمية المستدامة بين الواقع والتحديات، مجلة الدراسات التجارية والاقتصادية المعاصرة، جامعة ابن خلدون تيارت ، الجرائر، المجلد 03، العدد(03)، 2020، ص. ص 147-148.

[3] الديوان الوطني للإحصائيات، النشاط الاقتصادي والتشغيل والبطالة خلال سبتمبر 2015، ص 01.

12.83%، [1] ويعود ذلك إلى قلة مناصب عمل، وقلة التنسيق والاتصال بين مخرجات الجامعات ومراكز التكوين بمتطلبات السوق، وعدم وجود سياسات واضحة لامتصاص البطالة وتوفير مناصب شغل، لذلك، يجب على الدولة الجزائرية إيجاد حلول ووضع الاستراتيجيات والسياسات التي تقف في مواجهة هذا الارتفاع في معدلات البطالة في الجزائر خلال السنوات الأخيرة؛ حيث أنّه "ينبغي وضع استراتيجية شاملة لزيادة فعالية مكافحة البطالة من خلال وضع آليات تتكفل بمتابعة وتقييم مختلف مراحل برامج التشغيل، ووضع بنك للمعلومات حول التشغيل، والاهتمام بالتكوين لإمداد القطاعات التي تعتمد على التكنولوجيات الحديثة باليد العاملة المؤهلة، وتوجيه اليد العاملة نحو القطاع الفلاحي، وزيادة وتيرة النمو الاقتصادي الذي يؤدي لرفع مستوى التشغيل، وضرورة التنسيق بين مراكز التكوين والتعليم مع احتياجات المؤسسة وسوق العمل"،[2] وعليه فإن مكافحة البطالة وإيجاد مناصب شغل هي من أهم السياسات التي لابد على الدولة الجزائرية أخذها بعين الاعتبار لتحقيق التنمية المستدامة.

الفرع الرابع: مؤشر الفقر

يعتبر الفقر من أبرز المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي تهدد استقرار الجزائر، وقد ساهم تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية في الثمانينات وبرنامج التعديل الهيكلي في التسعينات في تفاقم الفقر وتدهور الأوضاع الاجتماعية للفئات الضعيفة في ظل التحول من نظام اقتصادي اشتراكي إلى نظام اقتصادي تحكمه قواعد السوق ويضبطه قانون المنافسة، مع وجود جهاز انتاجي ضعيف اثر على مستوى معيشة المواطنين، ومن خلال الاصلاحات الاقتصادية في الجزائر نجد إعادة الهيكلة التي اعتمدت على استخدام الاساليب الانتاجية كثيفة راس المال مما أثر على مستوى التشغيل واجراء تصفية للمؤسسات المفلسة، وبالتالي الاستغناء كليا عن العمالة.[3] حيث أدى إلى تسريح ما يقارب 500.000 عامل سنة 1995، وغلق أكثر من 503 مؤسسة تضم 96000 عامل، وبدأت ظاهرة الفقر تطفو على السطح مشكلة العنصر الرئيسي في الفقر.[4] وتفاقمت بسرعة مسجلة مؤشرات تدعو للوضع سياسات وخطط تنموية تحد من هذ الظاهرة.

عطفا على ما سبق، فإن "هشاشة الاقتصاد الوطني من أهم العوامل التي ساهمت في ظهور مشكلة الفقر وتعاظمها إلى جانب مشكلة البطالة وما زاد الوضع تأزما سيطرة القطاع العام على الاقتصاد الوطني بالرغم من أن القطاع الخاص يعد مخرجا من براثين الفقر بتوفير مناصب الشغل

---

[1] بيانات البنك الدولي: https://bit.ly/3pp4rXL ، تاريخ التصفح: 2021/10/22، على الساعة: 00:00،

[2] الجودي صاطوري، التنمية المستدامة في الجزائر: الواقع والتحديات، المرجع السابق، ص 306.

[3] ابتسام خطاف، شريف غياط، المرجع السابق، ص 145.

[4] مصطفى يونسي، سعد مرزق، تحليل ظاهرة الفقر في الجزائر وأساليب الحد منها–دراسة تحليلية–، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 14، العدد(01)، 2020، ص 62.

وإحداث المشاريع التنموية التي توفر الخدمات الأساسية للطبقة الفقيرة".[1] وهذا ما دفع الدولة الجزائرية إلى اتخاذ كافة الاجراءات الملائمة للحد من هذه الظاهرة من خلال عدة سياسات واستراتيجيات وخطط تنموية لتحقيق الاستدامة وخلق فرص عمل.

تعّد الجزائر من الدول التي وضعت عدة استراتيجيات لتحسين معدلات الفقر في المجتمع الجزائري، حيث سيوضح الجدول تطور مؤشر الفقر في الجزائر خلال الفترة 1995-2018

الجدول رقم 42: تطور مؤشر الفقر في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين 1995-2018

السنوات	1995	2000	2005	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2018
معدل الفقر %	23.2	21.9	16.6	11.1	9.8	6.2	5.5	5.2	5	5.2	5.8

المصدر: مصطفى يونسي، سعد مرزق، تحليل ظاهرة الفقر في الجزائر وأساليب الحد منها-دراسة تحليلية، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 14، العدد(01)، 2020، ص 62.

عطفا على ما سبق التطرق له في الجدول، كان هنالك تحسن في معدلات الفقر؛ حيث سجلت انخفاضا منذ سنة 1995، قُدر معدل الفقر بـ 23.2%، لتنخفض تدريجيا إلى غاية 2013، بنسبة بـ 5%، لتعود إلى الارتفاع بنسبة طفيفة مقارنة مع السنوات الماضية بـ 5.2% سنة 2015، وسنة 2018 بلغ 5.8%، رغم التحسن الذي شهده معدل الفقر في الجزائر منذ 1995 إلى غاية 2018، لكن في ظل اعتماد الجزائر على قطاع المحروقات وعدم التنويع في اقتصادها، سيكون من الاسباب التي تجعل مؤشر الفقر في الجزائر غير مستقر، أيّ مؤقتاً مرهون ببورصة النفط واسعاره العالمية، فوجب تكثيف جهود الفواعل الرسمية الغير رسمية لإيجاد حلول ترقى لتحقيق تطلعات المواطنين واحتياجاتهم والتحسين المستمر في معدل الفقر والقضاء عليه، والعيش في رفاهية وحياة كريمة تضمنها الدولة لمواطنيها.

الفرع الرابع: ظاهرة الفساد

إن ظاهرة الفساد تقف عائق أمام المضي قدما في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر؛ حيث "يرجع السبب في تدي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، السياسية والبيئية إلى ظاهرة الفساد، إذ يتسبب في هدر المال العام والتأثير سلبا على الكفاءة والفعالية الاقتصادية، كما أنه يؤدي لإفقار فئات كبيرة من الشعب، وانعدام التوزيع العادل للثروات، يقوض الديمقراطية والحريات الأساسية وحق المشاركة والإدلاء بالرأي، ويؤثر الفساد على البيئة من خلال عدم الاستغلال

[1] أم الخير السوفي، السياسات الاقتصادية والاجتماعية المتبعة للحد من الفقر في الجزائر، مجلة التمكين الاجتماعي، جامعة عمار ثلجي الأغواط، الجزائر، المجلد 02، العدد(03)، 2020، ص 116.

العقلاني للموارد الطبيعية، ويعرقل فرص التنمية "،[1] وقد احتلت الجزائر سنة 2020 المرتبة 104 من أصل 180 دولة، ودرجة 36 حسب تقرير منظمة الشفافية الدولية، بعد أن احتلت المرتبة 88 من أصل 168 دولة عالميا سنة 2015، ودرجة 36، حيث كلما اقتربت الدرجة من الصفر(0) تعد الاكثر فسادا، وكلما وصلت إلى مائة (100) كانت ضمن الدول الأقل فسادا، أي الأكثر نزاهة، والجداول التالي يوضح ذلك.

الجدول رقم 43: ترتيب الجزائر ضمن مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة الممتدة من 2015-2020.

السنة	2015	2016	2017	2018	2019	2020
المرتبة	168/88	176/108	180/112	180/105	180/106	180/104
درجة	100/36	100/34	100/33	100/35	100/35	100/36
	0	2-	1-	2+	0	1+

Source: Transparency International, the global coalition against corruption, Corruption Perceptions Index 2015-2020, sur le site: https://bit.ly/3No2Vz7 , date d'entrée: 25-12-2021, à l'heure : 05 :00

بناء على معطيات الواردة في الجدول، فإنّ الجزائر ضمن القائمة الاكثر فسادا حسب بيانات منظمة الفساد الدولية، وهذا راجع لعدة أسباب أبرزها غياب الرقابة الفعالة، والمساءلة، وتغليب المصلحة الشخصية على المصلحة العامة للأشخاص على مستوى الادارات العامة، حيث أنّ مكافحة الفساد هي من المهام المهمة لأي دولة تسعى لتحقيق التنمية وإرساء أليات الحوكمة الرشيدة، كما عملت الدولة الجزائرية على محاربة هذه الظاهرة بإصدار قوانين وتشريعات وتفعيل الرقابة، إلا أنها غير كافية في ظل انتشار الظاهرة بطريقة سريعة على المستوى الوطني، مما أدى إلى إعاقة التنمية، لذلك كان من الضروري تجسيد المساءلة وسيادة القانون والشفافية للحد من الفساد المنتشر؛ حيث تعد الشفافية "عنصر ضروري لضمان تحقيق الضبط والرقابة، الضبابية في العمل الإدارية قد تفتح المجال أمام العديد من التجاوزات وتعرقل عمل الضبط والرقابة، كما أن الشفافية في المجال السياسي تسعى لتنوير الرأي العام وتزويد الإعلام بالحقائق، كلها ظروف ووسائل تيسر الرقابة الشعبية، مما يساعد في القضاء على الفساد والمعوقات الأخرى وتبذير المال العام وبالتالي المساعدة على تحقيق النجاعة"،[2] وعليه فإن للحد من الفساد وجب تفعيل الرقابة والشفافية والمساءلة وسيادة القانون أو بمعنى آخر تجسيد أليات الحوكمة الرشيدة لتحقيق التنمية المستدامة من خلال السياسات والاستراتيجيات التنموية المتبعة من طرف الدولة. وفي السياق ذاته،

[1] خلايفة العلمي، العبيدي عمارة، تأثير الفساد الاقتصادي على التنمية المستدامة، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، المجلد 11، العدد(01)، 2020، ص 73.

[2] محمد بوسلطان، الديمقراطية والحاكمية تنافس أم تكامل، المرجع السابق، ص 17.

يرى **محمد بوسلطان** "إن أية سياسة تنموية لا تستقيم بدون حاكمية سياسية جيدة وهي شرط ضروري لأي حاكمية اقتصادية جيدة بل العملية أصبحت متداخلة ومتكاملة".[1] وفي ظل انتشار الفساد والبحث عن آليات جديدة تحد من هذه الظاهرة التي لقت البيئة الخصبة للانتشار والتجذر؛ حيث يرى **صافو محمد** أنّ" الحكم عندما يصبح فاسدا وتهتز شرعية المؤسسات وتتراجع ثقة المواطنين في السلطة القائمة، تصبح عملية الإصلاح الجذري حتمية لا مفر منها، وذلك ضمانا لقيام الأجهزة الحاكمة بوظائفها المرتبطة بحقوق المواطنين وحاجاتهم".[2] إذ لابد من تغيير جذري يؤثر على جميع الأصعدة ولا يقتصر على صعيد واحد فقط، خاصة وأن التغيير لابد منه في ظل تفشي ظاهرة الفساد والعقبات التي تنجم عنها، والتي تقف عائقاً أمام تحقيق التنمية المستدامة.

الفرع الخامس: تحديات الأمن.

اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة خطة للتنمية المستدامة لعام 2030 في 25 سبتمبر 2015، مفادها أنّ السلام والأمن شرطان أساسيان لتحقيق التنمية المستدامة، والتنمية المستدامة في حد ذاتها هي الطريق إلى قيام مجتمعات تتمتع بالسلام.[3] على اعتبار أنه لا تنمية مستدامة بدون أمن، فالاستقرار والسلام ضروريان لتحقيق التنمية؛ حيث "إنّ تحقيق أمن الدولة والأفراد والجماعات من خلال النجاح في التنمية، والعكس فإن النجاح في التنمية يعتبر عامل رئيسي في تحقيق الأمن".[4] فمن غير الطبيعي أن تكون دولة بدون أمن وتعيش عدم الاستقرار تحقق التنمية، وعليه "لا يمكن الاستمرار في انكار العلاقة بين الأمن والتنمية، فالتردي في الأوضاع التنموية داخل إحدى الدول سيؤدي بالتأكيد إلى تدهور أحوالها الأمنية واستقرارها المحلي والخارجي، وبالتأكيد فإن عدم الاستقرار وافتقاد الشعور بالأمن سيعيق تحقيق التنمية ومساعيها وأهدافها".[5] وعليه فالجزائر كغيرها من دول تسعى جاهدة للوقوف أمام تحديات الأمن، والعمل على توفير بيئية ملاءمة لتحقيق السياسات والاستراتيجيات التنموية بما يتماشى مع متطلبات التنمية المستدامة.

---

[1] محمد بوسلطان، الديمقراطية والحاكمية تنافس أم تكامل، المرجع السابق، ص 15.

[2] يعد الإصلاح هنا هو بناء حكم راشد تقوم به سلطة سياسية شرعية، وإدارة عامة ذات فعالية وكفاءة، من أجل تنفيذ سياسات عامة تستجيب لحاجيات المواطن في مدى القدرة على مواجهة الفقر، وتحسين نوعية الحياة، وتمكين المواطن من المشاركة في اتخاذ القرارات، كما لابد من المساءلة والمحاسبة باعتبارهما من خصوصيات الديمقراطية، وهي الأساس في تحقيق الحكم الطالح كشرط ضروري للتنمية المتوازنة والمستدامة. ينظر: _ محمد صافو، الحكم الراشد والتنمية، المرجع السابق، ص 111.

[3] نور الدين قالقيل، حوكمة المدن والتنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، جامعة باتنة 1، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2018/2017، ص 212.

[4] عمر خلف الله، الأمن الإنساني والتنمية المستدامة في المنطقة المغاربية: دراسة في الواقع والتحديات، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة 1، الجزائر، المجلد10، العدد(03)، 2021، ص165.

[5] عمر خلف الله، المرجع السابق، ص165.

الفرع السادس: سيادة القانون

إنّ التحديات التي تمس مبدأ سيادة القانون منها العوامل التي تضعف عملية سيادة القانون بحسب تقرير الأمم المتحدة للتنمية سنة 2011 والمتمثلة في درجة جودة نظام الحكم، الفساد، الوجود العسكري في السياسة، الأمن القانوني والقضائي الذي توفره الدولة.[1] حيث أنه لا توجد تنمية بدون سيادة القانون؛ حيث "عندما يصيب سيادة القانون ومؤسساتها، وأجهزة إنفاذ القانون، تصبح البلد بفعل الضغوط الداخلية والخارجية، أكثر عرضة لأعمال العنف وعدم الاستقرار، وتزداد احتمالات الحرمان من الحقوق والحريات الأساسية، ومن جهة أخرى عندما تتمتع سيادة القانون بالقوة، فإن ذلك يمكن أن يساعد الحكومة على توفير العدالة والخدمات الأمنية لشعبها، بشكل أكثر كفاءة وفعالية، وعلى نحو مستدام".[2] فلابد من تجسيد سيادة القانون لتحقيق التنمية المستدامة.

الفرع السابع: البحث العلمي وتطوير التكنولوجيا ونقلها

تعد العلوم والتكنولوجيا أدوات هامة في السعي إلى التنمية المستدامة وخفض الفقر، فهي عنصر أساسي في تعزيز الصناعة، وقد أصبحت أهميتها أكثر وضوحا في ظل العولمة وتحرير التجارة وظهور الصناعات القائمة على المعرفة ويعمد هذا الإطار الاستراتيجي إلى تشجيع الإصلاحات في سياسات العلوم والتكنولوجيا تخصيص حصة أكبر من الناتج المحلي الإجمالي البلدان العربية للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، وتعزيز التفاعل بين العلوم والسياسة على الصعيدين الوطني والإقليمي، وتشجيع نقل التكنولوجيات الملائمة وتكيفيها.[3]

الفرع الثامن: تحديات الموارد المائية في الجزائر بين الندرة والوفرة

تعد مشكلة الموارد المائية في الجزائر من أبرز التحديات التي تواجه نموها الاقتصادي ورفاهية شعبها لأنها الاساس لكثير من المشكلات التي يعاني منها السكان؛ حيث أن التزايد السكاني السريع وارتفاع وتيرة التطور الاقتصادي زاد الضغط على الموارد المائية المتاحة وأصبح الوضع خطير، وحاليا تبذل السلطات المعنية مجهودات هامة، ليس لتدارك التأخير الذي تفاقم مع مرور الوقت بسبب النمو الديمغرافي أو بسبب الحاجات المتزايدة الزراعية والصناعية، بل ولخلق ظروف من شأنها سد الحاجيات الراهنة والمستقبلية.[4] حيث أن الموارد المائية في الجزائر تشكل

---

[1] خالد بهلول، نادية حميدة، الأمن القضائي وسيادة القانون" الجزائر نموذجا"، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، جامعة عبد الميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 06، العدد(03)، 2021، ص 642.

[2] ليان مكاي، المرجع السابق، ص06.

[3] بن حاج جيلالي مغراوة فتيحة، المرجع السابق، ص163.

[4] الطيب قصاص، إشكالية إدارة الموارد المائية في الجزائر الواقع والتصور المستقبلي، اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، 2016/2015، ص 126.

تحدي كبير نظرا لندرة المياه لذا وجب وضع استراتيجيات وسياسات تحد من تفاقم هذه الظاهرة وإيجاد حلول وبدائل متجددة لتحقيق الاستدامة.

الفرع التاسع: تحديات أزمة جائحة كورونا كعقبة أمام تحقيق التنمية المستدامة.

إنّ أزمة كورونا اثرت بشكل كبير على تحقيق أهداف التنمية المستدامة في جميع المجالات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، والثقافية، والمؤسسية، والتكنولوجية؛ حيث أدى انتشار فيروس كورونا إلى آثار سلبية كبيرة على كافة المجالات، مما تسبب فيه من توقف شبه كامل لأغلب القطاعات، على غرار قطاع الصحة الذي كان في الواجهة، ونظرا للأهمية الكبيرة التي يمثلها، لذلك وجب على الدولة الجزائرية أن تجعل قطاع الصحة ضمن أولوياتها في صنع ورسم السياسات العامة والاستراتيجيات والبرامج لترقيته وتطويره بتوفير كافة المستلزمات والموارد المالية والمادية والبشرية الكافية، وتكثيف العمل بتوفير خدمات عالية الجودة، وتحسين البنية التحتية، وكذلك تعزيز الصناعة الصيدلة لإنتاج الأدوية والمعدات الطبية، خاصة ما نتج من نقص رافق الفترة الوبائية.

علاوة على ذلك، فقد أثرت تداعيات جائحة كورونا (كوفيد-19) على أهداف التنمية المستدامة من خلال تأثير الجائحة في القضاء على الفقر والبطالة والأمن الصحي وكذلك البيئة والمؤسسات والإدارات، وتوقف التعليم الذي شمل كافة مستوياته، والتأثير على الأمن الغذائي خاصة في الدول النامية. وفي السياق ذاته، شمل التأثير الاقتصاد العالمي والوطني بتوقف نشاطات المؤسسات الاقتصادية والمصانع، والتقلبات الكبيرة والمتواصلة التي شهدتها الأسواق العالمية والدول النامية.

كما أنّ جائحة كورونا كان لها أثر إيجابي إلى حد ما، لا سيما في مجال التحول الرقمي، ونخص بالذكر التجارة الالكترونية خلال فترة الحجر الصحي وأثرها في تسهيل الحصول على المستلزمات الضرورية للمواطنين وتلبية احتياجاتهم، وكذلك روح التضامن التي سادت بين المواطنين من خلال تقديم المساعدات والاعانات؛ حيث نجد أنّه "نظراً لما خلّفه الوضع الوبائي من أوضاع صحية واجتماعية واقتصادية متردية، مسّت الفقراء والطبقات الفقيرة والعمال وأصحاب المشاريع المصغرة، فمجرد استفحال الفيروس وارتفاع نسبة الإصابات في ولاية البليدة، أعلنت السلطات وضعها تحت الحجر الصحي، هذا ما دفع رواد التواصل الاجتماعي بإطلاق هاشتاغ (#كلنا _البليدة) معربين عن تضامنهم، مما دفع بالجمعيات ورجال الأعمال والمواطنين من مختلف الوطن، إلى هبة تضامنية جماعية وفردية مع المرضى والفئات المعوزة التي تضررت من الحجر الصحي، وذلك بجمع التبرعات والمساعدات، أبرزت القيم الإنسانية ودرجة الوعي لدى عموم المجتمع".[1] كما انخفضت معدلات التلوث البيئي بمختلف أنواعه نتيجة الغلق الكلي خلال فترة الحجر الصحي.

[1] بختة ختال، عمارة كحلي، الدلالة الرمزية لجائحة كورونا من خلال الكاريكاتير والجرافيتي، مجلة المعيار، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي تيسمسيلت، الجزائر، المجلد 12، العدد(02)، 2022، ص 58

وعليه، فمن الضروري وضع استراتيجيات فعالة للتصدي للأوبئة قبل وقوعها، ومشاركة جميع الفواعل الرسمية وغير الرسمية في صنع وتنفيذ السياسات العامة، لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.
عطفا على ما سبق، إن الدولة الجزائرية أمام تحديات لتحقيق التنمية المستدامة وجب أخذها بعين الاعتبار والعمل على إيجاد حلول للمضي قدمًا وتحقيق أجندة 2030 للتنمية المستدامة المحددة، خاصة في ظل الأزمات العالمية التي قد تقف عائق أمام تحقيق التنمية المستدامة بأبعادها المختلفة الاجتماعية والاقتصادية والبيئية والثقافية والمؤسسية والتكنولوجية.

المطلب الثاني: الآفاق المستقبلية للتنمية المستدامة في الجزائر

تسعى الجزائر إلى دعم الاقتصاد المستدام وإيجاد بدائل تنمويّة من خلال الاستراتيجيات والبرامج والخطط لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر؛ حيث يعّد (الاقتصاد الاخضر، والاقتصاد الأصفر، والاقتصاد التدويري، والاقتصاد البنفسجي، والاقتصاد الأزرق، واقتصاد المعرفة "الاقتصاد الأصفر الفاقع"، وغيرها) من أهم الركائز التي تساهم في تحقيق أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة آفاق 2030.

الفرع الأول: الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر أفاق 2035

لقد لقى الاقتصاد الأخضر إهمام واسع في اقتصاديات الدول لجعلها أكثر استدامة، وتم تبنيه من قبل برنامج الامم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي وغيرها؛ حيث تعد الجزائر من بين الدول التي اعتمدته في استراتيجياتها وسياساتها العامة لتحقيق التنمية المستدامة، فجعلت من الاقتصاد الأخضر آلية جديدة للانتقال لاقتصاد أكثر استدامة، وكأداة لتنويع الاقتصاد الجزائري خاصة في ظل الامكانيات التي تمتلكها الجزائر.

يشير مفهوم الاقتصاد الأخضر الذي يرفع رايته برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إشارة واضحة إلى هدف رفاه الإنسان والانصاف الاجتماعي، إلى جانب الاستثمارات البيئية كمحركات لتوليد الدخل واستحداث فرص العمل، وعلى الرغم من أن البنك الدولية يشير إلى الحاجة إلى الإدماج الاجتماعي، إلا أنه يعبر بصورة أقل وضوحا عن الآليات التي تستطيع النمو الأخضر تحقيقه من خلالها، أما منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي فقد عرضت أصلا النمو الأخضر بوصفه وسيلة لمواصلة النمو الاقتصادي مع الحفاظ على الموارد الطبيعية الحيوية.[1]
وعلية، فإن الاقتصاد الاخضر هدفه الحد من كافة الانتهاكات التي تتعرض لها الموارد الطبيعية، خاصة في ظل تحقيق التنمية الاقتصادية، وعمل مشاريع صديقة للبيئة مما يحقق التنمية المستدامة، وبالتالي تحقيق الأمن الطاقوي والبيئي والاجتماعي.

[1] التقرير الخامس، التنمية المستدامة والعمل اللائق والوظائف الخضراء، مؤتمر العمل الدولي، البند الخامس من جدول الأعمال، الدورة102 (ILC.102/V) ، ط1، مكتب العمل الدولي جنيف، سويسرا، 2013، ص 16.

أولا: الطاقة المتجددة في الجزائر: آفاق 2035.

تسعى الجزائر إلى الاستثمار في الطاقات المتجددة كبديل مستدام للطاقة، مما يحقق الأمن الطاقوي، خاصة وأن الجزائر تمتلك موارد طبيعية ومصادر كبيرة مثل(الطاقة الشمسية، طاقة الرياح، والطاقة الحيوية، والطاقة المائية والطاقة الحرارية الجوفية، وغيرها)، مما يؤهلها لتصبح رائدة في مجال الطاقة المتجددة؛ حيث تم وضع استراتيجيات لتطوير استغلال الطاقات المتجددة لغرض الحفاظ على الموارد الطبيعية للأجيال الحالية والمستقبلية في اطار تحقيق التنمية المستدامة في مجال الطاقة وبالتالي تحقيق الأمن الطاقوي والاستدامة، وجاء البرنامج وطني للطاقات المتجددة 2011-2030 كنهج جديد لخلق مصادر طاقة بديلة، وعليه التنويع الاقتصادي خارج قطاع المحروقات.

يكمن هدف البرنامج الوطني للطاقة المتجددة في إنتاج 40% من الكهرباء من الموارد المتجددة بحلول عام 2030، كما يهدف إلى تطوير صناعة حقيقية الطاقة الشمسية، واعتمدت خطة طويلة الأجل، حيث إنتاج 22000 ميغاواط بين عامي 2011 و2030، حيث 12000 ميغاواط لتغطية الطلب المحلي، 10000 ميغاواط يمكن تصديرها،[1] وعليه فالجزائر من خلال استراتيجيتها في مجال الطاقات المتجددة تهتم "بالسوق الوطني مع التمسك بخيار التصدير كهدف استراتيجي إذا سمحت ظروف السوق لذلك وبفضل البرنامج الجديد فإن الطاقة المتجددة والنجاعة الطاقوية سيكونان في صلب السياسة الطاقوية التي تنتهجها الجزائر"،[2] ومن المتوقع أن يكون بحلول عام 2030، أكثر من فإن 37% من إنتاج الكهرباء الوطنية من الطاقة الشمسية، وحوالي3% من إنتاج الكهرباء من طاقة الرياح، وذلك بإنتاج 2000 ميغاواط من طاقة الرياح، 2800 ميغاواط بحلول العام 2030، بما يضمن 40% من الاكتفاء الذاتي للجزائر وحاجياتها الطاقوية عن طريق توليد الكهرباء الشمسية من مصادر غير حفرية، وللإشارة فإن طاقة الرياح تعتبر طاقة اقتصادية (5 إلى 6 دينار للكيلو وات ساعي)، [3] وسيتم آفاق 2030 نشر الطاقة الشمسية وطاقات الرياح على المستوى الواسع مرفقة على المدى المتوسط بإنتاج الطاقة الشمسية الحرارية والهجينة وبفضل هذا البرنامج فمن المتوقع أن يتم اقتصاد حوالي 300 مليار م^3 من حجم الغاز خلال الفترة بين 2021 و2030 سيتم توجيهها نحو التصدير، حيث ستدر مداخيل إضافية

---

[1] سليمان كعوان، جابة أحمد، تجربة الجزائر في استغلال الطاقة الشمية وطاقة الرياح، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف-مسيلة، الجزائر، المجلد 09، العدد(14)، 2015، ص 69.

[2] ياسمينة عمارة، سعيدة ممو، استراتيجية تطوير استثمارات الطاقة المتجددة في الجزائر في ظل التوجه نحو الاستدامة: قراءة في الواقع واستشراف المستقبل، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 10، العدد(02)، 2018، ص 401.

[3] سليمان كعوان، جابة أحمد، المرجع السابق، ص69.

للدولة، وسيسمح البرنامج باستحداث ألف منصب شغل عمل، واستثمارات بحوالي 120 مليار دولار،[1] وعليه فالبرنامج بمثابة ركيزة اساسية واستراتيجية للانتقال الطاقوية مما يضمن الاستدامة.

إن الجزائر في إطار توجهها إلى الاقتصاد الخضر وضعت استراتيجيات وخطط وبرامج للمضي قدما، وإيجاد طاقات بديلة لتنويع الاقتصاد، وتحقيق النمو الاقتصادي، بما يتماشى مع متطلبات التنمية المستدامة، وعليه تم وضع البرنامج الطاقوي للطاقات الخضراء في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين 2015-2030 والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم 44: القدرات التراكمية لبرنامج الطاقة المتجددة أفاق 2030.

الوحدة: ميغاواط	المرحلة1: 2015-2020	المرحلة2: 2021-2030	المجموع
الطاقة الشمسية الضوئية	3000	10575	13575
طاقة الرياح	1010	4000	5010
الطاقة الشمسية الحرارية	-	2000	2000
التوليد المشترك للطاقة	150	250	400
الطاقة الحيوية	360	640	1000
الطاقة الحرارية الأرضية	05	10	15
المجموع	4525	17475	22000

المصدر: نور الهدى ماحي، التحول نحو الاقتصاد الأخضر كنموذج جديد من أجل تحقيق التنمية المستدامة "دراسة قطاع الطاقة الخضراء في الجزائر"، مجلة المالية والأسواق، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 08، العدد(02)، 2021، ص 501.

يتضح من خلال الجدول أن الطاقة الشمسية الضوئية هي من أولى اهتمامات الدولة الجزائرية، من خلال البرنامج الخاص بالطاقات المتجددة في الجزائر آفاق 2030، تليها طاقة الرياح، وبعدها الطاقة الشمسية الحرارية، ثم التوليد المشترك للطاقة والطاقة الحيوية، وفي الأخير الطاقة الحرارية الأرضية.

تجلت السياسة الطاقوية في إطار تحقيق التنمية المستدامة في المصادقة على برنامج طموح للنجاعة الطاقوية، وبعد تنفيذه فإن اقتصاد الطاقة المتراكمة آفاق 2030 ستتجاوز 60 مليون برميل مكافئ نفط، وتتمثل أبرز عملياته في ما يلي: [1]

[1] فاطمة الزهراء بوطورة، علاء الدين الوافي، دور الطاقات المتجددة في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية- إشارة إلى حالة الجزائر، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، جامعة العربي التبسي- تبسة، الجزائر، المجلد 02، العدد(04)، 2019، ص 79.

_ العزل الحراري بهدف تحقيق ربح متراكم من الطاقة مقدر بأكثر من 7 مليون برميل مكافئ فقط.

_ تعميم استعمال المصابيح ذات الاستهلاك المنخفض للطاقة لاقتصاد 2 مليون برميل مكافئ نفط آفاق 2030، وتشجيع الانتاج المحلي للمصابيح خاصة ذات الاستهلاك المنخفض باللجوء للشراكة.

_ إدخال الأداء الطاقوي في القطاع الصناعي مما سيقتصد مليون برميل مكافئ نفط حدود 2030.

_ ترقية النجاعة الطاقوية في القطاع الصناعي مما يقتص 30 مليون برميل مكافئ للنفط حدود 2030.

_ تطوير مسخن الماء الشمسي، وترقية المحروقات الأكثر وفرة والأقل تلويثا للبيئة.

علاوة على ذلك، إنّ الدولة الجزائر تعمل على التوجه نحو الاقتصاد الاخضر، حيث نجد أنّ تعيد سونلغاز التفكير في استراتيجياتها من أجل بناء رؤية جديدة تتيح فهم مستقبلها على المدى المتوسط والبعيد، وهذا ما أدخلته سونلغاز في خطتها الاستراتيجية عام 2035، تعيد تركيز مهامها على دورها كشركة طاقة هدفها توفير طاقة وضمان الجودة والتنمية المستدامة، وفي سياق تنفيذها هناك العديد من التحديات، بما في ذلك الحاجة لخطة استثمارية لتطوير البنية التحتية للطاقة، خاصة في ظل الوضع المالي الصعب، كما أصبحت الرقمنة جزءاً من ثقافة الشركة، ويجب القيام بتخطيط أفضل للمضي قدماً في مسار الطاقة المتجددة، حيث أنّ الخطة الجديدة تدمج الطاقات الخضراء وتهدف للنجاح في تحويل الطاقة ولا سيما الطاقات المتجددة، لتحقيق الاستدامة ولضرورة التنويع والتطوير دولياً لاسيما أسواق البحر الابيض المتوسط والاسواق الافريقية.[2] وتم الاعلان عن الخطة الاستراتيجية "سونلغاز 2035" رسمياً عام 2021 في الأول من جوان،[3] لذلك جعلت سونلغاز الطاقات الخضراء ركيزة أساسية لبناء استراتيجياتها بما يحقق متطلبات التنمية المستدامة. وفي ذات السياق فإن من بين أهداف سونلغاز التي تسعى لتحقيقها من خلال الاستراتيجية الجديدة هي:

تنمية الطاقات المتجددة: المشاركة في البرنامج الوطني للاستثمار في الطاقة المتجددة 30٪ بحلول عام 2035.

التنمية الدولية: الحصة الدولية من دوران المجموعة: 10٪ بحلول عام 2035.

---

[1] ياسمينة عمامرة، سعيدة ممو، استراتيجية تطوير استثمارات الطاقة المتجددة في الجزائر في ظل التوجه نحو الاستدامة: قراءة في الواقع واستشراف للمستقبل، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد 09، العدد(02)، 2018، ص403.

[2] Sonelaz, dz, sonelgaz 2035 newsletter, direction de la communication N° 001/DOC/2021, mars 2021, alger, p. p 02-03, www.sonelgaz.dz

[3] Sonelaz, dz, sonelgaz 2035 newsletter, direction centrale de la communication N° 003/DOC/2021, juin 2021, alger, p. 02, www.sonelgaz.dz

التحول الرقمي: خطة التحول الرقمي المحددة في عام 2022 ويتم تنفيذها بنسبة 100٪ بنهاية عام 2026.[1]

ثانيا: إمكانيات الطاقات المتجددة في الجزائر

أ _ الطاقة الشمسية كبديل للتوجه نحو الاقتصاد الأصفر في الجزائر

تعد الطاقة الشمسية في الجزائر من أكبر الموارد التي تزخر بها الجزائر، حيث أولت لها اهمية بالغة في مجال الاستثمار في الطاقات المتجددة؛ حيث "تتلقى الجزائر ما بين 2000 3900 ساعة من الشمس، ومتوسط 5 كيلوواط في الساعة من الطاقة على مساحة 1 م^2 على كامل التراب الجزائر، أي أن القوة تصل إلى 1700 كيلوواط/م2 في السنة في الشمل و2263 كيلوواط/م2 سنويا في الجنوب"،[2] وحسب ما جاء في الدراسة التي قامت بها الوكالة الفضائية الألمانية أن "الصحراء الجزائرية هي أكبر خزان للطاقة الشمسية في العالم، حيث تدوم الاشعاعات الشمسية في الصحراء الجزائرية 3000 ساعة إشعاع في السنة، وهو أعلى مستوى لإشراق الشمس على المستوى العالمي، أيّ أن الجزائر تملك أكبر نسبة من الطاقة الشمسية في حوض البحر الأبيض المتوسط تقدر بـ 4 مرات مجمل الاستهلاك العالمي للطاقة، و60 مرة من حاجة الدول الأوروبية من الطاقة الكهربائية".[3] وهذا ما دفع الحكومة الألمانية لإقامة مشاريع استثمارية مشتركة مع الجزائر؛[4] حيث تم الاتفاق بين الحكومتين في2007 بإنتاج حوالبي 5% من الكهرباء بفضل الطاقة الشمسية ونقلها لألمانيا بناقل كهربائي بحري عبر إسبانيا، وكذلك المشروع صنع اللوائح الشمسية في الرويبة بطاقة سنوية تتراوح ما بين 50 و120 ميغاواط سنة 2012، ويسير هذا نحو التصدير مع مخطط محلي لإنتاج 20% بحلول عام 2020.[5] ويبرز مشروع الطاقة الشمسية الأوروبي في الصحراء الكبرى الذي يمتد انجازه إلى غاية 2050، ويتمثل في هذا المشروع الذي خطط له في سنة 2003 في إقامة شبكة مترابطة يجري تزويدها بالكهرباء من محطات شمسية ورياح تمتد من

---

[1] Sonelaz, dz, sonelgaz 2035 newsletter, direction de la communication N° 002/DOC/2021, avril 2021, alger, p. p 04 -03, www.sonelgaz.dz

[2] محمد لوشن، أبعاد وآفاق اهتمام الجزائر بالطاقة الشمسية كإحدى بدائل الطاقات المتجددة الحديثة–دراسة حالة مشروع تطبيق الطاقة الشمسية في الجنوب الكبير بالجزائر–، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية في الطاقات المتجددة، جامعة باتنة 1، الجزائر، المجلد 02، العدد(02)، 2015، ص 81.

[3] محمد لوشن، المرجع نفسه، ص 82.

[4] محمد بلفضل، الإطار القانوني للطاقات المتجددة في الجزائر ودورها في المحافظة على البيئة وجذب الاستثمار، المجلة الدولية للقانون، جامعة قطر، العدد(01)، المجلد 2019، ص 39،

[5] حدة فروحات، الطاقات المتجددة كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر دراسة لواقع مشروع تطبيق الطاقة الشمسية في الجنوب الكبير بالجزائر، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 11، العدد(11)، 2012، ص 153.

المغرب إلى السعودية، مرورا بالجزائر وتونس وليبيا، وتولد هذه المحطات الطاقة وتنتجها، وتصدر الجزء الأكبر منها عبر كابلات بحرية نحو أوروبا، هدف مشروع ديزرتيك لتوفير ما بين 15% و20% من احتياجات السوق الأوروبية من الكهرباء، وبكميات تقدر بنحو550جيقاواط خلال 40 سنة بتكلفة 570 مليار دولار، وبمشاركة بنوك وشركات طاقة أوروبية كبرى.[1] فالاقتصاد الأصفر يهتم بالطاقة الشمسية لتحقيق التنمية المستدامة باعتبار الطاقة الشمسية مصدر للطاقة.

ب_ طاقة الرياح في الجزائر:

إنّ طاقة الرياح هي الأخرى لها أهمية، والجزائر من أبرز الدول التي تحتوي على الرياح، وتسعى الدولة الجزائرية لاستغلالها في المجال الطاقوي، والاستثمار فيها لتولد الطاقة في الاتجاه نحو الاقتصاد الاخضر بما يحقق التنمية المستدامة.

عطفا على ما سبق، يتغير المورد الريحي في الجزائر من مكان لآخر نتيجة الطبوغرافية وتنوع المناخ، حيث يتميز الجنوب الجزائري بسرعة رياح أكبر من الشمال خاصة في الجنوب الغربي بسرعة 4م/ثا وتتجاوز 6 م/ثا في منطقة أدرار، هذا وتوجد بالجزائر مناطق شديدة الرياح تساهم في توليد الطاقة؛ منها ثلاث وهران، بجاية وعنابة كمناطق ساحلية، وفي الهضاب العليا ولاية تيارت، وفي الجنوب بسكرة، وتقدر نسبة طاقة الرياح 3% مقارنة بالطاقة الشمسية التي تقدر بـ 97% من إجمالي الطاقة، وقد قامت الجزائر بعدة مشاريع في انتاج الكهرباء من خلال طاقة الرياح أبرزها مشروع أدرار لإنتاج 10 ميغاواط من الكهرباء من الرياح.[2]

جـ _ الطاقة المائية في الجزائر: إن الطاقة المائية لها أهمية بالغة في مجال الإنتاج الطاقوي؛ حيث تشهد الطاقة الكهرومائية في الجزائر ندرة، وهذا راجع لندرة المياه، وعدم وجود محطات كافية لإنتاج الطاقة الكهرومائية؛ حيث "بلغت حصيلة قدرات الري في حظيرة الانتاج الكهربائي الإجمالي إلى 5% أي 286 ميغاواط وتعد استطاعتها ضعيفة نظرا للعدد غير كافي لمواقع الري وعدم استغلال المواقع الموجودة"،[3] ومن خلال تتبع تطور إنتاج الطاقة الكهرومائية في الجزائر خلال الفترة 2012-2018، نجد أنّ "إنتاج الطاقة كهرومائية شهدت ارتفاع وصل إلى 389 جيغاواط سنة 2012، ليعود إلى الانخفاض حيث سجل الأدنى إنتاج للطاقة الكهرومائية سنة 2017 قدرت بـ56 جيغاواط، لترتفع بعدها سنة 2018 إلى 117 جيغاواط، ويعود للانخفاض".[4]

---

[1] محمد بلفضل، المرجع السابق، ص 39.

[2] فاطمة الزهراء بوطورة، علاء الدين الوافي، المرجع السابق، ص 80.

[3] سميرة مومن، الطيب الوافي، دور مشروعات الطاقات المتجددة في تعزيز إنتاج الطاقة الكهرومائية بالجزائر، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر، المجلد 04، العدد(01)، 2021، ص 470.

[4] سميرة مومن، الطيب الوافي، المرجع نفسه، ص 471.

د _ الطاقة الحيوية في الجزائر:

تعمل الطاقة الحيوية في الجزائر بتطوير هذه الطاقة من خلال إقامة مشاريع توليد الكهرباء التي تعمل على بقايا الجافة كالبذور الزيتون ومخلفات التمور، حيث ان متوسط الكمية من البذور أو النوى المطروحة سنويا تقدر بـ 70000% طن وتعد امكانيات الكتلة الحية قليلة مقارنة بالأنواع الاخرى نظرا لمحدودية المساحة الغابية التي لا تمثل سوى 10% من المساحة الاجمالية،[1] وعليه فالجزائر في مجال الطاقة الحيوية لها إمكانيات تجعلها تحقق نتائج جيدة في هذا المجال.

هـ _ الطاقة الحرارية الجوفية في الجزائر: يشكل الكلس في الشمال الجزائري احتياطيا هاما لحرارة الأرض الجوفية ويوجد أكثر من 200 منبع مياه معدنية حارة واقعة أساسا في شمال شرق وشمال غرب البلاد.[2]

ثالثا: إدارة المياه كآلية لتوجه نحو الاقتصاد الأخضر: آفاق 2040

إن الدولة الجزائرية في سعيها لتحقيق الامن المائي من خلال السياسات المائية المتعبة على كامل انحاء الوطن؛ حيث وضعت البرامج الوطنية للمياه لحماية المواد المائية والحفاظ عليها في إطار تحقيق التنمية المستدامة، ولتحقيق الاكتفاء المائي لابد من الادارة الرشيدة للموارد المائية في ظل اشكالية المياه في الجزائر بين الندرة وسوء التسيير، خاصة مع التزايد في عدد السكان ونتائج ذلك، وكذاك الظروف المناخية، وغيرها من العوامل التي تؤثر على الموارد المائية، وتكون سبب في ندرتها، فلابد من انتهاج سياسات واضحة لتحقيق الامن المائي، والحفاظ على الموارد المائية في اطار التنمية المستدامة، وايجاد بدائل لمصادر المياه التقليدية، خاصة في ظل احتواء الجزائر على مصادر مياه غير تقليدية مثل تحلية مياه البحر لامتلاكها شريط ساحلي مهم وغيرها، لتلبية حاجات الاجيال الحالية والمستقبلية.

علاوة على ذلك، إنّ الاحتياجات السنوية اللازمة التي قدرت في آفاق 2030 بـ 12.9 مليار 3م موزعة بين المياه الصالحة للشرب: 4 ملايير م3/3.3 م3 مليار حاليا، الصناعة 600 مليون م3، الفلاحة: 8.3 مليار 3م.[3]

---

[1] فاطمة الزهراء بوطورة، علاء الدين الوافي، المرجع السابق، ص 81.

[2] عبد القادر روشو، البعد التنموي المحلي للتحول الطاقوي في الجزائر– دراسة فبي إطار المخطط الطاقوي 2011–2030، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 2 لونيسي علي، الجزائر، المجلد 09، العدد(03)، 2018، ص 134.

[3] خدوج التجاني، محمد عجيلة، واقع وآفاق قطاعات الاقتصاد الأخضر في الجزائر، الملتقى الدولي: الاتجاهات الحديثة للتجارة الدولية وتحديات التنمية المستدامة جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر 02–03 ديسمبر 2019، 2019/12/02، ص 147

وبدافع الاحتياط لحالة الندرة هذه وحشد المورد بأوفى قد يقترح المخطط التوجيهي تخطيطا أفقي 2025-2040 وبرامج تنموية تتمثل في:[1]

_ الرفع من سعة المياه الجوفية إلى 11 مليار م^3 سنة 2025 و 12 مليار م^3 سنة 2040.

_ إنجاز شبكة التطهير بطول 54.000 كلم و60 محطة تصفية جديدة وسيتيح رفع نسبة الربط بالشبكة من 85% إلى 98% سنة 2025 وضمان تصفية 900 مليون م^3 ستوجه للفلاحة.

_ انجاز 16 محطة لتحلية مياه البحر وتهيئتها ذات قدرات متفاوتة لإنتاج ما يبلغ 2.5 مليون م^3 يوميا، وبإنتاج سنويا سيبلغ إنتاجها بعد أمد 01 مليار م^3 سنويا في آفاق 2020-2030.

كما أن المخططات الموضوعة ضمن الاستراتيجية تهدف إلى رفع النسب من خلال تزويد السكان بالماء الشروب؛ حيث كانت النسبة 78% في 1999، 90% سنة 2005، 86% سنة 2009، لتبلغ 98% سنة 2025 و 98% سنة 2040، و أيضا نجد أنّ الربط بالصرف الصحي كانت النسبة تقدر بـ 72% سنة 1999، 81% سنة 2005، 86% سنة 2009، لتبلغ 98% سنة 2025 و2040.[2]

رابعا: القطاع السياحي كبديل تنموي مستدام للاقتصاد الجزائري: آفاق 2030

إنّ المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2025 (SDAT2025) يشكل الإطار الاستراتيجي المرجعي للسياسة السياحية في الجزائر، ويعد هذا المخطط بمثابة الوثيقة التي تعلن الدولة من خلالها لجميع الفاعلين وجميع القطاعات وجميع المناطق عن مشروعها السياحي لآفاق 2025، فهو الأداة التي تترجم إرادة الدولة في تثمين القدرات الطبيعية، الثقافية والتاريخية للبلاد، ووضعها في خدمة السياحة في الجزائر، ولتحقيق القفزة المطلوبة وجعل السياحة أولوية وطنية للدولة.[3] فالسياحة في الجزائر أصبحت بديل تنموي استراتيجي للاقتصاد الجزائري المستدام لابد من تشجيع الاستثمار فيه.

إنّ التقرير العام للمخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2025 يتكون من ستة محاور متمثلة في تشخيص السياحة الجزائرية، والحركات الخمس وبرامج العمل السياحي ذات الأولوية، والأقطاب السياحية للامتياز، والقرى السياحية للامتياز، وتنفيذ المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2025:

---

[1] احمد تي، استراتيجية إدارة الموارد المائية في الجزائر – الواقع والمأمول، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، المجلد 08، العدد(01)، 2015، ص 83 .

[2] عبد الرحمان ديدوح، الأمن المائي: الاستراتيجية المائية في الجزائر، ط01، (برلين: ألمانيا، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2017)، ص 138.

[3] عبد القادر لحسين، استراتيجية تنمية مستدامة للقطاع السياحي في الجزائر على ضوء ماجاء به النخطط التوجيهي للهيئة السياحية لافاق 2025: الأليات والبرامج، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، الجزائر، المجلد 01، العدد (02)، 2013، ص 193 .

المخطط العملياتي، والمشاريع السياحية ذات الأولوية، وتلخيص عام للمخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2025 .[1] كما يتضمن المخطط رؤية الجزائر للسياحة المستدامة على المدى القصير (2009) والمدى المتوسط (2015)، وعلى المدى البعيد (2025).[2]

كما تشير هذه المحاور إلي تحول الجزائر إلى بلد سياحي عام 2025، ويعتمد تنفيذ المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2025 على مقاربة تدمج مجمل العوامل الساهمة في تهيئة سياحية منسجمة، الأمر الذي يستدعي وضع هيئات للقيادة على المستوى الوطني تجمع أهم الفاعلين والشركاء العموميين والخواص ومكاتب التهيئة ذات البعد الدولي بصفتها هيئة للوساطة.[3] وهذا ضروري لتنشيط السياحة عن طريق إشراك جميع الفواعل الرسمية والغير الرسمية لتحقيق الخطط والبرامج التنموية المسطرة وجعل الجزائر بلد سياحي بامتياز مما ينعكس على الاقتصاد الوطني من خلال الإرادات التي تحققها؛ أيّ أنّ السياحة في الجزائر تحتوي على مقومات تجعلها رائدة في هذا المجال؛ حيث "يتم تسليط الضوء عليها في الوقت الراهن لمساهمتها في زيادة مصادر الدخل المحلي والوطني، وتحقيق عوائد اقتصادية وخلق فرص عمل، برسم وتنفيذ السياسات العامة المتعلقة بهذا القطاع، وجعل النشاط السياحيّ صديقاً للبيئة. ليتحقق الأمن البيئيّ، والتوازن بين السياحة والبيئة والاقتصاد بما يتماشى مع متطلبات التنمية المستدامة".[4] وعليه الاهتمام بالسياحة أمر ضروري لما تحتويه الجزائر من إمكانيات تؤهلها لتنافس في هذا المجال.

ووفقا لبيانات المنظمة العالمية للسياحة فإن قطاع السياحة في الجزائر سيأخذ في النمو رغم التحديات الاقتصادية وتشير التوقعات بالنسبة لسنة 2028 من المتوقع أن تبلغ المساهمة المباشرة للسياحة لكل من التشغيل والـPIB حوالي 339 ألف وظيفة و3. 098. 7 مليار دج، أما بالنسبة للإنفاق المحلي والإنفاق الترفيهي وإنفاق الأعمال من الممكن أن يصل إلى 1. 989. 9 و9.

---

[1] رقية ملاحي، أثار السياحة البيئية على التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة الإستراتيجية والتنمية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 03، العدد (05)، 2013، ص 105 .

[2] عياشي سنوسي، إسماعيل بوقنور، استراتيجية التنمية السياحة المستدامة في الجزائر: على ضوء المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2025، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المركز الجامعي إليزي، الجزائر، المجلد 06، العدد(02)، 2021، ص 81.

[3] رقية ملاحي، المرجع السابق، ص 105 .

[4] سهام ختال، محمد عدالة، دور المحميات الطبيعية في تنمية السياحة البيئية المستدامة في الجزائر(الحظيرة الوطنية لثنية الحد – تيسمسيلت– أنموذجا)، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة 1 الجاح لخضر، الجزائر، المجلد10، العدد(03)، 2021، ص 241.

156. 8 و1. 3011. 2 مليار دج.[1] ويرجع ذلك إلى حقيقة أن السياحة في السنوات الأخيرة أخذت مساحة كبيرة وأصبحت محط جذب للزوار، خاصة مع تفشي جائحة كورونا وغلق المجال الجوي مما سمح بتسليط الضوء على السياحة الداخلية بشكل كبير، وكذلك نشاط الصفحات على المواقع التواصل الاجتماعي من خلال الترويج للسياحة في الجزائر، الأمر الذي جعل هناك إقبال على السياحة في الجزائر، وهذا ما سيكون وفق رؤية مستقبلية بأن تصبح الجزائر بوابة للسياحة لما تملكه من مقومات كبيرة لذلك وجب تكثيف العمل في هذا المجال وتحسين كل الظروف، وملاءمة البيئة لمتطلبات السياح.

خامساً: الاستراتيجية الزراعية في الجزائر بحلول عام 2030

تهدف الدولة الجزائرية خلال السنوات القادمة تحقيق مجموعة من الأهداف ضمن خطة اقتصادية تدعى نموذج الاقتصادي الجديد، وذلك خلال الفترة 2016 إلى 2030 طامحة لتحقيق جملة من الأهداف منها وزيادة من مساهمة للطاع الفلاحي في الدخل الوطني الخام، وتقليص الواردات الغذائية، ومحاولة الوصول للاكتفاء الذاتي.[2] وفقا لذلك، يشير الجدول أدناه إلى القيم المراد تحقيقها بحلول عام 2030.

الجدول رقم 45: القيم المراد تحقيقها آفاق 2030

الهدف	الطموح
استخدامات الأراضي	**8.458 مليون هكتار**
حجم العمالة	**1.4 مليون عامل**
استهلاك المياه	**8.9 مليون متر مكعب**

المصدر، عبد الرحمان تسابت، محمد الصغير قليل، تطبيق تقنية البرمجة بالأهداف لتخطيط استخدام الأراضي الزراعية في القطاع الفلاحي– حالة الجزائر– آفاق 2030، المرجع السابق، ص 372

كما سنتطرق من خلال الجدول التالي الكمية المستهدفة لإنتاج مجموعة المحاصيل المدروسة بحلول عام 2030.

[1] فطيمة مشتر، عوينان عبد القادر، الآثار التنموية لقطاع السياحة في ظل المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية SDAT2030، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف– المسيلة، الجزائر، المجلد 12، العدد(02)، 2019، ص 371.

[2] عبد الرحمان تسابت، محمد الصغير قليل، تطبيق تقنية البرمجة بالأهداف لتخطيط استخدام الأراضي الزراعية في القطاع الفلاحي– حالة الجزائر– آفاق 2030، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي– شلف، الجزائر، ، 2021، ص 371.

الجدول رقم 46: الكمية المستهدفة لإنتاج مجموعة المحاصيل المدروسة آفاق 2030.

المحاصيل	الكمية المستهدفة لسنة 2030(بالقنطار)
الحبوب	**70000000**
الخضروات	**200000000**
لفواكه	**40000000**
الزيتون	**15000000**
النخيل المثمرة	**30000000**

المصدر: عبد الرحمان تسابت، محمد الصغير قليل، تطبيق تقنية البرمجة بالأهداف لتخطيط استخدام الأراضي الزراعية في القطاع الفلاحي– حالة الجزائر– آفاق 2030، المرجع السابق، ص 372

تراهن الحكومة الجزائرية على جعل القطاع الفلاحي كاستراتيجية بديلة لقطاع المحروقات من خلال أولوية الاكتفاء الذاتي من الغذاء والانتاج المحلي بل وحتى الانتقال إلى تصدير الفائض، هذا ويبقى القطاع الفلاحي من أضخم القطاعات(من ناحية الموارد) الغير المستغلة كليا، لذا يجب وضع استراتيجية شاملة لتنمية هذا القطاع بما فيها التنمية الريفية وتنشيط المناطق الريفية ليصبح أداة قادرة على خلق تنافسية محلية تقوم على فكرة تنمية محلية من خلال إشباع احتياجات السوق المحلية وخلق قيمة مضافة مشتركة بين القطاع الفلاحي والصناعي والخدماتي.[1] مما يحقق التنمية الزراعية المستدامة.

الفرع الثاني: الاقتصاد التدويري في الجزائر: آفاق 2035

إنّ سعي الجزائر للتحول إلى الاقتصاد التدوري من أجل تلبية متطلبات التنمية المستدامة، وترشيد الموارد من خلال الاستغلال العقلاني، وفي ظل تزايد حجم النفايات الذي تشهده الجزائر، كان من الضروري إعادة تدوير النفايات لحماية البيئة، وبالتالي فإنّ الاقتصاد التدوري من جهة يجعل البيئة أنظف ويعمل على حمايتها، ومن جهة أخرى الاستثمار في مجال اعادة تدوير النفايات لتنويع الاقتصاد وجعله أكثر استدامة.

يعتبر الاقتصاد الدائري بمثابة "نظام صناعي أو نظام متجدد قائم على إعادة التصميم والتحول نحو استخدام الطاقة المتجددة، وتجنب استخدام المواد الضارة، ويهدف إلى القضاء على النفايات

[1] وسيلة شكيرو، عمر غزازي، استراتيجية تطوير القطاع الزراعي –فرع الصناعات الغذائية– في إطار نموذج النمو الاقتصادي الجديد، مجلة الاصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، المجلد 14، العدد(02)، 2020، ص 231.

من خلال التصميم المتميز للموارد والمنتجات ونماذج الأعمال"[1]. وعليه، فإن الاقتصاد الدائري هو اقتصاد مبنى على اعادة الاستخدام الامثل للنفايات وتدويرها، وفي نفس الوقت يساهم في التقليل من النفايات لحماية البيئة بما يحقق خطة التنمية المستدامة بحلول 2030.

تسعى الجزائر للإدارة الرشيدة للنفايات بوضع الاستراتيجية الوطنية للنفايات وتقييمها عام 2035، بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي ووزارة البيئة والطاقات المتجددة، وهدفها تطوير استراتيجية وطنية لتعزيز الامكانيات الاقتصادية للنفايات، خاصة من خلال الفرز وإعادة التدوير واستعادة النفايات، وحسب ما جاء من طرف الوزارة الوصية فان المخطط الوطني لإدارة النفايات يسعى بحلول عام 2035 للوصول لمجموعة من النتائج الآتية الذكر: [2]

_ الحد من توليد النفايات المنزلية بـ 10 وتثمين النفايات من خلال المساهمة في الاقتصاد الوطني بمبلغ 80 مليار دينار

_ التخلص من المكبات البرية بحلول عام 2024

_ زيادة مشاركة القطاع الخاص: الشراكة بين القطاعين العام والخاص المحتملة بقيمة 54 مليار دينار

_ خلق فرص العمل: 100.000 وظيفة(30.000 مباشرة و70.000 غير المباشرة)

_ المكاسب البيئية: تخفيض صافي انبعاثات الغازات الدفيئة في السنة من 45 مليون طن، أي ما يعادل 150 مليار دولار.

وفي ذات السياق فان الجزائر تنتج سنويا 34 مليون طن من النفايات المتوقع أن يرتفع حجمها في أفاق سنة 2035 إلى 70 مليون طن،50% منها قابلة للتدوير، على غرار البلاستيك والنفايات المنزلية وما شابهها.[3] لذلك لابد من نشر ثقافة اعادة التدوير، وتفعيل دور المجتمع المدني من خلال اشراكه في البرامج والمخططات التي تهتم بالبيئة واعادة تدوير النفايات، وكذلك تفعيل دور القطاع الخاص من خلال تشجيع الاستثمارات في نقل ومعالجة النفايات واعادة تدويرها، والعمل على نشر الوعي البيئي في المجتمع، ورفع روح المسؤولية بالمخاطر التي تسببها النفايات على

---

[1] الأخضر لقليطي، أمينة قوشيش، مساعي الجزائر في تطبيق الاقتصاد الدائري– دراسة تجارب بعض المؤسسات الاقتصادية–، مجلة آفاق علوم الإدارية والاقتصاد، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، مجلد 04، العدد(02)، 2020، ص 94.

[2] وزارة البيئة، البيئة الحضرية، الجزائر، على الموقع الالكتروني: https://bit.ly/3mYOwxT ، تاريخ التصفح: 21-12-2021، على الساعة 21:00.

[3] الصادق زوين، التوجه نحو الاقتصاد الدائري من أجل التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة معارف للعلوم القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي سي الحواس– بريكة، الجزائر، المجلد 02، العدد(01)، 2021، ص 37.

الانسان والبيئة، وتشجيع الاستثمار والانتقال للاقتصاد الأخضر والمستدام.[1] وعليه فالجزائر أمام خيار استراتيجي تنموي بديل يساهم في الاقتصاد الوطني وحماية البيئة.

الفرع الثالث: الاقتصاد البنفسجي كبديل تنموي: آفاق 2030

أصبح الاقتصاد البنفسجي أحد الركائز الأساسية في بناء اقتصاد مستدام، فهو يستجيب لحاجات الإنسان غير الملموسة بحيث يجعل الثقافة رهانا استراتيجيا للتنمية المستدامة، فالثقافة لم تعد مجرد مخزن للقيم والعادات وغيرها، بل أصبحت قطاعا اقتصاديا مهما وإحدى عوامل التنمية المستدامة ومحركا لها بفضل الصناعات الثقافية والابداعية.[2] وتعد الجزائر من بين الدول التي تمتلك رصيد ثقافي متنوع يسمح لها بأن تكون إحدى رواد الاقتصاد البنفسجي، وذلك من خلال الاستثمار فيه، على الرغم من العقبات التي تؤثر على هذا المجال، يجب تكثيف الجهود وإشراك الفواعل الرسمية وغير الرسمية من أجل تحقيق اقتصاد بنفسجي مستدام.

وفي السياق ذاته، وعلى الرغم من ضبابية الصورة خاصة في الشأن الثقافي الجزائري، إلى أنها وضعت سياسات تجعل من الثقافة موردا بديلا للتنمية لما لها من عوائد على الاقتصاد الوطني؛ حيث أنه "من أجل خلق بيئة ملائمة للاقتصاد البنفسجي في الجزائر لابد من تحفيز البنوك على مرافقة المشاريع المقترحة من طرف المؤسسات في المجال الفني والثقافي، وإعادة النظر في آليات دعم الإنتاج الثقافي والتسويق، ووضع شبكة لتوزيع المنتج الثقافي عبر الوكن، وكذا منصات رقمية للترويج باستعمال وسائل الدفع الإلكتروني لتعزيز التعاملات التجارية ذات الطابع الثقافي".[3] كلها أليات تجعل من البعد الثقافي أحد أهم الركائز التنموية للجزائر، لا سيما في ظل البحث عن بدائل تنموية جديدة لدعم الاقتصاد الوطني المستدام.

---

[1] سهام ختال، بختة ختال، إعادة تدوير النّفايات الصناعية بين البعد البيئي والجمالي في اطار استراتيجية التنمية المستدامة "العجلات المطاطية أنموذجا"، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، جامعة باتنة1 الحاج لخضر، الجزائر، المجلد06، العدد(02)، 2021، ص. ص 391-392.

[2] نبيل بن موسى، الاقتصاد البنفسجي والتنمية المستدامة-تجارب أعضاء منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية-، مجلة بحوث الاقتصاد والمناجمنت، المركز الجامعي مغنية، الجزائر، المجلد 02، العدد(02)، 2021، ص. ص 177-178.

[3] فتيحة صالحي، الاقتصاد البنفسجي كبديل استراتيجي للنهوض بالاقتصاد الوطني ودعم التنمية المستدامة، مجلة ابن خلدون للإبداع والتنمية، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر، المجلد 03، العدد(02)، 2021، ص 62.

عطفا على ما سبق، فإن الاقتصاد البنفسجي يساهم في خلق بيئة ثقافية أكثر ثراءً وتنوعا مما يجعلها محركا أساسيا للتقدم والرفاه من خلال تعظيم البعد الثقافي للمنتجات والخدمات وبناء نظام اقتصادي يعظم العمل، وبالتالي تحقيق التنمية المستدامة،[1] وهذا يجعل من الثقافة بديلاً تنموياً استراتيجياً مهماً في الجزائر مستقبلاً بما يحقق خطة التنمية المستدامة آفاق 2030، ويعزز مكانة البعد الثقافي بإدراجه ضمن أولويات السياسات العامة الوطنية للتنمية المستدامة بحلول عام 2030.

الفرع الرابع: الاقتصاد الأزرق نهج تنموي جديد آفاق 2030.

تعد الجزائر من بين الدول التي تسعى إلى تنويع مصادر دخلها على اعتبار أنها تتمتع بموارد متنوعة ومتجددة، وعليه يعتبر الاقتصاد الازرق أحد الحلول الجديدة ونهج بديل للتنمية خارج قطاع المحروقات، خاصة وأن الجزائر في موقع استراتيجي يؤهلها للاستثمار في هذا المجال بما يحقق خطة التنمية المستدامة آفاق 2030.

وفي هذا السياق، تقدم الاستراتيجية الوطنية الجزائرية للاقتصاد الأزرق (SNEB) الرؤية الوطنية والمبادئ التوجيهية التي ستوجه عمل الحكومة وشركائها والمجتمع المدني بحلول عام 2030 في المجالات البحرية والساحلية. تغطي هذه الاستراتيجية كلاً من شروط تشغيل وتنظيم وإدارة الفضاء البحري الوطني وموارده لجعله رافعة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة[2].

كما أنّ الاستراتيجية الوطنية للاقتصاد الأزرق 2030 في الجزائر تهدف إلى تطوير رؤية جديدة للنشاطات البحرية والملاحة مع استقطاب المستثمرين العموميين والخواص قصد تنويع الاقتصاد الوطني وضمان التنمية المستدامة.[3]

علاوة على ذلك، حرصت الدولة الجزائرية على إشراك كافة الفاعلين المتدخلين في القطاع من خلال توضيح لهم دور هذه الاستراتيجية الجديدة في مواءمة المحاور الأساسية للتدخل لتطوير النشاطات المرتبطة بالبحر لاسيما الصيد البحري وتربية المائيات قصد جعلها محركا للنمو والتنمية المستدامة، والمساهمة في خلق بيئة جذابة ملائمة للاستثمارات العمومية والخاصة من خلال آليات

---

[1] هناء بن عزة، الاقتصاد البنفسجي أداة جديدة لتحقيق التنمية المستدامة، عدد خاص بالملتقى العلمي الدولي الأول حول الاقتصاد البنفسجي لدعم أبعاد التنمية المستدامة المنظم يومي 8 و9 جويلية 2020، الجزائر، مجلة الاستراتيجية والتنمية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، المجلد 10، عدد خاص(الجزء الأول)، 2020، ص 322.

[2] mpeche.gov.dz, La Stratégie Nationale pour l'Economie Bleue -SNEB 2030-, sur le site: https://bit.ly/3zAxq0t , date d'entrée: 01-01-2022, à l'heure : 15 :00

[3] وكالة الأنباء الجزائرية، الاستراتيجية الوطنية للاقتصاد الأزرق: تطوير الاستثمارات حول النشاطات البحرية، تاريخ النشر: 24 -03-2021، على الموقع الالكتروني: https://bit.ly/3xN7spm، تاريخ التصفح: 22-12-2021، على الساعة: 09:00.

التنسيق المؤسساتي المناسبة. [1] وتفعيل أليات الحوكمة الرشيدة للانتقال بنجاح نحو الاقتصاد الأزرق والمضي قدما لتنويع الاقتصادي الجزائري بما يتماشى مع متطلبات التنمية المستدامة آفاق 2030.

بناءً على ما سبق، فإنّ الاستراتيجية الوطنية للاقتصاد الأزرق تنفذ المبادئ التوجيهية للاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، مع إيلاء اهتمام خاص لدعم وتطوير العمالة وخلق القيمة على المستوى الوطني على جميع سلاسل القيمة للاقتصاد الوطني، سواء بشكل مباشر من أجل القطاعات البحرية والساحلية، بما في ذلك النقل وصيد الأسماك وتربية الأحياء المائية والسياحة والترفيه، ولكن أيضًا من خلال أوجه التآزر والفرص مع القطاعات الأخرى، بما في ذلك المواد الكيميائية والطاقة والمياه والصناعة والزراعة [2].

وعليه فالاقتصاد الأزرق له أهمية كبيرة لبناء نهج تنموي جديد لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في الجزائر آفاق 2030؛ حيث "تلتزم الجزائر بخطة واسعة لتنويع اقتصادها بالعمل على تنمية الاقتصاد الأزرق كبديل لإيرادات تصدير المحروقات، وأيضاً لتحسين الأمن الغذائي والعمالة والنمو والاستخدام المستدام للموارد البحرية، ويقول الخبراء إن تطوير وتنويع الأنشطة البحرية يمكن أن يحقق إيرادات سنوية تتراوح بين 3 و4 مليارات دولار أمريكي بين عامي 2023 و2025.[3] على اعتبار أن الاقتصاد الأزرق بمثابة دعامة أساسية للاقتصاد الوطني المستدام خارج قطاع المحروقات.

إنّ تطوير الاقتصاد الأزرق هو عملية تدريجية، يجب أن تتم أولا على المستوى المؤسساتي والاقتصادي ولكن أيضا على مستوى ثقافة الشركة. هل يراعي العالم الصناعي حفظ البحار والمحيطات؟[4] خاصة في ظل الأثار الناتجة عن هذه الأنشطة كالتلوث وما يسببه من انتهاكات يمكن أن تؤثر على البيئة والانسان، وهذا يتعارض مع ركائز الاستدامة التي تحافظ على البيئة وتجعلها ضمن أولوياتها في العملية التنموية.

وفي السياق ذاته، وعلى الرغم من الترسانة القانونية وتعميم اللوائح القطاعية الهادفة إلى الحفاظ على البيئة والموارد البحرية، إلا أن مشاكل التلوث، لا تزال قائمة، وتقع بالتأكيد بالقرب من التجمعات الساحلية الكبيرة(الجزائر العاصمة ووهران وعنابة) ومؤخراً مدن في مرحلة انتقالية

---

[1] وكالة الأنباء الجزائرية، الاستراتيجية الوطنية للاقتصاد الأزرق: تطوير الاستثمارات حول النشاطات البحرية، المرجع السابق.

[2] mpeche.gov.dz, La Stratégie Nationale pour l'Economie Bleue -SNEB 2030-, op. cit.

[3] أمقران حميش، الاقتصاد الأزرق... طريق آخر للتنمية، تاريخ النشر: 05-04-2021، على الموقع الإليكتروني: https://bit.ly/39kqE4l ، تاريخ التصفح: 25-10-2021، على الساعة: 07:00.

[4] أمقران حميش، المكان نفسه.

(بجاية، مستغانم) وكذا المناطق القريبة من مراكز الموانئ (أرزيو، سكيكدة)، وفيما يتعلق بالتهديدات الطويلة الأمد الناجمة عن تصريف مياه الصرف الصحي في المناطق الحضرية والصناعية والإفراط في الصيد، وعليه سيكون من الصعب جدا تحقيق أهداف 2030،[1] فتم اقتراح نهج النظام الإيكولوجي كنهج تكاملي للتصدي للتحديات وضمان إدارة للأنشطة البشرية على أساس النظام الايكولوجي، تسمح من جهة باستصلاح التنوع البيولوجي والموارد الطبيعية والحفاظ عليهما، ومن جهة استخراج الموارد، وبهذا المعنى فإن الكفاءة والاستغلال الأمثل للموارد هما رأس المال لضمان صحة المحيطات والبيئات البحرية واستمرار توفير السلع والخدمات الأساسية لرفاه الانسان والتنمية المستدامة،[2] وعليه فالجزائر أمام تحديات لتحقيق الاقتصاد الأزرق المستدام، وجب تكاثف جهود الجميع لتصدي لها من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030.

الفرع الخامس: الطاقة النووية كبديل طاقوي في الجزائر 2030.

إنّ الحكومة الجزائرية تقرر التوجه نحو الاستثمار في مجال الطاقة النووية مع سنة 2022-2025 ما يمكنها من امتلاك ثلاثة إلى أربعة مفاعلات نووية لتكون بديلا طاقويا جديدا يساهم في تعويض الاستهلاك الداخلي المتزايد للطاقة الذي يتوقع أن يصل سنة 2030 إلى نحو 30% من الانتاج الوطني من المحروقات وكذا تعويض النقص في إنتاج النفط الطبيعي، وبالتالي تعويض واردات الجزائر من العملة الصعبة المتأتية من هذه المادة، ما يمكن الجزائر من امتلاك بديلا طاقويا جديدا يمكن أن يكون دعامة طاقوية لمستقبل الطاقة في الجزائر.[3]

الفرع السادس: اقتصاد المعرفة (الاقتصاد الأصفر الفاقع*) أفاق 2030.

يقوم اقتصاد المعرفة على تكنولوجيا المعلومات والاتصال والبحث والتطوير والتعليم وتمويله والتدريب والتأهيل وغيرها، وأصبح الاستثمار في المعلومات أحد عوامل زيادة الانتاج وزيادة فرص العمل، وقدر الاقتصاديون أن 50 بالمائة من الناتج المحلي الإجمالي في دول التعاون الاقتصادي

---

[1] أمقران حميش، المرجع السابق.

[2] سفيان جبران، وإيمان قلال، دور الاقتصاد الأزرق في تحقيق الاستدامة البيئية والاقتصادية في دول المتوسط، مجلة تحولات، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 01، العدد(02)، 2018، ص. ص 161-162.

[3] إيمان قلال، استراتيجيات الادارة العامة في تفعيل سياسة التنمية المستدامة في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، 2019/2018، ص 316.

*يعتبر اللون الاصفر الفاقع من الألوان الجميلة الموجودة في الطبيعة والتي تبعث بالطاقة، ويعد لون التفاؤل، والانطلاق للحياة، وهو لون الفكر والتفكير، هو حقيقة لون الذكاء؛ حيث أضيف اللون الأصفر الفاقع لاقتصاد المعرفة لأن نفوس البشر ترتاح وتسر لرؤيته، فقي سورة البقرة الآية 69 يقول الله تعالي:{ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ} ينظر: _ سفيان جبران، مريم بن عودة، الشفرة الوراثية للاقتصاد الأصفر الفاقع (اقتصاد المعرفة)، مجلة الاقتصاد الدولي والعولمة، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 03، العدد(04)، 2020، ص. ص 16- 17.

مبنية على المعرفة.[1] على اعتبار أنّ اقتصاد المعرفة يساهم في التحول الرقمي لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في الجزائر من خلال وضع الاستراتيجيات والبرامج والخطط التنموية.

عطفا على ما سبق، فالجزائر بإمكانياتها الهائلة وثرواتها البشرية والمادية المعتبرة غير عاجزة على إحداث نقلة نوعية تضمن لها عودة قوية على الساحة الاقتصادية واندماجها إيجابيا في اقتصاد المعرفة والكفاءات البشرية، كما يمكن الاعتماد على الدول المتقدة وتبادل الخبرات معها في هذا المجال على اعتبار أن اقتصاد المعرفة هو القطاع الاقتصادي الوحيد القائم بذاته وهو القاسم المشترك للقطاعات الاخرى.[2] وهذا ما يجعل من الاقتصاد المعرفي كبديل تنموي جديد خاصة في ظل التطورات الحالية؛ حيث أكد الخبير الاقتصادي عبد الرحمان هادف "أنّ الجزائر دخلت في مرحلة جديدة فهي تتجه نحو رهانات جديدة وعهد جديد، داعيا لضرورة استرجاع سلم القيم التي فقدناها لمدة طويلة من بينها قيم العلم والمعرفة وقيمة العمل وهذا من شأنه إعادة الجزائر لمصاف الدول المتقدمة والناشئة في آفاق 10 سنوات، والذي من شأنه أن يجعل الجزائر صاحبة أكبر قوة اقتصادية في العالم العربي في سنة 2030".[3]

بناءً على ما سبق، اعتمدت الجزائر من خلال استراتيجياتها في المجال الرقمي على التجارة الالكترونية والحكومة الالكترونية والبنوك الالكترونية وغيرها، وهذا ما يجعل وتيرة الاصلاحات تتحسن بفضل تطبيق التقنيات الرقمية الجديدة، والتي تساهم بشكل كبير في تسهيل عمل الادارات خاصة في ضوء تجسيد آليات الحوكمة الادارية الرشيدة، وتشجيع الابتكار والابداع لتحقيق أجندة التنمية المستدامة لعام 2030 في الجزائر.

---

[1] أم هاني بوخاري، اقتصاد المعرفة في الجزائر: دراسة للمؤشرات على ضوء مجموعة من متغيرات منهجية تقييم المعرفة(KAM)، المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، المجلد 04، العدد(03)، 2021، ص 257.

[2] سمير عماري، الجزائر في ظل اقتصاد المعرفة "رؤية تشخيصية"، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، الجزائر، المجلد01 ، العدد(02)، 2017، ص 25.

[3] حكيم مالك، الجزائر أكبر قوة اقتصادية عربيا في 2030، الوسط الجزائرية، تاريخ النشر: 24-02-2020، على الموقع الإليكتروني: https://bit.ly/3b46RGZ ، تاريخ التصفح: 25-11-2021، على الساعة: 06:00.

من خلال ما تقدم، يتضح أنّ الجزائر بقياس مؤشراتها الاجتماعيّة والاقتصاديّة والبيئيّة والمؤسسيّة والثقافيّة والتكنولوجيّة، ومؤشر سيادة القانون، حققت نوعاً من التقدم في التنمية، من خلال تحسين ظروف المعيشيّة وتحقيق الرفاهية، إلا أنها مازالت نوعا ما متأخرة في تحقيق التنمية المستدامة بأبعادها المتكاملة فيما بينها، وفي إطار سعيها لتحقيقها عن طريق سياسات واستراتيجيات وبرامج وخطط تنمويّة، لقيت عدة معوقات وصعوبات وتحديات حالت دون تحقيقها للتنمية، لذلك لابد من صنّاع القرار ايجاد حلول وبدائل تنموية ترتقي بالمجتمع إلى نماء مستدام دائم ومتواصل وشامل يمس كل مجال الحياة مع مراعاة حقوق الاجيال الحالية والمستقبليّة، مما تحقيق العدالة والمساواة، والرفاهية، وبالتالي تحقيق أهداف التنمية المستدامة المسطرة آفاق 2030.

الخاتمة

الخاتمة

في الختام: يتضح أنّ التنمية المستدامة من الموضوعات الّتي حظيت باهتمام الباحثين والمفكرين في العالم، بعد التطور التكنولوجي والصناعي، ومع اتساع حجم تدخل الدولة، ممّا أسهم في ظهور الإدارة العامة كعلم قائم بذاته، ولتحسين أداء الجهاز الحكومي من خلال تفعيل وظائف الإدارة والمتمثلة في التخطيط والتنظيم والتوجيه والقيادة والتنسيق والرقابة ممّا يجعله يعمل بشكل أكثر كفاءة وأقل تكلفة، لتحقيق التنمية، ومع تزايد الطلب على الإصلاح جعل البحث عن أساليب إداريّة جديدة ضرورة هامة، فظهرت المفاهيم الحديثة للإدارة العامة والمتمثلة في ادارة الجودة الشاملة واعادة الهندسة الإداريّة (الهندرة)، والادارة الالكترونيّة، والحوكمة لتساعد الإدارات في صنع وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج التنمويّة لتحقيق التنمية المستدامة، وضمان العدالة والمساواة.

أدت التحديات الّتي تواجه العالم إلى ظهور مفهوم التنمية المستدامة لحل المشاكل التي واجهت الدول بسبب التطور، فهي تهدف لحماية موارد الأجيال الحاليّة والمقبلة من الاستنزاف واستغلالها استغلال رشيد وعادل، من خلال تبني إحدى آليات الحكم الراشد أو الحوكمة الرشيدة المتمثلة في سيادة القانون فقد تعددت مفاهيمها، واهتم بها الباحثون لأهميتها في تحقيق العدالة والمساواة من قبل المؤسسات من خلال الاستراتيجيات والبرامج والسياسات المتعلقة بالتنميّة المستدامة وخلق مناخ تسود فيه سيادة القانون بما يحقق العدالة.

فالإدارة العامة الرشيدة هي الّتي تتبنى مبدأ سيادة القانون ضمن اولوياتها لتحقيق التنميّة المستدامة بمختلف أبعادها، نظرا لأنّ العلاقة الّتي تربط هذه المتغيرات (سيادة القانون، الإدارة العامة، التنمية المستدامة) علاقة ارتباطيّة تكامليّة ومنسجمة، فمن خلالها تتحقق التنمية المستدامة وبدونها تنعدم، وعليه توصلت الدراسة للنتائج التالية:

1- تحظى مفاهيم التنمية المستدامة والإدارة العامة وسيادة القانون باهتمام كبير في العالم، نظراً لدورهم الفعال في النهوض بالأمم، وفي ظل التغيرات الكبيرة الّتي اجتاحت العالم فكان لابد على الدول مواكبتها والتكيّف معها من خلال وضع سياسات وبرامج واستراتيجيات عامة فعالة للحاق بركب الدول المتقدمة وتحقيق التنميّة في مجالاتها المختلفة لتلبية احتياجات الأجيال الحالية والمستقبليّة مع الحفاظ على الموارد واستخدامها بعقلانية، ولتحقيق سياسات التنمية المستدامة كان من الضروري وجود إدارة عامة رشيدة والعدالة في تطبيق القوانين.

عطفاً على ما سبق، نستنتج أنّه لتحقيق التنمية المستدامة بمختلف أبعادها، يجب تطبيق أليات الحوكمة الرشيدة، بمشاركة كافة الفاعلين الرسميّين والغير الرسميّين في العمليّة التنمويّة، أيّ تجسيد المساءلة والمحاسبة والنزاهة والشفافيّة والعدالة والمساواة وسيادة القانون لتحقيق التنمية المستدامة.

الخاتمة

كما نخلص لأنّ الإدارة العامة تعنى بتلبية احتياجات المواطنين وتحقيق المصلحة العامة من خلال صنع ورسم السياسة العامة وتنفيذها، وبالتالي تحقيق أهدافها الاقتصاديّة والاجتماعيّة والقانونيّة والسياسيّة...إلخ، كما تعمل على ضمان الأداء الرشيد للمؤسسات بشكل فعال ومرن لتقديم خدمة عامة جيدة ترقى بتطلعات المواطنين؛ ومع ذلك، فإنّها تتأثر بالعوامل المحيطة ببيئتها. بناءً على ما سبق، نستنتج أنّ تحقيق التنمية المستدامة يركز على مدى فاعلية وكفاءة الجهاز الحكومي في تنفيذ السياسات العامة باعتبار أنّه الجهة المنوط بها وضع وتنفيذ السياسة العامة التنمويّة من خلال البرامج والاستراتيجيات والخطط الموضوعة، وأيضا بتجسيد إحدى مبادئ الحوكمة الرشيدة المتمثلة في سيادة القانون باعتبارها واحدة من أهّم المتغيرات الّتي تقوم عليها الدراسة، فالعدالة في تطبيق القوانين مما يكرس مبدأ سيادة القانون، فلا يوجد تنمية مستدامة بدون سيادة القانون وبدون إدارة ذات كفاءة وفعالية.

إنّ التنمية المستدامة هي التنميّة الّتي تلبي احتياجات الأجيال الحالية والقادمة، عن طريق الاستغلال الرشيد والمستدام للموارد، خاصة في ضوء التطورات التي شهدها العالم، وبالتالي كان لابد من وضع سياسات تنمويّة رشيدة تضع احتياجات الأجيال اللاحقة في مقدمة أولوياتها، مع إشراك جميع الفواعل الرسميّة وغير الرسميّة، وضرورة توعيّة الأفراد للحد من المخاطر في ظل الانتهاكات الّتي قد تلحق بالبيئة وصولا للإنسان، حيث لعبت المؤتمرات والاتفاقيات دوراً محورياً في ولادة مفهوم التنمية المستدامة من خلال الحث على الاستغلال الرشيد للموارد والحفاظ عليها للأجيال الحالية والمستقبليّة، الّتي تلبي متطلبات التنمية المستدامة بأبعادها، حيث أنّ الاهتمام ببعد واحد بعيداً عن الأبعاد الأخرى يعيق عملية التنمية وتجعلها غير متكافئة وتؤثر عليها، لأنّ التنمية المستدامة ليست مجرد بُعد بيئي فقط، وإنّما هي تكامل لجميع الأبعاد (الاجتماعيّة والبيئيّة والتكنولوجيّة والإداريّة والسياسيّة والثقافيّة والاقتصاديّة والأخلاقيّة)، لذلك يجب أن تتفاعل الأبعاد فيما بينها لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

عطفاً عليه، نستنتج أنّ تحقيق أهداف التنمية المستدامة لا يمكن أن ينجح إلاّ إذ كان هناك تكامل وتناغم وترابط بين جميع أبعاد التنمية المستدامة. ومن من خلال ما تقدم نؤكد صحة الفرضيّة الأولى.

2- إنّ لتحقيق التنمية المستدامة لابد من الاعتماد على الأساليب الجديدة للإدارة العامة من إدارة الجودة الشاملة واعادة هندسة العملية الاداريّة والحوكمة للنهوض بالدول والتحقيق الفعلي للتنميّة المستدامة وضمان التوزيع العادل للموارد للأجيال الحالية والمستقبليّة، ممّا يحقق الرفاهيّة، مع الاشراك الفعال للفواعل الرسميّة وغير الرسميّة نظرا لدورهم المهّم في العملية التنمويّة. فلا يمكن تطبيق التنميّة المستدامة بدون إدارة جيدة ونظام قانوني، لأنّ التشريعات وحدها غير كافية بدون وجود مؤسسات تتسم بالكفاءة.

الخاتمة

بناءً على ما سبق، نستنتج أنّ العلاقة بين الإدارة العامة والتنمية المستدامة في ظل سيادة القانون هي علاقة تكاملية؛ حيث أنّ الاعتماد على الأساليب الحديثة من إعادة هندسة العمليات الإدارية لإحداث تغيير شامل، بما يحقق التنمية المستدامة، وكذلك إدارة الجودة الشاملة التي تهتم بالتحسين المستمر في الإدارات، عن طريق القيادة والتدريب والمسؤولية، وكذلك الإدارة الإلكترونية التي تساهم في تحقيق التنمية المستدامة من خلال عصرنة الادارات لتتوافق مع تطلعات المواطنين واحتياجاتهم، بما في ذلك تلبية خدامتهم وتحقيق المصلحة العامة، من خلال المساواة والعدالة في تطبيق القوانين من قبل الإدارة العامة مما يؤدي تلقائيا لتحقيق التنمية المستدامة، وبمشاركة جميع الفواعل الرسمية والغير رسمية، فنجاح أو فشل السياسات العامة للتنمية المستدامة مرتبط بمدى تطبيق الإدارات العامة للقوانين والالتزام بسيادة القانون والمساواة، والعدالة والشفافية، مما يقلل الفساد بمختلف أنواعه، فالإدارة الجيدة ستؤدي حتما إلى النجاح في تنفيذ سياسات التنمية المستدامة، وبالتالي تحقيق نماء مستدام؛ حيث لا يمكن للإدارة العامة تحقيق التنمية المستدامة في مناخ لا يحتوي على سيادة القانون، بناءً على ما سبق طرحه تم تأكيد الفرضية الثانية.

3- تعتبر تجربة الجزائر في مجال التنمية المستدامة مهمة من خلال الاستراتيجيات والبرامج التي تم وضعها، لكن نجاحها يظل مرتبطاً بالتحديات والصعوبات التي تواجهها، لذلك من الضروري تحقيق المساواة والعدالة، واشراك جميع أبعاد التّنمية المستدامة في السياسات العامة؛ حيث تبنت الجزائر استراتيجيات وبرامج للتحقيق التنمية من خلال أدوات إدارة التنمية المستدامة.

عطفاً عليه، نستنتج أنّ الأليات التشريعية والمؤسسية والاقتصادية والتعليمية والتثقيفية والتنظيمية لإدارة سياسة التنمية المستدامة في الجزائر ساهمت بشكل فعال في تحقيق التنمية المستدامة، لكن هذا لا يمنع من مواجهتها للتحديات التي تعيق تحقيق التنمية المستدامة على أرض الواقع؛ حيث أنّ الجزائر أولت اهتمام للجهاز المنفذ لسياساتها من خلال إنشاء هيئات إدارية كفيلة بتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، ولكل منها تخصصها ومجالها الخاص، فجميع المؤسسات تساهم بشكل أو بآخر في تحقيق أهداف التنمية المستدامة بأبعادها الرئيسية والثانوية المتمثلة في الأبعاد البيئيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة والتقنيّة والإداريّة، والثقافيّة والسياسيّة.

كما نخلص إلى أنّ برامج الانعاش الاقتصادي التي اعتمدتها الجزائر ساهمت في رفع النمو الاقتصادي وتحقيق التنمية المستدامة بتخصيص مبالغ مالية معتبرة لدعم عجلة التنمية وإنعاش الاقتصاد الوطني خاصة بعد الظروف التي وصلت لها الجزائر، وسعيها لدعم التنمية من خلال عدة اصلاحات، وجاء البرنامج بمثابة إنعاش جديد للاقتصاد الوطني؛ حيث حقق نتائج مهمة، أدت لتحسن الظروف المعيشية للمواطنين، وتطور معدلات النمو، إلا أنّها شهدت أيضا تذبذب بسبب الأزمات الاقتصاديّة التي تؤثر على الاقتصاد الوطني، خاصة وأنّ الجزائر تعتمد على قطاع المحروقات، فمن الضروري دعم كافة القطاعات للإيجاد بدائل تنمويّة خارج قطاع المحروقات. كما

أنّ هناك عدة أسباب أخرى تؤثر على تحقيق التنمية أبرزها جائحة كورونا وتأثيرها على جميع القطاعات، مما يعرقل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، لذلك كان لابد من تكثيف جهود الجميع للنهوض بالبلاد إلى مستوى يرقى لتطلعات مواطنيها، وتشجيع الاستثمار لرفع من مستوى المعيشيّة وخلق فرص عمل وتقليص البطالة وحماية البيئة، وتشجيع الاقتصاد المستدام لتحقيق الانتعاش الاقتصاديّ في إطار التنمية المستدامة، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.

4- يتطلب تحقيق التنمية المستدامة معرفة مدى نجاح أو فشل السياسات العامة المتعلقة بالتنمية المستدامة في الجزائر بمختلف أبعادها، وتأثير سيادة القانون عليها، حيث عملت الجزائر على تحقيق التنمية المستدامة في مختلف المجالات من خلال صنع ورسم السياسات العامة والبرامج والاستراتيجيات المتعلقة بالتنميّة المستدامة وتنفيذها؛ وذلك راجع إلى أنّ الجزائر تبنت أهداف التنمية المستدامة ضمن استراتيجياتها وبرامجها الوطنية، ونستنتج من خلال قياس مؤشرات التنمية المستدامة، أنّ تطبيق مبدأ سيادة القانون في الإدارة العامة يؤدي حتما إلي تحقيق التنمية المستدامة بأبعادها المختلفة نظراً لأهميته في أي دولة؛ حيث تعتمد الدول على قياس المؤشرات لمعرفة مدى نجاعة وفشل السياسات العامة للتنمية المستدامة، لأنها مقترنة بمدى التطبيق الفعلي على أرض الواقع، بالإضافة إلى ذلك، فإنّ نجاح الجهاز الحكومي في أداء وظائفه بفعالية وتطبيقه للقوانين يضمن تحقيق العدالة والمساواة، فلا وجود لتنمية مستدامة بدون قانون وإدارة ذات كفاءة؛ حيث أنّ العدالة في توزيع الموارد لا تقوم إلاّ إذ تم تبني سيادة القانون في صنع وتنفيذ السياسات العامة، نظراً لأهمية مؤشر سيادة القانون في تقييم مدى خضوع الجهاز الإداري للقانون.

بناءً على المؤشرات الاقتصادية في الجزائر، بلغ معدل النمو السنوي للناتج المحلي الإجمالي في السنوات الأخيرة (2017-2018-2019) عجزا بسبب الظروف الاقتصادية السائدة، وتراجع سعر النفط، باعتبار أن الاقتصاد الجزائري يعتمد على المحروقات، وهذا ما جعله هشاً، لذلك لابد من التنويع في الاقتصاد، وفيما يخص الميزان التجاري في الجزائر، فقد تحسن، نتيجة برامج الانعاش الاقتصادي والاصلاحات المنتهجة؛ غير أنه بعد ذلك، سجلت الجزائر عجزا في السنوات الاخيرة بسبب الازمة المالية العالمية التي أثرت على الاقتصاد الوطني، أما بالنسبة لمعدل التضخم سجل انخفاضا عام 2018 لـ 4.27%، بسبب انخفاض الاسعار السلع والخدمات، فيما شهدت الميزانية العامة للدولة الجزائرية عجزاً، بسبب الاعتماد على قطاع المحروقات الذي يسجل عدم استقرار مما يؤثر على الاقتصادي الوطني، أما فيما يخص الدين الخارجي للجزائر فقد سجل تراجع مقارنة بالسنوات الماضية، ويرجع لانتهاج الجزائر سياسات أدت إلى خفض ديونها الخارجية، وعلى الرغم من التحسن النسبي الذي شهدته الجزائر في السنوات الاخيرة في مؤشراتها الاقتصادية، إلا أن اقتصادها لايزال هشاً، لأنه مبني على قطاع المحروقات، لذلك من الضروري ايجاد بدائل تنموية جديدة بتنويع اقتصادها.

كما شهدت المؤشرات البيئية اهتماماً من قبل الدولة الجزائرية من خلال المحافظة على البيئة في ظل الانتهاكات التي تلحق بالإنسان والبيئة بما يحقق التنمية المستدامة ، وحرصت على وضع استراتيجيات لحماية الغطاء الغابي خاصة في ظل الحرائق التي مسته، وحماية الاراضي من التصحر والتلوث بأنواعه، وحماية المحميات الطبيعية ... إلخ.

أما البعد المؤسسي فكان الاهتمام واضحاً بتطوير البنية التحتية للقطاع البريدي؛ لما يوفره من خدمات مهمة ومتنوعة تتناسب مع تطلعات المواطنين، والدور المهم لوسائل التواصل الاجتماعي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

أما فيما يخص المؤشرات الاجتماعية الجزائرية، فقد شهد معدل التوظيف ارتفاعا عام 2016 بنسبة 38.06%، نتيجة سياسات التشغيل المتبعة لتوفير فرص عمل، ثم انخفض في السنوات الاخيرة؛ حيث سجل 35.13% عام 2020، نتيجة لعدة أسباب أبرزها عدم وجود سياسة توظيف واضحة، وندرة الوظائف، وكذلك تأثير الازمات الاقتصادية، وتداعيات جائحة كورونا على التشغيل وعلى سوق العمل، في ظل قلة فرص التوظيف، وهذا ما أدى إلى ارتفاع معدلات البطالة التي بلغت إلى 12.83% عام 2020، كما اهتمت الدولة الجزائرية بالقطاع الصحي بوضع الاجراءات المناسبة والصارمة للحد من انتشار فيروس كورونا، خاصة تأثيره الكبير على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، فضلاً عن اهتمام الدولة بالتعليم والتكوين، والبحث العلمي، من خلال تنمية قدرات العنصر البشري.

أما فيما يخص المؤشرات الثقافية، وفي ضوء البحث عن بدائل تنموية خاصة في ظل الازمات الاقتصادية أصبح من الضروري العمل على تشجيع الصناعة التقليدية وتشجيع الاستثمار في المتاحف، وتنشيط السياحة الثقافية، بالإضافة لترقيه المسارح، والاهتمام بالمكتبات لتنمية القدرات وتطوريها، وكذلك الاستثمار في المجال السينمائي، لتحقيق اقتصاد وطني مستدام يرقى بمستوى تطلعات المواطنين.

كما نجد أنّ مؤشر سيادة القانون في الجزائر قد تراجع في الترتيب العالمي في السنوات الاخيرة وفقاً للإحصائيات التي سجلها التقرير السنوي الصادر عن مؤسسة مشروع العدالة العالمية، وعلى اعتبار أن سيادة القانون مهمة لتحقيق التنمية وأن لا تنمية بدون سيادة القانون، يجب اعادة النظر في السياسات المتبعة وتعزيز سيادة القانون لضمان تحقيق التنمية المستدامة وتكريس آليات الحوكمة الرشيدة كدعامة أساسية للتنمية.

بناءً على ما سبق، نخلص أنّ الجزائر من خلال قياس المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والبيئية والمؤسسية ومؤشرات سيادة القانون حققت تبايناً في الاحصائيات في مختلف المجالات؛ حيث كانت النتائج بين مرتفعة ومنخفضة، ومستقرة في بعض الأحيان، وعلى الرغم من تحقيق الجزائر لمعدلات جيدة في التنمية، وفي إطار تنفيذ البرامج والخطط التنموية واجهت الدولة

العديد من التحديات التي كانت تقف عائقا أمام تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول 2030، فكان لابد على الدولة الجزائرية اتخاذ عدة إجراءات لتفادي العراقيل والتحديات التي تواجها، لتلبية تطلعات واحتياجات الأجيال، وتحسين ظروف معيشتهم، مما يحقق الرفاهية، وعليه، أصبح من الضروري إيجاد بدائل جديدة للتنمية عن طريق دعم الاقتصاد الاخضر، والاقتصاد البنفسجي، والاقتصاد التدويري، والاقتصاد الأزرق، والاقتصاد المعرفي للمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة من خلال تبني استراتيجيات وخطط تنموية ضمن رؤية مستقبلية لتحقيق متطلبات خطة التنمية المستدامة 2030، ومن هنا نؤكد صحة الفرضة الرابعة.

الاقتراحات:

بناءً على نتائج الدراسة، سنقدم الاقتراحات التالية:

1- ضرورة اشراك كل أبعاد التنمية المستدامة لتحقيق النمو المستدام في الجزائر.

2- دعم الاستثمار المستدام في مختلف المجالات لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في الجزائر.

3- تعزيز دور الفواعل الرسمية وغير الرسمية في صنع وتنفيذ السياسات العامة للتنمية المستدامة في مختلف المجالات، وتوفير بيئة مواتية لإنجاح العملية التنمويّة.

4-تعزيز سيادة القانون بما يضمن التنفيذ الفعال لسياسات التنمية بما يحقق التنمية المستدامة والعدالة والمساواة.

5- التوجه نحو الاقتصاد المستدام لإيجاد بدائل تنمويّة جديدة مما يحقق التنمية المستدامة في الجزائر.

6- نشر الوعي بأهمية التنمية المستدامة من خلال وسائل الإعلام والمؤتمرات والأيام الدراسية، والدورات التدريبيّة، ومواقع التواصل الاجتماعي بتطبيقاته المختلفة، وزيادة الاهتمام بالتربية البيئية في الجزائر

7- تفعيل الرقابة للحد من الفساد وتطبيق القوانين مما يحقق الحوكمة الرشيدة.

8- العمل على ايجاد الطاقات البديلة الصديقة للبيئة من أجل تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر.

9- تعزيز آليات الحوكمة الرشيدة لتحقيق التنمية المستدامة بالجزائر في ظل التحديات التي تواجهها.

10- تشجيع التعاون الدولي في مختلف المجالات لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر.

11- تشجيع تدريب العنصر البشري لرفع كفاءته وقدراته لتحقيق التنمية بوتيرة أسرع وأكثر فاعلية.

12- تشجيع الاقتصاد الاخضر، والاقتصاد البنفسجي، والاقتصاد التدويري، والاقتصاد الأزرق، والاقتصاد المعرفي للمساهمة في تحقيق متطلبات التنمية المستدامة.

الملاحق

الملحق رقم 01:

أهداف التنمية المستدامة (SDGs) الـ17

الرقم	الهدف
01	القضاء على الفقر بجميع أشكاله.
02	القضاء على الجوع وتحقيق الأمن الغذائي وتحسين التّغذية والإنتاجيّة الزراعيّة.
03	ضمان حياة صحّية جيّدة والرفاهية بتوفير مستوى معيشي ملائم لجميع الأعمار والفئات.
04	ضمان التّعليم الجيد والشامل للجميع وتعزيز فرص التعليم ذي الجودة العالية والمستمر للجميع.
05	تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النّساء والفتيات.
06	ضمان حصول الجميع على المياه الصّالحة للشرب، وتوفير مرافق الصرف الصّحي للجميع، وتشجيع النظافة الصّحية.
07	ضمان الحصول على طاقة حديثة ونظيفة والمستدامة للجميع، وبأسعار معقولة.
08	تعزيز النّمو الاقتصادي، وتحقيق العمالة الكاملة والمنتجة، والعمل اللائق للجميع.
09	تعزيز الصّناعة المستدامة، والاستثمار في البنية التّحتية، وتشجيع الابتكار.
10	الحد من أوجه عدم المساواة داخل الدّول وبين الدّول.
11	بناء مدن آمنة ومستدامة، وتحسين بيئة الأحياء الفقيرة والمستوطنات غير الرّسميّة، وتحسين نظم التّخطيط والإدارة الحضريّين لتكون شاملة وتشاركيّة للكافة.
12	ضمان الاستهلاك والإنتاج المستدام.
13	اتّخاذ إجراءات جماعية عاجلة لتحسين المناخ من طرف كلّ دول العالم.
14	تعزيز الحفاظ على المحيطات والأنهار والبحار والموارد البحريّة، وترشيد استخدامها.
15	حفظ واستعادة الاستخدام المستدام للنّظم الإيكولوجية الأرضيّة، وحماية الغابات، ومحاربة التّصحّر والمحافظة على التّنوع البيولوجي.
16	تعزيز السّلام الدّولي والاستقرار وحقوق الإنسان والحكم الفعّال القائم على سيادة القانون لتحقيق التّنمية المستدامة، والعمل على تحقيق العدالة للفئات الأكثر تعرّضا للخطر وإقامة مؤسّسات قويّة وفعّالة في المجتمع، والمساءلة على جميع المستويات.
17	تعزيز التّعاون والشّراكة على المستوى الدّولي لتحقيق التنمية المستدامة

Source : United Nations, Sustainabele Development Goals(the 17 Goals), Web sit : https://bit.ly/3sX4yKQ , date of entry : 29/08/2020.

الملحق رقم 02:

The Talloires Déclaration, 10 point Action plan, 1990

Association of University Leaders for a Sustainable Future

The Talloires Declaration
10 Point Action Plan

We, the presidents, rectors, and vice chancellors of universities from all regions of the world are deeply concerned about the unprecedented scale and speed of environmental pollution and degradation, and the depletion of natural resources.

Local, regional, and global air and water pollution; accumulation and distribution of toxic wastes; destruction and depletion of forests, soil, and water; depletion of the ozone layer and emission of "green house" gases threaten the survival of humans and thousands of other living species, the integrity of the earth and its biodiversity, the security of nations, and the heritage of future generations. These environmental changes are caused by inequitable and unsustainable production and consumption patterns that aggravate poverty in many regions of the world.

We believe that urgent actions are needed to address these fundamental problems and reverse the trends. Stabilization of human population, adoption of environmentally sound industrial and agricultural technologies, reforestation, and ecological restoration are crucial elements in creating an equitable and sustainable future for all humankind in harmony with nature.

Universities have a major role in the education, research, policy formation, and information exchange necessary to make these goals possible. Thus, university leaders must initiate and support mobilization of internal and external resources so that their institutions respond to this urgent challenge.

We, therefore, agree to take the following actions:

1) Increase Awareness of Environmentally Sustainable Development
Use every opportunity to raise public, government, industry, foundation, and university awareness by openly addressing the urgent need to move toward an environmentally sustainable future.

2) Create an Institutional Culture of Sustainability
Encourage all universities to engage in education, research, policy formation, and information exchange on population, environment, and development to move toward global sustainability.

3) Educate for Environmentally Responsible Citizenship
Establish programs to produce expertise in environmental management, sustainable economic development, population, and related fields to ensure that all university graduates are environmentally literate and have the awareness and understanding to be ecologically responsible citizens.

4) Foster Environmental Literacy For All
Create programs to develop the capability of university faculty to teach environmental literacy to all undergraduate, graduate, and professional students.

5) Practice Institutional Ecology
Set an example of environmental responsibility by establishing institutional ecology policies and practices of resource conservation, recycling, waste reduction, and environmentally sound operations.

6) Involve All Stakeholders
Encourage involvement of government, foundations, and industry in supporting interdisciplinary research, education, policy formation, and information exchange in environmentally sustainable development. Expand work with community and nongovernmental organizations to assist in finding solutions to environmental problems.

7) Collaborate for Interdisciplinary Approaches
Convene university faculty and administrators with environmental practitioners to develop interdisciplinary approaches to curricula, research initiatives, operations, and outreach activities that support an environmentally sustainable future.

8) Enhance Capacity of Primary and Secondary Schools
Establish partnerships with primary and secondary schools to help develop the capacity for interdisciplinary teaching about population, environment, and sustainable development.

9) Broaden Service and Outreach Nationally and Internationally
Work with national and international organizations to promote a worldwide university effort toward a sustainable future.

10) Maintain the Movement
Establish a Secretariat and a steering committee to continue this momentum, and to inform and support each other's efforts in carrying out this declaration.

Source : Association of university leaders for a sustainable future (ULSF). The Talloires Déclaration, 10 point Action plan, 1990, https://bit.ly/3tloRlw .

الملحق رقم 03:

مؤشرات سيادة القانون

العامل الأول: القيود على سلطات الحكومة	العامل الثاني: غياب الفساد
1.1سلطات الحكومة مقيدة بشكل فعّال من قبل السلطة التشريعية. 1.2سلطات الحكومة مقيّدة فعليًا من قبل السلطة القضائية. 1.3سلطات الحكومة مقيّدة بشكل فعال من خلال تدقيق ومراجعة مستقلة. 1.4معاقبة المسؤولين الحكوميين لسوء السلوك. 1.5السلطات الحكومية تخضع لضوابط غير حكومية. 1.6 يخضع انتقال السلطة للقانون.	2.1لا يستخدم المسؤولون الحكوميون في السلطة التنفيذية المناصب العامة لتحقيق مكاسب خاصّة. 2.2لا يستخدم المسؤولون الحكوميون في السلطة القضائية المناصب العامة لتحقيق مكاسب شخصية. 2.3لا يستخدم المسؤولون الحكوميون في الشرطة والجيش المناصب العامّة لتحقيق مكاسب شخصية. 2.4 لا يستخدم المسؤولون الحكوميون في السّلطة التشريعية المناصب العامة لتحقيق مكاسب خاصة.
العامل الثالث: الحكومة المفتوحة	**العامل الرابع: الحقوق الأساسية**
3.1القوانين المنشورة والبيانات الحكومية. 3.2الحق في المعلومات. 3.3المشاركة المدنية. 3.4 آليّات الشكوى.	4.1المساواة في المعاملة وعدم التّمييز. 4-2الحق في الحياة والأمن مضمون بشكل فعّال. 4.3الإجراءات القانونيّة الواجبة وحقوق المتهم. 4.4حرية الرأي والتّعبير مكفولة بشكل فعّال. 4.5حرية المعتقد والدين مكفولة فعليًا. 4.6الحرية من التدخّل التعسفي في الخصوصية مضمون بشكل فعّال. 4.7حرية التّجمع وتكوين الجمعيات مكفولة بشكل فعّال. 4.8 ضمان حقوق العمل الأساسية بشكل فعّال.
العامل الخامس: النظام والأمن	**العامل السادس: الإنفاذ التنظيمي**
5.1يتم التحكم في الجريمة بشكل فعّال. 5.2الصراع الأهلي محدود بشكل فعّال. 5.3لا يلجأ الناس إلى العنف لمعالجة المظالم الشخصيّة الإنفاذ التنظيمي. 6.1يتم تطبيق اللوائح الحكومية بشكل فعّال. 6.2يتم تطبيق اللوائح الحكومية وإنفاذها دون تأثير غير لائق. 6.3تتم الإجراءات الإداريّة دون تأخير غير معقول. 6.4يتم احترام الإجراءات القانونية الواجبة في الإجراءات الإداريّة.	6.1يتم تطبيق اللوائح الحكومية بشكل فعّال. 6.2يتم تطبيق اللوائح الحكومية وإنفاذها دون تأثير غير لائق. 6.3تتم الإجراءات الإدارية دون تأخير غير معقول. 6.4يتم احترام الإجراءات القانونية الواجبة في الإجراءات الإداريّة. 6.5 لا تقوم الحكومة بمصادرة الملكية بدون إجراءات قانونية وتعويض مناسب.

6.5 لا تقوم الحكومة بمصادرة الملكية بدون إجراءات قانونيّة وتعويض مناسب.	
العامل السابع: العدالة المدنية	**العامل الثامن: العدالة الجنائية**
7.1يمكن للنّاس الوصول إلى العدالة المدنية وتحملها. 7.2العدالة المدنية خالية من التمييز. 7.3العدالة المدنية خالية من الفساد. 7.4العدالة المدنية خالية من التأثير الحكومي غير اللائق. 7.5لا تخضع العدالة المدنية لتأخير غير معقول. 7.6يتم تطبيق العدالة المدنية بشكل فعّال. 7.7 آليات حل النزاعات البديلة متاحة ومحايدة وفعّالة.	8.1نظام التحقيق الجنائي فعّال. 8.2نظام التقاضي الجنائي في الوقت المناسب وفعّال. 8.3النظام الإصلاحي فعّال في الحد من السلوك الإجرامي. 8.4نظام العدالة الجنائية غير متحيّز. 8.5نظام العدالة الجنائيّة خالٍ من الفساد. 8.6نظام العدالة الجنائية خالٍ من التأثير الحكومي غير اللّائق. 8.7 الإجراءات القانونية الواجبة وحقوق المتّهم.
العامل التاسع: العدالة غير الرسميّة	
9.1العدالة غير الرسمية مناسبة وفعّالة. 9.2العدالة غير الرسميّة نزيهة وخالية من التأثير غير اللائق. 9.3 العدالة غير الرسمية تحترم وتحمي الحقوق الأساسيّة.	

Source: Alejandro Ponce, The WJP Rule of Law Index 2020 report, the World Justice Project. The WJP Rule of Law Index and the World Justice Project Rule of Law Index, Washington, USA, 2020, p p 11-12.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

❖ المصادر

❖ النصوص القانونية:

- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 1976، الصادر بأمر رقم 76-97 مؤرخ في 22 نوفمبر 1976، (ج. ر. ج، العدد(94)، 24 نوفمبر 1976)
- نشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير 1989، الصادر بمرسوم رئاسي لرقم 89-18 مؤرخ في 28 فبراير 1989، (ج. ر. ج، العدد(9)، 1 مارس 1989)
- نص التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر 1996، الصادر بالمرسوم الرئاسي رقم 96-438 مؤرخ في 7 ديسمبر 1996، (ج. ر. ج، العدد(76)، المؤرخة في 8 ديسمبر 1996)
- التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020، الصادر بمرسوم رئاسي رقم 20-442 مؤرخ في 30 ديسمبر 2020، (ج. ر. ج، العدد(82)، 30 ديسمبر 2020)
- اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغيير المناخ الموافق عليها من طرف الجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة في 9 مايو سنة 1992، والمصادقة عليها بموجب مرسوم رئاسي رقم 93-99 المؤرخ في 10 ابريل سنة 1993، (ج. ر. ج، العدد (24)، المؤرخة في 21 ابريل 1993).
- الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي الموقع عليها في ريو دي جانيرو في 05 يونيو سنة 1992، والمصادقة عليها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 95-163 المؤرخ في 6 جوان 1995، (ج. ر. ج، العدد(32)، المؤرخة في 14 يونيو سنة 1995).
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويروك يوم 31 أكتوبر سنة 2003، والمصادقة عليها بتحفظ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 19 أبريل سنة 2004، (ج. ر. ج، العدد(26)، المؤرخة في 25 أبريل 2004)
- بروتوكول كيوتو حول اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ المحرر بكيوتو يوم 11 ديسمبر سنة 1997، والمصادق عليه بموجب مرسوم رئاسي رقم 04-144 المؤرخ في 28 افريل 2004، (ج. ر. ج، العدد(29)، المؤرخة في 9 مايو 2004).
- القانون رقم 80-05 المؤرخ في 1 مارس 1980، يتعلق بممارسة وظيفة الرقابة من طرف مجلس المحاسبة، (ج. ر. ج، العدد(10) 4 مارس 1980)
- قانون رقم 85-05 المؤرخ في 16 فيفري 1985، يتعلق بحماية الصحة وترقيتها، (ج. ر. ج، العدد (8)، المؤرخة في 17 فيفري 1985)
- القانون رقم 90-32 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990، يتعلق بمجلس المحاسبة وسيره، (ج. ر. ج، العدد(53)، 05 ديسمير 1990)
- القانون رقم 90-29 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990، يتعلق بالتهيئة والتعمير، (ج. ر. ج، العدد (52)، المؤرخة في 02 ديسمبر 1990)
- القانون رقم 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر سنة 1991، المتضمن قانون المالية لسنة 1992،(ج. ر. ج، العدد(65)، المؤرخة في 18 ديسمبر 1991)

قائمة المصادر والمراجع

- قانون رقم 01_20 مؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتعلق بتهيئة الإقليم وتنمية المستدامة (ج. ر. ج، العدد (77) المؤرخة في 15ديسمبر 2001)
- القانون رقم 01-19، المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وازالتها، (ج. ر.ج ، العدد 77، مؤرخة في 15 ديسمبر 2001)
- قانون قانون رقم 01-21 مؤرخ في 22 ديسمبر 2001، يتضمن قانون المالية لسنة 2002، (ج. ر. ج، العدد(79)، المؤرخة في 2001)
- القانون رقم 02-02 المؤرخ في 05 فبراير 2002 يتعلق بحماية الساحل وتثمينه، (ج. ر. ج، العدد (10)، المؤرخة في 12 فبراير 2002)
- قانون رقم 02-11 المؤرخ في 24 ديسمبر سنة 2002، يتضمن قانون المالية لسنة 2003، (ج. ر. ج، العدد(86)، لمؤرخة في 25 ديسمبر 2002).
- قانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، (ج. ر .ج، العدد(43)، 20 يوليو 2003)
- القانون رقم 03-03 المؤرخ في 17 فبراير سنة 2003، يتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية، (ج. ر. ج، العدد(11)، المؤرخة في 19 فبراير 2003)
- قانون رقم 03-22 مؤرخ في 28 ديسمبر 2003، يتضمن قانون المالية لسنة 2004، (ج. ر.ج، العدد(83)، المؤرخة في 29 ديسمبر 2003).
- قانون رقم 04-09، المؤرخ في 14 غشت 2004 يتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة (ج. ر .ج، العدد(52)، مؤرخة في 18 أوت 2004)
- القانون رقم 05-07 المؤرخ في 28 افريل 2005، يتعلق بالمحروقات، (ج. ر ج، العدد (50)، المؤرخة في 19 جويلية 2005)
- قانون رقم 05_16 مؤرخ في 31 ديسمبر سنة 2005، يتضمن قانون المالية لسنة 2006، (ج. ر.ج، العدد(85)، المؤرخة في 31 ديسمبر 2005)
- قانون رقم 05-12 المؤرخ في 4 اوت سنة 2005، يتعلق بالمياه، (ج. ر.ج، العدد(60)، المؤرخة في 4 سبتمبر 2005)
- قانون البلدية 11-10 المؤرخ في 22 جويلية 2011 المتعلق بالبلدية (ج. ر. ج، العدد(37)، في 03 جويلية 2011)
- القانون رقم 12-07 المؤرخ في 21 فبراير سنة 2012 المتعلق بالولاية (ج. ر. ج، العدد (17)، في 20 ماي 2012).
- قانون رقم 14-10 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2014، يتضمن قانون المالية لسنة 2015 (ج. ر. ج، العدد(78)، المؤرخة في 31 ديسمبر 2014)
- قانون رقم 15-18 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2015، يتضمن قانون المالية لسنة 2016 (ج. ر. ج، العدد(72)، المؤرخة في 31 ديسمبر 2015)
- القانون رقم 16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016، يتضمن التعديل الدستوري (ج. ر. ج، العدد(14)، 07 مارس 2016)

- قانون رقم 16-14 المؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2016، يتضمن قانون المالية لسنة 2017 (ج. ر. ج، العدد(77)، المؤرخة في 29 ديسمبر 2016)
- قانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017، يتضمن قانون المالية لسنة 2018، (ج. ر. ج، العدد(76)، المؤرخة في 28 ديسمبر 2017)
- قانون رقم 18-18 المؤرخ في 27 ديسمبر سنة 2018، يتضمن قانون المالية لسنة 2019 (ج. ر. ج، العدد(79)، المؤرخة في 30 ديسمبر 2018)
- القانون رقم 19-13 المؤرخ في 11 ديسمبر 2019، ينظم نشاطات المحروقات، (ج. ر. ج، العدد(79)، 22 ديسمبر 2019)
- قانون رقم 19- 14 المؤرخ في 11 ديسمبر سنة 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020 (ج. ر. ج، العدد(81)، المؤرخة في 31 ديسمبر 2019) .
- قانون رقم 20-16 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 2018، يتضمن قانون المالية لسنة 2021 (ج. ر. ج، العدد(83)، المؤرخة في 31 ديسمبر 2020).
- الأمر الرئاسي 01-03 المؤرخ في 20اوت 2001، يتعلق بتطوير الاستثمار، (ج. ر. ج، العدد (47)، مؤرخة في 22 اوت 2001)
- الأمر رقم 95-20 المؤرخ في 17 جويلية 1995، يتعلق بمجلس المحاسبة، (ج. ر. ج، العدد(39)، 23 جويلية 1995)
- الأمر رقم 06-10 المؤرخ في 29 جويلية 2006، يعدل ويتمم القانون رقم 05-07 المؤرخ في 28 افريل 2005، والمتعلق بالمحروقات، (ج. ر. ج، العدد(48)، 30 جويلية 2006)
- الأمر رقم 10-02 المؤرخ في 26 أوت 2010، يعدل ويتمم للأمر رقم 95-20 المؤرخ في 17 جويلية 1995 والمتعلق بمجلس المحاسبة،(ج. ر. ج، العدد(50)، 01 سبتمبر 2010)
- الامر رقم 15-01 المؤرخ في 23 يوليو سنة 2015، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015، (ج. ر. ج، العدد (40)، المؤرخة في 23 يوليو سنة 2015).
- المرسوم الرئاسي رقم 94-465 المؤرخ في 25 ديسمبر 1994، يتضمن إحداث مجلس أعلى للبيئة والتنمية المستديمة ويحدد صلاحياته وتنظيمه وعمله، (ج. ر. ج، العدد (01)، مؤرخة 8 يناير 1995).
- المرسوم الرئاسي رقم 21-37 مؤرخ في 6 جانفي 2021، يتضمن تشكيلة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي وسيره، (ج. ر. ج، العدد(03)، 10 جانفي 2021).
- المرسوم التنفيذي رقم 63-127 المؤرخ في 19 أفريل 1963، والمتضمن تنظيم وزارة المالية، (ج. ر. ج، العدد(23)،19 افريل 1963)
- المرسوم التنفيذي رقم 90-195 المؤرخ في 23 يونيو 1990، الذي يحدد قواعد تنظيم مصالح الفلاحة في الولاية وعملها، (ج. ر. ج، العدد (26) المؤرخة في 27 جوان 1990)
- مرسوم تنفيذي رقم 91-33 المؤرخ في 09 فيفري 1991 يتضمن إعادة تنظيم المتحف الوطني للطبيعة في وكالة وطنية لحفظ الطبيعة، ج.ر العدد 07 المؤرخة في 13 فبراير سنة 1991).
- مرسوم تنفيذي رقم 93-183 مؤرخ في 27 يوليو 1993 يتضمن إنشاء مصالح خارجية تابعة لإدارة البيئة ويحدد مهمتها وعملها، (ج. ر. ج، العدد (50)، المؤرخة في 28 يوليو 1993)

قائمة المصادر والمراجع

- المرسوم التنفيذي رقم 94-414 المؤرخ في 23 نوفمبر سنة 1994، يتضمن احداث مديريات للثقافة في الولايات وتنظيمها، (ج. ر. ج، العدد (79)، المؤرخة في 30 نوفمبر 1994)
- المرسوم التنفيذي رقم 95-333 المؤرخ في 25 أكتوبر سنة 1995، والمتضمن إنشاء محافظة الغابات ويحدد تنظيمها وعملها(ج. ر. ج، العدد(64)، المؤرخة في 29 أكتوبر 1995)
- مرسوم التنفيذي رقم 96-59 المؤرخ في 27 يناير 1996 يتضمن مهام المفتشيّة العامّة للبيئة، وتنظيم عملها (ج. ر. ج، العدد (07)، المؤرخة في 28 يناير 1996)
- مرسوم التنفيذي رقم 96-60، المؤرخ في 27 يناير 1996، يتضمن إحداث مفتشية للبيئة في الولاية، (ج. ر. ج، العدد(07)، 28 يناير 1996)
- مرسوم تنفيذي رقم 96-481 مؤرخ في 28 ديسمبر 1996، يحدد تنظيم المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستديمة وعمله، (ج. ر، ج، العدد (84) المؤرخة في 29 ديسمبر 1996)
- المرسوم التنفيذي 97-261 المؤرخ في 14 جويلية 1997، يحدد القواعد الخاصة بتنظيم مديريات الصحة والسكان الولائية وسيرها، (ج. ر. ج، العدد(47)، المؤرخة في 16 جويلية 1997)
- مرسوم التنفيذي رقم 98-352 المؤرخ في 10 نوفمبر 1998، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 91/33 المؤرخ في 09 فيفري 1991 والمتضمن إعادة تنظيم المتحف الوطني للطبيعة في وكالة وطنية لحفظ الطبيعة، (ج. ر. ج، العدد (84)، المؤرخة في 11 نوفمبر 1998).
- مرسوم تنفيذي رقم 02-175 مؤرخ في 20 ماي 2002، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات وتنظيمها وعملها، (ج. ر. ج، العدد (37)، المؤرخة في 26 ماي 2002).
- مرسوم تنفيذي رقم 02-115 مؤرخ في 03 افريل 2002، يتضمن إنشاء المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، (ج. ر. ج، العدد (22)، المؤرخة في 03 افريل 2002)
- المرسوم التنفيذي 02-263 المؤرخ في 17 اوت 2002، يتضمن إنشاء المعهد الوطني للتكوينات البيئية، (ج. ر. ج، العدد (56)، المؤرخة في 18 أوت 2002).
- مرسوم تنفيذي رقم 02-262 مؤرخ في 17 اوت 2002، يتضمن إنشاء المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، (ج. ر. ج، رقم (56)، المؤرخة في 18 اوت 2002).
- المرسوم التنفيذي رقم 02-371 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 والمتضمن إنشاء مركز تنمية الموارد البيولوجية وتنظيمه وعمله، (ج. ر. ج، العدد(74)، 13 نوفمبر 2002)
- المرسوم التنفيذي رقم 03-323 مؤرخ في 5 اكتوبر 2003، يتضمن كيفيات إعداد مخطط حماية المواقع الأثرية والمناطق المحمية التابعة لها واستصلاحها،(ج. ر. ج، العدد (60)، المؤرخة في 08 أكتوبر 2003)
- مرسوم تنفيذي رقم 03-494 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-60، المؤرخ 31 ديسمبر 2003، المتضمن إحداث مفتشية للبيئة في الولاية (ج. ر. ج، العدد(80)، 21 ديسمبر 2003)
- المرسوم التنفيذي رقم 03-478 المؤرخ في 9 ديسمبر سنة 2003 يحدد كيفيات تسيير نفايات النشاطات العلاجية، (ج. ر. ج، رقم(78)، في 14 ديسمبر 2003)
- مرسوم تنفيذي رقم 04-113 المؤرخ في 13 افريل 2004، يتضمن تنظيم المحافظة الوطنية للساحل وسيرها ومهامها ، (ج. ر. ج، العدد (25) المؤرخة في 21 افريل 2004)

- مرسوم تنفيذي 04- 198 المؤرخ في 19 يوليو 2004 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 02-371 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 والمتضمن إنشاء مركز تنمية الموارد البيولوجية وتنظيمه وعمله، (ج. ر. ج، العدد (46)، المؤرخة في 21 يوليو سنة 2004)

- المرسوم التنفيذي 05-375 المؤرخ في 26 سبتمبر 2005 يتضمن انشاء الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية وتحديد مهامه وضبط كيفيات تنظيمها وسيرها، (ج. ر. ج، العدد(67)، المؤرخة في 05 اكتوبر 2005)،

- المرسوم التنفيذي رقم 06 -356 مؤرخ في 09 أكتوبر 2006، يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، (ج. ر. ج، العدد (64)، مؤرخة في 11 اكتوبر 2006).

- مرسوم تنفيذي رقم 06- 362 المؤرخ في 19 أكتوبر 2006، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-59،المؤرخ في 27 يناير 1996 والمتضمن مهام المفتشية العامة للبيئة وتنظيم عملها، (ج. ر. ج، العدد (66)، مؤرخة في 22 اكتوبر 2006).

- المرسوم التنفيذي رقم 07-350 المؤرخ في 18 نوفمبر 2007، يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة (ج. ر. ج، العدد(73)، المؤرخة في 21 نوفمبر 2007).

- المرسوم التنفيذي رقم 09-336 المؤرخ في 20 أكتوبر 2009، يتعلق بالرسم على النشاطات الملوثة والخطيرة على البيئة، (ج. ر. ج، العدد (63)، المؤرخة في 04 نوفمبر 2009).

- المرسوم التنفيذي رقم 10-258 المؤرخ في 21 أكتوبر 2010، يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والبيئة (ج. ر. ج، العدد(64)، المؤرخة في 28 أكتوبر 2010).

- مرسوم تنفيذي رقم 12-174 مؤرخ في 11 ابريل 2012 يتمم المرسوم التنفيذي 02-263 المؤرخ في 17 اوت 2002 والمتضمن إنشاء المعهد الوطني للتكوينات البيئية، (ج. ر. ج، العدد (23)، المؤرخة في 22 افريل 2012).

- المرسوم التنفيذي رقم 12-433 المؤرخ في 25 ديسمبر 2012، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 10-259 المؤرخ في 21 اكتوبر 2010 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة التهيئة العمرانية والبيئة، (ج. ر.ج ، العدد(71)، المؤرخة في 26 ديسمبر 2012).

- المرسوم التنفيذي رقم 13- 395 المؤرخ في 25 نوفمبر 2013، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 10-258 المؤرخ في 21 أكتوبر 2010 الذي يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والبيئة، (ج. ر. ج، العدد(62)، المؤرخة في 11 ديسمبر 2013).

- المرسوم التنفيذي رقم 16-88 المؤرخ في 01 مارس 2016 يحدد صلاحيات وزير المائية والبيئة، (ج. ر. ج، العدد(15)، المؤرخة في 09 مارس 2016).

- مرسوم تنفيذي رقم 17-100 المؤرخ في 05 مارس 2017 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم06 – 356 المؤرخ في 09 أكتوبر 2006 والمتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها (ج. ر. ج، العدد(16)، المؤرخة في 08 مارس 2017)

- مرسوم تنفيذي رقم 17-364، مؤرخ في 25 ديسمبر 2017، يحدد صلاحيات وزير البيئة والطاقات المتجددة،(ج. ر.ج، العدد (74)، مؤرخة في 25 ديسمبر 2017)

- مرسوم تنفيذي رقم 20-357، مؤرخ في 30 نوفمبر 2020، يحدد صلاحيات وزير البيئة (ج. ر. ج، العدد(73)، مؤرخة في 6 ديسمبر 2020).

- القرار المؤرخ في 28 أكتوبر سنة 2000 يحدد جدول التلقيح الإجباري المضاد لبعض الأمراض المنتقلة، (ج. ر. ج، العدد(82) المؤرخة في 30 ديسمبر 2000)
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 02 فبراير 2006 يتعلق بالسلطة الوطنية المعينة في إطار ميكانيزمات التنمية النظيفة ، ج. ر. ج ، العدد (12) المؤرخة في 01 مارس 2006.)

❖ **التقارير:**

- الأم المتحدة، حقوق الإنسان(مكتب الفوض السامي)، أسئلة يتكرر طرحها بشأن الحق في التنمية–صحيفة الوقائع رقم 37، الأم المتحدة، نيويورك، جينيف، 2016.
- الأمم المتحدة، الدورة التاسعة والستون البندان 13(أ) و115 من جدول الأعمال، مشروع الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام 2015، الجمعية العامة، A/69/L.85، 2015/08/12.
- الأمم المتحدة، الدورة الثامنة والستون، البند 85 من جدول الأعمال، تقرير الأمين العام المعني بتعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها، الجمعية العامة، A/68/213/Add.1، 07/11/ 2014.
- الأمم المتحدة، الدورة السابعة والستون، البند 83 من جدول الأعمال، قرار اتخذته الجمعية العامة في 24 سيبتمر 2012، إعلان الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، الجمعية العامة، A/RES/67/1، 2012/11/30.
- الأمم المتحدة، الدورة السادسة والستون البند 19 من جدول الأعمال، المستقبل الذي نصبو إلية، الجمعية العامة، A/RES/66/288، 2012/09/11.
- الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الملحق رقم 24، لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة، تقرير عن الدورة الخامسة عشرة(18–22 أبريل، 2016)، E/2016/44–E/C.16/2016/8، الامم المتحدة، نيويورك، 2016.
- الأمم المتحدة، المجلس الإقتصادي والاجتماعي، الملحق رقم 24، لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة، تقرير عن الدورة الخامسة عشر (18_22 أبريل 2016)، E/2016/44–E/C.16/2016/8، نيويورك، 2016.
- الأمم المتحدة، تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، ري ودي جانيرو، البرازيل، 20–22 حزيران/يونيه ، 2012، A/CONF.216/16، الأمم المتحدة: نيويورك، 2012.
- الأمم المتحدة، مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الدوحة 12–19 أبريل 2015، البند 03 من جدول الأعمال المؤقت، مساهمة مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في المناقشات بشأن خطة التنمية لما بعد عام 2015، A/CONF.222/5، 2015/08/08.
- التقرير الخامس، التنمية المستدامة والعمل اللائق والوظائف الخضراء، مؤتمر العمل الدولي، البند الخامس من جدول الأعمال، الدورة102 (ILC.102/V) ، ط1، مكتب العمل الدولي جنيف، سويسرا، 2013.
- برنامج التنمية الخماسي 2010 –2014، بيان اجتماع مجلس الوزراء، الجزائر، 2010.
- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2008 التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، الجزائر، 2009.
- تقرير بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، الاحصائيات النقدية والمالية، رقم 05، 2008.
- تقرير بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، الاحصائيات النقدية والمالية، رقم 21، 2013.
- تقرير بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، الاحصائيات النقدية والمالية، رقم 25، 2014.
- تقرير بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، الاحصائيات النقدية والمالية، رقم 33، 2016.

- تقرير بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، الاحصائيات النقدية والمالية، رقم 45، 2019.
- تقرير بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، الاحصائيات النقدية والمالية، رقم 52، 2020.
- تقرير صحة شمال إفريقيا، احصائيات سوق الرعاية الصحية لأفريقيا الشمالية في عام 2020.
- الديوان الوطني للإحصائيات، النشاط الاقتصادي والتشغيل والبطالة خلال سبتمبر 2015.
- الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج: 2012-2014، رقم 45، 2015.
- الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج: 2015-2017، رقم 48، 2018.
- الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج: 2016-2018، رقم 49، 2021.
- الديوان الوطني للإحصائيات، ديمغرافيا الجزائر 2016.
- الديوان الوطني للإحصائيات، ديمغرافيا الجزائر 2019.
- غانم غالب، حكم القانون، المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
- اللجنة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون (لجنة البندقية)، القائمة المرجعية لسيادة القانون، قائمة معايير سيادة القانون، اعتمد من قبل لجنة البندقية في دورتها 106 بكامل أعضائها (البندقية، 12-11 مارس 2016)، وأكد عليه ممثلي الوزراء في اجتماعهم 1263(7-6 سبتمبر 2016)، ومن قبل مؤتمر السلطات المحلية والإقليمية لمجلس أوربا في دورته 31(21-19 أكتوبر 2016)، ومن قبل الجمعية البرلمانية لمجلس أوربا بتاريخ 11 أكتوبر 2016(القرار 2178(2017)).
- و. ت. ع. ب. ع، التعليم العالي والبحث العلمي في الجزائر، الجزائر، أكتوبر 2020.
- وزارة التكوين والتعليم المهنيين، مديرية التنمية والتخطيط، الدليل الإحصائي 2020، الجزائر، 2021.

❖ **المراجع**

❖ **الكتب:**

- أبو النصر مدحت، أحمد ياسمين مدحت، التنمية المستدامة مفهومها-أبعادها-مؤشراتها، ط1(القاهرة، المجموعة العربية للتدريب وللنشر، 2017).
- أبو نصر مدحت محمد، الحوكمة الرشيدة فن ادارة المؤسسات عالية الجودة، ط1، (القاهرة، المجموعة العربية للتدريب والنشر) .
- آل ثاني العنود أحمد، وآخرون، تجربة الحكم الراشد في قطر روافع التنمية المستدامة والتمكين المجتمعي(1995-2013)، ط1(قطر: الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، 2018).
- أندرسون جيمس، تر: الكبيسي عامر، صنع السياسات العامة، ط 5 (الأردن، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2013).
- بحوش عمار، الاتجاهات الحديثة في علم الإدارة، ط2 (الجزائر: دار البصائر لنشر والتوزيع،2008)
- بدر فاطمة، الصباغ معاذ، أساسيات الإدارة (سوريا، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، 2020)
- بدران أحمد جابر، التنمية الاقتصادية والتنمية المستدامة، ط1(القاهرة: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، 2014).
- البسام بسام بن عبد الله، الحوكمة في القطاع العام. (السعودية: مكتبة الملك فهد الوطنية، 2016).
- بعلي محمد الصغير، القانون الإداري: التنظيم الإداري، (الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2002.
- بعلي محمد الصغير، القانون الإداري: التنظيم الاداري-النشاط الاداري، (الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2004)ف شلبي، دستور الجزائر، (البليدة، قصر الكتاب، 2010).

- بلية لحبيب، إدارة الجودة الشاملة المفهوم –الأساسيات– شروط التطبيق، (القاهرة: مصر، الاكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، 2019).
- الجمال محمد محمود، ادارة واستثمار أموال الوقف في الفقه الاسلامي وأنظمة الادارة العامة للأوقاف القطرية (قطر، مطبوعات الادارة العامة للأوقاف، 2013) .
- حامد فداء، الإدارة الإلكترونية الأسس النظرية والتطبيقية، ط1 (عمان، دار ومكتبة الكندي للنشر والتوزيع، 2015).
- الحديثي مها عبد اللطيف، الخفاجي محمد عدنان، النظام السياسي والسياسة العامة دراسة في دور المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في صنع السياسة العامة في الدول المتقدمة والنامية، سلسلة الدراسات(7)، (العراق، مركز الفرات للتنمية والدراسات الاستراتيجية، 2006).
- حروش نور الدين، الخدمة العمومية المحلية كمؤشر للتنمية المستدامة (الجزائر، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، 2017).
- الحلو ماجد راغب، القانون الإداري، (الاسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، 1996).
- الخزرجي ثامر كامل محمد، النظم السياسة العامة الحديثة والسياسات العامة دراسة معاصرة في استراتيجية إدارة السلطة، ط1(عمان: الأردن، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2004).
- الخفاجي نعمة عباس، الهيتي صلاح الدين حسين، تحليل أسس الإدارة العامة منظور معاصر، ط2(عمان: الأردن، اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2015).
- دايموند لاري، تر: الخراقي عبد النور، روح الديمقراطية الكفاح من أجل بناء مجتمعات حرة، ط1(بيروت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2014).
- دحماني علي، التنمية المستدامة مستقبل الامة، (الجزائر: تيزي وزو، الامل للطباعة والنشر،2017).
- الدرادكة مأمون سليمان، إدارة الجودة الشاملة وخدمة العملاء، ط2 (عمان، دار صفاء للنشر والتوزيع، 2015).
- ديدوح عبد الرحمان، الأمن المائي: الاستراتيجية المائية في الجزائر، ط01، (برلين: ألمانيا، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2017).
- راضي بهجت عطية، العربي هشام يوسف، إدارة الجودة الشاملة (TOM) المفهوم والفلسفة والتطبيقات، ط1 (القاهرة، شركة روابط للنشر وتقنية المعلومات، 2016).
- رشماوي مرفت، دور المجتمع المدني في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، (بيروت: لبنان، .شبكة المنظمات العربية غير الحكومية).
- رضوان محمود عبد الفتاح، إدارة الجودة الشاملة فكر وفلسفة... قبل أن يكون تطبيق TQM، ط1 (القاهرة، المجموعة العربية للتدريب والنشر، 2012).
- الركابي ساجدة احميد عبل، التنمية المستدامة ومواجهة تلوث البيئية وتغيير المناخ، ط 1(ألمانيا: برلين، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2020).
- الريفي حامد، مشكلات البيئة، التنمية الاقتصادية، التنمية المستدامة (الاسكندرية، دار التعليم الجامعي، 2015).
- سايح تركية، حماية البيئة في التشريع الجزائري، ط 01(الاسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية، 2014).
- السائحي قادري محمد الطاهر، البشير عبد المؤمن جعيد، التنمية المستدامة وآلية الحكم الصالح، (الجزائر، دوان المطبوعات الجامعية، 2020).

قائمة المصادر والمراجع

- سقني فاكية، التنمية الانسانية المستدامة وحقوق الانسان، ط1(مصر: الاسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية، 2018).
- السلمي علي، خواطر في الإدارة المعاصرة، (القاهرة: مصر، دار غريب للطباعة والنشر، 2001).
- الشهراني سعد بن علي، ادارة عمليات الازمات الامنية، ط1 (الرياض، مطابع جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، 2005).
- شيحا ابراهيم عبد العزيز، اصول الادارة العامة (الاسكندرية، منشأة المعارف، 2004) .
- طاشمة بومدين، البيروقراطية والتنمية السياسية في الجزائر، ط 1(الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، 2015).
- طاشمة بومدين، التنمية المستدامة وإدارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، ط1(مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، 2016).
- طراف عامر، حسنين حياة، المسؤولية الدولية والمدنية في قضايا البيئة والتنمية المستدامة، ط1(لبنان، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، د. ت. ن).
- الطماوي سليمان محمد، الوجيز في الإدارة العامة، ط7(مصر: القاهرة، درا الفكر العربي، 2000).
- الطويل رواء زكي، التنمية المستدامة والامن الاقتصادي في ظل الديمقراطية وحقوق الانسان، ط1(عمان، دار زهران للنشر والتوزيع، 2010) .
- عامر طارق عبد الرؤوف، المصري إيهاب عيسى، الجودة الشاملة والاعتماد الاكاديمي في التعليم اتجاهات معاصرة، (القاهرة: مصر، المجموعة العربية للتدريب والنشر، 2014).
- عباس على، اساسيات علم الإدارة (عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2004).
- عباس صلاح، التنمية المستدامة في الوطن العربي(الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2010)
- عبد الخالق عبير، التنمية البشرية وأثرها على تحقيق التنمية المستدامة (مصر، الدار الجامعية، 2014).
- عبد الفتاح محمد سعيد، الادارة العامة، ط2(الاسكندري، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر، 1973).
- عبد الوهاب على محمد، مقدمة في الإدارة (الرياض، مطابع معهد الإدارة العامة، 1982)
- عبوي زيد منير، حريز سامي "محمد هشام"، مدخل إلى علم الادارة العامة بين النظرية والتطبيق (الاردن: عمان، دار الشروق للنشر والتوزيع، 2006) .
- العزاوي محمد عبد الوهاب، إدارة الجودة الشاملة (الأردن: عمان، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2005).
- عشماوي سعد الدين محمد، ادارة المرور، ط1(الرياض، مطابع جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، 2006).
- عشماوي سعد الدين، الإدارة الأسس وتطبيقاتها في الانشطة الاقتصادية والأمنية، ط1(الرياض، أكاديمية نايف العربية للبحوث الامنية، 2000).
- عليوة سيد، برنامج الهندسة الإدارية، ط1 (المنصورة، مكتبة جزيرة الورد، 2002).
- عمر أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، المجلد الأول، ط1 (القاهرة، عالم الكتب، 2008).
- عوابدي عمار، القانون الإداري، الجزء الأول: النظام الإداري، ط3 (الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005) .
- العيسوى ابراهيم، التنمية في عالم متغير "دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها"، ط1، ط2 (القاهرة، دار الشروق، 2000-2001).
- الفراجي هادي أحمد، التنمية المستدامة في استراتيجيات الأمم المتحدة، ط1 (عمان، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، 2015).

قائمة المصادر والمراجع

- فهمي مصطفى أبو زيد، عثمان حسين، الإدارة العامة: الإطار العام لدراسة الإدارة العامة فن الحكم والإدارة في السياسة والإسلام العملية الإدارية، (مصر: الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2003)
- قريد سمير، حماية البيئة ومكافحة التلوث ونشر الثقافة البيئية، ط1(الأردن، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2013).
- قطيش عبد اللطيف، الادارة العامة من النظرية الي التطبيق (دراسة مقارنة)، ط1(لبنان: بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2013) .
- كافي مصطفى يوسف، اقتصاديات البيئة والعولمة (دمشق، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، 2013).
- كافي مصطفى يوسف، الإدارة الإلكترونية...إدارة بلا أوراق، (سوريا: دمشق، دار ومؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، 2011).
- الكافي مصطفى يوسف، السياحة البيئية المستدامة(تحدياتها وافاقها المستقبلية (دمشق، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، 2014) .
- الكبيسي عامر خضير وآخرون، دراسات حول التنمية المستدامة (الرياض: دار جامعة نايف للنشر، 2015).
- الكرمي حافظ أحمد عجاج، الادارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم: دراسة تاريخية لنظم الادارية في الدولة الاسلامية الاولى، ط2 (مصر، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 2007)
- المجدوب طارق، الادارة العامة(العملية الادارية والوظيفة العامة والاصلاح الاداري)، ط1(لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، 2005) .
- محمود منال طلعت، اساسيات في علم الادارة (الاسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2003)
- مرسي نبيل محمد، المهارات والوظائف الادارية (الاسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2006).
- مفلح راتب الحميدي، صبحي سلامة، مصطفى يوسف الكافي، إعادة هندسة العمليات (الهندرة)، ط1 (الأردن: عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2016).
- الملا محمد، التخطيط الاستراتيجي والإداري، (البحرين، مركز إنماء للتدريب والتطوير، 2014).

❖ المقالات العلمية:

- أبو زنط ماجدة، غنيم عثمان، التنمية المستدامة: دراسة نظرية في المفهوم والمحتوى، مجلة المنارة للبحوث والدراسات، جامعة آل البيت، الأردن، المجلد 12، العدد(1)، 2006، (الصفحات 149-172).
- أبيش سمير، تطبيق إدارة الجودة الشاملة داخل مؤسسات التعليم العالي من أجل تحقيق التنمية المستدامة، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الأغواط، الجزائر، المجلد 12، العدد(01)، 2018، (الصفحات 249-262)
- أحسن سعيد، البصمة الايكولوجية كمؤشر للاستدامة البيئية والتنموية، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 05، العدد(2)، 2019، (الصفحات 351-365).
- أقاري سالم، العولمة وصنع السياسات العامة في الدول النامية، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، جامعة الجزائر 3، الجزائر، المجلد 04، العدد(01)، 2016، (الصفحات 164-190).
- أقاري سالم، تأثير العولمة على السياسات العامة في الدول النامية، مجلة مدارات سياسية، مركز المدار المعرفي للأبحاث والدراسات، المجلد 03، العدد(02)، 2019، (الصفحات 19-37).
- أوراغي احمد، الرأسمال الثقافي ودوره في التنمية، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، المجلد10، العدد(20)، 2010، (الصفحات 271-287).

قائمة المصادر والمراجع

- بابكر مصطفى، السياسة البيئية، مجلة جسر التنمية، سلسلة دورية تعنى بالقضايا التنمية في الأقطار العربية، السنة الثالثة، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، العدد(25)، 2004، (الصفحات 1-19)

- باركة محمد الزين، خلاصي عبد الإله، ظاهرة تزايد الانفاق الصحي في الجزائر. تطورها، أسبابها ومتطلبات ترشيدها، المجلة الجزائرية للمالية العامة، جامعة أبوبكر بلقايد تلمسان، الجزائر، المجلد 07، العدد(1)، 2017، (الصفحات 113-134).

- باعلي باحمد واسعيد، سالمي العيفة، المجتمع المدني ودوره في حماية البيئة في الجزائر جمعيات حماية البيئة أنموذجا. مجلة دراسات إنسانية واجتماعية، جامعة محمد بن أحمد وهران 2، الجزائر، المجلد09، العدد(03)، 2020، (الصفحات 213-225).

- بخدة شهرزاد، أهمية تكنولوجيا المعلومات ودورها في إعادة هندسة العمليات الإدارية(الهندرة) -شركة فورد للسيارات نموذجا-، حوليات جامعة بشار الاقتصادية، الجزائر، المجلد 03، العدد(02)، 2016، (الصفحات 33-46).

- برسولي فوزية، بولحية شهيرة، التنمية البيئية المستدامة في الجزائر قراءة للتدابير القانونية محليا وإقليميا، مجلة المدار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، جامعة يحي فارس بالمدية، الجزائر، المجلد 02، العدد(02)، 2018، (الصفحات 306-329).

- بشاينية سعد، من التنمية الشاملة إلى التنمية المستدامة، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، جامعة الحاج لخضر باتنة 1، الجزائر، المجلد 04، العدد(9)، 2003، (الصفحات 33-48).

- بطيب نرمان، دسترة مبادئ الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد في الدستور التونسي 2014، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، العدد (19)، 2018، (الصفحات 271-280).

- بلعياظي آمنة، التجربة الجزائرية في تحقيق التربية البيئية، مجلة دراسات وأبحاث، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 12، العدد(04)، 2020، (الصفحات 836-850).

- بلفضل محمد، الإطار القانوني للطاقات المتجددة في الجزائر ودورها في المحافظة على البيئة وجذب الاستثمار، المجلة الدولية للقانون، جامعة قطر، العدد(01)، المجلد 2019، (الصفحات 11-60).

- بن ابراهيم الغالي، قلوح عبد الحكيم، تنمية الاقتصاد الجزائري بين الواقع والمأمول (دراسة تحليلية للنموذج الجديد للنمو 2016-2030)، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، المجلد 09، العدد(01)، 2020، (الصفحات 50-66).

- بن أحمد لخضر، لباز الأمين، الاستثمارات العامة في الجزائر وانعكاسها على المتغيرات الاقتصادية الكلية – دراسة حالة تقييمية للفترة الممتدة بين(2001-2010)، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 20، العدد(01)، 2008 (الصفحات 86-108)

- بن حورة أمال العربي، مكيد علي، تطبيق إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات الصحية كمدخل لتحسين جودة خدماتها-دراسة حالة مستشفى محمد بوضياف بالمدية-، مجلة الاستراتيجية والتنمية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 07، العدد(12)، 2017، (136-161)

- بن زراع حياة، دور القطاع الخاص في التنمية بالدول النامية -حالة الجزائر-، مجلة التواصل، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، المجلد 22 ، العدد01، 2016، (الصفحات 164-180).

- بن سعيد محمد، نزار بسمة، آليات تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة وتطوير إدارة الجماعات المحلية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة1 الحاج لخضر، الجزائر، العدد(13)، 2018، (الصفحات 75-95).

قائمة المصادر والمراجع

- بن عباس شامية، السعيد صالح، تطبيق إدارة الجودة الشاملة البيئية وفقا لمواصفة ISO 14001 في المؤسسة الاقتصادية لتحسين أدائها البيئي وتنافسيتها–دراسة حالة مؤسسة الاسمنت بعين توتة ولاية باتنة، مجلة اقتصاديات الأعمال والتجارة، جامعة محمد بوضياف مسيلة، الجزائر، المجلد 03، العدد(02)، 2018، (الصفحات 251–271)

- بن عثمان فوزية، القطاع الخاص بين حتمية حقيق النمو الاقتصادي وضرورة حماية حقوق الإنسان، مجلة المفكر، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، المجلد 12، العدد(02)، 2017، (الصفحات 199–220).

- بن عزة محمد، دور الجباية في حماية البيئة من أشكال التلوث دراسة تحليلية لنموذج الجباية البيئية في الجزائر، مجلة دراسات جبائية، جامعة لونيسي علي البليدة 2، الجزائر، المجلد 02، العدد(02)، 2013، (الصفحات 431–449)

- بن علي عائشة، منير نوري، دور إدارة الموارد البشرية في ظل إدارة الجودة الشاملة، مجلة المالية والأسواق، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 02، العدد(01)، 2015، (الصفحات 304–326)

- بن عياش سمير، أثر الفواعل المحلية على تنفيذ السياسات العامة في الجزائر في ظل الإصلاحات الجديدة (2012)، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، جامعة الجزائر 03، الجزائر، المجلد01، العدد(02)، 2013، (الصفحات 37–59)

- بن محمد هدى، عرض وتحليل البرامج التنموية في الجزائر خلال الفترة 2001– 2019، مجلة كلية السياسة والقانون، جامعة بنى سيوف، مصر، العدد(05)، 2020، (الصفحات 35–68).

- بن موسى نبيل، الاقتصاد البنفسجي والتنمية المستدامة–تجارب أعضاء منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية–، مجلة بحوث الاقتصاد والمناجمنت، المركز الجامعي مغنية، الجزائر، المجلد 02، العدد(02)، 2021، (الصفحات 161–180)

- بهلول خالد، حميدة نادية، الأمن القضائي وسيادة القانون" الجزائر نموذجا"، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، جامعة عبد الميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 06، العدد(03)، 2021، (الصفحات 623–656)

- بوحوش عمار، وضع استراتيجيات السياسة العامة...إلى أين؟، مجلة الدراسات الاستراتيجية والعسكرية، المركز الديمقراطي العربي، برلين: ألمانيا، المجلد 01، العدد(01)، 2018، (الصفحات 29–42).

- بوخاري أم هاني، اقتصاد المعرفة في الجزائر: دراسة للمؤشرات على ضوء مجموعة من متغيرات منهجية تقييم المعرفة(KAM)، المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، المجلد 04، العدد(03)، 2021، (الصفحات 256–271).

- بودية بشير، أثر تبني وتطبيق مبادئ إدارة الجودة الشاملة على جودة الخدمة الصحية المقدمة بمستشفى ترابي بوجمعة– بشار، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة طاهري محمد بشار، الجزائر، المجلد 03، العدد(02)، 2017، (الصفحات 165–180)

- بوذريع صاليحة، دور السياسات البيئية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، الجزائر، المجلد 13، العدد(17)، 2017، (الصفحات 95–110).

- بوطورة فاطمة الزهراء، الوافي علاء الدين، دور الطاقات المتجددة في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية– إشارة إلى حالة الجزائر، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، جامعة العربي التبسي– تبسة، الجزائر، المجلد 02، العدد(04)، 2019، (الصفحات 61–86).

قائمة المصادر والمراجع

- بوطورة فضيلة، سمايلي نوفل، مراحل تطبيق إعادة هندسة العمليات (الهندرة) –دراسة تطبيقية على بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 03، العدد(01)، 2017،. (الصفحات 190–212).

- بوعزيز زهير، قادري عادل، الحكم الراشد والتنمية المستدامة – دراسة نظرية مع محاولة الإسقاط على الجزائر، مجلة العلوم الانسانية لجامعة أم البواقي، أم البواقي، الجزائر، المجلد 05، العدد(01)، 2018، (الصفحات 27–40).

- بوعمامة العربي، رقاد حليمة، الاتصال العمومي والإدارة الإلكترونية رهانات ترشيد الخدمة العمومية، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، العدد(13)، 2015، (الصفحات 211–223).

- بوعمرة حسن، وسام حسيني، بوعلاق نورة، الحكومة الإلكترونية وأثرها على التنمية المستدامة في الدول العربية خلال الفترة(2003–2017)، المجلة الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة 2، الجزائر، المجلد 06، العدد(02)، 2020، (الصفحات 239–258).

- بوفنش وسيلة، دور الطاقة في تفعيل أبعاد التنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1990–2016، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الجزائر 3، المجلد 6، العدد(2)، 2018، (الصفحات 17–38).

- بوقرط ربيعة، فاعلية الضبط الإداري في تحقيق الأمن البيئي في التشريع الجزائري، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، الجزائر، المجلد 10، العدد(2)، 2018، (الصفحات 242–251)

- بوقزولة كريمة، العولمة والتنمية المستدامة، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 03، العدد(2)، جامعة خميس مليانة، الجزائر 2020، (الصفحات 336–356).

- بياض مصطفى، ممارسات إعادة هندسة العمليات الإدارية ودورها في تحسين أداء المؤسسة الاقتصادية الجزائرية دراسة حالة مؤسسة سونلغاز فرع التوزيع تندوف، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة بشار، الجزائر، المجلد 04، العدد(03)، 2019، (الصفحات 1–12).

- بيزات صونيا، إشكالية تحقيق التنمية المستدامة في ظل متطلبات البيئة–الجانب القانوني–، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة سطيف 2، الجزائر، المجلد13، العدد(2)، 2016، (الصفحات 11–28).

- تسابت عبد الرحمان، قليل محمد الصغير، تطبيق تقنية البرمجة بالأهداف لتخطيط استخدام الأراضي الزراعية في القطاع الفلاحي– حالة الجزائر– آفاق 2030، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي– شلف، الجزائر، 2021، (الصفحات 363–376)

- تي احمد، استراتيجية إدارة الموارد المائية في الجزائر – الواقع والمأمول، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، المجلد 08، العدد(01)، 2015، (الصفحات 77–96)

- جاد سحر محمد أنور صالح، استشراف علم الإدارة العامة في الألفية الثالثة، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، جامعة حلوان، مصر، المجلد 31، العدد (4)، 2017، (الصفحات 415– 463)

- جبران سفيان، بن عودة مريم، الشفرة الوراثية للاقتصاد الأصفر الفاقع (اقتصاد المعرفة)، مجلة الاقتصاد الدولي والعولمة، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 03، العدد(04)، 2020، (الصفحات 01–22)

- جبران سفيان، قلال إيمان، دور الاقتصاد الأزرق في تحقيق الاستدامة البيئية والاقتصادية في دول المتوسط، مجلة تحولات، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 01، العدد(02) ، 2018، (الصفحات 150–164).

قائمة المصادر والمراجع

- جبور علي سايح، الإدارة الإلكترونية ودورها في تطوير أداء الجماعات المحلية في ظل تطبيق الحكومة الالكترونية بالجزائر، مجلة الهقار للدراسات الاقتصادية، المركز الجامعي تندوف، الجزائر، العدد(01)، 2017، (الصفحات 06-24)

- جراية الصادق، الحكم الراشد وإشكالية السيادة، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، الجزائر، المجلد 09، العدد(02)، 2018، (الصفحات 160-179).

- جوزة عبد الله، نظام إدارة الجودة الشاملة في المنظمات المعاصرة. منظمات التعليم العالي أنموذج، مجلة دراسات، جامعة قسنطينة 2 عبد الحميد مهري، الجزائر، المجلد 10، العدد(02)، 2019، (الصفحات 175-225)

- جيلالي سراج، سعيدي محمد، تطور حالات الطلاق في المجتمع الجزائري قراءة سوسيو أنتربولوجية في المؤشرات الإحصائية، مجلة أنتروبولوجية الأديان، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، المجلد 18، العدد(01)، 2022، (الصفحات 124-137)

- حجام العربي، طري سميحة، التنمية المستدامة في الجزائر قراءة تحليلية في المفهوم والمعوقات، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، جامعة محمد البشير الابراهيمي برج بوعريريج، الجزائر، المجلد 06، العدد(2)، 2019، (الصفحات 121-140).

- حجين سفيان، حماية البيئة بين المؤسسات الوطنية المركزية والجماعات المحلية: الواقع والتحديات، مجلة القانون العقاري والبيئة، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 09، العدد(02)، 2021، (الصفحات 428-447)

- حديدان صبرينة، خالد أسماء، إعادة هندسة العمليات الإدارية: قراءة مفاهيمية، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الطارف، الجزائر، العدد(05)، 2021، (الصفحات 47-57).

- حسن سعد كاظم، أهمية مواقع التواصل الاجتماعي في التماس المعلومات عن موضوعات التنمية المستدامة دراسة ميدانية، مجلة آداب ذي قار، جامعة ذي قار، العراق، المجلد 01، العدد(33)، 2020، (الصفحات 128-149).

- الحسن عائدة عبد الكريم صالح، التكنولوجيا مرتكز أساسي في تحقيق التنمية المستدامة دراسة تحليلية لعينة من المصاريف الأهلية العراقية، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية والادارية، العراق، المجلد07، العدد(13)، 2015، (الصفحات 317-347).

- حسيب سهيلة، لطرش جمال، التنمية المستدامة في الجزائر بين الواقع والتحديات، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، الجزائر، عدد خاص، المجلد رقم (02)، 2018، (الصفحات 306-321).

- حسين مها يحيي محمد أحمد، تحليل السياسات العامة: التطور والمنهجية، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة الاسكندرية، مصر، المجلد 55، العدد(01، 2018، (الصفحات 1-35).

- حمزة مقيطع، إلهام شيلي، دور استراتيجية الجودة الشاملة في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في المؤسسة(المسؤولية الاجتماعية) –دراسة ميدانية بمؤسسة سونلغاز فرع سكيكدة_، مجلة الباحث الجزائري، جامعة 20 أوت1955 سكيكدة، الجزائر، المجلد03، العدد(03)، 2015، (الصفحات 81-98).

- حمود محمد علي، السياسة العامة رؤية في عوامل التطور والمدارس الفكرية والمفهوم، مجلة تكريت للعلوم السياسة، جامعة تكريت العراق، العدد(22)، 2020، (الصفحات 297-318)

قائمة المصادر والمراجع

- حواس مولود، بوشامة مصطفى، البيئة، البيئة... التنمية المستدامة من منظور إسلامي، دراسات اقتصادية، مركز البصيرة للبحث والاستشارات والخدمات التعليمية، العدد(16)، 2010، (الصفحات 87-112).

- حوحو فطوم، عيساوي سهام، تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي عبر السياسة المالية "سياسة الإنعاش الاقتصادي والبرنامج التكميلي لدعم النمو في الجزائر، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، جامعة العربي التبسي- تبسة-، الجزائر، المجلد3، العدد(1)، 2018، (الصفحات 11-20).

- ختال بختة، كحلي عمارة، الدلالة الرمزية لجائحة كورونا من خلال الكاريكاتير والجرافيتي، مجلة المعيار، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي تيسمسيلت، الجزائر، المجلد 12، العدد(02)، 2022، (الصفحات 54-67)

- ختال سهام، ختال بختة، إعادة تدوير النّفايات الصناعية بين البعد البيئي والجمالي في اطار استراتيجية التنمية المستدامة "العجلات المطاطية أنموذجا"، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، جامعة باتنة1 الحاج لخضر، الجزائر، المجلد06، العدد(02)، 2021، (الصفحات 374-394)

- ختال سهام، عدالة محمد، دور المحميات الطبيعية في تنمية السياحة البيئية المستدامة في الجزائر(الحظيرة الوطنية لثنية الحد - تيسمسيلت- أنموذجا)، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، الجزائر، المجلد10، العدد(03)، 2021، (الصفحات 240-256).

- خرخاش سامية، إعادة هندسة عمليات تدريب الموارد البشرية باستخدام الانترنت في المؤسسة الاقتصادية دراسة ميدانية بمؤسسة تيندال، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، المجلد15، العدد(15)، 2015، (الصفحات 249-278)

- خطاف ابتسام، غياط شريف، التجربة الجزائرية في مجال التنمية المستدامة بين الواقع والتحديات، مجلة الدراسات التجارية والاقتصادية المعاصرة، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر، المجلد 03، العدد(03)، 2020.(الصفحات 134-152)

- خفاجي محمد عبد المنعم، عبد الحميد الكاتب: أول من وضع الأصول الفنية في الأدب العربي، مجلة دعوة الحق المغربية، المغرب، السنة الثانية عشرة، العدد(06)، 1969، (الصفحات 72-76).

- خلف الله عمر، الأمن الإنساني والتنمية المستدامة في المنطقة المغاربية: دراسة في الواقع والتحديات، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، الجزائر، المجلد10، العدد(03)، 2021، (الصفحات 160-170)

- خلفلاوي شمس ضيات، دور الإعلام في تحقيق التنمية، مجلة الحقيقة، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، المجلد 10، العدد(04)، 2011، (الصفحات 1-27)

- الخويطر خواطر بنت محمد، تأصيل مبدأ إدارة الجودة الشاملة، المجلة العلمية بكلية التربية، جامعة أسيوط، مصر، المجلد 36، العدد(04)، 2020، (الصفحات 314-324)

- خيرة دشراوي، إشكالية التوسع العمراني بالمدن الساحلية، مجلة قانون النقل والنشاطات المينائية، جامعة جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، الجزائر، المجلد04، العدد(02)، 2017، (الصفحات 78-91).

- الدامى عصام عبد السميع جودة، تطوير عمليات التدريب لمديرى مدارس الحلقة الاولى من التعليم الاساسي لمحافظة الفيوم على ضوء مدخل إعادة هندسة العمليات الإدارية، مجلة جامعة الفيوم للعلوم التربوية والنفسية، مصر، العدد(10)، الجزء الثالث، 2018،(الصفحات 223-266).

- دربال سارة، دور مواقع التواصل الاجتماعي في نشر الوعي البيئي المستدام والتوعية بقضايا التنمية المستدامة، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، الجزائر، المجلد 06، العدد(02)، 2019، (الصفحات 292-305)

قائمة المصادر والمراجع

- دربال سارة، دور مواقع التواصل الاجتماعي في نشر الوعي البيئي المستدام والتوعية بقضايا التنمية المستدامة، مجلة العلوم الانسانية لجامعة أم البواقي، الجزائر، المجلد 06، العدد02، 2019، (الصفحات 292-305)

- ديب ريدة، مهنا سليمان، التخطيط من أجل التنمية المستدامة، مجلة جامعة دمشق للعلوم الهندسية، سوريا، المجلد 25، العدد(01)، 2009، (الصفحات 487-520).

- رابح لعروسي، فاروق أهناني، الجمعيات البيئية كفاعل أساسي لحماية البيئة في الجزائر قانون 10/03، مجلة الحقيقة للعلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، المجلد 18، العدد(01)، 2019، (الصفحات 321-33).

- رحالي صليحة، عباز زهية، التربية البيئية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة دراسة تحليلية لمناهج التعليم الابتدائي في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور-خنشلة، الجزائر، المجلد05، العدد(01)، 2018، (الصفحات 352-36).

- رداس مسعودة، عاتي يمينة، الاقتصاد الأخضر مسار لتحقيق التنمية المستدامة مع الإشارة إلى الجزائر- الفرص والتحديات-، مجلة الاقتصاد والبيئة، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 02، العدد (02)، 2019، (الصفحات 93-113).

- الرفاعي سحر قدوري، الحكومة الإلكترونية وسبل تطبيقها: مدخل استراتيجي، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، الجزائر، المجلد 05، العدد(07)، 2009، (الصفحات 305-328)

- رفعت عبد الله سليمان حسين، صورية شلبي، السعيد بن لخضر، تنمية السياحة الجزائرية وفق مبادئ الاستدامة، مجلة اتحاد الجامعات العربية للسياحة والضيافة، المجلد 17، العدد(03)، 2019، (الصفحات 123-142)

- روشو عبد القادر، البعد التنموي المحلي للتحول الطاقوي في الجزائر- دراسة فبي إطار المخطط الطاقوي 2011-2030، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 2 لونيسي علي، الجزائر، المجلد 09، العدد(03)، 2018، (الصفحات 128-140)

- زاوية رشيدة، أبعاد التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة دراسات اقتصادية، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر، المجلد 19، العدد(1)، 2019، (الصفحات 9-29).

- زغاشو هشام، صنع السياسة العامة من منظور توزيع السلطة وعلاقتها بالرأي العام في الأنظمة المفتوحة، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، جامعة 20 أوت 1945 سكيكدة، الجزائر، العدد(10)، 2015، (الصفحات 77-98)

- زغدار عبد الحق، صوالحي ليلى، مساهمة التخطيط الاستراتيجي في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة 1 الحاح لخضر، الجزائر، العدد (11)، 2017، الجزائر، (الصفحات 73-85).

- زكارياء مسعودي، تقييم أداء برامج تعميق الإصلاحات الاقتصادية بالجزائر من خلال مربع كالدور السحري دراسة للفترة 2001-2016، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 04، العدد (06)، 2017، (الصفحات 215-228)

- زمالة عمر، معين أمين السيد، نظام الإدارة البيئية كأداة لتحقيق التنمية المستديمة، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة خميس مليانة، الجزائر، المجلد 02، العدد(19)، 2018، (الصفحات 243- 258).

قائمة المصادر والمراجع

- زوين الصادق، التوجه نحو الاقتصاد الدائري من أجل التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة معارف للعلوم القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي سي الحواس- بريكة، الجزائر، المجلد 02، العدد (01)، 2021،(الصفحات 26-42)

- سالم ياسمين إبراهيم، يحي هاجر، الإطار المتكامل للتنمية المستدامة وعواملها المتجددة، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج، الجزائر، العدد(06)، 2017، (الصفحات 146- 178).

- سلخين احمد، بوزكري جيلالي، معوقات تبني نظام الإدارة البيئية ISO 14001 من طرف المؤسسات الاقتصادية دراسة ميدانية –المؤسسات الناشطة بالمنطقة الصناعية عين وسارة-، مجلة دراسات وأبحاث، جامعة زيلن عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 12، العدد(4)، 2020، (الصفحات 91-105)

- سليماني محمد، بايزيد علي، أهمية الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، مجلة الاقتصاد والتنمية، جامعة المدية، الجزائر، المجلد 02، العدد (02)، 2004، (الصفحات161-185).

- سليماني مصطفى، تحديات الإدارة الإلكترونية بين الواقع والمأمول، مجلة المستقبل للدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي آفلو، الجزائر، المجلد 04؟، العدد(2)، 2020، (الصفحات 1-23.)

- سماعلي عمار، استراتيجية القطاع الخاص في تفعيل التنمية المستدامة: مقاربة تحليلية للاستثمار في المناطق الصحراوية؛ مدينة الزيبان نموذجا، مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، الجزائر، المجلد02، العدد (01)، 2019، (الصفحات19-32)

- سنوسي عياشي، بوقنور إسماعيل، استراتيجية التنمية السياحة المستدامة في الجزائر: على ضوء المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2025، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المركز الجامعي إليزي، الجزائر، المجلد 06، العدد(02)، 2021، (الصفحات 70-87)

- سهايلية سماح، الإجراءات الوقائية للتصدي لفيروس كورونا في الجزائر، مجلة الرسالة الدراسات والبحوث الانسانية، جامعة العربي تبسي _تبسة، الجزائر، المجلد 05، العدد(03)، 2020. (الصفحات 26-37)

- السوفي أم الخير، السياسات الاقتصادية والاجتماعية المتبعة للحد من الفقر في الجزائر، مجلة التمكين الاجتماعي، جامعة عمار ثلجي الأغواط، الجزائر، المجلد 02، العدد(03)، 2020، (الصفحات 108-121).

- سي حايف شيراز حايف، خان أحلام، بركان دليلة، إعادة هندسة العمليات الإدارية كمدخل حديث لتحسين الأداء التنظيمي للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية-دراسة حالة شركة سونلغاز بولاية بسكرة-، مجلة الاقتصاد الدولي والعولمة، جامعة الجلفة، الجزائر، المجلد 02، العدد(01)، 2019، (الصفحات 81-102).

- شاربي محمد، هندسة السياسات العامة "دراسة في نمطية الصنع واستراتيجيات الترشيد، مجلة البحوث القانونية والسياسية، جامعة طاهر مولاي سعيدة، الجزائر، المجلد 01، العدد(01)، 2013، (الصفحات 24-37)

- شريط عابد، بن الحاج جلول ياسين، أداء الاقتصاد الوطني من خلال البرامج التنموية البرنامج الخماسي 2010- 2014 نموذجا، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة لونيسي علي البليدة 2، الجزائر، المجلد 06، العدد(01)، 2015، (الصفحات 93-108).

- شكيرو وسيلة، غزازي عمر، استراتيجية تطوير القطاع الزراعي –فرع الصناعات الغذائية- في إطار نموذج النمو الاقتصادي الجديد، مجلة الاصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، المجلد 14، العدد(02)، 2020، (الصفحات 226-239)

- الشهوان نوفل قاسم علي، مقومات الحكم الراشد في استدامة التنمية العربية، مجلة دراسات إقليمية، مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل العراق، المجلد 04، العدد(10)، 2008، (الصفحات 47- 76).

قائمة المصادر والمراجع

- الشيخ طه رانيا، التضخم أسبابه، آثاره وسبل معالجته، سلسة كتابية تعريفية، الإمارات العربية المتحدة: أبو ظبي، صندوق النقد العربي، 2021العدد(18).

- صاطوري الجودي، التنمية المستدامة في الجزائر: الواقع والتحديات، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 16، العدد(16)، 2016، (الصفحات 299-313).

- صافو محمد، الحكامة المحلية كمقاربة لترشيد القرار وتثمين موارد الجماعات المحلية، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهران2، الجزائر، المجلد 08، العدد(01)، 2019، (الصفحات 29-44)

- صافو محمد، الحكم الراشد والتنمية، مجلة القانون المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهران2، الجزائر، المجلد 03، العدد(01)، 2014، (الصفحات 107-117).

- صافو محمد، الدولة الحديثة ودورها في ضمان الخدمة العمومية، مجلة حوليات، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، الجزائر، المجلد 07، العدد(03)، 2015، (31-43)

- صالحي فتيحة، الاقتصاد البنفسجي كبديل استراتيجي للنهوض بالاقتصاد الوطني ودعم التنمية المستدامة، مجلة إبن خلدون للإبداع والتنمية، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر، المجلد 03، العدد(02)، 2021، (الصفحات 52- 64)

- طايبي رتيبة، التربية البيئية ودورها في حماية البيئة والتصدي لمشكلاتها في المجتمع الجزائري المعاصر، مجلة الحكمة للدراسات الاجتماعية، مركز الحكمة للبحوث والدراسات، الجزائر، المجلد 2، العدد(03)، 2014، (الصفحات 197-229).

- طحكوش صبرينة، صباح فاضل، واقع الحكم الراشد في الجزائر، مجلة العلوم التجارية، مدرسة الدراسات العليا التجارية، الجزائر، المجلد 17، العدد(02)، 2018، (الصفحات 02-24)

- طشطوش هايل عبد المولى، دور الحاكمية الرشيدة في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، جامعة زيان أشور الجلفة، الجزائر، المجلد 07، العدد (01)، 2014، (الصفحات 54-69).

- طواهرية منى، تقييم السياسة العامة: بحث في المفهوم والآليات، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، الجزائر، المجلد 05، العدد(01)، 2018، (الصفحات 248-260)

- طيبي بلهاشمي محمد الأمين، الضوابط القانونية والتقنية لرخصة الصب(التصريف)، مجلة قانون النقل والنشاطات المينائية، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، الجزائر، المجلد04، العدد(02)، 2017، (الصفحات 62-77).

- طيبي محمد بالهاشمي الأمين، دور القانون الدولي في الحماية من التلوث الاشعاعي-دراسة حالة فوكوشيما-، مجلة الحكمة للدراسات الاجتماعية، مؤسسة الحكمة، الجزائر، المجلد 03، العدد(01)، 2015، (6-27)

- طيبي محمد بلهاشمي الأمين، لجان الحقيقة والمصالحة كآلية لتجسيد مفهوم العدالة الانتقالية، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، الجزائر، المجلد 02، العدد(01)، 2013،(113-125).

- طيبي محمد بلهاشمي الأمين، مكانة حقوق الإنسان في السياسة الخارجية، مجلة القانون الدولي والتنمية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد03، العدد(01)، 2015، (الصفحات 66-74).

- عبابنة محمود، الحوكمة الرشيدة في النظام السياسي الاسلامي لدولة المدينة الأولى، مجلة الحجاز العالمية المحكمة للدراسات الاسلامية والعربية، المملكة العربية السعودية، العدد (10)، 2015، الصفحات(35- 117).

- عبادي فاطمة الزهراء، دور الدولة في تطبيق نظم إدارة البيئة لتحسين أداء المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة الجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة حمة لخضر الوادي، الجزائر، المجلد 06، العدد(02)، 2013، (الصفحات 159-194)

قائمة المصادر والمراجع

- عباس راضية، المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي إطار لتقويم السياسات العمومية على ضوء المرسوم الرئاسي 16- 309، حوليات جامعة الجزائر 1، الجزائر، المجلد 32، العدد(02)، 2018، (الصفحات 146-166)

- عبد العزيز سيهام، أسباب وفيات دون الخمس سنوات في الجزائر من 2002 إلى 2016، مجلة الباحث في العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 12، العدد(07)، 2020، (الصفحات 209-2016)

- عبد الناصر موسي، قريشي محمد، مساهمة الإدارة الالكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي(دراسة حالة كلية العلوم والتكنولوجيا جامعة- بسكرة- الجزائر، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد(9) 2011، (الصفحات 87-100)

- العبيدي سالم أنور احمد، العبيدي حميد أنور احمد، دور المجتمع المدني في تعزيز سيادة القانون في مجتمعات ما بعد الصراع، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر، العدد(06)، 2017، (الصفحات 349-365).

-عجيلة محمد، سعيداني محمد السعيد ، بكاي أحمد، الحكم الراشد في الجزائر ما بين معضلة الفساد و حتمية التنمية المستدامة- قراءة قياسية تحليلية للفترة (2005 م-2017 م)، مجلة البحوث والدراسات التجارية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 02، العدد(02)، 2018، (الصفحات 328-349)

- العلمي خلايفة، عمارة العبيدي، تأثير الفساد الاقتصادي على التنمية المستدامة، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، المجلد 11، العدد(01)، 2020 (الصفحات 67-74)

- علوان رمزي، طلوش فارس، إعادة هندسة العمليات الإدارية (الهندرة) كمدخل لتحسين أداء المورد البشري دراسة حالة مؤسسة أقمشة الشرق Drapest خنشلة، مجلة أصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، جامعة عباس لغرور خنشلة، الجزائر، المجلد 04، العدد(01)، 2020، (الصفحات 333-350).

- عماري سمير، الجزائر في ظل اقتصاد المعرفة "رؤية تشخيصية"، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، الجزائر، المجلد01 ، العدد(02)، 2017، (الصفحات 16-26)

- عمامرة ياسمينة، ممو سعيدة، استراتيجية تطوير استثمارات الطاقة المتجددة في الجزائر في ظل التوجه نحو الاستدامة: قراءة في الواقع واستشراف للمستقبل، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد 09، العدد(02)، 2018، (الصفحات 391-409)

- عمر محمد عبد الرحمان، روش إبراهيم محمد، علي نزار محمد، متطلبات تطبيق الإدارة الإلكترونية وأثرها على جودة الخدمات لمنظمات الأعمال -دراسة استطلاعية لعينة من العاملين لفنادق محافظة دهوك، المجلة الأكاديمية لجامعة نوروز، العراق، المجلد 06، العدد(2)، 2017، (الصفحات من 173/157).

- غنو أمال، قوال فاطمة، الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد السياسي: دراسة في مؤشر النزاهة، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي تندوف، الجزائر، العدد(5)، 2018. (الصفحات 144-160).

- فروحات حدة، الطاقات المتجددة كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر دراسة لواقع مشروع تطبيق الطاقة الشمسية في الجنوب الكبير بالجزائر، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 11، العدد(11)، 2012، (الصفحات 149-156).

- فضل الله ياسر عبد الكريم أحمد، دراسة وصفية لتطوير التنظيم الإداري في ضوء أبعاد التنمية المستدامة، العدد (168 الجزء الرابع) مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، مصر، 2016، (الصفحات 318-356).

قائمة المصادر والمراجع

- فلاحي صالح محمد، التنمية المستدامة بين تراكم رأس المال في الشمال واتساع الفقر في الجنوب، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، المجلد 03، العدد(03)، 2004، (الصفحات 1-20).

- فوكة سفيان، التنمية والتمكين من خلال الإدارة الرشيدة للحكم: قراءة نقدية، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، جامعة الجزائر3، الجزائر، العدد (3)، 2014، (الصفحات 36-51).

- الفيضي اوان عبد الله، مؤسسات المجتمع المدني ودورها في التنمية المستدامة، مجلة دار السلام للعلوم الإنسانية، المجلد 05، العدد(02)، 2020، (الصفحات 117-136).

- قانة زكي، الحكم الرشيد ومحاربة الفساد، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، المجلد 15، العدد(05)، 2011، (الصفحات 185 - 210).

- قرواط يونس، أهمية نظام الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة-دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر-، مجلة المعيار، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي تيسمسيلت، الجزائر، العدد (16)، 2016، (الصفحات 286- 295).

- قطوش بشرى، جنوحات فضيلة، أثر تطبيق الحوكمة ومكافحة الفساد في تحقيق التنمية المستدامة في الدول العربية، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، جامعة أم البواقي، الجزائر، المجلد 05، 01، 2018، (الصفحات 86-110)

- قماري بن ددوش نضرة، دور منظمات المجمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 1، العدد(02)، 2016، (الصفحات 101-112).

- قنون أحمد كمال، نجاح مبارك، مشروع الإدارة الإلكترونية في الجماعات المحلية بالجزائر بين الواقع والمِأمول، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 07، العدد(1)، جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، الجزائر، 2016، (الصفحات 500-524)

- قوي بوحنية، إعادة هندسة الأداء الجامعي: مقاربة معاصرة، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 05، العدد(05)، 2007، (الصفحات 111-119).

- كعوان سليمان، أحمد جابة، تجربة الجزائر في استغلال الطاقة الشمية وطاقة الرياح، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف-مسيلة، الجزائر، المجلد 09، العدد(14)، 2015، (الصفحات 49-72)

- كيحلي عائشة سلمة، السياسة البيئية في الجزائر بين استقرار الهيئات المكلفة وتكامل الأدوات المختلفة، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 18، العدد(01)، 2018، (الصفحات 255- 269)

- لحسين عبد القادر، استراتيجية تنمية مستدامة للقطاع السياحي في الجزائر على ضوء ماجاء به النخطط التوجيهي للهيئة السياحية لافاق 2025: الأليات والبرامج، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة، الجزائر، المجلد 01، العدد (02)، 2013، (ص. ص 184-197).

- لعجال لعمرية، النموذج الجديد للنمو الاقتصادي والتحفيز على الاستثمار في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 13، العدد(01)، 2019، (الصفحات 123-141).

قائمة المصادر والمراجع

– لقليطي الأخضر، قوشيش أمينة، مساعي الجزائر في تطبيق الاقتصاد الدائري– دراسة تجارب بعض المؤسسات الاقتصادية–، مجلة آفاق علوم الإدارية والاقتصاد، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، مجلد 04، العدد(02)، 2020، (الصفحات 89–108)

– للوشي محمد، لبوخ نخلة، المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية للتنمية المستدامة بالجزائر–دراسة تحليلية للفترة (1999–2014)، مجلة الإبداع، جامعة لونيسي علي البليدة 2، الجزائر، المجلد 05، العدد(05)، 2015، (الصفحات 7–19).

– لوشن محمد، أبعاد وآفاق اهتمام الجزائر بالطاقة الشمسية كإحدى بدائل الطاقات المتجددة الحديثة–دراسة حالة مشروع تطبيق الطاقة الشمسية في الجنوب الكبير بالجزائر–، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية في الطاقات المتجددة، جامعة باتنة 1، الجزائر، المجلد 02، العدد(02)، 2015، (الصفحات 67–88)

– لونيسي لطيفة، دراسة قياسية لأثر انبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون الإجمالي على الناتج الداخلي الخام في الجزائر للفترة 1980–2014، مجلة آفاق علمية، جامعة تمنراست، الجزائر، المجلد 11، العدد(03)، 20019، (الصفحات 765–781).

– ماحي نور الهدى، التحول نحو الاقتصاد الأخضر كنموذج جديد من أجل تحقيق التنمية المستدامة "دراسة قطاع الطاقة الخضراء في الجزائر"، مجلة المالية والأسواق، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 08، العدد(02)، 2021، (الصفحات 488–507).

– مجاجي منصور، مبدأ الملوث الدافع –المدلول الاقتصادي والمفهوم القانوني–، حوليات جامعة الجزائر 1، الجزائر، المجلد 34، العدد(1)، 2020، (الصفحات 150–165).

– المحمدي عز الدين، سيادة القانون والعدالة والاعتدال طريقنا للسلام والتنمية والاستقرار، مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية، العراق، المجلد 8، العدد (عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول الاعتدال في الخطاب الديني والسياسي وأثره في تعزيز التنمية المجتمعية، جامعة الانبار) (الصفحات 493– 509).

– مرزوقي أحمد، برابح محمد، التمكين الإداري والابداع التنظيمي بالإدارة الجزائرية –المديريات التنفيذية لولاية تندوف نموذجا–، مجلة مجاميع المعرفة، المركز الجامعي تندوف، الجزائر، المجلد 07، العدد(01)، 2021، (الصفحات 670–685)

– مسعد محي محمد، دور آليات الحوكمة في مكافحة الفساد المالي والإداري(مع الإشارة للوضع في مصر)، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، مصر، العدد 55، 2014 (الصفحات 501– 575)

– مسعود طحطوح، الأدوات الاقتصادية ودورها في تشجيع التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية في الطاقات المتجددة، جامعة باتنة 1، الجزائر، العدد(03)، 2015، (الصفحات 153–172).

– مشتر فطيمة، عوينان عبد القادر، الآثار التنموية لقطاع السياحة في ظل المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية SDAT2030، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف– المسيلة، الجزائر، المجلد 12، العدد(02)، 2019، (الصفحات 363–372)

– مطالي ليلى، زغلول آمنة، الغدارة الإلكترونية للجماعات المحلية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة حالة الجزائر، مجلة أفاق علوم الإدارة والاقتصاد، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، المجلد 02، العدد(02)، (الصفحات 373–393).

– معمر عمار، إشكالية المشاركة في صنع السياسة العامة في الجزائر(مدخل الحكم الراشد)، مجلة البحوث السياسية والادارية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 06، العدد(02)، 2017، (الصفحات 1–17).

قائمة المصادر والمراجع

- مغراوة فتيحة بن حاج جيلالي، التنمية المستدامة بين الطرح النظري والواقع العلمي–دراسة الاستراتيجية العربية المقترحة للتنمية المستدامة لما بعد عام 2015–، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة لونيسي على البليدة2، الجزائر، المجلد 06، العدد(01)، 2017، (الصفحات 152–167).

- مقداد نادية زحاف المزدادة، بابا عبد القادر، دور إدارة الجودة الشاملة في تحقيق الأداء المتميز، مجلة الاستراتيجية والتنمية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 07، العدد(12)، 2017، (الصفحات 115–135)

- ملاحي رقية، أثار السياحة البيئية على التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة الإستراتيجية والتنمية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 03، العدد (05)، 2013، (ص. ص 94–114)

- منصوري منى، بوعصيدة رضا يونس، تقييم سياسات التنمية المستدامة في الجزائر باستعمال مؤشرات إحصائية، مجلة الباحث الاقتصادي، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، الجزائر، المجلد 06، العدد(01)، 2018، (الصفحات 247–271).

- موالخير مسعودي، عيساوي وهيبة، السياسة البيئية في الجزائر: آليات لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، جامعة البليدة2، الجزائر، العدد (15)، 2018، (الصفحات 265–242).

- مومن سميرة، الوافي الطيب، دور مشروعات الطاقات المتجددة في تعزيز إنتاج الطاقة الكهرومائية بالجزائر، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر، المجلد 04، العدد(01)، 2021، (الصفحات 463–482)

- الميلود سحانين، مساهمة التكنولوجيا الخضراء في حماية البيئة، مجلة دراسات اقتصادية–، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد 2، العدد(22)، 2009، (الصفحات 45–59)

- ناجي عبد النور، دور الإدارة المحلية في تقديم الخدمات العامة – تجربة البلديات الجزائرية–، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 1 ، العدد (01)، 2009.(الصفحات 140–149)

- ناجي عبد النور، ناجي عمارة، تفعيل دور المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص في التنمية المحلية المستدامة في الجزائر، مجلة حوليات، جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والانسانية، الجزائر، المجلد 11، العدد(20)، 2017، (الصفحات 95–115).

- نزلي غنية، دور الإدارة الإلكترونية في ترقية خدمات المرافق العمومية المحلية، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، الجزائر، العدد(12)، 2016، (الصفحات 176–192).

- نش عزوز، بوهالي حفيظة، دور الاعلام التنموي في تحقيق متطلبات وأهداف التنمية المستدامة، مجلة إسهامات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، الجزائر، المجلد 01، العدد(01)، 2016، (الصفحات 62–86)

- الهرميل نها ممدوح مصطفى، آليات الجمعيات الأهلية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية، جامعة حلوان، مصر، المجلد 01، العدد(52)، 2020، (الصفحات 270–303).

- هماش لمين، مجدوب عبد المؤمن، مكانة السياسة البيئية ضمن أجندة الأمم المتحدة، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، العدد (15)، 2016، (الصفحات 620–637).

- يوبي عبد القادر، مساهمة المحكمة الجنائية الدولية في تكريس العدالة الانتقالية، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران2 محمد بن أحمد، الجزائر، المجلد 02، العدد(01)، 2013، (الصفحات 81–91).

- يوسف مريم، هيمة نادية، تأثير مبادئ إدارة الجودة الشاملة على الميزة التنافسية في المؤسسة الاقتصادية دراسة عينة من المؤسسات الاقتصادية بولاية باتنة، مجلة الدراسات الاقتصادية المعمقة، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، المجلد 03، العدد(03)، 2018، (الصفحات 115-128).

- يونسي مصطفى، مرزق سعد، تحليل ظاهرة الفقر في الجزائر وأساليب الحد منها-دراسة تحليلية-، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد 14، العدد(01)، 2020، (الصفحات 53-67)

❖ الملتقيات والمؤتمرات

- برابح عبد المجيد، الديمقراطية التشاركية، عدد خاص بأشغال الملتقى الوطني حول موضوع مؤشرات الحكم الراشد وتطبيقاتها(06 و07 ابريل 2011)، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهران2، الجزائر، المجلد 01، العدد01، 2012، (الصفحات 101-108).

- براجي صباح، عمران الزين، إعادة صياغة السياسات المصممة في منظمات الأعمال مدخل لاندماجها ضمن حركية إرسال التنمية المستدامة، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، 2018/2017.

- براهيمي سميحة، الإدارة الالكترونية في الجزائر بين الواقع و الأفاق، المؤتمر العلمي الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني " واقع - تحديات - آفاق"، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف - المسيلة، الجزائر، 2018.

- بعيرة أبو بكر مصطفى، بعيرة أنس أبو بكر، لا تنمية مستدامة بدون إدارة قوامة، مؤتمر التنمية المستدامة في ليبيا، ليبيا: بنغازي، جامعة قاريونس، 2008.

- بن عزة هناء، الاقتصاد البنفسجي أداة جديدة لتحقيق التنمية المستدامة، عدد خاص بالملتقى العلمي الدولي الأول حول الاقتصاد البنفسجي لدعم أبعاد التنمية المستدامة المنظم يومي 8 و9 جويلية 2020، الجزائر، مجلة الاستراتيجية والتنمية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، المجلد 10، عدد خاص(الجزء الأول)، 2020، (الصفحات 213-423).

- بوسلطان محمد، الديمقراطية والحاكمية تنافس أم تكامل، عدد خاص بأشغال الملتقى الوطني حول موضوع مؤشرات الحكم الراشد وتطبيقاتها(06 و07 ابريل 2011)، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهران2، الجزائر، المجلد 01، العدد01، 2012، (الصفحات 09-19)

- بوسماحة نصر الدين، القواعد النموذجية وإرساء الحكم الراشد، عدد خاص بأشغال الملتقى الوطني حول موضوع مؤشرات الحكم الراشد وتطبيقاتها(06 و07 ابريل 2011)، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهران2، الجزائر، المجلد 01، العدد01، 2012، (الصفحات 21-29)

- التجاني خدوج، عجيلة محمد، واقع وآفاق قطاعات الاقتصاد الأخضر في الجزائر، الملتقى الدولي: الاتجاهات الحديثة للتجارة الدولية وتحديات التنمية المستدامة جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر 02-03 ديسمبر 2019، 2019/12/02.

- جدو فؤاد، التنمية المستدامة بين متطلبات الحكم الراشد وخصوصية الجزائر، الملتقى العلمي الوطني الأول "التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات"، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، الجزائر، 2008.

- خبابة عبد الله، التنمية الشاملة المستدامة المبادئ والتنفيذ من -مؤتمر ري ودي جانيرو 1992 إلى مؤتمر بالي 2007-، المؤتمر العلمي الدولي التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2008.

قائمة المصادر والمراجع

- ختال سهام، المؤسسات القافية كألية لتحقيق التنمية المستدامة بالجزائر، في: مطبوعات المؤتمر الدولي الثالث حول: التراث والسياحة الثقافية والبديلة المنعقد بسوسة – تونس، 29/23 مارس 2019، (سيدي موسى، الجزائر، دار وسيلة للطباعة والنشر، 2019).

- رحماني ربيع، الإدارة الإلكترونية وأثرها على جودة الخدمة العمومية في الجزائر(مرفق التربية الوطنية نموذجا)، المؤتمر العلمي الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني " واقع – تحديات – آفاق "، كليـة الحقـوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف – المسيلة، الجزائر، 2018.

- السحيباني صالح، المسؤولية الاجتماعية ودورها في مشاركة القطاع الخاص في التنمية: حالة تطبيقية على المملكة العربية السعودية، المؤتمر الدولي حول القطاع الخاص في التنمية: تقييم واستشراف، بيروت: لبنان، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2009.

- شيخ محمد عبد الله، الإعلام والتنمية المستدامة، مؤتمر القانون والإعلام –كلية الحقوق– جامعة طانطا، مصر، 2017.

- طيبي محمد بلهاشمي الأمين، الإطار القانوني لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ضمن فعاليات الملتقى المغاربي الاستثمار وحماية البيئة 20/19 ماي 2015، جامعة وهران2 محمد بن احمد، الجزائر.

- طيبي محمد بلهاشمي الأمين، الجماعات المحلية ودورها في التنمية _قراءة في فعالية الصناديق المحلية، ملتقى حول: "الاطار القانوني للأداء المحلي لحماية البيئية في إطار التنمية المستدامة"، 2015/05/17، مخبر القانون المجتمع والسلطة، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، الجزائر.

- طيبي محمد بلهاشمي الأمين، تجربة الجماعات المحلية في الجزائر في تحقيق التنمية المستدامة، الملتقى العلمي الدولي السادس للحوار والمناقشة "الجماعات الترابية وحقوق الإنسان 13–14 نوفمبر 2015، جامعة عبد المالك السعدي– المغرب.

- عبد الصمد نجوى، بطانية طلال محمد مفضي، الادارة البيئية للمنشآت الصناعية كمدخل حديث للتميز التنافسي. المؤتمر العمي الدولي حو الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، ورقلة: الجزائر، 2015.

- غادر محمد ياسين، محددات الحوكمة ومعاييرها، المؤتمر العلمي الدولي عولمة الادارة في عصر المعرفة، جامعة الجنان، لبنان، 2012.

- كربوسة عمراني، الحكم الراشد ومستقبل التنمية المستدامة في الجزائر، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، د. ت. ن، الجزائر.

- لطرش دهبية، متطلبات التنمية المستدامة في الدول النامية في ظل قواعد العولمة، المؤتمر العلمي الدولي "التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2008.

- موكه عبد الكريم، في المتطلبات الأساسية لتحقيق التسيير الالكتروني للإدارة العامة، المؤتمر العلمي الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني " واقع – تحديات – آفاق "، كليـة الحقـوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف – المسيلة، الجزائر، 2018.

- يدو محمد، لدهم شريف، حرزلاوي نور الدين، حوكمة المؤسسات كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة و دور مراقبة التسيير في تعزيز مبادئها، الملتقى الوطني حول مراقبة التسيير كآلية لحوكمة المؤسسات و تفعيل الابداع، كليـة العلوم الاقتصـادية والتجارية وعلوم التسيـير، جامعة لونيسي علي –البليدة –02، الجزائر، 2017.

❖ **مطبوعات جامعية:**

– احميد حسينة، مطبوعة مقياس التربية البيئية، جامعة محمد لمين دباغين–سطيف–، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، قسم علم النفس وعلوم التربية الأرطفونيا، تخصص علم النفس التربوي، الجزائر، 2018/2017.

❖ **الأطروحات والرسائل الجامعية:**

– بخلوة باديس، أثر تطبيق مبادئ إدارة الجودة الشاملة على جودة المنتجات النفطية دراسة ميدانية في مؤسسة سونطراك– قسم التكرير، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2016/2015.

– بلخشعي محمد أمين، علاقة الهندرة بتطوير الموارد البشرية دراسة ميدانية بالبنك الوطني الجزائري، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، جامعة الجزائر(3)، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2018/2017.

– دعاس عز الدين، أثر تطبيق نظام الإدارة المتكامل للجودة والبيئة والصحة على الأداء البشري للمؤسسة الصناعية –دراسة لعينة من المؤسسات الجزائرية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة باتنة 1–الحاج لخضر–، 2019/2018.

– زغيشي مصطفى، دور الحكم الراشد في تجسيد العدالة الانتقالية، أطروحة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، 2020/2019.

– عسلي حليمة، جمهور المتاحف دراسة سوسيو اقتصادية للاستهلاك الثقافي متحفي أحمد زبانة وباردو نموذجا، أطروحة دكتوراه في علم اجتماع العمل والتنظيم، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة محمد بن أحمد –وهران2، الجزائر، 2021/2020.

– فكرون السعيد، استراتيجية التصنيع والتنمية بالمجتمعات النامية –حالة الجزائر– دراسة نظرية، رسالة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في علم اجتماع التنمية، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع والديمغرافيا، جامعة منتوري، قسطينة، 2004–2005.

– قاسي فوزية، متطلبات تكريس دولة القانون: دسترة مبدأ الأمن القانوني –دراسة مقارنة بين التجربة الأوروبية والجزائرية–، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، 2018/2017.

– قالقيل نور الدين، حوكمة المدن والتنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، جامعة باتنة 1، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2018/2017.

– قصاص الطيب، إشكالية إدارة الموارد المائية في الجزائر الواقع والتصور المستقبلي، اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، 2016/2015.

– قلال إيمان، استراتيجيات الادارة العامة في تفعيل سياسة التنمية المستدامة في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، 2019/2018.

– مالكي زوهير، الاسهام في اقتراح مشروع لمكتبات المتاحف الوطنية الافتراضية، أطروحة دكتوراه في علم المكتبات والعلوم الوثائقية، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاسلامية، جامعة أحمد بن بلة– وهران 1، الجزائر، 2018/2017.

– مجدوبي شهرزاد، دور أعادة الهندسة في دعم قرارات خفض التكلفة بالمؤسسة الاقتصادية دراسة حالة على شركة الجنوب الغربي للبناء–وحدة البناء البيض–، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجيلالي ليابس سيدي بلعباس، 2018/2017.

قائمة المصادر والمراجع

- هاملي محمد، آليات إرساء دولة القانون في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد –تلمسان–، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012/2011.
- يحي وناس، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان: الجزائر، 2007.

❖ محاضرات جامعية:

- بن عودة حسكر مراد، محاضرات في مقياس سلطات الضبط الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة أبوبكر بلقايد تلمسان، 2017–2018.
- محمد بلهاشمي الأمين طيبي، محاضرات حول: الإدارة الالكترونية، القرار الإلكتروني، العقود الالكترونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد بن أحمد وهران 2، 2020–2021.

❖ المعاهد:

- برنامج الشراكات مع المجتمع المدني، دليل تحليل السياسات، مشروع الديمقراطية في الشرق الأوسط(POMED)، واشنطن، 2016.
- تر: قناوي عزة ، معهد راؤول ويلنبيرغ لحقوق الإنسان والقانون الإنساني، معهد لاهاي لتدويل القانون العام، سيادة القانون دليل للسياسيين، السويد، هولندا، 2012.
- مانجانيلي ريموند، كلاين مارك، الدليل العلمي للهندرة، الشركة العربية للإعلام العلمي(شعاع)، السنة الثالثة، العدد(06)، القاهرة، 1990.
- معهد البحوث والاستشارات، الحكومة الإلكترونية، الاصدار التاسع، نحو مجتمع المعرفة، سلسة دراسات عن معهد البحوث والاستشارات، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 1427.
- المعهد اليمني لقياس الرأي العام، منتدى المجتمع المدني، سيادة القانون، سلسلة أدلة الدولة المدنية الديمقراطية، دليل رقم (1).
- مكاي ليان، نحو ثقافة سيادة القانون–استكشاف الاستجابات الفعالة للتحديات القائمة أم تطبيق العدالة والأمن– دليل علمي، ط 1، واشنطن: معهد الولايات المتحدة للسلام ، 2015.

❖ المواقع الالكترونية:

- أنور محمد، المؤسسة الثقافية بالجزائر.. قراءة في أداء المسارح، تاريخ النشر 2013/09/27، على الموقع الإلكتروني: https://bit.ly/3NPvEg7، تاريخ التصفح، 2021/02/11 على الساعة: 22:30.
- بوقرة مراد، قاعات السينما في الجزائر ..الاهمال والعشوائية، منصة أوراس الرقمية، تاريخ النشر:2019/10/09، على الموقع الإلكتروني: https://bit.ly/3t3iyDZ ، تاريخ التصفح: 2021/10/12، على الساعة 15:00.
- بيانات البنك الدولي على الموقع الالكتروني: https://bit.ly/3M87IV3.
- تجمع مشرفي المعلوماتية العرب، دور الحوكمة الذكية في تحقيق التنمية المستدامة، تاريخ النشر: 2020/04/05، على الموقع الإلكتروني: https://bit.ly/3EByiC2، تاريخ التصفح: 2021/07/05، على الساعة: 22:00.
- الجهني ريان، سيادة القانون وتطبيق النظام يحققان التنمية المستدامة، تاريخ النشر: 2017/05/18، على موقع صحيفة الوطن: https://bit.ly/3is2oPI ، تاريخ التصفح: 2021/06/05، على الساعة: 22:00.

قائمة المصادر والمراجع

- حميش أمقران، الاقتصاد الأزرق... طريق آخر للتنمية، تاريخ النشر: 2021/04/05، على الموقع الإليكتروني: https://bit.ly/39kqE4l ، تاريخ التصفح: 2021/10/25، على الساعة: 07:00.
- الخفاجي حسين عكلة علي، سيادة القانون، جريدة دنيا الوطن، فلسطين، تاريخ النشر: 2015/06/08، على الموقع الإلكتروني:https://bit.ly/2WAABnY ، تاريخ التصفح: 2020/04/22، على الساعة: 08:00.
- د. م، معهد البحرين لتنمية السياسية، سيادة القانون، البحرين، تاريخ النشر: 2010/06/20، على الموقع الالكتروني:https://bit.ly/3mKD4GT ، تاريخ التصفح : 2020/04/20، على الساعة 14:00.
- سالم أكرم، اعادة هندسة الأعمال من منظور استراتيجي معاصر، الحوار المتمدن، العدد 2869، تاريخ النشر، 2009/12/26، على الموقع الالكتروني: https://bit.ly/3zsQJoL ، تاريخ التصفح: 2021/06/15، على الساعة: 00.00.
- صندوق التنمية الزراعية(المملكة العربية السعودية)، دور الخدمات الإلكترونية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، تاريخ النشر: 2021/08/15، على الموقع الإلكتروني: https://bit.ly/3AkQTzX، تاريخ التصفح: 2021/10/06، على الساعة: 23:00.
- ضحى هلال، دور الإعلام التنموي في تحقيق التنمية المستدامة : دراسة جانب التنمية السياسية، المركز الديمقراطي العربي، برلين- ألمانيا، تاريخ النشر: 2018/03/31، على الموقع الالكتروني: https://bit.ly/3vghn5O ، تاريخ التصفح : 2021/04/20، على الساعة 23:00.
- عامر عادل، دور التشريعات القانونية وأثرها على تحقيق التنمية المستدامة، تاريخ النشر: 2019/08/27، على الموقع الإلكتروني دنيا الوطن: https://bit.ly/3lPdAX5 ، تاريخ التصفح: 2021/06/25، على الساعة: 22:00.
- العربية نيوز، ارتفاع عدد السكان الجزائر إلى قرابة 44 مليون نسمة، تاريخ النشر: 2020/05/12، على الموقع الاليكتروني: https://bit.ly/3Qj8UXH ، تاريخ التصفح: 2021/11/01، على الساعة: 07:30.
- كساب عمار، التشريع والتنظيم الثقافي في الجزائر (2012/2002)، المورد الثقافي، ص 10، تاريخ النشر: 2019/04/18، على الموقع الإلكتروني:https://bit.ly/3m2yv9q ، تاريخ التصفح: 22-02-2021، على الساعة: 18:00.
- مالك حكيم، الجزائر أكبر قوة اقتصادية عربيا في 2030، الوسط الجزائرية، تاريخ النشر: 2020/02/24، على الموقع الإليكتروني: https://bit.ly/3b46RGZ، تاريخ التصفح: 2021/11/25، على الساعة: 06:00.
- المدونة الإلكترونية، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمة العمومية –الحالة المدنية لولاية الجلفة–، تاريخ النشر: 2015/01/31، على الموقع الإلكتروني:https://bit.ly/3z5g9sF ، تاريخ التصفح: 2021/02/22، على الساعة: 05:00،
- المورد الثقافي، مشروع السياسة الثقافية في الجزائر، تاريخ النشر: فبراير 2013، في الموقع الالكتروني: https://bit.ly/3nfjJgc، تاريخ الاطلاع: 2020/02/10، على الساعة، 21:00.
- وزارة البيئة، البيئة الحضرية، الجزائر، على الموقع الالكتروني: https://bit.ly/3mYOwxT ، تاريخ التصفح: 2021/12/21، على الساعة 21:00.
- وزارة الثقافة والفنون، المسارح الجهوية، على الموقع الاليكتروني : https://bit.ly/3t7SYO7 ، تاريخ التصفح: 2021/11/22، على الساعة:13:00 .

- وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، الإحصائيات الفلاحية، الجزائر، على الموقع الإلكتروني: https://bit.ly/36Q4Plp ، تاريخ التصفح: 2021/12/25، الساعة: 23:00.

- وكالة الأنباء الجزائرية، 2021: اهتمام الدولة بقطاع السينما، تاريخ النشر: 2021/12/25، على الموقع الالكتروني: https://bit.ly/3zekayv، تاريخ التصفح: 2021/12/30، على الساعة: 14:00.

- وكالة الأنباء الجزائرية، الاستراتيجية الوطنية للاقتصاد الأزرق: تطوير الاستثمارات حول النشاطات البحرية، تاريخ النشر: 2021/03/24، على الموقع الالكتروني: https://bit.ly/3xN7spm، تاريخ التصفح: 2021/12/22، على الساعة: 09:00.

- وكالة الأنباء الجزائرية، اليوم العربي لمحو الأمية: تراجع نسبة الأمية بالجزائر إلى 8.71 بالمائة في 2019، تاريخ النشر: 2020/01/08، على الموقع الإلكتروني: https://bit.ly/3K1YOXi ، تاريخ التصفح: 2021/04/22، على الساعة: 23:00

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

❖ **Ouvrages**

- Ahmed Al-Masri, Kevin Curran, Smart Technologies and Innovation for a Sustainable Future Proceedings of the 1st American University in the Emirates International Research Conference—Dubai, UAE 2017, Advances in Science, Technology & Innovation IEREK Interdisciplinary Series for Sustainable Development,(Cham: Switzerland, Springer Nature Switzerland AG, 2019).

- Carlos C. Lorenzana, M.A, Management theory and practice, (manila: Philippines, rex book store, 1998).

- Frederick Winslow. Taylor, M.E, Sc. D, The principles of scientific management (new york, harper & brothers publishers, 1919).

- Hammer, Michael. Reengineering work: Don't automate, obliterate. Harvard Business Review, July-August, 2019. (pp1-12).

- Jean-Yves Martin (dir.), développement durable ? Doctrines, pratiques, évaluations (Marseille, IRD Editions, 2002).

- Jesper Simonsen, Herbert A. Simon: Administrative Behavior -How organizations can be understood in terms of decision processes, Roskilde University, 1994.

- Leonidas G. Anthopoulos, Understanding Smart Cities: A Tool for Smart Government or an Industrial Trick?, Public Administration and Information Technology 22, 1st ed., (Berlin, Springer International Publishing AG, 2017).

- LROUSSE Classique. Paris. 1947

- Sermin Senturan, Samir Husdc, Reengineering: Necessary Aspect of Sustainability for Organizational Development, International Symposium on Sustainable Development, June 9-10 2009, Sarajevo.

- Tracey Strange, Anne Bayley, Sustainable Development linking economy, society, environment (OECD, 2008).

- Twana Salih , Total Quality Management in Education, zanaco Journal, the Scientific Journal of salahaddin university- arbil, no. 36, 2008, p03. (01-17).

❖ **Articles scientifiques**

- Benzarour, choukri & Mekhnache, Aissam, " الصناعة التقليدية في الجزائر: تقييم الملائمة الاقتصادية والبيئية في ظل النموذج الاقتصادي الاجتماعي الأخلاقي "[Traditional handicraft in Algeria; Assessment of Economic and Environmental Relevance[, MPRA Paper 92871, university library of Munich Germany, 2019 , (p p 01-27)

- Elizabeth Burleson, The Bali Climate Change Conference, American Society of International Law Insights, Vol. 12, No. 4, 2008.

- Fragoso, Jaime torres, Business Process Reengineering in Government Agencies: Lessons from an Experience in Mexico. Journal of Service Science and Management, vol 08, no(03) 2015, P383 (p p 382-392). doi: 10.4236/jssm.2015.83040.
- Ierne khan, How can the rule of law advance sustainable devolopment in a troubled and turbulent world, gonthier memorial lecture, montreal, june 23, 2017, vol 13, issue(2).
- James Meadowcroft, National Sustainable Development Strategies : Features, Challenges and Reflexivity, European Environment, Wiley InterScience, 17(03), 2007. (p. p 152-163)
- Michael a. Mische, warren Bennis, reinventing through reengineering, information systems managment, 13(03), 1996. (pp 58-65)
- Peter Christoff, The Bali roadmap: Climate change, COP 13 and beyond, Environmental Politics, Vol. 17, No. 3, June 2008, p p466–472.
- Virzi, Kathryn. Examining the Success and Failure Factors of Business Process Reengineering in Africa, Asia, the Middle East, and North America: A Literature Review. *Open Access Library Journal*, vol 06, no(09), 2019, p p 01- 07, (p p1-9). doi: 10.4236/oalib.1105722.
- Yoseph Bambang Wiratmojo, Davidson Willy Arguna Samosir, The Portrayal of Indonesian Political Actor's and Media's Perspective on the Issue of Climate Change in the 2007 United Nations Climate Change Conference, jurnal ilmu komunikasi, vol 10, no 2 , 2012.

❖ **Confirance**

- Louis-alexandre berg, deval desai, conference paper: Overview on the rule of law and sustainable development for the Global dialogue on rule of law and the post-2015 development agenda, Draft, August 2013.
- Zied Louizi, Mohamed Ali Boujelbene. L'impact des caractéristiques du système d'information comptable et de l'incertitude environnementale sur la performance financière : Cas des PME tunisiennes. Comptabilité et gouvernance, 37ème Congrès de l'Association Francophone de Comptabilité (AFC), Clermont-Ferrand, France, 2016, ffhal-02273549.

❖ **Rapports**

- Alejandro Ponce, The WJP Rule of Law Index 2020 report, the World Justice Project. The WJP Rule of Law Index and the World Justice Project Rule of Law Index, Washington, USA, 2020.
- Alejandro Ponce, The World Justice Project, The WJP Rule of Law Index and The World Justice Project Rule of Law Index, Washington, U.S.A, 2014.
- Association of university leaders for a sustainable future (ULSF). The Talloires Déclaration, 10 point Action plan, 1990, https://bit.ly/3tloRlw .
- Communiqué De Presse De Pays, The World Justice Project (WJP) Rule of Law Index 2020, Washington, USA, p02, date publication: 11-03-2020, sur le site: https://bit.ly/3Nep1E2 , date d'entrée: 04-01-2022, à l'heure : 01 :00
- Communiqué De Presse De Pays, The World Justice Project (WJP) Rule of Law Index 2021, Washington, USA, p02, date publication: 14-10-2021, sur le site: https://bit.ly/3GPUtWN , date d'entrée: 04-01-2022, à l'heure : 04 :00
- Conseil National Economique et Social, Rapport sur Conjoncture Economique et Social du Premier Semestre 2004, 25éme, session Plénière, Alger, 2004.
- Conseil National Economique et Social, Rapport sur Conjoncture Economique et Social de L'Année 2003, 23éme -24éme, session Plénière, N°09, Alger, 2003.
- Conseil National Economique et Social, Rapport sur La Conjoncture Economique et Social de L'Année 2001, 19éme - 20éme, session Plénière, Alger, 2001.
- Earth Negotiations Bulletin, Summary of The Doha Climate Changer Conference: 26 November_8 December 2012, The United Nations Climate Change Conference in Doha, COP 18 Final , the International Institute for Sustainable Development (IISD), 12 (567), 11 December 2012.

- Gro Hariem Brundtland. Our common future and climate change .UNDP. Human Development Report 2007/2008.Fighting Climate Change :Human Solidarity in a Divivde World (New York :UNDP. 2007).
- Nations Unies, Conférence des Parties, Dix-huitième session Doha, 26 novembre-7 décembre 2012, Point 4 de l'ordre du jour, Rapport du Groupe de travail spécial de l'action concertée à long terme au titre de la Convention, Convention-cadre sur les changements climatiques, FCCC/CP/2012/L.14/Rev.1, 8/12/2012.
- Nations Unies, Groupe de travail spécial de l'action concertée à long terme au titre de la Convention, Quinzième session (deuxième partie) Doha, 27 novembre 2012, Point 3 Point 4 Point 5 de l'ordre du jour, Résultats des travaux du Groupe de travail spécial de l'action concertée à long terme au titre de la Convention, Convention-cadre sur les changements climatiques, FCCC/AWGLCA/2012/L.4, 7/12/2012.
- Nations unies, Protocole de Kyoto A La convention-cadre Des Nation unies sur les changements climatiques, 1998.
- Nations Unies, Rapport du Sommet mondial pour le développement durable, Johannesburg (Afrique du Sud), 26 août-4 septembre 2002, A/CONF.199/20, New York, 2002.
- Nations unies, Résolution Adoptée Par L'ASSEMBLÉE GÉNÉRALE [sans renvoi à une grande commission (A/S-19/29)], Programme relatif à la poursuite de la mise en œuvre d'Action 21, Assemblée générale, A/RES/ S-19/2 ,1997/09/19 .
- Nations unies, Résolution adoptée par l'Assemblée générale [sans renvoi à une grande commission (A/55/L.2)] Déclaration du Millénaire L'Assemblée général, A/RES/ 55/2,13/09/1/2000.
- Nations unies, Résolution adoptée par L'ASSEMBLÉE GÉNÉRALE [sur le rapport de la Deuxième Commission (A/51/605/Add.2)], Session extraordinaire consacrée à un examen et une évaluation d'ensemble de la mise en œuvre d'Action 21, Assemblée générale, A/RES/51/181, 20/01/1997.
- Plan D'Action Du Gouvernement Pour La Mise En Œuvre Du Programme Du Président De La République, Mai 2014.
- Report of the united nations conference on environment and development (rio de janeiro, 3-14 june 1992), un, general assemebly, A/CONF.151/26/rev.1 (vol.I), August, 1992.
- Report of the World Commissions on Environement and Dévelopement (WCED) "Our Common Future", UN General Assembly, A/42/427, August, 1987.
- Sonelaz, dz, sonelgaz 2035 newsletter, direction centrale de la communication N° 003/DOC/2021, juin 2021, Alger, www.sonelgaz.dz
- Sonelaz, dz, sonelgaz 2035 newsletter, direction de la communication N° 001/DOC/2021, mars 2021, Alger, www.sonelgaz.dz
- Sonelaz, dz, sonelgaz 2035 newsletter, direction de la communication N° 002/DOC/2021, avril 2021, Alger, www.sonelgaz.dz
- The World Justice Project (WJP) Rule of Law Index 2021 report, Washington, USA, 2021.
- UNDESA, Department of Economic and Social Affairs, Commission on Sustainable Development acting as the preparatory committee for the World Summit on Sustainable Development Second preparatory session 28 January – 8 February 2002, Guidance in Preparing A National Sustainable Development Strategy: Managing Sustainable Development in The New Millenium, Background Paper No. 13, Submitted by Division for Sustainable Development, DESA/DSD/PC2/BP13, Outcome of the international forum on National Sustainable Development Strategies, Accra, Ghana, 7-9 /11/ 2001.
- United Nations, International Bill of human rights 217(III) A universal declaration of human rights, General Assembly, Hundred and seventy-seventh plenary meeting, 10/12/1948.
- United Nations, Report of the Conference of the Parties on its seventeenth session, held in Durban from 28 November to 11 December 2011, Part One: Proceedings, framework convention on climate change, FCCC/CP/2011/9, 15/03/ 2012.

- United Nations, Report of the Conference of the Parties on its seventeenth session, held in Durban from 28 November to 11 December 2011, Part Two: Action taken by the Conference of the Parties at its seventeenth session, framework convention on climate change, FCCC/CP/2011/9/Add.1, 15/03/2012.
- united Nations, Report of the Secretary-General, Implementation of decisions from the 2005 World Summit Outcome for action by the Secretary-General, General Assembly, A/60/430, 25/10/2005.
- united Nations, Report of the Secretary-General, Implementation of decisions from the 2005 World Summit Outcome for action by the Secretary-General, General Assembly, A/60/430, 25/10/2005.
- United Nations, Report of the Secretary-General, Sixty-eighth session, Agenda item 85, The rule of law at the national and international levels, Strengthening and coordinating United Nations rule of law activities, General Assembly, A/68/213/Add.1, 11/07/2014.
- United Nations, Report of the Secretary-General, The rule of law and transitional justice in conflict and post-conflict societies, Security Council, S/2004/616, 23/08/2004.
- United nations, report of the united nations conference on the human environment, Stockholm, -16 June 1972, A/CONF.48/14/Rev.1, New York, 1993.
- United Nations, Resolution adopted by the General Assembly on 16 September 2005 [without reference to a Main Committee (A/60/L.1)] World Summit Outcome 2005, General Assembly, A/RES/60/1, 24/10/2005.
- united Nations, Resolution adopted by the General Assembly on 16 September 2005 [without reference to a Main Committee (A/60/L.1)] World Summit Outcome 2005, General Assembly, A/RES/60/1, 24/10/2005.
- united Nations, Resolution adopted by the General Assembly[on the report of the second committee(A/55/582/Add.1)], General Assembly, A/RES/55/199, 05/02/2001.
- United Nations, Subsidiary Body for Implementation, Report of the Subsidiary Body for Implementation on its thirty-sixth session, held in Bonn from 14 to 25 May 2012, framework convention on climate change , FCCC/SBI/2012/15, 6 /07/2012.
- United Nations, Subsidiary Body for Implementation, Report of the Subsidiary Body for Implementation on its thirty-sixth session, held in Bonn from 14 to 25 May 2012, Addendum, Draft decisions forwarded for adoption by the Conference of the Parties and by the Conference of the Parties serving as the meeting of the Parties to the Kyoto Protocol, framework convention on climate change, FCCC/SBI/2012/15/Add.1, 6 /07/2012.
- United Nations, Subsidiary Body for Implementation, Report of the Subsidiary Body for Implementation on its thirty-sixth session, held in Bonn from 14 to 25 May 2012, Addendum, Draft texts under consideration by the Subsidiary Body for Implementation, Draft text under consideration by the Conference of the Parties and by the Conference of the Parties serving as the meeting of the Parties to the Kyoto Protocol, framework convention on climate change, FCCC/SBI/2012/15/Add.2, 6 /07/ 2012.
- United Nations, Subsidiary Body for Scientific and Technological Advice, Report of the Subsidiary Body for Scientific and Technological Advice on its thirty-sixth session, held in Bonn from 14 to 25 May 2012, framework convention on climate change, FCCC/SBSTA/2012/2, 6/07/2012.
- WCED (world commission on environment and development) our common future ,the Brundtland Report, UN General Assembly, A/42/427,1987.

❖ **Web site :**

- United Nations, Sustainabele Development Goals(the 17 Goals), https://bit.ly/3sX4yKQ , date of entry : 29/08/2020.
- Transparency International, the global coalition against corruption, Corruption Perceptions Index 2015-2020, https://bit.ly/3No2Vz7 , date of entry: 25/12/2021.

- mpeche.gov.dz, La Stratégie Nationale pour l'Economie Bleue -SNEB 2030-, sur le site: https://bit.ly/3zAxq0t , date d'entrée: 01-01-2022.
- statcounter Globalstats, social media stats in Algeria Dec 2019- Dec 2020, https://bit.ly/3tf6VJj, , date of entry , 10/01/2021
- tradingeconomics, https://bit.ly/3IreGSO, date of entry, 01/10/2021.

فهرس الأشكال والجداول

فهرس الأشكال والجداول

رقم الشكل	فهرس الأشكال	الصفحة
01	فواعل تحقيق الحوكمة الرشيدة	21
02	محاور التنمية المستدامة	53
03	تمثيل شبكي لإطار الاستدامة الذي وضعته المنظمة.	53
04	تداخل الإدارة العامة والتنمية المستدامة	112
05	علاقة الإدارة العامة بالتنمية المستدامة في ظل سيادة القانون.	128
06	محتوى برنامج الانعاش الاقتصادي 2001-2004	178
07	مضمون البرنامج التكميلي لدعم النمو(2005-2009) بـ %	181
08	محتوى برنامج الخماسي للتنمية 2010-2014	182
09	الميزان التجاري في الجزائر من خلال الفترة (2002-2019).	193
10	نسبة تطور إجمالي الدين الخارجي للجزائر خلال الفترة 2012 - 2019	196
11	إحصائيات مواقع التواصل الاجتماعي في الجزائر خلال الفترة 2019-2020	201
12	تعداد السكان من الذكور والإناث في الجزائر (% من الإجمالي)	205
13	عدد السكان الإجمالي في الجزائر خلال الفترة 2002-2020	207
14	النمو السكاني في المناطق الريفية/ الحضرية في الجزائر (% من إجمالي عدد السكان)	207
15	معدل الزواجات /الطلاق في الجزائر في الفترة 2005-2016 (%)	209
16	معدل المواليد أموات في الجزائر (%)	212
17	تطور عدد العمال في السلك الطبي والشبه طبي خلال الفترة (2016-2018) في الجزائر	215

رقم الجدول	فهرس الجداول	الصفحة
01	النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة الخاضعة للرسم.	160
02	مضمون برنامج الانعاش الاقتصادي خلال فترة الممتدة(2001-2004).	177

03	الاصلاحات المصاحبة لتنفيذ برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004	179
04	توزيع البرنامج التكميلي لدعم النمو في الفترة (2005-2009)	180
05	مضمون البرنامج الخماسي للتنمية 2010-2014	182
06	مضمون برنامج توطيد النمو الاقتصادي من خلال الفترة الممتدة 2015-2019	184
07	مضمون النموذج الجديد للنمو 2020-2021	186
08	تطور نصيب الفرد من الناتج المحلي الاجمالي في الجزائر للفترة الممتدة 2002 - 2019 .	191-192
09	تطور الميزان التجاري في الجزائر من خلال الفترة الممتدة (2002-2019).	193
10	معدلات التضخم (الأسعار التي يدفعها المستهلكون) (%سنويا) خلال الفترة الممتدة (2012-2018)	194
11	الميزانية العامة للدولة خلال الفترة 2011-2018(مليار د.ج).	195
12	تطور الدين الخارجي للجزائر خلال الفترة 2012 -2019	195
13	تطور انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون خلال الفترة 2012-2018(كيلو طن)	197
14	الأراضي الزراعيّة في الجزائر خلال الفترة 2014-2016(هكتار)	197
15	مساحة الغابات في الجزائر (كيلومتر مربع) خلال الفترة 2012-2018	198
16	عدد حرائق الغابات في الجزائر خلال الفترة 2015-2018	198
17	تطور نصيب الفرد من الموارد المائية العذبة الداخلية المتجددة في الجزائر خلال الفترة 2002-2017(أمتار مكعبة).	199
18	عدد مشتركي شبكات الهاتف الثابت والنقال في الجزائر للفترة (2015-2018)	199
19	توزيع مشتركي اتصالات الهواتف النقالة حسب نوع التكنولوجيا للفترة (2013-2017)	200
20	تطور المنشآت القاعدية للبريد في الجزائر خلال الفترة (2013-	200

	2018)	
21	نسبة التشغيل إلى عدد السكان، الشريحة العمرية 15-24 إناث/ذكور (%) في الجزائر	202
22	تطور إجمالي نسبة التشغيل إلى عدد السكان، 15 عاما فأكثر (%) في الجزائر	203
23	نسبة البطالة ذكور/إناث في الجزائر (% من ذكور/اناث في القوى العاملة)	204
24	إجمالي نسبة البطالة في الجزائر (% من إجمالي القوى العاملة)	204
25	تعداد السكان حسب الشرائح العمرية في الجزائر (% من الإجمالي)	206-205
26	نسبة النمو السكان الإجمالي في الجزائر (%)	208
27	احتمال وفيات الأطفال دون الخامسة من العمر في الجزائر (%)	210
28	وفيات الأطفال دون الخامسة من العمر في الجزائر (%)	211
29	احتمال البقاء على قيد الحياة عند الولادة في الجزائر(2002-2016)	213-212
30	المنشآت القاعدية الصحية في الجزائر خلال الفترة الممتدة 2016-2018	214
31	نظرة عامة على استجابات النظام الصحي ومدى تدابير الاحتواء في الجزائر	216
32	تطور عدد التلاميذ المسجلين في الأطوار الدراسية الثلاثة (2012-2018).	217
33	تطور عدد المعلمون والاستاذة في الأطوار الثلاث في الجزائر للفترة (2012-2018)	218
34	تطور المنشآت القاعدية للأطوار الثلاث خلال الفترة 2012-2018 في الجزائر	219
35	تطور عدد الطلبة والاساتذة في الجامعة الجزائرية خلال الفترة 2012-2015	220
36	تطور الهياكل القاعدية لتكوين المهني خلال الفترة 2016-2018	222

37	توزيع عدد النشاطات الحرفية حسب الجنس في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 2003-2018.	223
38	عدد المتاحف الجزائرية خلال الفترة الممتدة 1985-2018.	225
39	عدد الزوار في متحف باردو ومتحف أحمد زبانة للفترة 2014 - 2018.	226
40	قياس مؤشرات سيادة القانون في الجزائر لعام 2020- 2021	231-230
41	ترتيب الجزائر ضمن دول شمال إفريقيا ومنطقة الشرق الأوسط لمؤشر سيادة القانون عام 2021	232
42	تطور مؤشر الفقر في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين 1995- 2018	236
43	ترتيب الجزائر ضمن مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة الممتدة من 2015-2020.	237
44	القدرات التراكمية لبرنامج الطاقة المتجددة أفاق 2030	243
45	القيم المراد تحقيقها آفاق 2030	250
46	الكمية المستهدفة لإنتاج مجموعة المحاصيل المدروسة آفاق 2030.	251

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات	الصفحة
إهداء	أ
شكر وتقدير	ب
مقدمة	01
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لسيادة القانون، الإدارة العامة والتنمية المستدامة.	16
المبحث الأول: التأصيل المفاهيمي لسيادة القانون	17
المطلب الأول: مفهوم الحوكمة الرشيدة	17
المطلب الثاني: سيادة القانون: المفهوم والتطور	23
المبحث الثاني: ماهية الادارة العامة.	33
المطلب الأول: تعريف الإدارة العامة	33
المطلب الثاني: التطور التاريخي للإدارة العامة.	38
المطلب الثالث: وظائف الإدارة العامة.	44
المبحث الثالث: التنمية المستدامة: دراسة في التأصيل النظري	49
المطلب الأول: التنمية المستدامة بين المفهوم والتطور	49
المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة	60
المطلب الثالث: مؤشرات التنمية المستدامة	66
الفصل الثاني: علاقة الإدارة العامة بالتنمية المستدامة في ظل سيادة القانون	76
المبحث الأول: أساليب الإدارة العامة الحديثة لتحقيق التنمية المستدامة	77
المطلب الأول: ماهية إعادة الهندسة الإدارية.	77
المطلب الثاني: ماهية إدارة الجودة الشاملة	85
المطلب الثالث: التسيير الالكتروني للإدارة العامة (الإدارة الإلكترونية)	95
المبحث الثاني: العلاقة التفاعلية بين الإدارة العامة وسياسات التنمية المستدامة.	108
المطلب الأول: السياسات العامة لإدارة التنمية المستدامة	108
المطلب الثاني: علاقة سيادة القانون بالإدارة الرشيدة للتنمية المستدامة.	122

فهرس المحتويات

الفصل الثالث: واقع الإدارة الرشيدة لسياسة التنمية المستدامة في الجزائر	131
المبحث الأول: الاطار التشريعي والمؤسساتي لإدارة سياسة التنميّة المستدامة في الجزائر.	132
المطلب الأول: الاطار التشريعي لإدارة التنمية المستدامة في الجزائر	132
المطلب الثاني: المؤسسات المكلّفة بإدارة التنميّة المستدامة في الجزائر	135
المبحث الثاني: الأدوات الاقتصادية والتعليمية والتثقيفية والتنظيمية المتبعة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر	158
المطلب الأول: الأدوات الاقتصاديّة والماليّة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر	158
المطلب الثاني: الأدوات التثقيفيّة والتعليميّة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر	164
المطلب الثالث: الأدوات التنظيميّة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر	172
المبحث الثالث: برامج الإنعاش الاقتصادي كأداة لتحقيق سياسات التنمية المستدامة في الجزائر	177
المطلب الأول: برنامج الانعاش الاقتصادي للفترة 2001-2004	177
المطلب الثاني: البرنامج التكميلي لدعم الانعاش الاقتصادي 2005-2009	180
المطلب الثالث: البرنامج الخماسي للتنمية 2010-2014	181
المطلب الرابع: برنامج توطيد النمو الاقتصادي من خلال الفترة الممتدة 2015-2019	183
المطلب الخامس: النموذج الجديد للنمو 2016-2030	185
الفصل الرابع: مؤشرات قياس التنمية المستدامة في الجزائر وآفاقها المستقبلية	190
المبحث الأول: المؤشرات الاقتصاديّة والبيئيّة والمؤسسيّة للتنمية المستدامة في الجزائر	191
المطلب الأول: المؤشرات الاقتصاديّة للتنمية المستدامة في الجزائر	191
المطلب الثاني: المؤشرات البيئية للتنمية المستدامة في الجزائر	196
المطلب الثالث: المؤشرات المؤسسيّة للتنمية المستدامة في الجزائر.	199
المبحث الثاني: المؤشرات الاجتماعيّة والثقافيّة ومؤشر سيادة القانون للتنمية المستدامة في الجزائر.	202
المطلب الأول: المؤشرات الاجتماعيّة للتنمية المستدامة في الجزائر	202
المطلب الثاني: المؤشرات الثقافية للتنمية المستدامة في الجزائر.	223
المطلب الثالث: مؤشرات سيادة القانون لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر.	229

فهرس المحتويات

المبحث الثالث: تحديات التنمية المستدامة في الجزائر وآفاقها المستقبلية.	233
المطلب الأول: تحديات التنمية المستدامة في الجزائر	233
المطلب الثاني: الآفاق المستقبلية للتنمية المستدامة في الجزائر	241
الخاتمة	260
الملاحق	267
قائمة المصادر والمراجع	272
قائمة الأشكال والجداول	305
فهرس المحتويات	310

الملخص:

تهدف هذه الدارسة إلى إلقاء الضوء على مساهمة الإدارة العامة في تحقيق التنمية المستدامة في ظل سيادة القانون بالجزائر من خلال تبيان واقع إدارة التنمية المستدامة في الجزائر، بصنع وتنفيذ السياسات العامة التنمويّة، وترجع أهمية الدراسة للدور الفعال والمميز للإدارة العامة الرشيدة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وبناءً على الاشكاليّة المطروحة :كيف يمكن أن تساهم الإدارة العامة في تحقيق التنمية المستدامة في ظل سيادة القانون بالجزائر؟ ، استناداً إلى أهم مناهج الدراسة المتمثلة في المنهج الوصفي، ودراسة حالة الجزائر، ومقاربة الاستدامة، لإيجاد بدائل تنموية جديدة خارج قطاع المحروقات في ظل مقاربة الحكم الراشد، لأنّ الجزائر تمتلك ثروة تؤهلها لتنويع اقتصادها وتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها المختلفة، وعليه خصلت الدراسة إلى أنّه من أجل تحقيق التنمية المستدامة، يجب أن تكون هناك إدارة عامة رشيدة تكرس مبدأ سيادة القانون، للتنفيذ الفعال لسياسات التنمية المستدامة، ووجود مجتمع واع بالمسؤولية، ومن خلال تكاثف جهود جميع الفواعل الرسمية وغير الرسمية لتحقيق النمو المستدام والارتقاء بالاقتصاد الوطني، واستدامته بتشجيع الاستثمار المستدام، ودفع عجلة التنمية بما يحقق التوازن والعدالة والأمن والاستدامة.

الكلمات المفتاحية: سيادة القانون، الإدارة العامة، التنمية المستدامة، الجزائر.

Abstract:

This study aims at shedding light on the general administration contribution to achieve the sustainable development in the light of law in Algeria through demonstrating the reality of the Algerian sustainable development administration in implementing the general developmental policies. The study importance refers to the rational general administration effective role in achieving the sustainable development objectives. The given problematic is as follows: how can the general administration contribute to the achievement of sustainable development in the light of law in Algeria? According to the most important study methods consisting in the descriptive method, Algeria as a case study and sustainable approach for finding new developmental alternates out of hydrocarbon sector in the light of rational administration approach, since Algeria has got a wealth enabling it to diversify its economy and achieve the sustainable development with its various dimensions. Thus, the study has concluded with the fact that the sustainable development has to be achieved in the light of rational general administration devoting the principle of law for the effective implementation of sustainable development policies. Besides, the existence of an aware society of responsibility through the cooperation between all the official and non-official doers for achieving the sustainable growth, increasing the national economy level, sustaining it through encouraging the sustainable investment and pushing forward the development wheel to the achievement of balance, justice, security and sustainability.

Key words: rule of law, general administration, sustainable development, Algeria.

Résumé :

Cette étude vise à éclairer la contribution de l'administration générale à la réalisation du développement durable à la lumière du droit en Algérie en démontrant la réalité de l'administration algérienne du développement durable dans la mise en œuvre des politiques générales de développement. L'importance de l'étude se réfère au rôle effectif de l'administration générale rationnelle dans la réalisation des objectifs de développement durable. La problématique donnée est la suivante : comment l'administration générale peut-elle contribuer à la réalisation du développement durable à la lumière du droit en Algérie ? Selon les méthodes d'étude les plus importantes consistant en la méthode descriptive, l'Algérie comme étude de cas et approche durable pour trouver de nouvelles alternatives de développement hors du secteur des hydrocarbures à la lumière de l'approche de l'administration rationnelle, puisque l'Algérie dispose d'une richesse lui permettant de diversifier son économie et de réaliser le développement durable avec ses différentes dimensions. Ainsi, l'étude a conclu au fait que le développement durable doit être réalisé à la lumière d'une administration générale rationnelle consacrant le principe de droit pour la mise en œuvre efficace des politiques de développement durable. En outre, l'existence d'une société consciente de sa responsabilité à travers la coopération entre tous les acteurs officiels et non-officiels pour atteindre la croissance durable, augmenter le niveau de l'économie nationale, la soutenir en encourageant l'investissement durable et faire avancer la roue du développement vers la réalisation de l'équilibre, de la justice, de la sécurité et de la durabilité.

Mots clés : l'état de droit, l'administration générale, le développement durable, l'Algérie.